شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

سنن الترمذي

المؤلف

محمد بن عيسى بن سورة (الترمذي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجزء الاول من سنن ابي عيسى
الترمذي رحمه الله
رحمته
امين

واما ان النظر على وجه لا يكون عذرا فاقرب سنده ولبس عليه عذر ذلك ولا يكلف بما خرج عن طاقته وينظر
عالب ما تحصله كل واحد منهم من كسبه وعالب ما ينفق فيه ويحمل على ذلك ومن ادعى زيادة على ما هو
الغالب او نقصا كان عليه البينة واذا اضاف بعض الشركاء شيا من المكتسبات الى نفسه كان على
وجهين احدهما ان يكون قد سبق بينهما التراضي على ان يكون ما كسبه بينهم على الاستواء ويكون العمل
لكل واحد نصيب معلوم الثاني الا يكون قد سبق تراض ولا وجد عرف متفق محمول عليه فالوجه
الاول يكون العمل على التراضي ولا حكم لما وقع من الاضافة الى الحالة له بل هي لاغية باطلة لان المغبون قد رضي
منه ما هو مناط شرعي لمخالفة ما خص به نفسه من اكمل الباطل والاستبداد بالمروة ومن يحمل
لتلك الاضافة المخالفة للتراضي حكما فهو لا يعتد ما وجب المناط الشرعية من بطلان ما يرد عليه
مخالفا مشتركا المحتمل في الاعيان المكسوبة على حد ما تراضوا عليه ولا يثبت التخمين
واما الوجه الثاني وهو عدم وجود التراضي على امر معلوم وفي قسمة ما حصل لهم فمن اضاف
الى نفسه شيا صار ملكا له لان تلك الاضافة مناط شرعي عند تسوق مناط بحالة فيحمل المغبون اضافة
الى نفسه كلها ما كان ويجب عند قسمة ما استفادوه من كسب المعنى الحاصل له بمجموع ما حصل من العوائد
فان كان ما اضافه الى نفسه زائدا على نصيبه من مجموع ما هو بينهم كان عليه تسليم ما قابل
نصيب عوائد تلك الزيادة ثمنا لاعيانا واذا حرر احدهم اوقافا او علم لعدد محصور فان كان
ذلك نسيب يخص به وحده لانه حق الجميع فهو محسوب عليه وحده من نصيبه وان كان
نسيب من حق الجميع لتعقيبه الشركة فهو على الجميع فهذا حوى ما سأل السائل على طريق
الاجمال ويحصل الفائدة في كل وجه من تلك الوجوه التي سئل عنها ولا بأس بذكر كل وجه
منفصلا جوابا واحدا حصل للمكرر عند زيادة ايضاح وتمام فائدة اما الوجه الاول اعني قوله
ما حكم الاشتراك بين جماعة اشتركوا في اعمال من حرث وغيره فاقول جوابه على التفصيل السابق
فان كانوا قد تراضوا على صفة من الصفات وهيئة من الهيئات كان ما حصل لهم من النماء على
ما تراضوا عليه ولا فرق بين العامل كسبه وسعيه والمعصول
اعني قوله من كان لهم مال شركة والصابر هم متفاوتة وسعيهم محمل
من النماء بينهم على قدر الاموال والسعي ويكون للفاضل بعمل وما لا بعد
بقدر ماله وسعيه ما لم يتراضوا على صفة من الصفات كما مر
الثالث اعني قوله ما حكم من ساوى اما لا وكسالى

كما قدمنا
اقول اذا لم يحمل الغراس كان ما استحقه صاحب الحائط له ولعامله بحسب ما نصيبه كان له
واما الوجه الرابع اعني قوله دخل حامل بماء الحوانة اذا قد رضي بشيء لزمه ما قد رضي به وان لم يرض بما
تقدم ما دخل بإحداثه اعيانا او مثلا او قيمة او تقديره بما كسبوه واما الوجه الخامس اعني قوله لو اكتسب من بما
المشترك فلا شيء له فجوابه ما قدمناه من الفرق بين القديم الذي يسلم وحادث الذي لم يسلم وقد مر
ملاحكم الاضافة هل تشارك في عين ما اضافه وحده بما يكون له بحسب ما عليه من نصيب فان زاد
على نصيبه حاسبه بالزائد قيمة لا عينا واما الوجه السادس اعني قوله كان ثمة صبي الخ اقول
ليس على ولي الصبي الا امتحان البطرخ بمصلحته بحسب ما يظهر له فان كان المصلحة في تركه الصبي
والشروع معه في تركه وذلك بان يكون احدهما من اهل الامانة وليس في ذلك تفويت الا انتفاع
انتفاع الصبي بما يحصل من ملاقات اهل الخبرة انتفاعا بعيدا فعلى ما يحصل لدى المصلحة
واما اذا كانوا على غير هذه الصفات اذا احتمل التعسير من ولي الصبي في طلب المصلحة بحيث لا يلحقه ما يقع التراضي
عليه بين الشركاء من الكلفة بحسب ما يقوم بمعيشته وكسوته وسوء احواله ويرجع بالباقي
على الشركاء واما ما ذكره في الوجه السابع اعني قوله لو احتلى المحجور الخ فاقول ان كان الظاهر مشهد
ما قاله احد المحتلمين كان القول قوله والبينة على من خالفه وان لم يكن ثمة ظاهر فالبينة على المدعي
ان له كسبا وعلى مدعي انه سنق من ماله وان لم يكن فلا يثبت كسب من يدعي الكسب الا بالبرهان
ولا يثبت انفاق من يدعي الانفاق الا بالبرهان هذا ما ارضى كل واحد منهم على دعواه كان لصاحب
قدر كسبه على ما تقوله العدول والمحبرون وعليه قدر ما استنفقه على ما تشهد به العادة
وان اقام مدعي الانفاق البرهان على انه رضي ذلك الكاسب ان يكون ما استنفقه اجرة كان
الوصي متحملا عليه ولا يستحق غير ما رضي به والرضا مناط كما عرفناك سابقا وفي عبد البطرخ عبرة
لهذي بما نقل انه استغنى فاد الاجارة او سخنها فليس بعد الرضا من الكلفة شيء واما
الوجه الثامن اعني قوله اذا مات احد الشركاء للمسلمين او تزوج او عاب ومثله مار في النبش
ماكب حفره الخ فالجواب ان النقول والمباشر للاكتساب المحصل لتلك النوائب الثامن عليها
مراد من ماله من مات لم يخرج من شركتهم ان الختان يحتاج كونها حاصلة بعد موته او خروجه فهو مدعي
حلال الظاهر بحاله البينة والقول قول المشترك هذا على فرض انه لم يكن ظاهر بحال الملك وان كان
موجودا والقول قول من هو متمسك بالظاهر والبينة على من خالفه هذا اذا كان المكسب مما يحمل به
فوائد من عمل الاموال المشتركة من مات او خرج عن الشركة وبيعهم كاهل العمارات وحيث حالا ما اذا
كان لاحد اهل الشركة من ملاك الاموال التي في نصيب من مات او خرج عن الشركة عمالا فيبقى له عموما مدعي
الاحتساب من مال الظاهر قول من قال انه نصيب من الكتاب بقدر ما لمورثه او بقدر ما له للشركة
في ايديهم بعد خروجه من الشركة بقسم ما هو راجع الى المال على قدر الاموال وما هو راجع
الى العمل على قدر العمل بحسب العاملين واما الوجه التاسع اعني قوله او تزوج او ختان فالجواب ان الشرع
ينتفي بلزوم ما صدر عن احدهم لمن صدر عنه ولا يلزم عاقلة ولا بيت المال ولا يكون عليه
على ما في كتاب العمدة وحاشية الشرح لا حتى ان الاولى في نفسه ولا على ولي الصبي
كما في دور الاسلام ومن حاشية الشرح اما حتى لزمه الارش او لعلمان وجب عليه ضمان في ماله
البراجي بين الشركاء على انهم يحررون ح من ارباحهم او عمرها كان ذلك عليهم على
الخلاف فيه يمكن حمله عليه واما الوجه العاشر لو وجد شيء من آلات ركبان ان علة
انه اذا حمل البراجي على ذلك صح ولزم كما قدمنا تحريره وتصويره وان لم يحمل البراجي
ولا اعتبار والى هنا انتهى الجواب عن سؤال السائل

www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
حدثنا الفقيه ابو عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الناقا الحلوي قال حدثنا الفقيه
الامام العالم الزاهد الورع بقية الدين مفتي الحرمين ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
بن علي بن ابي الصيف اليمني رضي الله عنه قال اخبرنا الشيخ الاجل العالم الصالح ابو
حفص عمر بن عبد المجيد القرشي قال اخبرنا الشيخ ابو الفتح عبد الملك بن ابي
القسم بن ابي سهل الهروي الكروخي رحمه الله في العشر الاول من ذي الحجة سنة
سبع واربعين وخمس مائة بمكة شرفها الله وانا اسمع قال اخبرنا العالم الزاهد
ابو علي محمود بن القسم بن محمد بن محمد الازدي رحمه الله قرأ عليه وانا اسمع في ربيع
الاول من سنة اثنتين وخمسين واربع مائة ح واخبرنا الشيخ ابو نصر عبد العزيز بن محمد
بن علي بن ابرهيم الترياقي ح والشيخ ابو بكر احمد بن عبد الصمد بن ابي الفضل بن ابي حامد
العوسجي رحمهما الله قراءة عليهما وانا اسمع في ربيع الآخر من سنة احدى وخمسين واربع
مائة قالوا اخبرنا ابو محمد عبد الحامد بن محمد بن عبد الله بن ابي الجراح الجراحي المروزي
المروزي قراءة عليه قال اخبرنا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بن رصيل المحبوبي
المروزي الحافظ الشيخ السعيد الامين قال اخبرنا ابو عيسى بن سورة بن موسى الترمذي الحافظ رحمه الله
قال ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء ما لا يعمل

ملوه بعد قال اخبرنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا ابو عوانة عن سماك بن حرب قال وحدثنا هناد
قال اخبرنا وكيع عن اسرائيل عن مصعب بن سعد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل
ملوه بعد طهور ولا صدقة من غلول قال هناد في حديثه لا يقبل طهور قال ابو عيسى هذا الحديث
امح شيء في هذا الباب واحسن وفي الباب عن ابي المليح عن ابيه وابي هريرة وانس وابو المليح
اسمه عامر ويقال زيد بن اسامة بن عمير الهذلي ما جاء في فضل
الطهور حدثنا السمرقندي موسى الانصاري قال اخبرنا معن بن عيسى قال اخبرنا مالك بن انس قال
وحدثنا قتيبة عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع
الماء

www.alukah.net

او مع آخر قطر الماء ونحو هذا فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة تطشتها يداه
مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وهو حديث مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة وابو صالح والد سهيل هو ابو صالح
السمان واسمه ذكوان وابو هريرة احفظ واقدم في اسمه قالوا عبد شمس وقالوا عبد الله بن عمرو
وهكذا قال محمد بن اسماعيل وهذا اصح وروى الثوري عن عثمان بن يوسف والصنابحي وعمرو بن
عبسة وسلمان وعن عبد الله بن عمرو الصنابحي الذي روى عن ابي بكر الصديق ليس له سماع
من النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ويكنى ابا عبد الله رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق وقد روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم احاديث ٥ والصنابحي بن الاعسر الاحمسي صحب النبي صلى الله عليه وسلم
والصنابح بن الاعسر وهما له صحبة واما حديثه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني مكاثر بكم الامم
فلا تعسلن بعدي ٥ باب ما جاء في مصلح الصلوة الطهور حدثنا هناد وقتيبة
ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا وكيع عن سفيان وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم قال ابو عيسى هذا الحديث
احسن شيء في هذا الباب واصح وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض اهل
العلم من قبل حفظه وسمعت محمد بن اسمعيل يقول كان احمد بن حنبل واسحق والحميدي يحتجون بحديث
عبد الله بن محمد بن عقيل قال محمد وهو مقارب الحديث وفي الباب عن جابر وابي سعيد ٥
باب ما يقول اذا دخل الخلاء حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم
اني اعوذ بك ٥ قال قتيبة وقد قال مرة اخرى اعوذ بالله من الخبث والخبيث والخبث
والخبائث وفي الباب عن علي وزيد بن ارقم وجابر وابن مسعود قال ابو عيسى حديث انس احسن
شيء في هذا الباب واحسن حديث زيد بن ارقم في اسناده اضطراب روى هشام
الدستوائي وسعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس وقال سعيد عن النضر بن عرفجة الشيباني
عن زيد بن ارقم وقال هشام عن قتادة عن زيد بن ارقم وروى شعبة ومعمر عن قتادة عن النضر بن
انس وقال سعيد عن زيد بن ارقم وقال معمر عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم

محمد بن سابور عن عبد الغني عن عاصم
مفتاح الصلوة الطهور ومفتاح الوضوء

النبي قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذا حديث حسن صحيح ٥
باب ما يقول اذا خرج من الخلاء حدثنا محمد بن اسمعيل قال حدثنا مالك بن اسمعيل جيد ع
عن اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خرج من الخلا قال غفرانك قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث
اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة وابو بردة هو ابن ابي موسى اسمه عامر بن عبد الله بن قيس الاشعري
ولا نعرف في هذا الباب الا حديث عائشة ٥ باب في النهي عن استقبال
القبلة بغائط او بول حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا قال
قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت مستقبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر
الله وفي الباب عن عبد الله بن الحرث ومعقل بن ابي الهيثم ويقال معقل بن ابي معقل وابي
امامة وابي هريرة وسهل بن حنيف قال ابو عيسى حديث ابي ايوب احسن شيء في هذا الباب
واصح وابو ايوب اسمه خالد بن زيد والزهري اسمه محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري
ابو بكر قال ابو الوليد المكي قال ابو عبد الله الشافعي اذا رأيتم الرجل يتغوط مستقبل
القبلة فذكروه فلعله انما فعل هذا في الفيافي فاما في الكنف المبنية
فلا رخصة في ان يستقبلها وهكذا قال اسحق وقال احمد بن حنبل انما الرخصة من النبي
صلى الله عليه وسلم في استدبار القبلة بغائط او بول فاما استقبال القبلة فلا يستقبلها
كانه لم ير في الصحراء ولا في الكنف ان يستقبل القبلة ٥ باب في الرخصة في ذلك حدثنا
محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي عن محمد بن اسحق عن ابان
بن صالح عن مجاهد عن حبان بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل
القبلة بغائط او بول فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها وفي الباب عن ابي قتادة وعائشة
وعمار قال ابو عيسى حديث جابر في هذا الباب حديث حسن غريب وقد روى هذا الحديث
غير واحد عن ابان بن صالح نحو رواية وكيع عن ابان عن مجاهد عن حبان بن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه ابن لهيعة عن ابان عن الزهري عن جابر عن ابي قتادة ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى ان يستقبل القبلة اخبرنا بذلك قتيبة قال حدثنا ابن لهيعة وحديث جابر عن النبي

www.alukah.net

من حديث ابن لهيعة وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان
وغيره حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن عبد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع
بن حبان عن ابن عمر قال رقيت يوما على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته مستقبل
الشام مستدبر الكعبة هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في النهي عن البول

قائما حدثنا علي بن خشرم قال أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن شقيق عن عائشة قالت
من حدثكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعدا
قال وفي الباب عن عمر وبريدة قال أبو عيسى حديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح وحديث
عمر إنما روي من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال رآني النبي صلى
الله عليه وسلم أبول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعد وإنما روى هذا الحديث عبد الكريم
بن أبي المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أيوب السختياني وتكلم فيه وروى
عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال عمر ما بلت قائما منذ أسلمت وهذا أصح من حديث عبد الكريم
وحديث بريدة في هذا غير محفوظ ومعنى النهي عن البول قائما على نحو الأدب لا على التحريم ورخص
بعض أهل العلم في البول قائما وروى عن عبد الله بن مسعود قال إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم قال
الرخصة في ذلك
حدثنا هناد وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم
أتى سباطة قوم فبال عليها قائما فأتيته بوضوء فذهبت لأتأخر عنه فدعاني حتى كنت عند
عقبه فتوضأ ومسح على خفيه قال أبو عيسى وهكذا روى منصور وغير واحد عن أبي وائل عن
حذيفة مثل رواية الأعمش وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن
المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح وقد رخص
قوم من أهل العلم في البول قائما إذا لم يأمن

باب ما جاء في الاستنجاء بالحجارة

حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض قال أبو عيسى هكذا روى محمد بن بشر عن الأعمش
عن أنس هذا الحديث وروى وكيع وأبو النضر عن الأعمش قال قال لي عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض هكذا الحديث مرسل ولفظ الحديث يسمع
الأعمش من أنس ولا أعلم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذكر أنه رآه يصلي وذكر عنه حذيفة
أنه صلى وذكر عنه في الصلوة والأعمش اسمه سليمان

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ای ورثته مراح له حمل او ابوا الا عمش هو الذی یقال له البعیر
یسر والجمل هو المحمول صغیرا او کبیرا والاسلام وقیل هو المحمول الکبیر
یقول هذا الحی او ابی او ابی لیروی مراته عن ورثته

وهو مولاهم قال الاعمش کان ابی حملا فورثه مسروق باب کراهیة الاستنجاء

حدثنا محمد بن ابی عمر المکی قال حدثنا سفین عن عمه عن معمر عن یحیی بن ابی کثیر عن عبد الله بن ابی
قتادة عن ابیه ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی ان یمس احد ذکره بیمینه ۵ وفی الباب عن عائشة
وسلمان وابی هریرة وسهل بن حنیف قال ابو عیسی هذا حدیث حسن صحیح وابو قتادة اسمه
الحارث بن ربعی والعمل علی هذا عند اهل العلم وهو الاستنجاء بالیمین باب الاستنجاء بالحجارة

حدثنا هناد قال حدثنا قال حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم عن عبد الرحمن بن یزید عن سلمان
قال قد علمکم نبیکم کل شیء حتی الخراءة فقال سلمان اجل نهانا ان نستقبل القبلة بغائط او
بول او ان نستنجی بالیمین او یستنجی احدنا باقل من ثلاثة احجار او نستنجی برجیع او بعظم وفی
الباب عن عائشة وخزیمة بن ثابت وجابر وخلاد بن السائب عن ابیه قال ابو عیسی حدیث
سلمان حدیث حسن صحیح وهو قول اکثر اهل العلم من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم ومن بعدهم
رأوا ان الاستنجاء بالحجارة یجزی اذا لم یستنج بالماء اذا انقی اثر الغائط والبول وبه یقول الثوری
وابن المبارک والشافعی واحمد واسحق وباب الاستنجاء بالحجر حدثنا

هناد وقتیبة قالا حدثنا وکیع عن اسرائیل عن ابی اسحق عن ابی عبیدة عن عبد الله قال خرج النبی
صلی الله علیه وسلم لحاجته فقال التمس لی ثلثة احجار فقال فاتیته بحجرین وروثة فاخذ الحجرین والقی
الروثة وقال انها رکس قال ابو عیسی وهکذا روی یونس بن الرمح هذا الحدیث عن ابی اسحق
عن ابی عبیدة عن عبد الله لم یذکر حدیث اسرائیل وروی معمر وعمار بن رزیق عن ابی اسحق عن علقمة عن عبد الله
وروی زهیر عن ابی اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابیه عن عبد الله وروی زکریا بن ابی زائدة
عن ابی اسحق عن عبد الرحمن بن یزید عن عبد الله وهذا حدیث فیه اضطراب قال ابو عیسی
سألت عبد الله بن عبد الرحمن ای الروایات بهذا عن ابی اسحق اصح فلم یعرف فیه بشیء وسألت
محمدا عن هذا فلم یعرف فیه بشیء وکانه رای حدیث زهیر عن ابی اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود
عن ابیه عن عبد الله اشبه ورفعه فی کتاب الجامع وهو اصح شیء فی هذا عندی حدیث اسرائیل
وقیس عن ابی اسحق عن ابی عبیدة عن عبد الله لان اسرائیل اثبت واحفظ لحدیث ابی اسحق من
هؤلاء ویتابعه علی ذلک قیس بن الربیع وسمعت ابا موسی محمد بن المثنی یقول سمعت عبد الرحمن بن مهدی
یقول ما فاتنی الذی فاتنی من حدیث سفین الثوری عن ابی اسحق الا لما اکلت علیه
لانه کان یاتی به اتم قال ابو عیسی وزهیر فی ابی اسحق لیس بذاک کان یسمع منه باخرة
بن الحسن یقول سمعت احمد بن حنبل یقول اذا سمعت الحدیث عن زهیر وزهیر فلانا فی
الاحدیث ابی اسحق وابو اسحق اسمه عمرو بن عبد الله السبیعی الهمدانی ابو

بن مسعود لم يسمع من أبيه ولا يعرف اسمه قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا عبيدة بن عبد الله هل ذكر عن عبد الله شيئا قال لا

باب كراهية ما يستنجى به

حدثنا هناد قال حدثنا حفص بن غياث عن داود
بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم من الجن وفي الباب عن أبي هريرة
وسلمان وخزيمة بن ثابت وابن عمر قال أبو عيسى وروى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم وغيره
عن داود بن أبي هند عن الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علقمة عن عبد الله أنه كان
مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن الحديث بطوله قال الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم من الجن وكان وفد جن نصيبين
أصح من رواية حفص بن غياث والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم وفي الباب عن
جابر بن عمرة

باب الاستنجاء بالحجارة

حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي
الشوارب قال حدثنا أبو عوانة عن فراس عن معاوية عن عائشة قالت مروا أزواجكن
أن يستطيبوا بالماء فإني أستحيهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وفي
الباب عن خزيمة بن محمد الثعلبي وأنس وأبي هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وعليه
العمل عند أهل العلم يرون الاستنجاء بالماء وإن كان الاستنجاء بالحجارة تجزي عندهم قالوا
يستحب الاستنجاء بالماء وروي عن عمر أنه قال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي
الغائط فنعرفه أبدا ولكن كان يأمرنا فنتنحى وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك و
الشافعي وأحمد وإسحق

باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي
عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن العنبر بن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في
سفر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم حاجته فأبعد في المذهب وفي الباب عن عبد الرحمن بن أبي قراد
وجابر وحبشي بن جنادة وابن مسعود وأبي موسى وابن عباس وعبد الرحمن بن الحرث قال أبو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يرتاد لبوله مكانا كأنه يرتاد منزلا
وأبو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري

باب

حدثنا علي بن حجر وأحمد بن محمد بن موسى قالا أخبرنا عبد الله بن المبارك
عن معمر عن الحسن عن عبد الله بن مغفل أن النبي صلى الله عليه وسلم

ثابتة كراهية
أخبرنا عبد الله بن المبارك
الوكالة
www.alukah.net

قال

الرجل ومستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وفي الباب عن بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من
حديث اسحق بن عبد الله وقد قال اسحق الاعمش وقد ذكره غير واحد من اهل العلم البول في
المغتسل وقالوا عامة الوسواس منه ورخص فيه بعض اهل العلم منهم بن سيرين ومكحول
انه قال ان عامة الوسواس منه فقال ربنا لا مشرك له ن وقال بن المبارك قد يجمع
في البول والمغتسل اذا جرى منه الماء قال ابو عيسى حدثنا بذلك احمد بن عبدة الآملي
عن جهضم عن عبد الله بن المبارك بهذا وقد جاء في السواك قال احمد ابو عبيد
حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة قال ابو عيسى وقد روى هذا الحديث
محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
ابي سلمة عن ابي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم كلاهما عندي صحيح لانه قد روى
من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحديث ابي هريرة انما
صح لانه قد روى من غير وجه واما محمد فروى ان حديث ابي سلمة عن زيد بن خالد اصح وفي الباب
عن ابي بكر الصديق وعلي وعائشة وابن عباس وحذيفة وعبد الله بن حنطلة وزيد بن خالد و
انس وعبد الله بن عمرو وام حبيبة وابن عمر وابي امامة وابي ايوب وثمامة بن عباس وعبد الله وام
سلمة وواثلة وابي موسى حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم
عن ابي سلمة عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشق
على امتي لامرتهم عند كل صلوة ولاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل قال فكان زيد بن خالد يشهد
الصلوات في المسجد وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم الى الصلوة حتى
يستاك ثم رده الى موضعه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
احدكم من منامه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده حدثنا
الوليد بن مسلم الدمشقي هو والد بشر بن الوليد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا
عن الاوزاعي عن الزهري عن عبيد بن السباق وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
قال اذا استيقظ احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا
فانه لا يدري اين باتت يده وفي الباب عن عمر وخابر وعائشة قال ابو عيسى هذا

www.alukah.net

حديث حسن صحيح قال الشافعي وأحب لكل من استيقظ من نومه قليلة كانت أو كثيرة أن لا يدخل
يده في وضوء حتى يغسلها فان ادخل يده قبل ان يغسلها كرهت ذلك له ولم تفسد الماء اذا
لم ير على يده نجاسة وقال احمد بن حنبل اذا استيقظ من الليل فادخل يده في وضوء قبل ان
يغسلها فما أحب الي ان يتوضأ وقال اسحق اذا استيقظ من النوم بالليل او بالنهار فلا يدخل
يده في وضوء حتى يغسلها ﴿ باب التسمية عند الوضوء ﴾ حدثنا ناصر بن
علي بن نصر بن علي الجهضمي قال اخبرنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابي ثفال المري
عن رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب عن جدته عن ابيها قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وفي الباب عن عائشة وابي هريرة
وابي سعيد الخدري وسهل بن سعد وانس قال ابو عيسى قال احمد لا اعلم في هذا الباب حديثا
له اسناد جيد وقال اسحق اذا لم يسم عامدا اعاد الوضوء وان كان ناسيا او متاولا
اجزاه ﴿ قال محمد بن اسمعيل احسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن قال
ابو عيسى ورباح بن عبد الرحمن عن جدته عن ابيها وابوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو
ابو ثفال اسمه ثمامة بن حصين ورباح بن عبد الرحمن هو ابو بكر بن حويطب منهم من روى هذا
الحديث فقال عن ابي بكر بن حويطب فنسبه الى جده ﴿ باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق
حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد وحدثنا عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فمضمض واذا استنثرت فاوتر وفي الباب عن
عثمان ولقيط بن صبرة وابن عباس والمقدام بن معدي كرب ووائل بن حجر وابي هريرة قال ابو عيسى
حديث سلمة بن قيس حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم فيمن ترك المضمضة والاستنشاق فقالت
طائفة منهم اذا تركهما في الوضوء حتى صلى اعاد ولو ذكر في الوضوء او الجنابة سواء وبه يقول ابن
ابي ليلى وعبد الله بن المبارك واحمد واسحق وقال احمد الاستنشاق اوكد من المضمضة وقالت طائفة
من اهل العلم يعيد في الجنابة ولا يعيد في الوضوء وهو قول سفيان الثوري وبعض اهل الكوفة وقالت طائفة
لا يعيد في الوضوء ولا في الجنابة لانهما سنة من النبي صلى الله عليه وسلم فلا تجب الاعادة على من تركهما
في الوضوء ولا في الجنابة وهو قول مالك والشافعي ﴿ باب في المضمضة والاستنشاق من كف
واحد حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا ابو هشيم بن موسى قال حدثنا خالد عن عمرو بن يحيى عن
عبد الله بن زيد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض واستنشق من
ثلثا وفي الباب عن عبد الله بن عباس قال ابو عيسى حديث عبد الله بن

وقد روى مالك بن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكروا هذا الحرف
ان النبي صلى الله مضمض واستنشق من كف واحد وانما ذكره خالد بن عبد الله وخالد ثقة حافظ
عند اهل الحديث ٥ وقال بعض اهل العلم المضمضة والاستنشاق من كف واحد غير مجزئ
وقال بعضهم يفرقهما احب الينا ٥ وقال الشافعي ان جمعهما في كف واحد فهو جايز وان فرقهما
فهو احب الينا ٥ باب في خلل اللحية ٥ حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن عبد الكريم بن ابي المخارق ابي امية عن حسان بن بلال قال رايت عمار بن ياسر
توضا فخلل لحيته فقيل له او قال فقلت له تخلل لحيتك قال وما يمنعني وقد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخلل لحيته ٥ حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
حسان بن بلال عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ وفي الباب عن عائشة وام سلمة وانس
وابن ابي اوفى وابي ايوب ٥ قال ابو عيسى سمعت اسحق بن منصور يقول سمعت احمد بن حنبل
قال قال ابن عيينة لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث الخلل ٥ وقال محمد بن اسمعيل
اصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن سعد عن ابيه عن عثمان ٥ وقال اكثر اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم راوا الخلل الوضوء وبه يقول الشافعي ٥ وقال احمد ان
تركها عن الخلل فهو جايز وقال اسحق ان تركه ناسيا او متاولا اجزاه وان تركه هذا اعاد
حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق عن اسرايل عن عامر بن سعد عن ابيه عن عثمان
بن عفان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
جاء في مسح الراس انه يبدا بمقدم الراس الى مؤخره ٥ حدثنا اسحق بن موسى الانصاري قال حدثنا
معن قال حدثنا مالك بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
مسح راسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدا بمقدم راسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع
الى المكان الذي بدا منه ثم غسل رجليه ٥ وفي الباب عن معوذ والمقدام بن معدي كرب
وعائشة ٥ قال ابو عيسى حديث عبد الله بن زيد اصح شيء في هذا الباب واحسن وبه يقول الشافعي و
احمد واسحق ٥ باب ما جاء انه يبدا بمؤخر الراس حدثنا سويد بن المقدم
عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفرا ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه من
يديه بدا بمؤخر راسه ثم بمقدمه وباذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن
وحديث عبد الله بن زيد اصح من هذا واجود اسنادا وقد ذهب بعض اهل الكوفة الى هذا الحديث
حدثنا مهران وكيع بن الجراح قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن عبد الله بن زيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى
عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح راسه بماء غير فضل يديه ٥ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي
صلى الله عليه وسلم مسح راسه بماء غير فضل يديه ٥ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن سفيان بن
عيينة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح راسه بماء غير فضل يديه

يتوضى قالت مسح رأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه واذنيه مره واحده وفي
الباب عن علي وعبد خير عن علي بن ابي طالب قال ابو عيسى حديث الربيع حديث حسن صحيح وقد روى
من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح برأسه مره والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول جعفر بن محمد وسفين
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق واما مسح الراس مره واحده حدثنا محمد بن منصور
قال سمعت سفين بن عيينه يقول سالت جعفر بن محمد عن مسح الراس اتجزي مره واحده فقال
اي والله باب ما جاء انه ماخذ لراسه ماء جديد اخبرنا علي بن خشرم قال حدثنا
عبد الله بن وهب قال حدثنا عمرو بن الحرث عن حبان بن واسع عن ابيه عن عبد الله بن زيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا وانه مسح راسه بماء غير فضل يده وروى عمرو بن الحرث
عن حبان اصح لانه قد روى من غير وجه هذا الحديث عن عبد الله بن زيد وعمرو ان النبي صلى الله
عليه وسلم اخذ لراسه ماء جديدا والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم رأوا ان ياخذ لراسه ماء
جديدا ان باب مسح الاذنين ظاهرهما وباطنهما اخبرنا هناد قال حدثنا
بن ادريس عن بن عجلان عن يزيد بن ابي مسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما وفي الباب عن الربيع قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم يرون مسح الاذنين ظهورها وبطونها باب ما جاء ان الاذنين
من الراس حدثنا قتيبة قال حماد بن زيد عن عثمان بن سعد عن شهر بن حوشب عن ابي امامه
قال يوما النبي صلى الله عليه وسلم يغسل وجهه ثلثا ويديه ثلثا ومسح برأسه وقال الاذنان من الراس
قال ابو عيسى قال بسنده قال ابو امامه لم ار هذا الحديث من قول النبي صلى الله عليه وسلم او من قول ابي
امامه وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذاك القائم والعمل
على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان الاذنين من
الراس يقول سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم ما اقبل
من الاذنين فمن الوجه وما ادبر فمن الراس وقال اسحق واحتاروا ان مسح مقدمهما مع
وجهه ومؤخرهما مع راسه باب تخليل الاصابع بسنده وهناد قالا
وكيع عن سفين عن ابي هاشم عن عاصم بن لقيط بن صبره عن ابيه قال قال النبي صلى الله
اذا توضات فخلل الاصابع وفي الباب عن بن عباس والمستورد

هو ابن شداد الفهري

حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم انه يمسح اصابع رجليه في الوضوء وبه يقول
احمد واسحق قال اسحق يمسح كل اصابع يديه ورجليه في الوضوء وابو هاشم اسمه اسماعيل بن كثير
ابو هبيرة بصري قال سمعت سعد بن عبد الحميد بن جعفر قال سمعت عبد الرحمن بن ابي الزناد عن موسى
بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روى
بن لهيعة عن بكير بن عمرو عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد الفهري قال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم اذا توضأ دلك اصابع رجليه بخنصره قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث
بن لهيعة باب ما جاء ويل للاعقاب من النار وقد قال عبد العزيز بن محمد عن سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار وفي الباب عن
عبد الله بن عمرو وعائشة وخالد بن الوليد وبشر بن حسنة
بن حسنة وعمرو بن العاص وبلال بن سعيد قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار وقد ذهب بعض اهل العلم
انه لا يجزئ المسح على القدمين اذا لم يكن عليهما خفان او جوربان ولم يروا في الوضوء مرة مرة
ابو كريب وهناد وقد قالوا وصح عن بشير وكيع عن محمد بن بشار قال يحيى بن سعيد قال
سفين عن يزيد بن ابي سلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة وفي الباب عن
عمر وجابر وبريدة وابي رافع وابن الفاكه قال ابو عيسى حديث ابن عباس احسن شيء في هذا الباب واصح
وروى رشدين بن سعد وغيره هذا الحديث عن الضحاك بن شرحبيل عن يزيد بن ابي سلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة وليس هذا بشيء والصحيح ما روى بن عجلان وهشام بن سعد
وسفين الثوري وعبد العزيز بن محمد عن يزيد بن ابي سلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين قال ابو بكر وابو كريب ومحمد بن رافع قالوا حدثنا زيد بن حباب عن عبد الرحمن بن ثوبان
بن ثوبان قال حدثني عبد الله بن العلاء عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ مرتين مرتين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ثوبان عن عبد الله بن
العلاء وهو اسناد حسن صحيح وفي الباب عن جابر وروى عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ ثلثا ثلثا وقد قال غير واحد من اهل العلم في الوضوء مرتين مرتين
سفيان عن ابي اسحق عن ابي حية عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا ثلثا وفي الباب عن عثمان والربيع
وابن عمر وعائشة وابي امامة وابي رافع وعبد الله بن عمرو وهو ابو هريرة وجابر وعبد الله بن
زيد وابي قال ابو عيسى حديث علي احسن شيء في هذا الباب واصح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ان
الوضوء يجزي مرة مرة ومرتين مرتين افضل واحتملوا ثلث وليس بعد ثلث شيء وقال ابن المبارك لا اعلم
زاد في الوضوء على الثلاث ان يأثم وقال احمد واسحق لا يزيد على الثلاث لاجل هيئة
الوضوء مرة مرة ومرتين مرتين ولا يأثم اسمعيل بن موسى الفزاري قال سمعت شريك عن ثابت بن ابي ثابت

www.alukah.net

لابي جعفر محمد بن علي الباقر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلثا ثلثا قال نعم قال
ابو عيسى وروى وكيع هذا الحديث عن ثابت قال قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ مرة مرة قال نعم هكذا في نسخته قال وكيع عن ثابت وهذا اصح من حديث سريج لانه
قد روى هذا من غير وجه عن ثابت بنحو رواية وكيع وسريج كثير الغلط وثابت بن ابي صفية هو ابو
حمزة الثمالي قال وفي الباب عن ابي امامة وعثمان وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى
حديث عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلثا وغسل يديه
مرتين مرتين ومسح برأسه وغسل رجليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذكر في غير حديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة وتوضأ مرتين مرتين وقد رخص بعض اهل العلم في ذلك لم يروا باسا ان
يتوضأ الرجل بعض وضوءه مرة وبعضه مرتين او مر ثلثا وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه توضأ ثلثا ثلثا وقال هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي وقال ابو داود الحوضي عن اسرائيل عن اسحق عن ابي حية قال رأيت عليا توضأ فغسل
كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا ويديه ثلثا ومسح برأسه مرة ثم غسل
رجليه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه وهو قائم ثم قال احببت ان اريكم كيف كان
طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس وعبد الله بن عمرو
وعائشة والربيع وعبد الله بن انيس كذا في نسخته وهناك قال ابو داود الحوضي عن اسرائيل عن اسحق عن عبد خير قال
عن علي هل حدثت ابي حية الا ان عبد خير قال كان اذا فرغ من طهوره اخذ من فضل طهوره بكفه فشربه
قال ابو عيسى حديث علي رواه ابو اسحق الهمداني عن ابي حية وعبد خير الخير عن علي وقد رواه ابانة بن
عبد الله البجلي عن علي وروى عنه عبد خير حديث الوضوء بطوله وهذا حديث حسن صحيح
قد رواه غير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي حديث الوضوء بطوله وهذا حديث حسن صحيح
وروى سعيد هذا الحديث عن خالد بن علقمة فاخطأ في اسمه واسم ابيه فقال مالك بن عرفطة وروى
عن ابي عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي وروى عنه عن مالك بن عرفطة هكذا رواه سعيد والصحيح
في النضح بعد الوضوء بشر بن علي واحمد بن ابي عبد الله السلمي البصري قالا
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن الحسن بن علي الهاشمي عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اتاني جبريل فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح قال ابو عيسى هذا حديث غريب وسمعت محمدا يقول الحسن
بن علي الهاشمي منكر الحديث وفي الباب عن ابي الحكم بن سفيان وابن عباس وزيد بن حارثة وابي سعيد وقال بعضهم
سفين بن الحكم او الحكم بن سفيان واضطربوا في هذا الحديث قال
حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على
المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط قال
حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء نحوه وقال قتيبة في حديثه فذلكم الرباط فذلكم الرباط
حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه ثلثا ومضمض ثلثا
واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا ويديه ثلثا ومسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجليه ثلثا ثلثا ثم قام فاخذ فضل
طهوره فشربه وهو قائم ثم قال احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس وعبد الله بن عمرو
وعائشة والربيع وعبد الله بن انيس قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح والعلاء بن عبد الرحمن

وهذا النهار

وهو لفظ حديث ابن أبي ذئب ٥ باب المنديل بعد الوضوء

قال وهب عبد الله بن وهب عن زيد بن جناب عن ابن معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة يتنشف بها بعد الوضوء وفي الباب عن معاذ بن جبل قال أبو عيسى قال رسول بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه قال أبو عيسى هذا حديث غريب وإسناده ضعيف ورشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي يضعفان في الحديث قال أبو عيسى حدثت عائشة تنشف بالمئزر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا شيء وأبو معاذ يقولون هو سليمان بن أرقم وهو ضعيف عند أهل الحديث وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في المنديل بعد الوضوء ومن كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل إن الوضوء يوزن وروي ذلك عن سعد بن المسيب والزهري ٥ محمد بن حميد قال حدثنا جرير قال حدثنا علي بن مجاهد وهو عندي ثقة عن ثعلبة عن الزهري قال إنما أكره المنديل بعد الوضوء لأن الوضوء يوزن ٥ باب ما يقال بعد الوضوء ٥ جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي الكوفي قال زيد بن جناب عن معوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء ٥ وفي الباب عن أنس وعقبة بن عامر قال أبو عيسى حديث عمر قد تحول زيد بن جناب في هذا الحديث رواه عبد الله بن صالح وغيره عن معوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس عن عقبة بن عامر عن عمر وعن ربيعة عن أبي عثمان عن حنش بن قيس عن عمر وهذا حديث فيه اضطراب ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كبير شيء قال محمد أبو إدريس لم يسمع من عمر بشيء ٥ باب الوضوء بالمد ٥ أحمد بن منيع وعلي بن حجر قالا نا إسماعيل بن علية عن أبي ريحانة عن سفينة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع وفي الباب عن عائشة وجابر وأنس بن مالك قال أبو عيسى حديث سفينة حديث حسن صحيح وأبو ريحانة اسمه عبد الله بن مطر وهكذا رأى بعض أهل العلم الوضوء بالمد والغسل بالصاع وقال الشافعي وأحمد وإسحق ليس معنى الحديث على هذا الوقت أنه لا يجوز أكثر منه ولا أقل منه وهو قدر ما يكفي ٥ باب كراهية الإسراف في الوضوء ٥ محمد بن بشار قال أبو داود قال نا حارثة بن مضرب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عثمان بن عمرو السعدي عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء وفي الباب عن عبد الله بن مغفل قال أبو عيسى حديث أبي حديث غريب وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث ولا نعلم أحدا أسند عن غير حارثة

الحديث من غير وجه عن الحسن قوله ولا نعلم في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء
وخارجه ليس بالقوي هذا اضطرابا وصعفه بن المبارك ١٠ باب الوضوء لكل صلاة ١٠ محمد بن حميد
الرازي قال سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ
لكل صلوة طاهرا او غير طاهر قال قلت لانس فكيف كنتم تصنعون انتم قال كنا نتوضأ وضوءا
واحدا قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن غريب والمسهور عند اهل الحديث حديث
عمرو بن عامر عن انس وقد كان بعض اهل العلم يرون الوضوء لكل صلوة واستحبابا لا على الوجوب
محمد بن بشار قال نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا نا سفيان بن سعيد عن عمرو بن
عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل
صلوة قلت فانتم كيف تصنعون قال كنا نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد
ما لم نحدث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات وهذا الحديث لا نعرفه الا من حديث
عطيف عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٠ باب الحسين بن حريث المروزي قال نا محمد بن يزيد
الواسطي عن الافريقي وهو اسناد ضعيف قال علي قال يحيى بن سعيد القطان ذكر لهشام بن عروة
هذا الحديث فقال هذا اسناد مشؤم ١٠ باب ما جاء انه تصلى الصلوات بوضوء واحد ١٠ محمد
بن بشار قال نا عبد الرحمن ومهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها
بوضوء واحد ومسح على خفيه قال عمر انك فعلت شيئا لم تكن تصنعه قال عمدا فعلته ١٠ قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري ورواه غير
واحد عن سفيان الثوري وروى سفيان الثوري هذا الحديث ايضا عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلوة ورواه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة
عن ابيه وروى عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلا وهذا اصح من حديث وكيع والعمل على هذا عند اهل العلم انه يصلي الصلوات
بوضوء واحد ما لم يحدث وكان بعضهم يتوضأ لكل صلوة استحبابا وارادة الفضل وروى
عن الافريقي عن عطيف عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ على طهر كتب الله له
به عشر حسنات وهذا اسناد ضعيف وفي الباب عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر والعصر بوضوء واحد فاخذ [illegible] وضوء الرجل والمرأة من اناء واحد
نزاع عمر قال سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن
ميمونة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد

عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء لا نعلم أن يغتسل الرجل والمرأة
إناء واحد وفي الباب عن علي وعن عائشة وابن عباس وأم حبيبة وأم سلمة وابن عمر
وأبو الشعثاء اسمه جابر بن زيد [illegible] كراهية هبة فضل طهور المرأة
محمود بن غيلان قال وكيع عن سفيان عن سليمان التيمي عن أبي حاجب عن رجل من بني
غفار قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل طهور المرأة وفي الباب عن عبد الله بن
سرجس قال أبو عيسى وكره بعض الفقهاء فضل طهور المرأة وهو قول أحمد وإسحق كرها
فضل طهورها ولم يريا بفضل سؤرها بأسا حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا نا أبو
داود عن شعبة عن عاصم قال سمعت أبا حاجب يحدث عن الحكم بن عمرو الغفاري أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة أو [illegible] قال بسؤرها قال
أبو عيسى هذا حديث حسن وأبو حاجب اسمه سوادة بن عاصم قال محمد بن بشار في
حديثه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة ولم يشك فيه
محمد بن بشار قال [illegible] ذلك عن [illegible] قبله قال نا الأحوص عن سماك بن حرب
عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليتوضأ منه فقالت يا رسول الله إني كنت جنبا فقال إن الماء لا يجنب قال أبو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفيان الثوري ومالك والشافعي وقد ذهب قوم إلى هذا
لا ينجسه شيء كهناد والحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا نا أبو أسامة عن الوليد بن كثير
عن محمد بن كعب عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول
الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن الماء طهور لا ينجسه شيء قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد روى أبو أسامة
هذا الحديث فلم يذكر فيه عن أبي سعيد وروى بعضهم هذا الحديث عن بئر بضاعة أحسن
الحديث من غير وجه عن أبي سعيد وفي الباب عن ابن عباس وعائشة أن ماء
هناد قال حدثنا عن محمد بن إسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عمر عن
عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الماء يكون في الفلاة من الأرض
وما ينوبه من السباع والدواب قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث قال محمد بن إسحق القلة
هي الجرة والقلة التي يستقى فيها قال أبو عيسى وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق
الماء لا ينجسه شيء ما لم يتغير ريحه أو طعمه وقالوا يكون نحوا من خمس قرب
كراهية البول في الماء الراكد محمود بن غيلان قال عبد الرزاق عن معمر عن همام بن

وابل الصدقة وقال الشيخ بوامر البانيا وابوالها فصلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستاقوا الابل وارتدوا عن الاسلام فاتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم و
ارجلهم من خلاف وسمر اعينهم والقاهم بالحرة قال انس فكنت ارى احدهم يكدم الارض وسمر
بفيه حتى ماتوا وذكر ما قال حماد يكدم الارض بفمه حتى ماتوا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد روى من غير وجه عن انس وهو قول اكثر اهل العلم قالوا لا بأس بما يتداول ما يؤكل لحمه ٥
حدثنا الفضل بن سهل الاعرج قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سليمان التيمي عن انس بن
مالك قال انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاء قال ابو عيسى هذا
حديث غريب لا نعلم احدا ذكر عن هذا الشيخ عن يزيد بن زريع وهو معنى قوله والحروج قصاص
وقد روى عن محمد بن سيرين انه قال انما فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا قبل ان تنزل الحدود ٥
باب ما جاء في الوضوء من النوم حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سعد عن سهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوضوء من صوت او ريح
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبه قال عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم في المسجد فوجد ريحا
بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى
يتوضأ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الله بن زيد وعلي بن طلق وعائشة وابن عباس
وابي سعيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول اهل العلم ان لا يجب عليه الوضوء الا حتى يستيقن
استيقانا الا من حدث يسمع صوتا او يجد ريحا وقال ابن المبارك اذا شك في الحدث فانه
لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن استيقانا بعد ان يحدث وقال اذا خرج من قبل المرأة الريح
وجب عليها الوضوء وهو قول الشافعي واسحق باب الوضوء من النوم حدثنا اسمعيل
ابن موسى وهناد ومحمد بن عبد الملك الحارثي المعنى واحد قالوا حدثنا عبد السلام بن حرب عن ابي خالد الدالاني
عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس انه راى النبي صلى الله عليه وسلم نام وهو ساجد حتى غط او نفخ
ثم قام يصلي فقلت يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه
اذا اضطجع استرخت مفاصله قال ابو عيسى وابو خالد اسمه يزيد بن عبد الرحمن والد
عن عائشة وابن مسعود وابي هريرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن
انس بن مالك قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤن
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح سمعت صالحا

شبكة الألوكة www.alukah.net

والمبارك عمن يأمر فاعدا سمعه أفضل لا وضوء عليه قال وقد روى حديث بن عباس سعيد بن ابي
عروبة عن قتادة عن بن عباس قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولم يرفعه واختلف العلماء في
الوضوء من النوم فرأى اكثر هم ان لا يجب عليه الوضوء اذا نام قاعدا او قائما حتى ينام مضطجعا
وبه يقول الثوري وابن المبارك واحمد وقال بعضهم اذا نام حتى غلب على عقله وجب عليه
الوضوء وبه يقول اسحق وقال الشافعي من نام قاعدا فرأى رؤيا او زالت مقعدته لوجب
عليه الوضوء

باب الوضوء مما غيرت النار

حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء
مما مست النار ولو من ثور اقط قال فقال بن عباس ايتوضأ من الحميم فقال
ابو هريرة يا بن اخي اذا سمعت حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا وفي الباب
عن ام حبيبة وام سلمة وريد بن ثابت وابي طلحة وابي ايوب وابي موسى قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وام سلمة وريد بن ثابت وابي طلحة وابي ايوب وابي موسى قال ابو عيسى هذا
وقد رأى بعض اهل العلم الوضوء مما غيرت النار واكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم على ترك الوضوء مما غيرت النار

باب ترك الوضوء مما غيرت النار

حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل سمع جابرا قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك
الوضوء مما مست النار وفي الباب عن ابي بكر الصديق ولا يصح حديث ابي بكر في هذا من قبل اسناده وانما رواه حسام بن مصك عن بن
سيرين عن بن عباس عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح انما هو عن بن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه الحفاظ وروى من غير وجه عن بن سيرين عن بن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي بن عبد الله
بن عباس وغير واحد عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه عن ابي بكر وهذا اصح
وفي الباب عن ابي هريرة وبن مسعود وابي رافع وام الحكم وعمرو بن امية وام عامر وسويد
بن النعمان وام سلمة قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم عن من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري ومالك بن انس والمبارك والشافعي واحمد واسحق وا
ترك الوضوء مما مست النار وهذا آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا الحديث

باب الوضوء من لحوم الابل

ناسخ الحديث الاول حديث الوضوء مما مست النار حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن ابو العلم عن
كهمس قال كلمت معوية عن الاعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن
البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال
توضؤا منها وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال لا توضؤا منها فان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سمرة وأشيد من حضره قال أبو عيسى وروى الحجاج بن أرطاه هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن حضير والصحيح حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن
البراء بن عازب وهو قول أحمد وإسحق وروى عبيدة الضبي عن عبد الله الوالبي عن عبد الله الدالاني
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب عن أبي العرة وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن
الحجاج بن أرطاه فأخطأ فيه وقال عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن حضير
والصحيح عن عبد الله بن عبد الله الداري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء قال إسحق صحيح وفي هذا
الباب حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث جابر بن سمرة باب الوضوء من مس الذكر حديث البراء
الذكر إسحق بن منصور قال يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي عن بسرة
بنت صفوان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ وفي الباب عن
أم حبيبة وأبي أيوب وأبي هريرة وروى أنه أنيس وعائشة وجابر وزيد بن خالد وعبد الله بن عمرو
قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح هكذا روى غير واحد مثل هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن
بسرة وروى أبو أسامة وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن
بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدث إسحق بن منصور أنا أبو أسامة بهذا وروى هذا الحديث
أبو الزناد عن عروة عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن
بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن بسرة وقال أبو زرعة حديث أم حبيبة في هذا عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهو قول غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول الأوزاعي والشافعي و
أحمد وإسحق قال محمد أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة وقال أبو زرعة حديث أم حبيبة في
هذا الباب صحيح وهو حديث العلاء بن الحرث عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة ومالك
محمد لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان وروى مكحول عن رجل عن عنبسة عن هذا الحديث وكأنه
لم ير هذا الحديث صحيحا باب ترك الوضوء من مس الذكر هناد قال ملازم بن عمرو
عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه وقد تكلم بعض أهل الحديث في ملازم بن عمرو
وحديث بن علي الحنفي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وما هو بالمتصف أو بالمصح عنه وفي الباب
عن أبي أمامة قال أبو عيسى وقد روى عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبعض التابعين أنهم
لم يروا الوضوء من مس الذكر وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك وهذا الحديث أحسن شيء روي في
هذا الباب وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه وقد تكلم
بعض أهل الحديث في محمد بن جابر وأيوب بن عتبة وحديث ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر أصح
وأحسن باب ترك الوضوء من القبلة هناد وأبو كريب واحمد بن منيع
ومحمود بن غيلان وأبو عمار قالوا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن
عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلوة ولم يتوضأ قلت لوكيع ما هذا

www.alukah.net

تضحك قال أبو عيسى وقد روى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة قالوا الوالبس في الوسلة وضوء وقال مالك بن أنس و
الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحق في الوسلة وضوء وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيه لأنه لا يصح عند هم لمجيء الإسناد قال وسمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن
المديني قال ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث وقال هو شعبة الأشجعي قال وسمعت محمد بن
إسماعيل يضعف هذا الحديث وقال حسين الجعفي إني بالكوفة لم يسمع من عروة وروى عن إبراهيم النخعي
عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبلها ولم يتوضأ وهذا لا يصح أيضا لا نعرف لإبراهيم النخعي سماعا
من عائشة ولم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء باب الوضوء من القيء و
الرعاف أبو عبدة بن أبي السفر وإسحق بن منصور قال أبو عبدة وقال إسحق أخبرنا عبد الصمد بن
عبد الوارث قال حدثني أبي عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
عن يعيش بن الوليد المخزومي عن أبيه عن معدان بن أبي طلحة قال أبو عيسى عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاء فتوضأ فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت له ذلك فقال صدق وأنا صببت
له وضوءه وقال إسحق بن منصور معدان بن طلحة قال أبو عيسى وأبو الدرداء اسمه
واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من التابعين الوضوء من القيء والرعاف وهو
قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحق وقال بعض أهل العلم ليس في القيء والرعاف وضوء وهو قول
مالك والشافعي وقد جود حسين المعلم هذا الحديث وحديث حسين أصح شيء في هذا الباب وروى
معمر هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير فأخطأ فيه فقال عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء
ولم يذكر فيه الأوزاعي وقال عن خالد بن معدان وإنما هو معدان بن أبي طلحة باب الوضوء من النبيذ
هناد قال نبهك عن أبي فراره عن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود قال سألني النبي صلى الله عليه وسلم ما
في إداوتك فقلت نبيذ قال تمرة طيبة وماء طهور قال فتوضأ منه قال أبو عيسى وإنما روى هذا الحديث عن أبي
زيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا نعرف له رواية غير
هذا الحديث وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنبيذ منهم سفيان وغيره وقال بعض أهل العلم لا يتوضأ بالنبيذ وهو
قول الشافعي وأحمد وإسحق وقال إسحق إن أبى رجل يتوضأ بالنبيذ تيمم أحب إلي قال أبو عيسى وقول من
يقول لا يتوضأ بالنبيذ أقرب إلى الكتاب والشبه لأن الله قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا باب المضمضة
من اللبن قتيبة قال الليث عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب
لبنا فدعا بماء فمضمض وقال إن له دسما وفي الباب عن سهل بن سعد وأم سلمة قال أبو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وقد رأى بعض أهل العلم المضمضة من اللبن وهذا عندنا على الاستحباب ولم ير بعضهم المضمضة
من اللبن شيئا وكراهة ذا السلام غير متوفى نصر بن علي ومحمد بن بشار قالا أنا أبو أحمد عن سفيان
عن الضحاك بن عثمان عن مسلم بن عمار رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول ما يرد عليه قال أبو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وإنما كره هذا عندنا إذا كان على الغائط والبول وقد فسر
بعض أهل العلم هذا الحديث فقال إنما يتوضأ من الطعام الذي يكون فيه الدسم وقد روي في هذا الباب عن
الثوري وجابر والبراء باب ما جاء في سؤر الكلب

قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات اولهن او اخراهن بالتراب واذا ولغت فيه الهرة
غسل مرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقد روى هذا الحديث غير
وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولم يذكر فيه اذا ولغت فيه الهرة غسل مرة
وفي الباب عن عبد الله بن مغفل

باب ما جاء في سؤر الهرة

حدثنا سحنون موسى الانصاري
قال حدثنا مالك بن انس عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن حميدة ابنة عبيد بن رفاعة عن كبشة
ابنة كعب بن مالك وكانت عند ابن ابي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا
فجاءت هرة لتشرب فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة
اخي قلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم
او الطوافات وفي الباب عن عائشة وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول اكثر
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم منهم الشافعي واحمد واسحق لم يروا بسؤر
الهرة باسا وهذا احسن شيء روي في هذا الباب وقد روى مالك هذا الحديث عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
ولم يذكر فيه احدا ثم من مالك

باب المسح على الخفين

هناد قال حدثنا وكيع عن
الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحارث قال قال جرير بن عبد الله بزلت ما توضأ ومسح على خفيه فقيل له افعل
هذا فقال وما يمنعني ان وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله قال وكان يعجبهم حديث جرير
لان اسلامه كان بعد نزول المائدة وفي الباب عن عمر وعلي وحذيفة والمغيرة وبلال وسعد
وابي ايوب وسلمان وبريدة وعمرو بن امية وانس وسهل بن سعد ولعلان بن مرة وعباد بن الصامت
وابي امامة وجابر واسامة بن شريك وابي امامة وجابر واسامة بن زيد قال ابو عيسى حديث جرير حديث حسن صحيح
وروى عن سهر بن حوشب قال رايت جريرا بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقلت له اتفعل انت ذلك فقال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقلت له اقبل المائدة ام بعد المائدة فقال
ما اسلمت الا بعد المائدة هكذا قال حماد بن زيد الزهري عن هلال بن حبان عن سهر بن حوشب
عن جرير وروى بقية عن ابراهيم بن ادهم عن هلال بن حبان عن سهر بن حوشب عن جرير وهذا حديث
مضطرب لان بعض من انكر المسح على الخفين قال ان مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين كان قبل نزول المائدة

باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم

وذكر جرير في حديثه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين بعد نزول المائدة
حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم النخعي عن عمر وزر بن حبيش
عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر
ثلثة وللمقيم يوما وابو عبد الله الجدلي اسمه عبد بن عبد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن
علي وابي بكرة وابي هريرة وصفوان بن عسال وعوف بن مالك وعمر وجرير هناد قال ابو الاحوص عن
عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا
اذا كنا سفرا ان لا ننزع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد عن ابراهيم عن

www.alukah.net

عن ترجمة بن ثابت ولا صح قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد لم يسمع ابراهيم النخعي من حذيفة ابراهيم التيمي
عن عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي حديث المسح وقال رايته عن منصور كما في حديث ابراهيم
التيمي ومعنا ابو ابراهيم النخعي حدثنا ابو ابراهيم عن عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن حذيفة بن
اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين قال محمد احسن شيء في هذا الباب حديث صفوان
بن عسال قال ابو عيسى وهو قول العلماء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم من
الفقهاء مثل سفيان الثوري وبن المبارك والشافعي واحمد واسحق قالوا المسح المقيم يوما وليلة والمسافر
ثلثة ايام ولياليهن وقد روي بعض اهل العلم انهم لم يوقتوا في المسح على الخفين وهو قول مالك لم يوقت
والوقت اصح وقد رأى المسح على الخفين اعلاه واسفله ابو الوليد الدمشقي
قال ابو الوليد بن مسلم قال اخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين واسفله قال ابو عيسى وهذا قول غير واحد من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول مالك والشافعي واسحق وهذا حديث معلول لم يسنده
عن ثور بن يزيد عن ابو الوليد بن مسلم وسالت ابا زرعة ومحمدا عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح لان بن
المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء قال حدثت عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكر فيه المغيرة باب ما جاء في المسح على الخفين ظاهرهما علي بن خشرم قال عبد الرحمن
بن ابي الزناد عن ابيه عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على
الخفين ظاهرهما قال ابو عيسى حديث المغيرة حديث حسن وهو حديث عبد الرحمن عن ابي الزناد عن ابيه
عن عروة عن المغيرة ولا نعلم احدا ذكر عن عروة عن المغيرة على ظاهرهما غيره وهو قول عمر واحد
من اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري واحمد قال محمد وكان مالك يشيء عبد الرحمن بن ابي الزناد
باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين هناد ومحمود بن غيلان قالا وكيع عن سفيان
عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة قال رمى النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين
والنعلين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري
وبن المبارك والشافعي واحمد واسحق قالوا المسح على الجوربين وان لم يكونا ثخينين
باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة محمد بن بشار قال يحيى بن
سعيد القطان عن سلمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني عن الحسن بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال رمى
النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الخفين والعمامة قال بكر وقد سمعته من بن المغيرة وذكر محمد بن بشار
في هذا الحديث في موضع اخر انه مسح على ناصيته وعمامته وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة
بن شعبة ذكر بعضهم المسح على الناصية والعمامة ولم يذكر بعضهم الناصية وسمعت احمد بن الحسن يقول
سمعت احمد بن حنبل يقول ما رأيت يحيى بن سعيد القطان وكيعا ابن عيينة
رووا في العمامة قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد
من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وانس وبه يقول سفيان الثوري

واسحق والوا يمسح على العمامه قال وسمعت الحارث بن مخلد يقول سمعت وكيع بن الجراح
يقول أن مسح على العمامه حتى به الأثر فسنه بن سعد قال بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن
اسحق عن ابي سلمه عن محمد بن عمار بن ياسر قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال
السنه يا ابن اخي وسألته عن المسح على العمامه فقال امس السنه وقال عمرو واحد من اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لا يمسح على العمامه الا ان يمسح برأسه مع العمامه وهو
قول سفيان الثوري ومالك بن انس والشافعي هكذا قال علي بن مشهر عن الاعمش عن الحكم
عن عبد الرحمن عن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على
الخفين والخمار باب ما جاء في الغسل من الجنابه هكذا قال وكيع عن الاعمش
عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن خالته ميمونه قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم
غسلا فاغتسل من الجنابه فاكفا الاناء فسمى له على يمينه فغسل كفيه ثم ادخل يده في الاناء فافاض
على فرجه ثم ذلك بيده الحائط او الارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض
على راسه ثلثا ثم افاض على سائر جسده ثم تنحى فغسل رجليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وفي الباب عن ام سلمه وجابر وابي سعيد وحسين بن مطعم وابي هريره وابن ابي عمر قال سفيان وعبيد
عن هشام بن عروه عن ابيه عن عائشه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الغسل
من الجنابه بدا فغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم غسل فرجه ويتوضا وضوءه للصلوه ثم يشرب
شعره الماء حتى اذا راى انه قد اروى بشره افاض عليه ثلث حثيات قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل
العلم في الغسل من الجنابه انه يتوضا وضوءه للصلوه ثم يفرغ على راسه ثلث مرات ثم يغتسل
على سائر جسده ثم يغسل قدميه والعمل على هذا عند اهل العلم وقالوا ان الجنب اذا توضا
نحو بعض اجزاءه وهو قول الشافعي واحمد واسحق باب هل ينقض المراه شعرها عند الغسل
من الجنابه حدثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن المقبري عن عبد الله بن رافع عن ام سلمه قالت قلت
يا رسول الله اني امراه اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابه قال انما يكفيك ان تحثي على راسك
ثلث حثيات ثم افيضي عليك الماء فتطهرين او قال فاذا انت قد طهرت قال ابو عيسى
هذا حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم ان المراه اذا اغتسلت من الجنابه لم تنقض شعرها
اذا كان يجري الماء على اصول شعرها باب ما جاء ان تحت كل شعره جنابه
نصر بن علي قال الحرث بن وجيه قال نا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريره عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال تحت كل شعره جنابه فاغسلوا الشعر وانقوا البشر وفي الباب عن علي وانس
قال حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه الا من حديثه وهو شيخ ليس بذاك وقد روى
عنه غير واحد من الائمه وقد تكلم بعض اهل العلم في الحارث بن وجيه وقال الحرث
باب في الوضوء بعد الغسل اسمعيل بن موسى قال انا شريك عن ابي اسحق
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتوضا بعد الغسل قال ابو عيسى هذا قول غير واحد من اصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم والناس ان لا يوضى بعد الغسل قال
وجب الغسل قال ابو موسى محمد بن المثنى قال الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن عبد الرحمن بن
القاسم عن عائشة قالت اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فعلته انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم فاغتسلنا وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن عمر ورافع بن خديج هذا
قال وكيع عن سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل قال ابو عيسى حديث عائشة
حديث حسن صحيح قال وقد روى هذا غير واحد الحديث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
من غير وجه اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعائشة والفقهاء التابعين ومن بعدهم مثل
سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق قالوا اذا التقى الختانان وجب الغسل باب ما جاء ان الما
من الما احمد بن منيع قال نا عبد الله بن المبارك قال نا يونس بن يزيد عن الزهري عن سهل
بن سعد عن ابي بن كعب قال انما كان الما من الما رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها احمد بن
منيع قال بن المبارك قال معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وانما كان الما من الما في اول الاسلام ثم نسخ بعد ذلك وهكذا روى غير واحد من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابي بن كعب ورافع بن خديج والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم على انه اذا جامع الرجل امرأته في الفرج وجب عليهما الغسل وان لم ينزلا علي بن خشرم قال
نا شريك عن ابي الجحاف عن عكرمة عن بن عباس قال انما الما من الما في الاحتلام قال ابو عيسى
سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم يحدث بهذا الحديث الا عند شريك وفي الباب عن
عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب الزبير وطلحة وابي ايوب وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابو الجحاف اسمه داود بن ابي عوف وروى عن سفيان الثوري قال نا ابو الجحاف
وكان مرضيا باب فيمن يستيقظ فير ى بللا ولا يذكر احتلاما احمد بن منيع قال نا حماد
بن خالد الخياط عن عبد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى انه قد
احتلم ولا يجد بللا قال لا غسل عليه فقالت ام سلمة يا رسول الله هل على المرأة ترى ذلك غسل
قال نعم ان النساء شقائق الرجال قال ابو عيسى وانما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر عن عبد الله بن
عائشة وقد تكلم بعض اهل الحديث في عبد الله بن عمر وضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه قال
وهو قول عمر واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين اذا استيقظ الرجل
فرأى بلة انه يغتسل وهو قول سفيان واحمد وقال بعض اهل العلم والتابعين انما يجب
عليه الغسل اذا كانت الشهوة في خروجه وهو قول الشافعي واسحق واذا رأى احتلاما

الشافعي

عليه عند عامة اهل العلم باب ما جاء في المني والمذي محمد بن عمر والشواق البلخي
قال حدثنا هشيم عن يزيد عن زياد بن محمود بن فلان قال حسين الجعفي عن زائدة عن يزيد
عن زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي
فقال من المذي الوضوء ومن المني الغسل وفي الباب عن المقداد بن الاسود وابي بن كعب
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى عن علي عن النبي من غير وجه من المذي الوضوء
والمني الغسل وهو قول عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول
الشافعي واحمد واسحق باب في المذي يصيب الثوب هذا قال ابو عيسى حدثنا محمد
اسحق عن سعيد بن عبد هو ابن المسيب وعن ابيه عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذي
شدة وعنا فكنت اكثر الغسل منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسألته عنه
فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء فقلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي منه قال يكفيك ان
تأخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى انه اصاب منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
لا نعرفه هكذا الا من حديث محمد بن اسحق في المذي هكذا وقد اختلف اهل العلم في المذي
يصيب الثوب فقال بعضهم يجزيه الغسل وهو قول الشافعي واسحق وقال بعضهم يجزيه النضح
وقال احمد ارجو ان يجزيه النضح بالماء باب في المني يصيب الثوب هذا
قال ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال ضاف عائشة ضيف فامر
له بملحفة صفراء فنام فيها فاحتلم فاستحيا ان يرسل اليها وبها اثر الاحتلام فغمسها في الماء
ثم ارسل بها فقالت عائشة لقد افسد علينا ثوبنا انما كان يكفيه ان يفركه باصابعه وربما
فركته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم باصابعي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وهو قول غير واحد من اهل العلم هكذا روى منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة هكذا
الفرك وان لم يغسله وهكذا روى عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة هكذا
الا الاعمش فانه يقول عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وحديث الاعمش اصح واجود
ابن منيع قال ابو معاوية عن عمرو بن ميمون بن مهران عن سليمان بن يسار عن عائشة انها
غسلت منيا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حديث
عائشة انها غسلت منيا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يخالف حديث الفرك وان
كان الفرك يجزي فقد يستحب للرجل اذا رأى على ثوبه اثره قال ابن عباس المني بمنزلة المخاط فامطه
عنك ولو بإذخرة باب في الجنب ينام قبل ان يغتسل هذا قال ابو بكر بن
عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام
وهو جنب ولا يمس ماء هذا قال وكيع عن سفيان عن ابي اسحق نحوه قال ابو عيسى هذا حديث
ابن المسيب وقد روى غير واحد عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

www.alukah.net

ان ينام وهذا اصح من حديث ابي اسحق عن الاسود وقد روى عن ابي اسحق هذا الحديث شعبة
والثوري وغير واحد ويروون ان هذا غلط من ابي اسحق باب في الوضوء للجنب اذا اراد
ان ينام حدثنا محمد بن المثنى قال يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عمر انه سال النبي
صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضا وفي الباب عن عمار وعائشة و
ام سلمة قال ابو عيسى حديث عمر احسن شيء في هذا الباب وأصح وهو قول غير
واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين به يقول سفيان الثوري وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحق قالوا اذا اراد الجنب ان ينام توضا قبل ان ينام باب ما جاء في
مصافحة الجنب حدثنا اسحق بن منصور قال يحيى بن سعيد العطار قال حميد الطويل عن بكر عن
ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب قال فانخنست فاغتسلت ثم
جئت فقال اين كنت او اين ذهبت فقلت اني كنت جنبا قال ان المسلم لا ينجس وفي الباب عن
حذيفة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد رخص غير واحد من اهل العلم
في مصافحة الجنب ولم يروا بها بأسا باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثل
ما يرى الرجل ان عمر قال سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي
سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا
رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا هي رأت في المنام مثل ما يرى
الرجل قال نعم اذا هي رأت الماء فقلت لها فضحت النساء يا ام سليم
قال وتربت يمينك فبذلك تشبهنا امك فاطمة باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثل
ما يرى الرجل فانزلت ان عليها الغسل وفي الباب عن عائشة وانس باب ما جاء في الرجل يسهد في المرأة بعد الغسل هذا
حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء ان المرأة اذا رأت

اذا لم تحد الماء يمما وصلما وروى عن ابن مسعود انه كان لا يرى التيمم للجنب وان لم يجد
الماء وروى انه رجع عن قوله فقال يتيمم اذا لم يجد الماء وبه يقول سفيان الثوري ومالك والشافعي
واحمد واسحق ه باب في المستحاضة، هناد قال وكيع وعبدة وابو معاوية
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق ولكنت
الحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة، فاذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي قال ابو معاوية
في حديثه وقال توضئي لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث
عائشة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وبه يقول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك والشافعي ان المستحاضة اذا جاوزت ايامها اغتسلت
وتوضأت لكل صلوة باب ما جاء ان المستحاضة توضأ لكل صلاة، قتيبة قال نا ليث
عن ابي الخطاب عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة تدع
الصلوة ايام اقرائها التي كانت تحيض فيها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلوة وتصوم وتصلي، علي بن محمد قال
ا سريك لهذا معنى، قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ليث عن ابي الخطاب وسألت محمدا عن هذا
الحديث فقلت عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عدي ما اسمه فلم يعرف محمد اسمه وذكرت لمحمد قول
يحيى بن معين ان اسمه دينار فلم يعبأ به وقال احمد واسحق في المستحاضة ان اغتسلت لكل صلوة هو احوط
لها وان توضأت لكل صلوة اجزاها وان جمعت بين الصلوتين بغسل اجزاها باب في المستحاضة انها
تجمع بين الصلاتين بغسل واحد، محمد بن بشار قال ابو عامر العقدي قال زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد
بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت كنت
كثيرة شديدة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم استفتيه واخبره وجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت
يا رسول الله اني استحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصيام والصلوة قال انعت لك الكرسف
فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فلجمي قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قال هو
اكثر من ذلك انما اثج ثجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ساءمرك بامرين ايهما صنعت اجزاء عنك فان قويت
عليهما فانت اعلم اما هي ركضة من الشيطان فحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي فاذا
رأيت انك قد طهرت واستنقأت فصلي اربعا وعشرين ليلة او ثلثا وعشرين ليلة وايامها وصومي فان ذلك
يجزيك وكذلك فافعلي كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن فان قويت على ان تؤخري الظهر
وتعجلي العصر ثم تغتسلين حين تطهرين وتصلين الظهر والعصر جميعا ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين
وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الصبح وتصلين وكذلك فافعلي وصومي ان قويت على ذلك فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو اعجب الامرين الي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى عبيد الله بن عمرو الرقي
ونير بن عبد الرحمن وشريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن امه حمنة الا
انهم لم يجعلوا في حديثهم قول عمران بن طلحة والصحيح عمران بن طلحة وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن صحيح
وهكذا قال احمد بن حنبل هو حديث حسن صحيح وقال احمد واسحق في المستحاضة اذا كانت تعرف وقت
ما يقبل الدم وادباره وامثاله ان يكون اسود وادباره ان يصير الى الصفرة فالحكم لها
وكيف وان كانت المستحاضة لها ايام معروفة قبل ان تستحاض فانها تدع الصلوة ايام اقرائها

[illegible] صلوة وتصلي اذا اسمرت الدم ولم تكن لها ايام معروفة ولم تعرف الحيض
[illegible] ايام فالحكم لها على حديث حمنة ستحيض قال الشافعي المستحاضة اذا
استمر بها الدم فرأت اول ما رأت عدت على ذلك فانها تدع الصلوة ما سبقها من خمسة عشر
يوما فاذا طهرت في خمسة عشر يوما او قبل ذلك فانها ايام حيض فاذا رأت الدم اكثر من خمسة
عشر يوما فانها تغتسل وتصلي اربعة عشر يوما وتدع الصلوة بعد ذلك لان ما حيض النساء وهو
وليله وقال ابو عيسى اختلف اهل العلم في اقل الحيض واكثره وقال بعض اهل العلم اقل الحيض ثلث واكثره
عشر وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وبه يقول احمد بن المبارك روى عنه خلاف هذا وقال بعض اهل
العلم منهم عطاء ان رأت اقل الحيض يوما واكثره خمسة عشر وهو قول مالك والشافعي
احمد واسحق قال

ما جاء في المستحاضة انها تغتسل عند كل صلوة

حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت استفتت ام حبيبة ابنة جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق فاغتسلي وصلي فكانت تغتسل لكل
صلوة قالت ابي اسحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق فاغتسلي وصلي فكانت تغتسل لكل
صلوة قال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل
عليه عند اكثر اهل العلم ان المستحاضة تغتسل عند كل صلوة وروى هذا الحديث عن الزهري عن عمرة عن عائشة
قال استفتت ام حبيبة بنت جحش قال بعض اهل العلم المستحاضة تغتسل عند كل صلوة وروى الليث
عن الزهري عن عبدة عن عمرة عن عائشة قالت

ما جاء في الحائض انها تقضي الصلوة

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا حضت امرني ان اتزر ثم باشر وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح
وقد روى عن عائشة من غير وجه ان الحائض لا تقضي الصلوة وهو قول عامة الفقهاء لا اختلاف بينهم
في ان الحائض لا تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة قال

ما جاء في الجنب والحائض لا تقرآن القرآن

حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى بن يونس عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن وفي الباب عن علي قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث لا نعرفه الا من حديث اسمعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تقرأ الجنب ولا الحائض وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم
منهم سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قالوا لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن
هذا سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قالوا لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن
الا الآية والحرف ونحو ذلك ورخص بعض اهل العلم للحائض والجنب في التسبيح والتهليل قال وسمعت محمد بن اسمعيل
يقول اسمعيل بن عياش روى عن اهل الحجاز احاديث مناكير كأنه ضعف روايته
عنهم فيما تفرد به وقال انما حديث اسمعيل بن عياش عن اهل الشام وقال احمد بن حنبل اسمعيل
بن عياش اصلح من بقية وبقية احاديثه مناكير عن الثقات قال ابو عيسى حدثني بذلك احمد
بن الحسين قال سمعت احمد بن حنبل بذلك وقد

ما جاء في مباشرة الحائض

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا حضت امرني ان اتزر ثم باشرني وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح
وهو قول غير واحد من

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم والى هذا ذهب الشافعي واحمد واسحق باب ما جاء في مواكلة الحائض

والحائض وسورها عباس العنبري ومحمد بن عبد الاعلى قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا معاوية
بن صالح عن العلاء بن الحرث عن حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم
عن مواكلة الحائض فقال اكلها وفي الباب عن عائشة وانس قال ابو عيسى حديث عبد الله بن سعد
حديث حسن غريب وهو قول عامة اهل العلم لم يروا بمواكلة الحائض باسا واحتجوا في ذلك
وخص في ذلك بعضهم وكرهه بعضهم فصار بعضهم ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها والشرب من المسجد
قال حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد قالت قلت اني حائض قال ان حيضتك ليست في يدك
وفي الباب عن عمر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن وهو قول اهل العلم لا نعلم بينهم
اختلافا في ذلك قال لا باس ان يساور الحائض شيئا من المسجد باب ما جاء في كراهية الحائض
سيدا قال يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وبهز بن اسد قالوا حماد بن سلمة عن حكيم الاثرم عن
ابي تميمة الهجيمي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى حائضا او امرأة في دبرها او كاهنا
فقد كفر بما انزل على محمد قال ابو عيسى لا نعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم الاثرم عن ابي تميمة
الهجيمي عن ابي هريرة وانما معنى هذا عند اهل العلم على التغليظ وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من اتى حائضا فليتصدق بدينار وان كان دم الحائض كفر اليهود فيه الكفارة وضعف محمد هذا الحديث
من قبل اسناده وابو تميمة الهجيمي اسمه طريف بن مجالد باب ما جاء الكفارة في ذلك على
بن حجر قال نبا سريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يقع على
امرأته وهي حائض قال يتصدق بنصف دينار قال الحسين بن حريث قال الفضل بن موسى عن ابي حمزة
السكري عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دما
احمر فدينار فان كان دما اصفر فنصف دينار قال ابو عيسى حديث الكفارة في اتيان الحائض
فروى عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق قال ابن
المبارك يستغفر ربه ولا كفارة عليه وقد روى مثل قول ابن المبارك عن بعض التابعين منهم
سعيد بن جبير وابراهيم النخعي باب ما جاء في غسل دم الحيض من الثوب ان عمر قال
سفين عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر ان امرأة سألت النبي
صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتيه
ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه وصلي فيه وفي الباب عن ابي هريرة وام قيس بنت محصن قال ابو عيسى حديث اسماء
في غسل الدم حديث حسن صحيح وقد اجمع اهل العلم ان دم الحيض يكون على الثوب فيصلي فيه وقال
بعض اهل العلم من التابعين اذا كان الدم اكثر من قدر الدرهم فعليه ان يغسله ويعيد الصلوة وان لم يكن
الدم اكثر من قدر الدرهم لم يعد الصلوة وهو قول سفين الثوري وابن المبارك ولم يوجب
وغيرهم عليه الاعادة وان كان اكثر من قدر الدرهم وبه يقول احمد واسحق قال الشافعي

قال حدثنا هناد بن السري قال حدثنا ابو معاوية عن علي بن عبد الاعلى عن ابي سهل عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي سهل عن مسة الازدية عن ام سلمة واسم ابي سهل كثير بن زياد قال محمد بن اسمعيل علي بن عبد الاعلى ابو سهل وابو سهل يعرف محمد هذا الحديث الا من حديث ابي سهل ولا اعلم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اختلفوا في ان النفساء تدع الصلوة اربعين يوما الا ان يرى الطهر قبل ذلك فانها تغتسل وتصلي فاذا رات الدم بعد الاربعين فان اكثر اهل العلم قالوا تدع الصلوة بعد الاربعين وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروي عن الحسن البصري انه قال تدع الصلوة خمسين يوما اذا لم تر الطهر وروي عن عطاء ابن ابي رباح والسبعي ستين يوما

باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد

قال ابو عيسى حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عن ابي الزبير عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في غسل واحد وفي الباب عن انس قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن انس وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروى محمد بن سيرين هذا عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان الاحب اليه ان يعود لكل واحدة منهن وروى ابو الحطاب وغير واحد عن انس ان ابا رافع هو معمر بن سويد وابو الحطاب وغير واحد عن ابي عروة عن ابي الحطاب عن انس ان ابا عروة هو معمر بن سويد وابو الحطاب وغير واحد عن ابي عروة عن ابي الحطاب عن انس ان ابا عروة هو معمر بن سويد

باب ما جاء اذا اراد ان يعود في الجماع

قال حدثنا ابو سعيد الاشج قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الاحول عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوءا قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وهو قول عمر بن الخطاب وقال به غير واحد من اهل العلم قالوا اذا جامع الرجل ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوءا وابو المتوكل اسمه علي بن داود وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان

باب ما جاء اذا اقيمت الصلوة وحدث احدكم الحدث فليبدأ بالحدث

قال حدثنا ابو سعيد عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن الاسود عن ابيه عن عبد الله بن الاسود عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة وحدث احدكم الحدث فليبدأ بالحدث قبل الصلوة وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلوة وكان امام القوم وقد حدث احدكم الحدث فليبدأ بالحدث قبل الصلوة وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وثوبان قال ابو عيسى حديث حفصة حديث حسن صحيح غريب من حديث مالك بن انس ويحيى بن سعيد القطان وغير واحد من الحفاظ عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الاسود وروى وهيب وغير واحد عن هشام بن عروة عن ابيه عن رجل عن عبد الله بن الاسود وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم وبه يقول احمد واسحق قالا لا يعود الى الصلوة وهو حد سماه الحافظ ابو

شبكة الألوكة www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء مواقيت الصلوة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد قال أخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمني جبريل عند البيت مرتين فصلى الظهر في الأولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين حرمت الطعام على الصائم وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم المغرب لوقته الأول ثم العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصبح حين أسفرت الأرض فقال الفجر هكذا يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين وفي الباب عن أبي هريرة وأبي موسى وأبي مسعود وأبي سعيد وجابر وعمرو بن حزم وأبي أيوب وابن عباس قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن قال أحمد بن محمد قال عبد الله بن المبارك قال أخبرني حسين بن علي بن الحسين قال أخبرني أبي عن يزيد النحوي عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمني جبريل عند باب البيت مرتين فذكر نحو حديث عائشة بمعناه ولم يذكر فيه لوقت العصر بالأمس وحديث جابر في المواقيت مدرج فيه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير عن جابر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقال محمد أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

منه. هكذا قال محمد وفصل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للصلوة أولا وآخرا وإن أول وقت الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر وإن أول وقت العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس وإن آخر وقتها حين يسقط الشفق وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يسقط الشفق وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن مجاهد قال ظن رجل أن الصلوة أولا وآخرا فذكر نحو حديث محمد بن

www.alukah.net

منيع والحسن بن الصباح البزار قالوا حدثنا اسحق بن منصور السلولي قال حدثنا عبد الله بن نمير
الاسود عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله عن مواقيت الصلوة فقال اقم معنا ان شاء الله وامر بلالا حين طلع الفجر ان يقيم فاقام
حين رأى الشمس قد ارتفعت امره فاقام الظهر حين رأى الشمس بيضاء نقية امره فاقام العصر
والشمس مرتفعة امره فاقام المغرب حين وقع حاجب الشمس امره فاقام العشاء حين غاب الشفق امره فاقام
الفجر حين برق الفجر او قال سطع الفجر امره فاقام ثم قال اين السائل عن مواقيت الصلوة
فقال الرجل انا فقال مواقيت صلوتكم كما رأيتم ثم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وقد روى
شعبة عن علقمة بن مرثد نحو هذا وقد روى عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
غير هذا ايضا

باب ما جاء في التغليس بالفجر

حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك بن انس قال وحدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن يحيى بن
سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف
النساء متلففات قال الانصاري فيرجع النساء متلففات ثم وطهن ما يعرفن من الغلس وقال
عائشة متلففات وفي الباب عن عمر وانس وقيلة انه مخرمة قال ابو عيسى حديث عائشة
حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم ابو بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين وبه يقول الشافعي واحمد واسحق يستحبون التغليس
بصلاة الفجر بالاسفار بالفجر هنا قال حدثنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن
رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وفي الباب عن ابي برزة وجابر وبلال وقد روى هذا الحديث
عن محمد بن اسحق ورواه محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة قال ابو عيسى حديث
رافع بن خديج حديث حسن صحيح وقد رأى غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين الاسفار بصلوة الفجر وبه يقول سفيان الثوري وقال الشافعي واحمد واسحق معنى الاسفار ان
يتبين الفجر ولا يشك فيه ولم يروا ان معنى الاسفار باخر الصلوة

باب ما جاء في التعجيل بالظهر

هنا قال وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت احدا
كان اشد تعجيلا بالظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ابي بكر ولا من عمر وفي الباب عن
جابر بن عبد الله وخباب وابي برزة وابن مسعود وزيد بن ثابت وانس وجابر بن سمرة قال ابو عيسى
حديث عائشة حديث حسن وهو الذي اختاره اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
قال علي بن المديني وقد تكلم سفيان في حكيم بن جبير من اجل حديثه الذي روى عن ابن مسعود عن
النبي صلى الله عليه وسلم من سأل الناس وله ما يغنيه قال يحيى ورواه سفيان وزائدة ولم
يرفعاه قال محمد وقد روى عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو هذا الحديث حدثنا الحسين بن عبد الله الخلواني قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين زالت الشمس

باب ما جاء في تأخير

الظهر في شدة الحر فقال الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة فان شدة
الحر من فيح جهنم وفي الباب عن ابي سعيد وابي ذر وابن عمر والمغيرة والعباس بن صفوان
عن ابيه وابي موسى وابن عباس وانس وروى عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد اختار قوم من اهل العلم تاخير صلوة الظهر في شدة
الحر وهو قول ابن المبارك واحمد واسحق قال الشافعي انما الاختيار تاخير صلوة الظهر اذا كان الحر شديدا
ويثنان اهل من البعد فاما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه فالذي احب له ان لا يؤخر الصلوة
في شدة الحر قال ابو عيسى ومعنى من ذهب الى تاخير الظهر في شدة الحر هو اولى واشبه بالاتباع واما
ما ذهب اليه الشافعي ان الرخصة لمن يثنان من البعد والمشقة على الناس قال في حديث ابي
ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي قال ابو ذر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد بلال
صلوة الظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابلال ابرد ثم ابرد فلو كان الامر على ما ذهب اليه
الشافعي لم يكن للامر بالابراد في ذلك الوقت معنى لان اصحابه كانوا لا يجدون ان يثنان وامر
البعد محمود قال ابو داود قال اسحق عن مهران عن الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر ومعه بلال فاراد ان يقيم فقال ابرد ثم اراد ان
يقيم فقال ابرد حتى رايت فيء التلول قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى
غير واحد عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر في الظهر حتى رايينا فيء التلول
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فابردوا عن الصلوة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح باب ما جاء في تعجيل العصر حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر الفيء من حجرتها وفي
الباب عن انس قال ابو عيسى روى هذا عن رافع بن خديج وبريدة عن رافع انهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه ناخير العصر لا يصح قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختار بعض اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعبد الله بن مسعود وعائشة وانس وغيرهم واحد من بعض
التابعين يحبون تعجيل صلوة العصر وكرهوا تاخيرها وبه يقول عبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروى
عن علي بن
حجر قال اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن انه دخل انس بن مالك في داره بالبصرة حين
انصرف من الظهر وداره بجنب المسجد فقال قوموا فصلوا العصر قال فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال اسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني
الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء
في تاخير العصر حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن ابي بكرة عن ام سلمة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر منه قال ابو عيسى
هذا الحديث عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة نحو هذا باب ما جاء في وقت العصر

www.alukah.net

عن سلمة قال حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب وفي الباب عن جابر
وزيد بن خالد وانس ورافع بن خديج وابي ايوب وام حبيبة وعباس بن عبد المطلب وحديث
العباس غريب وروي عنه موقوفا وهو اصح قال ابو عيسى حديث سلمة بن الاكوع حديث حسن صحيح
وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين اختاروا تعجيل
صلوة المغرب وكرهوا اخيرها حتى قال بعض اهل العلم ليست صلوة المغرب الا وقت واحد
وذهبوا الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين صلى به جبريل وهو قول الشافعي وابن المبارك واحمد
واسحق باب ما جاء في وقت صلوة العشاء حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال ابو عوانة عن
ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انا اعلم الناس بوقت هذه
الصلوة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بسقوط القمر ليلة ثالثة حدثنا ابو بكر محمد بن ابان
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ابي عوانة بهذا الاسناد نحوه قال ابو عيسى روى هذا الحديث
غير واحد عن ابي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ولم يذكر فيه هشيم عن بشير بن ثابت
هشيم عن ابي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير وحدث ابي عوانة اصح لان يزيد بن هارون روى عن شعبة عن ابي بشر نحو رواية ابي عوانة
باب ما جاء في اخير العشاء الاخرة حدثنا هناد قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن عمير عن
عبد الله الصنابحي عن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا
العشاء الى ثلث الليل او نصفه وفي الباب عن جابر بن سمرة وجابر بن عبد الله وابن بريدة وابن عباس
قال ابو عيسى حديث ابي بكر حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره غير واحد من اهل العلم
واسحق باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا عوف قال احمد وحدثنا عباد بن عباد المهلبي واسمعيل بن علية جميعا عن عوف
عن سيار بن سلامة عن ابي برزة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها
وفي الباب عن عائشة وعبد الله بن مسعود وانس قال ابو عيسى حديث ابي برزة حديث حسن صحيح
وقد كره قوم من اهل العلم النوم قبل صلوة العشاء ورخص في ذلك بعضهم قال عبد الله بن المبارك اكثر ما
روي في الاحاديث على الكراهية ورخص بعضهم في النوم قبل صلوة العشاء في رمضان باب ما جاء في الرخصة
في السمر بعد العشاء حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن عائشة عن عمر بن الخطاب
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا معهما وفي الباب عن
عبد الله بن عمرو اوس بن خذيفة وعمران بن حصين قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه
هذا الحديث الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن علقمة عن رجل من جعفي يقال له قيس

عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في قصة طويلة وقد اختلف أهل العلم من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم في السمر بعد العشاء الآخرة فكره قوم منهم
السمر بعد العشاء الآخرة ورخص بعضهم إذا كان في معنى العلم وما لا بد منه من الحوائج واكثر
الحديث على الرخصة وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسمر بعد العشاء الآخرة
حدثنا الأول من الفضل أبو عمار الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله
بن عمر العمري عن القسم بن غنام عن عمه عن أم فروة وكانت ممن بايعت النبي صلى الله
عليه وسلم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال الصلوة لأول وقتها
حدثنا محمد بن منيع قال حدثنا الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لوقت الأول من الصلاة رضوان الله والوقت الآخر
عفو الله وفي الباب عن علي وابن عمر وعائشة وابن مسعود قال عبد الله بن وهب
عن سعيد بن عبد الله الجهني عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال
النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلوة إذا أتت والجنازة إذا حضرت والأيم
إذا وجدت لها كفؤا قال أبو عيسى حديث علي لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري وليس
هو بالقوي عند أهل الحديث وقد تكلم بعض أهل الحديث في هذا الحديث قال محمد بن عمرو بن علقمة
حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم
عند كل صلوة وضوء ومع كل وضوء بسواك قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح
وقد روى غير واحد عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولم يذكروا عند كل صلوة
وضوء ومع كل وضوء سواك وقد رأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم السواك عند كل صلوة وهو رأي الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم يجزئ
الوضوء من السواك إذا استاك بالأشنان أو بالخرقة أو بغير ذلك مما ينقي الفم وليس
بواجب عند أهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأهل الكوفة حدثنا
محمد بن موسى البصري قال حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني
عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا موسى أو يا عبد الله
ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة فقلت بلى يا رسول الله فداك أبي وأمي فقال لا حول ولا قوة
إلا بالله قال أبو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان
الضبعي وقد تكلم بعض أهل الحديث في جعفر بن سليمان من قبل حفظه وروى عنه
غير واحد من أهل العلم وهو صدوق

www.alukah.net

ان صليت لوقتها كانت لك نافلة والا كنت قد اجزأت صلوتك وفي الباب
عن عبد الله بن مسعود وعمارة بن الصامت قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن
وهو قول غير واحد من اهل العلم يستحبون ان يصلي الرجل الصلوة الملقاة اذا اخرها
الامام يصلي مع الامام والصلوة الاولى هي المكتوبة عند اكثر اهل العلم وابو عمران الجوني
اسمه عبد الملك بن حبيب باب ما جاء في النوم عن الصلوة قبله قال حماد بن زيد
عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري عن ابي قتادة قال ذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم
نومهم عن الصلوة فقال انه ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة واذا نسي احدكم
صلوة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها وفي الباب عن ابن مسعود وابي مريم وعمران بن حصين
وسمرة بن مطهر وابن حنظلة وعمرو بن امية الضمري وذي مخبر ويقال ذو مخبر وهو ابن اخي النجاشي
قال ابو عيسى وحديث ابي قتادة حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في الرجل ينام عن
الصلوة او ينسى فيستيقظ او يذكر وهو في غير وقت صلوة عند طلوع الشمس او عند غروبها قال
بعضهم يصليها اذا استيقظ او ذكر وان كان عند طلوع الشمس او عند غروبها وهو قول احمد
واسحق وقال بعضهم لا يصلي حتى تطلع الشمس او تغرب باب ما جاء الرجل
ينسى الصلوة قبله وبشر بن معاذ قالا نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها وفي الباب عن سمرة ابن ابي قتادة قال ابو عيسى
حديث انس حديث حسن صحيح وروى عن علي بن ابي طالب انه قال في الرجل ينسى الصلوة فيذكرها
ومعها ذكرها في وقت او في عسر وقت وهو قول احمد واسحق وروى عن ابراهيم النخعي انه قال
فيمن نسي صلوة العصر فلم يذكرها حتى غربت الشمس وقد شهد غيم من اهل الكوفة الى هذا واما
اصحابنا فذهبوا الى قول علي بن ابي طالب باب ما جاء في الرجل يفوته الصلوات باي شيء
يبدأ هناد قال حسيم عن ابي الزبير عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال قال
عبد الله ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب
من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام
فصلى العشاء وفي الباب عن ابي سعيد وجابر قال ابو عيسى حديث عبد الله ليس باسناده بأس الا ان ابا
عبيدة لم يسمع من عبد الله وهو الذي اختاره بعض اهل العلم في الفوائت ان يقيم الرجل لكل صلوة اذا
قضاها وان لم يقم اجزاه وهو قول الشافعي قال محمد بن بشار قال معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن
قتادة قال ثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب
جاء يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى تغرب
الشمس قال والله ما صليتها فقال فنزلنا بطحان فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضأنا
فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب

www.alukah.net

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعد ما غربت الشمس صلى بعدها المغرب هذا
حديث حسن صحيح باب ما جاء في صلوة الوسطى انها العصر هناد قال عبده عن
سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في صلوة
الوسطى صلوة العصر محمود بن غيلان قال ابو داود الطيالسي وابو النضر عن محمد بن طلحة
مصرف عن زبيد عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة
الوسطى صلوة العصر قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وفي الباب عن علي وعائشة وحفصة وابي
هريرة وابي هاشم بن عتبة قال ابو عيسى قال محمد قال علي بن عبد الله حدثت الحسن عن سمرة حديث
حسن صحيح وقد سمع منه وقال ابو عيسى حديث سمرة في صلوة الوسطى حديث حسن وهو قول
اكثر العلماء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقال زيد بن ثابت وعائشة صلوة الوسطى
صلوة الظهر قال ابن عباس وابن عمر صلوة الوسطى صلوة الصبح ابو موسى محمد بن المثنى قال
قرئ ابن ابي عدي عن حميد بن الاسود قال قال لي محمد بن سيرين سل الحسن ممن سمع حديث
العقيقة فسألته فقال سمعه من سمرة بن جندب قال ابو عيسى واحدى محمد بن اسمعيل عن
علي بن عبد الله عن قرئ بن ابي هذا الحديث قال محمد قال علي وسماع الحسن من سمرة صحيح واحتج
بهذا الحديث باب ما جاء في كراهية الصلوة بعد العصر وبعد الفجر احمد بن منيع قال
هشيم قال منصور وهو بن زاذان عن قتادة قال اخبرنا ابو العالية عن ابن عباس قال سمعت
غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وكان من احبهم الي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الصلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وعن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وفي الباب
عن علي وابن مسعود وابي سعيد وعقبة بن عامر وابي هريرة وابن عمر وسمرة بن جندب وسلمة بن
الاكوع وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو ومعاذ بن عفراء والصنابحي ولم يسمع من النبي صلى
الله عليه وسلم وعائشة وكعب بن مرة وابي امامة وعمرو بن عبسة ويعلى بن
امية وتعوية قال ابو عيسى حديث ابن عباس عن عمر حديث حسن
صحيح وهو قول اكثر الفقهاء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
انهم كرهوا الصلوة بعد صلوة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى
تغرب الشمس واما الصلوات الفوائت فلا باس ان تقضى بعد العصر
وبعد الصبح قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد
فتادة من ابي العالية الا انه اشياء حديث عمران النبي صلى الله

نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى
تطلع الشمس وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تتحروا
ان تصلوا بطلوع الشمس ولا غروبها وحديث عقبة بن عامر ثلاث ساعات
ان نصلي فيهن او نقبر فيهن موتانا وحديث علي الصلوة ثلاثة ما ملحا
والصلوة بعد العصر وبه قال بعض اهل العلم وروى مطر الوراق عن عطاء بن السائب عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس قال ابطأ النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين
بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد
العصر ثم لم يعد لهما وفي الباب عن عائشة وام سلمة وميمونة وابي موسى
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقد روى غير واحد عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر ركعتين وهذا خلاف ما روى
عنه ابو بكر عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس
اصح حديث قال لم يعد لهما وقد روى عن زيد بن ثابت نحو حديث
ابن عباس وقد روى عن عائشة في هذا الباب ذوات روى عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم ما دخل عليها بعد العصر الا صلى ركعتين وروى عنها عن
ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس
وبعد الصبح حتى تطلع الشمس والذي اجتمع عليه اكثر اهل العلم على كراهية
الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس الا ما
استثنى من ذلك مثل الصلوة بمكة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد
الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
رخصة في ذلك وقد قال به قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ومن بعدهم وبه يقول الشافعي واحمد واسحق وذكروا قوم من
اهل العلم من اصحاب النبي ومن بعدهم الصلوة بمكة ايضا بعد العصر
وبعد الصبح وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن انس وبعض اهل الكوفة
باب ما جاء في الصلوة قبل المغرب ثنا هناد قال ثنا وكيع عن الاعمش
عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

قال بن كل اذانين صلاة لمن شاء حتى الباب عن عبد الله بن الرومي حدثنا
ابو عيسى حدثنا بهذا حديث حسن صحيح وقد احتلف اصحاب النبي عبد الله ؟
صلى الله عليه وسلم في الصلوة قبل المغرب فلم ير بعضهم الصلوة قبل
المغرب وقد روى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انهم كانوا يصلون قبل صلاة المغرب ركعتين بين الاذان والاقامة
وبن احمد واسحق ان صلاها فحسن وقد اختار هما على الاستحباب

باب ما جاء ما ادرك ركعة من العصر قبل ان يغرب

الشمس او الصبح قبل ان يطلع الشمس

حدثنا الانصاري قال نا معن قال نا مالك عن اسحق بن عبد الله
عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد الاعرج يخبرانه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان يطلع
الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك من العصر ركعة قبل ان يغرب
الشمس فقد ادرك العصر وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح وبه يقول اصحابنا الشافعي واحمد واسحق
ومعنى هذا الحديث عندهم كما حاء الجزء مثل الذي ياتي على الصلوة
او ينساها فيستيقظ فيذكر عند طلوع الشمس وعند غروبها

باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر

نا ابو معوية عن الاعمش عن حبيب ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر
وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر فقيل لابن عباس
ما اراد بذلك قال اراد ان لا يحرج امته وفي الباب عن ابي هريرة قال
ابو عيسى حديث ابن عباس قد روى عنه من غير وجه نحو هذا وقد روى جابر
بن زيد وسعيد بن جبير وعبد الله بن شقيق العقيلي وغير واحد عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقد روى ابو سلمة يحيى بن خلف البصري
قال نا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد اتى بابا من
ابواب الكبائر قال ابو عيسى وحنش هذا هو ابو علي الرحبي وهو حسن

www.alukah.net

قتيبة وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه احمد وغيره والعمل على هذا
عند اهل العلم ان لا يجمع بين الصلاتين الا في السفر او نحو ذلك وحكي بعض
اهل العلم من الناسخ الجمع بين الصلاتين للمريض وبه يقول احمد واسحق
وقال بعض اهل العلم يجمع بين الصلاتين المطر وبه يقول الشافعي واحمد
واسحق وقال الشافعي للمريض ان يجمع بين الصلاتين ٥ باب ما جاء
في بدء الاذان ٥ ثنا سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا ابي قال ثنا
محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد عن ابيه
قال لما امر ابنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالرؤيا فقال انها
هذه لرؤيا حق فقم مع بلال فانه ابدأ منك صوتا وامد صوتك فجعل يقول
عليه ما قيل لك ويلبث بذلك قال فلما سمع عمر الخطاب بذا
بلال بالصلوة خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجر ازاره
وهو يقول يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذي قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد فذلك اثبت قال
ابو عيسى حدثنا عمر قال ابو عيسى حديث عبد الله بن زيد حديث حسن
صحيح وقد روى هذا الحديث ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق اتم من
هذا الحديث واطول وذكر فيه قصة الاذان مثنى مثنى والاقامة مرة مرة
وعبد الله بن زيد هو الذي عبد به وقال انا عبدت به ولا نعرف له عن
النبي صلى الله عليه وسلم سوى هذا الحديث الواحد في الاذان وعبد الله
بن زيد هذا هو الذي له احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عم عباد
بن تميم ٥ ثنا ابو بكر بن ابي النضر قال ثنا الحجاج بن محمد قال قال ابن جريج
اخبرني عن ابن عمر قال كان المسلمون حين قدموا المدينة لجمعهم يجتمعون
الصلوات وليس ينادى بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا
ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم اتخذوا قرنا مثل قرن اليهود
قال فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة قال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وقد روى من حديث ابن عمر ٥ باب ما جاء في بدء الاذان
في الاذان ثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع عن التيمي عن

محذورة قال اخبرني ابي وحري جميعا عن ابي محذورة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقعده وألقى عليه الاذان حرفا حرفا قال ابرهيم مثل اذانا
قال نشر فعلمك له احمد على وصف الاذان بالترجيع قال ابو عيسى حديث
ابي محذورة في الاذان حديث صحيح وقد روى من غير وجه وعليه العمل
عند اهل العلم وهو قول الشافعي قال ابو موسى محمد المثنى قال يحيى بن سعيد
هذا عن عامر الاحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز ان النبي صلى
الله عليه وسلم علمه الاذان سبع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو محذورة اسمه سمرة بن معير
وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا في الاذان وقد روى عن ابي محذورة
انه كان يفرد الاقامة

باب ما جاء في افراد الاقامة

حدثنا الحسين بن حريث قال نا عبد الوهاب الثقفي قال نا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال امرنا بلال ان يشفع الاذان ويوتر
الاقامة وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن
صحيح وهو قول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحق

باب ما جاء ان الاقامة مثنى مثنى

نا ابو سعيد الاشج قال نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق
عن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن
عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا
شفعا في الاذان والاقامة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن زيد رواه
وكيع عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله
بن زيد ان الاذان في المنام وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى قال نا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن زيد
ان الاذان في المنام وهذا اصح من حديث ابي ليلى وعبد الرحمن
ابي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد وقد ذهب بعض اهل العلم الاذان مثنى مثنى
والاقامة مثنى وبه يقول سفيان الثوري واهل العراق واهل الكوفة

باب ما جاء في الترسل في الاذان

نا المثنى قال نا عبد الصمد وهو صاحب الدستوائي قال نا الحسين قال
نا المغيرة بن النعمان قال نا عبد الصمد وهو صاحب الدستوائي قال نا الحسين

السقيا

عن الحسن عن عطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال
يا بلال اذا اقمت الصلوة فترسل واذا اقمت فاحدر واجعل بين اذانك
واقامتك قدر ما يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه
والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى ترونى خرجت
عبد حميد عن يونس عن محمد بن عبد المنعم نحوه قال ابو عيسى
حديث جابر هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث عبد
المنعم وهو اسناد مجهول

باب ما جاء في ادخال الاصبع الاذن عند الاذان

حدثنا محمود بن غيلان قال نا عبد الرزاق قال نا سفيان الثوري عن
عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت
بلالا يؤذن ويدور وتتبع فاه ها هنا وهاهنا واصبعاه في اذنيه فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم في قبة له حمراء فقال فمر اراه قال فخرج بلال
بين يديه بالعنزة فركزها بالبطحاء فصلى اليها رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمر بين يديه الكلب والحمار وعليه حلة حمراء كاني
انظر الى بريق ساقيه قال سفيان نرى اه حبرة قال ابو عيسى
حديث ابي جحيفة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند اهل العلم
يستحبون ان يدخل المؤذن اصبعيه في اذنيه في الاذان وقال بعض اهل
العلم في الاقامة ايضا يدخل اصبعيه في اذنيه وهو قول الاوزاعي وابو
جحيفة اسمه وهب السوائي

باب ما جاء في التثويب في الفجر

حدثنا احمد بن منيع قال نا احمد الزبيري قال نا اسرائيل عن الحكم ابو
عن عبد الله بن ابي ليلى عن بلال قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلاة الفجر قال ابو عيسى وفي الباب
عن ابي محذورة قال ابو عيسى حديث بلال لا نعرفه الا من حديث ابي اسرائيل
الملائي وابو اسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم عتيبة قال انما رواه
عن الحكم عن عمار عن الحكم عتيبة وابو اسرائيل اسمه اسمعيل
ابن ابي اسحق وليس بذلك القوي عند اهل الحديث وقد اختلف اهل
العلم في تفسير التثويب فقال بعضهم التثويب ان يقول في اذان الفجر الصلوة
خير من النوم وهو قول ابن المبارك واحمد وقال اسحق التثويب عندنا هذا

قال هو شيء احدثه الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن
فاستيقظ القوم قال من الاذان والاقامة فقامت الصلوة حي على الصلوة
حي على الفلاح وهذا الذي قال اسحق هو الثوب الذي كرهه اهل العلم
والذي احدثوه بعد النبي صلى الله عليه وسلم والذي فشوا فيه الملاهي واخذ
ابن المبارك ان يقول المؤذن في صلاة الفجر الصلوة خير من النوم وهو
قول صحيح ويقال له الثوب الثوب ايضا وهو الذي اختاره اهل العلم وروي
وروى عن عبد الله بن عمر انه كان يقول في صلاة الفجر الصلوة خير من
النوم وروى عن مجاهد قال دخلت مع عبد الله بن عمر مسجدا وهذا ذن
فيه وحين يريد ان يصلي فيه فثوب المؤذن فخرج عبد الله بن عمر من
المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل فيه واما كره عبد الله

باب ما جاء في

بدء الاذان الذي احدثه الناس بعد

حدثنا هناد قال ثنا عبدة وثنا علي عن عبد الرحمن زياد عن
ابن ثوبان يقيم هو ويقيم عن زياد الحرث الصدائي قال امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اؤذن في صلاة الفجر فاذنت فاراد بلال
ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صداء قد اذن
ومن اذن فهو يقيم وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث زياد
انما نعرفه من حديث الافريقي والافريقي هو ضعيف عند اهل الحديث
ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره وقال احمد لا اكتب حديث الافريقي
قال وقال اسحق بن اسمعيل نقوى امره ونقول هو مقارب الحديث والعمل
على هذا عند اكثر اهل العلم من اذن فهو يقيم

باب ما جاء في

كراهية الاذان بغير وضوء

حدثنا علي قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الوليد بن مسلم
عن معوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤذن
الا متوضيا قال يحيى موسى قال ما علمت سمعه وهب عن يونس عن ابن
شهاب قال قال ابو هريرة لا ينادى بالصلوة الا متوضي قال ابو عيسى وهذا
اصح من الحديث الاول يعني حديث ابي هريرة لم يرفعه ابن وهب وهو اصح من
حديث الوليد بن مسلم والزهري لم يسمع من ابي هريرة واختلف اهل العلم

ح الاذان على غير وضوء وقد كرهه بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي واسحق وقد رخص
في ذلك بعض اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد

باب ما جاء ان الامام احق بالاقامة ثنا يحيى بن موسى ثنا
عبد الله بن ادريس وابن نمير وابو اسامة قالوا ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن
سمرة قال كان مؤذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بهل فلا يقيم
حتى يراه قد خرج فاذا رآه قام فكبر ثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد
عن انس قال اقيمت الصلوة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج فاذا خرج اقام الصلوة
حين يراه قال ابو عيسى حديث سلمان عن سمرة حديث حسن وحديث
انس لا نعرفه الا من هذا الوجه وكان اكثر اهل العلم ان المؤذن
املك بالاذان والامام املك بالاقامة باب ما جاء في الاذان بالليل
ثنا قتيبة قال ثنا الليث ح وثنا محمد بن رمح انبا الليث عن نافع عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
قال وكان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت ثنا محمد بن رافع
ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمعناه وزاد ولم يكن بينهما الا ان هذا ينزل وهذا يرقى ثنا
هناد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
يؤذن ابن ام مكتوم قال وكان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت
ثنا هناد ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
يؤذن ابن ام مكتوم قال وكان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت
قال ابو عيسى وقد روى هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه ابن ام مكتوم وهو اصح
ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ثنا محمد بن بشار
ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن
ثنا سفيان عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمعناه ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن

عن النبي صلى الله عليه وسلم هو غير محفوظ واحاديثه حسان وسلمة ٥

باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الاذان ٥

حدثنا هناد قال نا وكيع عن سفيان عن ابي هبيرة عن ابي الشعثاء قال كنا قعودا في المسجد فاخرج رجل من المسجد بعد ما اذن فيه العصر فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى وفي الباب عن عثمان حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وعلى هذا العمل عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان لا يخرج احد من المسجد بعد الاذان الا من عذر ان كان على غير وضوء او امر لا بد منه ويروى عن ابراهيم النخعي انه قال يخرج ما لم يأخذ المؤذن في الاقامة قال ابو عيسى هذا عندنا لمن له عذر في الخروج منه وابو الشعثاء اسمه سليم بن الاسود وهو والد اسعث بن ابي الشعثاء وهو الذي اسعث بن ابي الشعثاء هذا الحديث عنه ٥

باب ما جاء في الاذان والسفرة

حدثنا محمود بن غيلان قال نا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال لنا اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم اجازوا الاذان بغير هذا الحديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم اجازوا الاذان في السفر وقال بعضهم يجزي الاقامة اذا الاذان علم من البلد لجمع الناس والقول الاول اصح وبه يقول احمد واسحق ٥

باب ما جاء في فضل الاذان

حدثنا محمد بن حميد الرازي قال نا ابو تميلة قال نا ابو حمزة عن جابر عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن مسعود وبلال ومعوية وانس وابي هريرة وابي سعيد حديث ابن عباس حديث غريب وابو تميلة اسمه يحيى بن واضح وابو حمزة السكري اسمه محمد بن ميمون وجابر بن يزيد الجعفي ضعفوه تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لولا جابر الجعفي لكان اهل الكوفة بغير حديث ولولا حماد لذهب ثلثا الفقه عن اهل الكوفة بغير فقه ٥

باب ما جاء في الامام ضامن والمؤذن مؤتمن ٥

حدثنا هناد قال نا ابو الاحوص وابو معوية عن

الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين قال
ابو عيسى وفي الباب عن عائشة وسهل بن سعد وعقبة بن عامر حديث
ابي هريرة رواه سفيان الثوري وحفص بن غياث وغير واحد عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة ورواه اسباط بن محمد عن الاعمش قال حدثت
عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه جرير عن
محمد بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث
قال ابو عيسى وسمعت اباذرعة يقول حديث ابي صالح عن عائشة اصح
وذكر عن علي بن المديني انه لم يثبت حديث ابي صالح عن ابي هريرة ولا حديث
ابي صالح عن عائشة وهذا باب ما يقول اذا
اذن المؤذن حدثنا اسحق بن موسى الانصاري قال نا معن قال نا مالك
وحدثنا عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
وفي الباب عن ابي رافع وابي هريرة وام حبيبة وعبد الله بن عمرو وعبد الله
ابن شفيع وعائشة ومعاذ بن انس ومعوية قال ابو عيسى حديث ابي سعيد
حديث حسن صحيح وهكذا روى معمر وغير واحد عن الزهري مثل
حديث مالك وروى عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري هذا الحديث عن
سعيد المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية مالك
اصح وهذا باب ما جاء في كراهية ان ياخذ المؤذن على
الاذان اجرا حدثنا احمد قال نا ابو بدر عن شيبان عن الحسن عن عثمان
ابن ابي العاص قال قال ان من اخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا قال ابو عيسى حديث عثمان حديث
حسن والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا ان ياخذ على الاذان اجرا
واستحبوا للمؤذن ان يحتسب في اذانه وهذا باب ما
يقول اذا اذن المؤذن من الدعاء فيه حدثنا الليث عن الحكيم
عبد الله حبيب عن عامر بن شفي عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع الاذان واشهد ان لا اله الا الله وحده لا

شبكة الألوكة www.alukah.net

شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد
رسولا غفر الله له ذنوبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب لا نعرفه الا من حديث الليث بن سعد عن حكيم عبد الله صحيح
ترجمة باب منه ايضا يا محمد بن سهل بن عسكر
البغدادي واسمه يعقوب قال يا علي عياش قال يا سعيد بن
ابي حمزة قال يا محمد المنكدر عاد جابرا عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة
القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي
وعدته الا حلت له الشفاعة يوم القيامة قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن غريب من حديث محمد المنكدر لا نعلم احدا رواه
عن سعيد ابي حمزة باب ما جاء في الدعاء لا يرد
بين الاذان والاقامة يا محمود قال يا وكيع وعبد الله بن ابي احمد
وابو نعيم قالوا يا سفيان عن يزيد الفقير عن ابي اياس معاوية بن قرة عن انس
بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء لا يرد بين الاذان
والاقامة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن وروى ابو اسحق
الهمداني عن يزيد ابي مريم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا
ترجمة باب ما جاء في فرض الله تعالى على عباده من الصلوات
يا محمد بن يحيى قال يا ابو النضر قال انا معمر عن الزهري عن انس بن مالك قال
فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الصلوة خمسين ثم نقصت حتى
جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذه الخمس
خمسين وفي الباب عن عبادة بن الصامت وطلحة بن عبد الله وابي عبادة وابي
قتادة ومالك بن معمعة وابي سعيد الخدري قال ابو عيسى حديث انس حديث
حسن صحيح غريب ترجمة باب ما جاء في فضل الصلوات
الخمس يا علي بن حجر قال انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس
والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر وفي الباب عن
جابر وابيس وحنظلة الاسيدي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن

الشبكة الألوكة www.alukah.net

باب ما جاء في فضل الجماعة

حدثنا هناد قال نا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وابي سعيد وابي هريرة وابن عباس وابن مالك قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وهكذا روى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة وعامة ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انما قالوا خمسا وعشرين الا ان عمر قال بسبع وعشرين حدثنا اسحق بن موسى الانصاري قال نا معن قال نا مالك عن ابن شهاب عن سعيد المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين جزءا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء من يسمع النداء فلا يجيب

حدثنا هناد قال نا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امر فتيتي ان تجمع احزمة الحطب ثم ائتي الصلوة فتقام ثم احرق على اقوام لا يشهدون الصلوة وفي الباب عن ابن مسعود وابي الدرداء وابن عباس ومعاذ بن انس وجابر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له وقال بعض اهل العلم هذا على التغليظ والتشديد ولا يحضر احد في ترك الجماعة الا من عذر حدثنا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن منصور عن مجاهد وسئل ابن عباس عن رجل يصلي في بيته ويصوم الليل لا يشهد جمعة ولا جماعة فقال هو في النار ما شأنه هذا قال نا محمد المحاربي عن ليث عن مجاهد ومعنى الحديث ان لا يشهد الجماعة والجمعة عبثا عنها واستخفافا وتهاونا بها

باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة

حدثنا احمد بن منيع قال نا هشيم قال نا يعلى بن عطاء قال نا جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى صلاته انحرف فاذا هو برجلين في اخرى القوم لم يصليا معه فقال علي بهما

فمن بها ثم عدد ايضا مثل ما سمعا ان يصليا معنا فجاء بابا رسول الله انا كنا قد
صلينا في رحالنا فقال فلا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة
فصليا معهم فانها لكما نافلة وفي الباب عن يحيى وبن بن عامر قال ابو عيسى
حديث يزيد بن الاسود حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم
وبه يقول سفيان والشافعي واحمد واسحق قالوا اذا صلى الرجل وحده ثم ادرك
الجماعة فانه يعيد الصلوات كلها في الجماعة واذا صلى الرجل المغرب وحده
ثم ادرك الجماعة فانه يصليها معهم ويشفع بركعة والتي صلى وحده
هي المكتوبة عندهم ٥ باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد
صلى فيه مرة ٥ حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد يعني ابن ابي عروبة عن سليم الناجي
عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال جاء رجل وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ايكم يتجر على هذا فقام رجل فصلى معه وفي الباب عن ابي امامة وابي
موسى وابن عمر قال ابو عيسى وحديث ابي سعيد حديث حسن
وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من
التابعين قالوا لا باس ان يصلي الرجل جماعة في مسجد قد صلى فيه جماعة
وبه يقول احمد واسحق وقال بعضهم من اهل العلم يصلون فرادى وبه
يقول سفيان وابن المبارك ومالك والشافعي يختارون الصلوة فرادى ٥
باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة ٥ اما محمود
ابن غيلان قال ما نشعر الشري قال ثنا شعبان عن عثمان بن حكيم عن
عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من شهد العشاء في جماعة كان له قيام نصف ليلة ومن صلى العشاء
والفجر في جماعة كان له كقيام ليلة وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة
وانس وجابر وابي رزين وابي بن كعب وابي موسى وبريدة
ما خلا يشاء قال ابو عيسى هذا حديث عثمان حديث حسن
غريب من حديث شعبان عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال من صلى الصبح وهو في ذمة
الله فلا تخفروا الله في ذمته قال ابو عيسى حديث عثمان حديث حسن
صحيح وروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان موقوفا

وروى من عدة وجه عن عثمان مرفوعا ما عباس العنبري حدثنا يحيى
كتب ابو عثمان العنبري ح واسمعيل الكحال عن عبد بن اوس الحراني
عن بريدة الاسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر المشائين في الظلم الى
المساجد بالنور التام يوم القيامة هذا حديث غريب ٥ باب ما جاء
في فضل الصف الاول ٥ ما قبله قال ما عند العرب مخدع سهيل ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف
الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها ٥
وفي الباب عن جابر وابن عباس وابي سعيد وابي وعائشة والعرباض
وانس وابي امامة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يستغفر للصف الاول ثلاثا وللثاني
مرة وعن النبي صلى الله عليه وسلم لو ان الناس يعلمون ما في النداء والصف
الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ٥ ما ذكر في الصف
الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ٥ ما ذكر في الصف
موسى الانصاري قال ما معن قال ما مالك عن بسر عن ابي صالح عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ٥ باب ما جاء اقامة
الصفوف ٥ ما قبله قال ابو عوانة عن سماك بن حرب عن النعمان
بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح
حتى رأى انا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم وفي الباب عن
انس بن مالك وابن عمر والبراء وجابر بن سمرة وابي هريرة وعائشة قال ابو عيسى حديث النعمان بن بشير حديث حسن
صحيح وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تمام الصلاة اقامة
الصف وروى عن عمر انه كان يوكل رجالا باقامة الصفوف ولا يكبر
حتى تخبره ان الصفوف قد اعتدلت وروى عن علي وعثمان انهما كانا
يتعاهدان ذلك ويقولان استووا وكان علي يقول تقدم يا فلان تأخر
يا فلان ٥ باب ما جاء ليليني منكم اولو الاحلام والنهى
ما نصر علي الجهضمي قال ما يزيد بن زريع قال ما خالد الحذاء عن ابي
معشر عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

قال ليلني منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا
فتختلف قلوبكم واياكم وهيشات الاسواق وفي الباب عن ابي كعب وابن
مسعود وجابر وابن عمر وابي الدرداء وابي موسى حديث ابن مسعود حديث حسن
عرب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحب ان يليه المهاجرون
والانصار ليحفظوا عنه وخالد الحذاء هو خالد بن مهران وكنيته ابو المنازل
سمعت محمد بن اسمعيل يقول ان خالد الحذاء ما حدث بهذا الحديث
لجلسا الى حذاء لبسط الله وابو معشر اسمه نجيح يا ابا كليب ٥ باب
ما جاء كراهية الصف بين السواري ٥ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سماك
بن حرب عن مالك بن نضلة الجذلي عن علقمة بن وائل عن ابيه قال صلى
الاسرا فاصطر بالناس فصلينا بين السواريين فلما صلينا قال انس كنا
كانتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن قرة
ابن اياس المزني وابي موسى حديث انس حديث حسن وقد كره قوم من
اهل العلم ان يصف الرجل بين السواريين ٥ باب ما جاء في الصلوة خلف الصف
وحده ٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن علباء بن
احمر اليشكري وكان قد ادرك الجاهلية وكنيته ابو نضلة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامره ان يعيد الصلوة
قال وفي الباب عن وابصة بن معبد وعلي بن شيبان وابي بكرة وابي هريرة
حديث علباء حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا ان الرجل
اذا صلى خلف الصف وحده فصلاته فاسدة وبه يقول احمد واسحق وقد
قال بعض اهل العلم يجزيه اذا صلى خلف الصف وحده وهو قول سفيان
الثوري واهل الكوفة والشافعي وقد روى غير واحد عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه امر رجلا ان يعيد صلوته ايضا قالوا من صلى خلف الصف وحده يعيد
اذا سلم وابو بكرة هو نفيع بن الحارث وروى حديث حصين بن عبد الرحمن
عن هلال بن يساف عن زياد بن ابي الجعد عن وابصة

وفي حديث حصين ما يدل على ان هلالا هذا ابن اسيد وابنه واحتلف اهل
الحديث في هذا فقال بعضهم حديث عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو
بن راشد عن ابيه اصح وقال بعضهم حديث حصين عن هلال بن يساف
عن ابي الجعد عن ابيه بن معبد اصح قال ابو عيسى وهذا عندي اصح
من حديث عمرو بن مرة لانه روى من غير حديث هلال بن يساف عن زياد
ابي الجعد عن ابيه بن معبد يا محمد بن بشار قال يا محمد حفظي
ياسعيد عن عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن
ابيه بن معبد ان رجلا صلى خلف الصف وحده فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعيد الصلوة قال ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا
يقول اذا صلى خلف الصف وحده فانه يعيد

باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه رجل واحد كيف يقوم

حدثنا محمد بن بشار قال ما داود بن عبد الرحمن العطار
عن عمرو بن دينار عن كريب مولى ابن عباس قال صليت مع النبي صلى الله عليه
وسلم ذات ليلة فقمت عن يساره فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأسي من
وراء ظهري فجعلني عن يمينه وفي الباب عن انس قال ابو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ومن بعدهم قالوا اذا كان الرجل مع الامام يقوم عن يمين الامام

باب ما جاء في الرجل يصلي مع الرجلين

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن ابي عمرة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن جده ملحان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان بالمرأة ان يقوم بنا اوجز ما يكون
الناس عن عامر
الاكثر

الله عليه وسلم لطعامه صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلنصل لكم قال انس
فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بالماء فقام عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وصففت عليه اما واليتيم ورائه والعجوز من وراءنا
فصلى بنا ركعتين ثم انصرف قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا اذا كان مع الامام رجل واحد قام
الرجل عن يمين الامام والمرأة خلفهما وقد رأى بعض اهل العلم اذا قام
الرجل عن يمين الامام والمرأة خلفهما وقد رأى بعض اهل العلم اذا قام
الرجل خلف الصف وحده قالوا ان الصلاة لم تكن
له صلاة وكان اسحاق يخلف النبي صلى الله عليه وسلم وحده وليس الامر على ما ذهب
اليه اسحاق لان النبي صلى الله عليه وسلم اقامه مع اليتيم خلفه فلو كان النبي صلى الله عليه
وسلم حسب للمتقدم صلاته لما اقام اليتيم معه ولا اقامه عن يمينه وقد روي
عن موسى انس انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فاقامه عن يمينه وفي هذا
الحديث دلالة انه انما صلى تطوعا ابواب ما جاء في
من احق بالامامة ابو سعيد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن اسمعيل رجا
عن عبد الله بن نمير قال نا ابو معاوية واللفظ لعمرو عن الاعمش عن اسمعيل رجا
الذهبي عن اوس بن ضمعج قال سمعت ابا مسعود الانصاري يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان كانوا
في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة
فان كانوا في الهجرة سواء فاكبرهم سنا ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا
يجلس على تكرمته الا باذنه قال محمود قال ابو عمرو حدثنيه افدمهم
سنا وفي اللباب عن ابي سعيد وابن عباس مالك والحديث وعمرو بن
سلمة قال ابو عيسى حديث ابي مسعود حديث حسن والعمل عليه
عند اهل العلم قالوا احق الناس بالامامة اقرؤهم لكتاب الله تعالى واعلمهم
بالسنة وقالوا صاحب المنزل احق بالامامة وقال بعضهم اذا اذن صاحب
المنزل لغيره فلا بأس ان يصلي به وكره بعضهم وقالوا السنة ان
يصلي صاحب البيت قال احمد بن حنبل وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن
الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته في بيته الا باذنه فاذا اذن فلا

ان الادب والكل ولم يذهب بانسا اذا اذن له ان يصلي به ه باب ما
جاء اذا ام احدكم الناس فليخفف ه ما فيه قال ابو المغيرة ثنا عبد الله
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ام
احدكم الناس فليخفف فان فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض واذا
صلى وحده فليصل كيف شاء وفي الباب عن عدي بن حاتم وانس وجابر
سمرة ومالك بن عبد الله وابي واقد وعثمان بن ابي العاص وابي مسعود
وجابر عبد الله وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم اختاروا ان لا يطيل الامام الصلوة
مخافة المشقة على الضعيف والكبير والمريض وابو الزناد اسمه عبد الله
بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز المدني يكنى ابا داود
ما فيه قال نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اخف الناس صلاة في تمام وهذا حديث حسن صحيح ه
باب ما جاء في تحريم الصلوة وتحليلها ه ما سفيان بن وكيع
قال نا يحيى وعبد الرحمن عن سفيان طريف السعدي عن ابي نضرة عن ابي
سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها
التكبير وتحليلها التسليم ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة في فريضة
او غيرها وفي الباب عن علي وعائشة وحديث علي ابي طالب احسن اسنادا
واصح من حديث ابي سعيد وقد كتبناه في كتاب الوضوء والعمل عليه قال
ابو عيسى حديث ابي سعيد عليه العمل عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثوري والمبارك
والشافعي واحمد واسحق ان تحريم الصلوة التكبير ولا تكون الرجل داخلا
في الصلوة الا بالتكبير قال ابو عيسى سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق يقول سمعت
عبد الرحمن بن مهدي يقول لو افتتح رجل الصلوة بسبعين اسما من اسماء
الله تعالى ولم يكبر لم تجزه وان احدث قبل ان يسلم امتوضأ ثم
يرجع الى مكانه فيسلم انما الامر على وجهه وابو نضرة اسمه المنذر بن مالك
بن قطعة ه باب ما جاء في نسخ الاصابع عند التكبير ه

وابو سعيد الاشج قالا نا يحيى بن عبد الله ابي ذباب سعيد بن سمعان عن
ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للصلوة سكت اصابعه
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث واه عروا جه عبد الله ابي ذباب عن سعيد
ابن سمعان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل في الصلوة
رفع يديه هذا وهو اصح من حديث وابيه يحيى اليمان واضطراب في هذا
الحديث وما ان عبد الرحمن بن عبد الله عبد المجيد الحنفي قال ما رأت
ابو ذباب عن سعيد بن سمعان قال سمعت ابا هريرة يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة رفع يديه هذا قال ابو عيسى قال
عبد الله وهذا اصح من حديث يحيى بن اليمان واضطرابه

باب ٥ وفضل التكبيرة الاولى ٥ ما عقبه بالمكرمات ولصر

على قال انا هشيم عن منصور عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن
ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى لله اربعين
يوما في جماعة يدرك التكبيرة الاولى كتب له براءتان براءة من النار وبراءة
من النفاق قال ابو عيسى قد روى هذا الحديث عن ابن مسعود موقوفا ولا نعلم
احدا رفعه الا ما روى هشيم عن طلحة عن عمرو وانما يروى هذا
الحديث عن حبيب بن ابي حبيب البجلي عن انس بن مالك قوله ما هناد قال
ابو كريب عن خالد بن طهمان عن حبيب ابي حبيب البجلي عن انس قوله
ولم يرفعه وروى اسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن
انس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وهذا
حديث غير محفوظ وهو حديث مرسل عمارة بن غزية لم يدرك انس
بن مالك ٥ باب ٥ ما يقول عند افتتاح الصلوة ٥ نا محمد
ابن موسى البصري قال نا جعفر بن سليمان الضبعي عن علي بن الرفاعي عن
ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام
الى الصلوة قال اللهم كبرت بقول سبحانك اللهم وبحمدك
وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول الله اكبر كبيرا ثلاثا يقول اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ

www.ahukah.net

قال ابو داود وليد لا يحتفظ به
عن علي من يحيى عن الحسن الوكيعي عن جعفر

وعبد الله بن مسعود وعائشة وجابر وحديث مطيع وابن عمر قال ابو عيسى
وحديث ابي سعيد اشهر حديث في هذا الباب وقد احدث قوم من اهل
العلم بهذا الحديث واما اكثر اهل العلم فعلى ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك
ولا اله غيرك وبهذا روى عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود والعمل
على هذا عند اكثر اهل العلم من الصحابة وغيرهم وقد تكلم في اسناد
حديث ابي سعيد كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي وقال احمد لا نعرف هذا
الحديث يا الحسن بن عرفة وحدثنا موسى قال ابو معوية عن حارثة
ابن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك
ولا اله غيرك قال ابو عيسى وحارثة قد تكلم فيه من قبل حفظه

باب ما جاء في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

نا احمد منيع قال نا اسمعيل ابن ابراهيم قال نا سعيد الجريري عن قيس
ابن عباية عن ابن عبد الله مغفل قال سمعني ابي وانا اقول اللهم
انى اسألك من بهجة الخير ومحمد ثم قال اي بني محدث اياك والحدث قال
ولم ار احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابغض الله الحدث
في الاسلام يعني منه قال وقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر
ومع عثمان فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها اذا انت صليت فقل
الحمد لله رب العالمين قال ابو عيسى حديث ابن عبد الله مغفل حديث حسن
والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر
وعمر وعثمان وعلي ومن بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثوري
وابن المبارك واحمد واسحق لا يرون ان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
وكانوا يقولونها في نفسه

باب ما جاء في الجهر ببسم الله

الرحمن الرحيم نا احمد بن منيع قال نا المعتمر بن سليمان قال سمعت حميدا
يحدث عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال سمعني ابي وانا اقول صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
وخلف ابي بكر وخلف عمر وخلف عثمان فلم اسمع احدا منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
فلا تجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عيسى وليس اسناده بذاك

www.alukah.net

وعلى هذا عند من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم
ابو هريرة وابن عمر وابن الزبير ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر ببسم
الله الرحمن الرحيم وبه يقول الشافعي واسمه محمد بن ادريس الشافعي
وابو خالد هو ابن خالد الوالبي واسمه هرمز هو كوفي ٥ باب
ما جاء في القراءة بالحمد لله رب العالمين وما فاتته على ما ابو عوانة
عن قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر
وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين
معناه انهم كانوا يبدؤن بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة ولا يرون
انهم كانوا لا يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم وكان الشافعي يرى ان
يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وأن لا يجهر بها ٥ باب ما جاء انه لا صلاة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ٥ قال ابو عيسى حدثنا ابو عمر وعلي بن حجر قالا نا
سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
فهي خداج ثلاثا غير تمام ٥ قال ابو عيسى سألت محمدا عن هذا الحديث
فقال هو حديث صحيح وبه يقول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن بعدهم يرون ان يقرأ الرجل بفاتحة الكتاب في الصلاة ولا يجزئه ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبعد الدعاء من القراءة وبه نقول احمد واسحق واحتجا ه باب ما جاء
في وضع اليمين على الشمال في الصلوة ه ثنا قتيبة قال ثنا ابو الاحوص عن سماك بن
حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأمرنا فاخذ شماله بيمينه قال وفي الباب عن وائل بن حجر وعطيف بن الحرث
وابن عباس وابن مسعود وسهل بن سعد قال ابو عيسى حديث هلب
حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم يرون ان يضع الرجل يمينه على شماله في الصلوة وراى
بعضهم ان يضعهما فوق السرة وراى بعضهم ان يضعهما تحت السرة
وكل ذلك واسع عندهم وابن هلب يزيد بن قنافة ه باب ما جاء
في التكبير عند الركوع والسجود ه ثنا قتيبة قال ثنا ابو الاحوص عن ابي
اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام
وقعود وابو بكر وعمر قال وفي الباب عن ابي هريرة وابن عمر وابي
مالك الاشعري وابي موسى وعمران بن حصين ووائل بن حجر وابن عباس
قال ابو عيسى حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه
قال ابو عيسى حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه
عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وعليه عامة الفقهاء والعلماء
وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن انس وابن المبارك والشافعي واحمد
واسحق قال محمد قال ابو عبد الله البخاري واحمد بن منيع لم يثبت
حديث سعد بن ابي وقاص قال ابو عيسى وسمعت الجارودي يقول سمعت
وكيعا يقول سمعت سفيان الثوري يقول سمعت عبد الرحمن بن الاسود
يقول سمعت ابي الاسود يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حين افتتح الصلوة
ثم لا يرفع يديه حتى ينصرف من صلوته قال ابو عيسى وسمعت
محمدا يقول حديث ابن مسعود ليس بشيء لان عبد الرحمن بن الاسود
لم يسمع من عبد الله بن مسعود الا حديثا واحدا ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى فلم يرفع يديه الا مرة واحدة قال محمد وقد رأى عبد الرحمن بن الاسود
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا وقد سمع من ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وعن عبد الله بن مسعود وعن غيرهما من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وقد روى عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله
بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه في اول ما
افتتح الصلوة ثم لا يعود قال محمد وهذا اصح من حديث وكيع
قال ابو عيسى وبه يقول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وابن مسعود وغيرهم
من التابعين ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن انس
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قال محمد قال ابو عبد الله البخاري
واحمد بن منيع لم يثبت حديث سعد بن ابي وقاص قال ابو عيسى وسمعت
الجارودي يقول سمعت

هذا الاسناد نحوه حدثنا ابو عمار حدثنا وفي الباب عن عمر وعلي ووائل
بن حجر ومالك بن الحويرث وانس وابي هريرة وابي حميد وابي اسيد وسهل
بن سعد ومحمد بن مسلمة وابي قتادة وابي موسى الاشعري وجابر وعمير
الليثي قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وبهذا يقول بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر وجابر عبد الله
وابو هريرة وانس وابن عباس وعبد الله بن الزبير وغيرهم ومن التابعين
الحسن البصري وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع ومالك بن انس وعبد العزيز بن
الماجشون وغيرهم وبه يقول عبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق
وقال ابن المبارك قد ثبت حديث من يرفع ويذكر حديث البراء عن
النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع
الا في اول مره ما يثبت احمد بن حنبل قال ابن المبارك ولم يثبت عنده الا ما ثبت
سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ادريس عن ابيه عن عبد الله بن المبارك قال ابن المبارك
عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن الاسود عن علقمة قال قال عبد الله بن
مسعود الا اصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ولم يرفع يديه
الا في اول مره قال وفي الباب عن البراء بن عازب قال ابو عيسى حديث ابن
مسعود حديث حسن وبه يقول عمر واحد من اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم والتابعين وهو قول سفيان واهل الكوفة قال ابو
ما خلا وضع اليدين على الركب والركوع قال احمد منع قال
ابو بكر عياش قال ابو حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال
لنا عمر بن الخطاب ان السنن سنن لكم محمد وانا لزبك قال وفي الباب
عن سعد وانس وابي حميد وابي اسيد وسهل سعد ومحمد بن مسلمة
وابي مسعود قال حديث عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم لا اختلاف
بينهم في ذلك الا ما روي عن ابن مسعود وبعض اصحابه انهم كانوا يطبقون
والتطبيق منسوخ عند اهل العلم قال سعيد ابن وقاص كنا نفعله فنهينا عنه
فنهينا عنه واما ان نضع الايدي على الركب فانه قد رخص فيه

ابي يعفور عن مصعب بن سعد عن ابيه قال هذا باب ما جاء في ما يقال
بين ركعتي الركوع فابنه لنا قال يا ابو عامر العقدي قال يا فليح
بن سليمان قال نا عباس بن سهل قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل
بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد
انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى وضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه
فنحاهما عن جنبيه قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي حميد
حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم ان يحافي الرجل يديه عن
جنبيه في الركوع والسجود باب ما جاء في التسبيح في الركوع
والسجود حدثنا علي بن حجر قال نا عيسى بن يونس عن ابي بكير عن اسود
عن ابن ابي ليلى عن عوف بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي
العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في
سجوده سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه قال
ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث غريب وفي الباب عن حذيفة قال ابو عيسى
ليس اسناده بمتصل عوف لم يسمع من عبد الله بن مكرم ابن مسعود
والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون ان لا ينقص الرجل في الركوع
والسجود من ثلاث تسبيحات وروي عن ابن المبارك انه قال استحب
للامام ان يسبح خمس تسبيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات
وهكذا قال اسحق ابن منصور نا محمود بن غيلان قال نا ابو داود قال انبا
شعبة عن الاعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن المستورد
ختن عمرو بن حريث عن حذيفة انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول في
ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وفي سجوده سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات وما اتى
على اية رحمة الا وقف وسأل وما اتى على اية عذاب الا وقف وتعوذ
قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وبه يقول غير واحد من اهل العلم قال نا عبد الله
نا مهدي عن سفيان نحوه باب ما جاء في النهي عن القراءة

الركوع والسجود ثنا اسحق بن موسى الانصاري قال ثنا معن قال ثنا مالك وثنا
قتيبة عن مالك عن نافع عن اسحق بن عبد الله بن جبير عن ابيه عن علي
ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم
الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع قال وفي الباب عن ابن عباس وعائشة
قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وهو قول اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وكرهوا القراءة في الركوع والسجود
باب ما جاء في من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ثنا احمد بن منيع
قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن ابي نعيم عن ابي
مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا
يقيم فيها الرجل صلبه في الركوع والسجود قال وفي الباب عن علي وبن ابي
واسمه ابي هريرة وحذيفة قال ابو عيسى حديث ابي مسعود
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن بعدهم يرون ان لا تجزئ صلاة الرجل صلبه في الركوع والسجود قال الشافعي
واحمد واسحق من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود صلاته فاسدة لحديث
النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل صلبه في الركوع والسجود
وابو نعيم اسمه عبد الرحمن بن تميم وابو مسعود الانصاري البدري
اسمه عقبة بن عمرو باب ما يقول الرجل اذا رفع راسه من
الركوع ما يجب عليه قال ابو داود الطيالسي قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابي سلمة الماجشون قال ثنا عمي عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله
ابي رافع عن علي ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رفع راسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات
والارض وملء ما شئت من شيء بعد وقال الليث عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن ابي هريرة وابي سعيد قال حدثنا علي حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي قال يقول
هذا في صلاة المكتوبة والتطوع وقال بعض اهل الكوفة يقول هذا في صلاة التطوع
ولا يقوله في صلاة المكتوبة باب ما جاء منه احزه ثنا الانصاري قال
ثنا معن قال ثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى

www.alukah.net

الله عليه وسلم قال اذا احلف الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك
الحمد فانه من وافق قوله قول الملايكه غفر له ما تقدم من ذنبه قال
هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم ان يقول الامام سمع الله لمن حمده ويقول من
خلف الامام ربنا ولك الحمد وقال اسحاق بن راهويه كما قال ستيرين وعشره يقول
من خلف الامام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد مثل ما يقول الامام
وبه يقول الشافعي واسحق باب ما جاء في وضع
الركبتين قبل اليدين في السجود حدثنا هناد نا وكيع ح وحدثنا
محمود بن غيلان نا وكيع عن شريك وعبد الله بن ادريس
واحمد بن عبدة الضبي والحسن بن علي الحلواني وغير واحد قالوا
نا وكيع عن شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن
حجر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يضع ركبتيه قبل
يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه قال وفي الحديث قصة
قال ابو عيسى هذا حديث غريب وليس شريك من عاصم بكليب الا هذا الحديث وهكذا
هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث شريك والعمل عليه
عند اكثر اهل العلم يرون ان يضع الرجل ركبتيه قبل يديه واذا نهض
رفع يديه قبل ركبتيه وروى همام هذا الحديث عن عاصم هذا المرسل ولم يذكر فيه
وائل بن حجر باب ما جاء في وضع اليدين قبل الركبتين
حدثنا ابو كريب نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احدكم فليبرك في صلاته بروك البعير قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة غريب لا نعرفه من حديث ابي الزناد الا من
هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن
ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن سعيد
المقبري ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره باب ما جاء في
السجود على الجبهة والانف بابن انت وامي قال ابو عامر حدثني فليح
بن سليمان قال حدثني عباس بن سهل عن ابي حميد الساعدي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد امكن انفه وجبهته من الارض ونحى يديه
عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه قال وفي الباب عن ابن عباس

وابو باب عمرو ابى سعيد قال حدث ابى حميد حديث حسن صحيح والعمل عليه
عند اهل العلم ان يسجد الرجل على جبهته وانفه وان سجد على جبهته دون
انفه فقد اجزأه عند قوم من اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقال بعضهم لا يجزى حتى يسجد على الانف والجبهة

الجبهة والانف

باب ما جاء اين يضع الرجل وجهه اذا سجد

اذا سجد ٥ ثنا قتيبة ثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن ابى اسحق عن عبد الله بن يزيد
الخطمى عن ابى عبد الله قال كنت مع ابى بالقاع من نمرة فمرت بنا كتبة فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس يصلى قال فكنت اطول لى يغفرنى لطوله
اذا سجد واسى بياضه قال وفى الباب عن ابن عباس وابن بحينة وحابس
واحمر حبر ومعونة وابى حميد وابى اسيد وابى مسعود وسهل
سعيد ومحمد بن مسلمة والبراء بن عازب وعدى بن عميرة وعائشة قال
حديث عبد الله بن يزيد حديث حسن لا نعرفه الا من حديث داود بن قيس
ولا نعرف لعبد الله بن يزيد عن النبى صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث
والعمل عليه عند اهل العلم واحمر حبر هذا رجل من اصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم له حديث واحد وعبد الله بن يزيد هو ابو قحذم الانصارى كاتب ابى بكر الصديق

www.alukah.net

وعبد الله اخرم الحراني انا يعقوب له هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه
وسلم باب ما جاء الاعتدال في السجود ٥ نا هناد عن ابي معاوية
عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد
احدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب حدثنا واصل عبد
الاعلى نا محمد بن فضيل عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن
عبد الرحمن بن شبل وانس وابو ابو حميد وعائشة قال ابو عيسى
حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم يجوز في الاعتدال
في السجود وكره بعضهم الافتراش كافتراش السبع حدثنا محمود بن غيلان قال نا
ابو داود الطيالسي نا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه
في الصلوة بسط الكلب قال وهذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء
في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود نا عبد الله بن عبد الرحمن
قال انا الحلواني يزيد قال نا وهيب عن محمد بن عجلان عن محمد ابن ابرهيم
عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع اليدين ونصب
القدمين قال عبد الله وقال المعلى نا حماد بن مسعدة عن محمد بن عجلان
عن محمد ابن ابرهيم عن عامر بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع
اليدين ذكر نحوه ولم يذكر فيه عن ابيه قال ابو عيسى حدثنا يحيى بن
سعيد القطان وعبد الواحد بن محمد بن عجلان عن محمد ابن ابرهيم وعامر بن سعيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع اليدين ونصب القدمين مرسلا وهذا
اصح من حديث وهيب وهو الذي اجتمع عليه اهل العلم واختاروه ٥
باب ما جاء اقامة الصلب اذا رفع راسه من السجود
والركوع نا احمد بن محمد موسى قال انا ابن المبارك عن ابي سعيد
عن الحكم عن عبد الرحمن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال كانت صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع واذا رفع راسه من الركوع واذا سجد
واذا رفع راسه من السجود قريبا من السواء قال وفي الباب عن انس
نا محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن الحكم بهذا قال ابو
عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في كراهية
ان يبادر الامام في الركوع والسجود نا بندار قال نا عبد الرحمن بن مهدي

عن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد قال ما البراء وهو غير
كذوب قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع
رأسه من الركوع لم يحن احد منا ظهره حتى يسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنسجد قال وفي الباب عن انس ومعوية قال مسيعدة صاحب
الحوت وابي هريرة قال ابو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح
وبه يقول اهل العلم ان من خلف الامام لم ينتظر الامام وما يصنع وله
ينتظر الا بعد وجهه ولا يرفعون الا بعد رفعه ولا يعلم سهم من
احلافهم باب ما جاء كراهية الاقعاء بين السجدتين
حدثنا عبد بن حميد قال انا عبد الله بن موسى قال اخبرنا
اسرائيل عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان على اجب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي
لا تقع بين السجدتين قال هذا حديث لا نعرفه من حديث علي الا من حديث
ابي اسحق عن الحارث عن علي وقد صعف بعض اهل العلم الحارث الاعور
والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم يكرهون الاقعاء وفي الباب عن
عائشة وانس ابي هريرة باب الخشوع في الصلاة
حدثنا محمد بن موسى قال انا عبد الله انا قال اخبرني ابو الزبير
انه سمع طاوسا يقول قلنا لابن عباس في الاقعاء على العجزين فقال هي
السنة فقلنا انا لنراه جفاء بالرجل قال بل هي سنة نبيك قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون بالاقعاء بأسا وهو قول بعض اهل مكة من اهل
الفقه والعلم واكثر اهل العلم يكرهون الاقعاء بين السجدتين باب ما
يقول بين السجدتين حدثنا سلمة بن شبيب قال انا يزيد بن حباب عن كامل
ابي العلاء حبيب ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني
واهدني وارزقني قال الحسين على الحلال قال انا يزيد بن هرون عن كامل
ابي العلاء نحوه قال هذا حديث غريب وهكذا روى غير واحد عن

السامعي واحمد واسحق يزيدون هذا حايدا في التطوع والمكتوبة وروى بعضهم
هذا الحديث عن كامل ابي العلاء مرسلا ٭ باب ما جاء في الاعتماد هذا
قسم ما اللث عن ابن عجلان عن شيخ ابي صالح عن ابي هريرة قال اشتكى
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى النبي مشقة السجود عليهم اذا تفرجوا فقال
استعينوا بالركب قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه من حديث ابي صالح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه من حديث الليث
عن ابن عجلان وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة وغير واحد عن
عبد الله بن ابي عياش عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وكان رواية
هؤلاء اصح من رواية الليث ٭ باب كف الشعور في
السجود ٭ نا علي بن حجر قال انا هشيم عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن
مالك بن الحويرث الليثي انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فكان
اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا قال ابو عيسى
حديث مالك بن الحويرث حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل
العلم وبه يقول اصحابنا ٭ باب منه الفاذ بالحي بن موسى
قال نا ابو معاوية قال نا خالد بن اياس ويعرف خالد بن الياس عن صالح مولى
التوأمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلوة
على صدور قدميه قال ابو عيسى حديث ابي هريرة عليه العمل عند اهل
العلم لا نعلم بين اهل العلم في هذا اختلافا ان النهض في الصلوة
على صدور القدمين وخالد بن الياس وصالح مولى التوأمة
ليس بمعروف عند اهل الحديث ويقال خالد بن الياس وصالح مولى التوأمة
هو صالح بن ابي صالح وابو صالح اسمه نبهان مدني ٭ باب ما جاء
في السجدة بالركبتين قبل اليدين ٭ نا محمد بن اسمعيل الاحمسي عن سفيان
الثوري عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال علمنا
النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجدنا ان نقول التحيات
لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله قال وفي الباب عن عمر وجابر وابي موسى وعائشة
قال ابو عيسى حديث ابن مسعود قد روى عنه من غير وجه وهذا حديث
عند اكثر اهل العلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وهو قول سفيان
الثوري وابن المبارك واحمد واسحق باب منه ايضا
ناصه قال نا الليث عن ابي الزبير عن سعيد حبيب وطاوس وعن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن
فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله قال حدثنا ابن عباس حديث
حسن صحيح غريب وحدثنا عبد الرحمن نا حميد الرؤاسي نحو هذا الحديث
عن ابي الزبير عن جابر وهو غير محفوظ وذهب الشافعي الى حديث ابن عباس
في التشهد باب ما جاء انه يخفي التشهد
نا ابو سعيد الاشج قال نا ابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن
بن الاسود عن ابيه عن ابن مسعود قال من السنة ان يخفي التشهد قال
ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن غريب والعمل عليه عند اهل
العلم باب كيف الجلوس في التشهد نا ابو كريب
قال نا عبد الله بن ادريس عن عاصم كليب عن ابيه عن وائل بن حجر
قال قدمت من المدينة فقلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما جلس يعني للتشهد افترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى البسرى
يعني على فخذه وركبته رجله اليمنى قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وهو قول سفيان الثوري واهل
الكوفة وابن المبارك باب منه ايضا ما سلمة قال
نا ابو عامر العقدي قال نا فليح عن سليم المدني قال نا عباس بن سهل
الساعدي قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة
فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس يعني
للتشهد فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع
كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار
باصبعه يعني السبابة قال وهذا حديث حسن صحيح وبه يقول بعض

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

اهل العلم وهو قول الشافعي واحمد واسحق قالوا يتشهد في التشهد الاخر على
وجه ويختار حديث ابي حميد وقالوا يتشهد في التشهد الاول على حديث
السري وسعد اليمني

باب ما جاء في الاشارة في التشهد

حدثنا محمود
ابن غيلان وعبد الرحمن بن بشر قالا حدثنا موسى قال انا عبد الله بن ادريس عن معمر عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في
الصلوة وضع يديه اليمنى على ركبته اليمنى ورفع اصبعه التي تلي الابهام ويدعو
بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها قال وفي الباب عن عبد الله بن الزبير
وام الدرداء وابي هريرة وابي حميد ووائل بن حجر قال ابو عيسى
حديث ابن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث عبد الله بن عمر
الا من هذا الوجه والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم والتابعين يجيزون الاشارة في التشهد وهو قول احمد واسحاق

باب ما جاء في التسليم في الصلوة

حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي قال نا سفيان عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم
ورحمة الله وفي الباب عن سعد وابي وقاص وابن عمر وجابر وسمرة
والبراء وعمار ووائل بن حجر وعدي بن عميرة وحابر بن سمرة قال ابو عيسى
حديث مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وهو قول سفيان الثوري واهل
الكوفة واحمد واسحق

باب ما جاء انه ليس في الصلوة تسليم الا واحدة

حدثنا محمد بن بشار
البصري قال نا عمرو بن عاصم قال نا همام عن قتادة عن زرارة
ابن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلوة
تسليمة واحدة يلقاء وجهه يميل الى الشق الايمن شيئا قال وفي
الباب عن سهل بن سعد وابن ابي اوفى وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعا الا
من هذا الوجه قال محمد اسمعيل هذا حديث همام يروى عنه
من هذا الوجه قال محمد واسمعيل هذا حديث همام يروى عنه
من غير هذا الوجه قال محمد واسمعيل هذا حديث همام يروى عنه
ما غير هذا الوجه وهو قول اهل العراق عامة جل فقهاء اهل العراق عامة
كانه جل فقهاء اهل العراق وقد قال بعض اهل العلم في التسليم في الصلوة واسع
الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم تسليمتان وعليه اكثر اهل العلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم فاي فرع من اصحاب
النبي والتابعين وعنهم سلمه واجره المكتوبه وعلى الساعي ان
ساسلم سليه واحده وان ساسلم سلمتين ٥ باب ما جا
ان حذف السلام سنه ٥ ناعلي حجر وعلي ناعبد الله المبارك والهقل
ابن زياد ع الاوزاعي ع قرة ع عبد الله ع الزهري ع ابي سلمه ع ابي
هريره ٥ علي حذف السلام سنه قال علي حجر وقال ابن المبارك يعني
ان لا يمد ٥ مثله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه
اهل العلم يروى عن ابراهيم النخعي انه قال اكبير جزم والسلام
جزم وهقل سمعت الاوزاعي ٥ باب ما يقول اذا
سلم ٥ نا احمد منيع قال نا ابو معويه ع عاصم الاحول ع عبد الله
الحارث ع عايشه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لا
يقعد الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت ذا
الجلال والاكرام نا هناد قال نا مزول ابن معويه وابو معويه ع عاصم
الاحول بهذا الاسناد نحوه وقال تباركت ذا الجلال والاكرام قال وفي
الباب ع ثوبان وابن عمر وابن عباس وابي سعيد وابي هريره والمغيره
ابن شعبه قال ابو عيسى حديث عايشه حديث حسن صحيح وقد روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول بعد التسليم لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شي قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
وروى انه كان يقول سبحان ربك رب العزه ع ما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين نا احمد بن محمد بن موسى قال اخبرني
ابن المبارك قال انا الاوزاعي قال اخبرنا شداد ابو عمار قال حدثني
ابو اسما الرحبي قال حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته استغفر
ثلاث مرات ثم قال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال
والاكرام قال هذا حديث صحيح وابو عمار اسمه شداد بن عبد الله ٥
باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله نا ابو كريب
نا ابو الاحوص ع سماك ح وحدثنا قتيبه ع مالك ع ابيه قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فصرف على حائطه جميعا على يمينه
وعلى شماله وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وانس وعبد الله بن عمر وابي
هريرة قال ابو عيسى حديث هلب حديث حسن وعليه العمل عند
اهل العلم انه ينصرف على اي جانبه شاء ان شاء عن يمينه وان شاء عن يساره
وقد روي الامران عن النبي صلى الله عليه وسلم قد روي عن غير واحد
ان كان حاجته عن يمينه انصرف عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره
انصرف عن يساره

باب ما جاء في وصف الصلوة

حدثنا علي بن حجر قال انا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي
عن ابي حميد الساعدي قال سمعته اذا جلس في الركعة التي تكون النهاية
والسجدة التي بعدها قال في مجلسه اذا جاء الرجل كما كان يجلس ويصلي
حتى اذا قضى صلاته ثم انصرف تشهد على اثر تشهده ثم سلم
وقال

والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوة
فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم
ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا
وافعل ذلك في صلاتك كلها قال هذا حديث حسن صحيح روى ابو هريرة
هذا الحديث عن غير واحد من عمر بن سعيد المقبري عن ابي هريرة ولم يذكر
فيه عن ابيه عن ابي هريرة وروى يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر
وسعيد المقبري قد سمع من ابي هريرة وروى عن ابيه عن ابي هريرة
وابو سعيد المقبري اسمه كيسان وسعيد المقبري يكنى ابا سعد هكذا
يقول يحيى بن سعيد القطان وقال ابو الحسن حدثنا عبد الحميد
ابن بيان قال قال محمد بن عمر بن علي عن ابي حميد الساعدي قال سمعته
وهو في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم احدهم ابو قتادة
يقول ابو حميد انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فما
كنت اخذما له صحبة ولا اكثر له اتيانا قال بلى فقولوا فاعرض فقال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة اعتدل قائما ثم
يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر حتى يقر كل عظم منه في موضعه
معتدلا ثم يقرأ ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يقول الله اكبر ثم يركع ثم يعتمد باكفه
على ركبتيه ثم يهصر ظهره غير منصب ولا مقنع رأسه ولم يشخص
ولم يصوب يديه عن جنبيه ثم قال سمع الله لمن حمده ويرفع يديه
حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا ثم يهوي ساجدا ثم قال الله اكبر ثم ثني رجله اليسرى وقعد عليها
واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى اذا قام من
السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح
الصلوة ثم صنع ذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته اخر
رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم قال هذا حديث
حسن صحيح قال ومعنى قوله اذا قام من السجدتين رفع يديه يعني اذا قام
من الركعتين قال محمد بن بشار والحسن بن علي الحلواني وغير واحد
قالوا انا ابو عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال نا محمد بن عمر بن عطاء قال كتب

www.alukah.net

ابا حميد الساعدي في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم
ابو قتادة ح وبهذا ذكر نحو حديث يحيى بن سعيد بهذا الاسناد وفيه ابو حميد
عن عبد الحميد جعفر بهذا الحرف والواو صرفت هاهنا اصلى النبي صلى
الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء القراءة في الصبح
حماد قال نا وكيع عن مسعر وسفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة
بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر والنخل
باسقات في الركعة الاولى قال وفي الباب عن عمر وابن عباس وحديث
قطبة حديث حسن صحيح وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ
في الصبح بالواقعة وروى عنه انه كان يقرأ في الفجر من ستين اية الى
مائة وروي عنه انه قرأ اذا الشمس كورت وروى عن عمر انه كتب
الى ابي موسى ان اقرأ في الصبح بطوال المفصل قال ابو عيسى وعلى هذا
العمل عند اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري ومالك والشافعي
واحمد واسحاق ٥ باب ما جاء في الظهر والعصر
حماد نا يزيد بن هرون قال نا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن
جابر بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر
والعصر بالسماء ذات البروج والسماء والطارق ونحوهما قال وفي الباب
عن خباب وابن سعيد وابي قتادة وهذا حديث حسن صحيح
جابر بن سمرة حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ في
الظهر قدر ثلاثين اية قدر السجدة وروي عنه انه كان يقرأ الركعة الاولى
من الظهر قدر ثلاثين اية والركعة الثانية قدر خمسة عشر اية وروي
عن عمر انه كتب الى ابي موسى ان اقرأ الظهر باوساط المفصل وهذا
بعض اهل العلم ان قراءة صلاة العصر كنحو القراءة في صلاة المغرب
هذا انتهاء المفصل وروى عن ابراهيم النخعي انه قال يخفف صلاة العصر
بصلاة المغرب في القراءة وروى ابراهيم نحو هذا ضعف صلاة الظهر على صلاة
العصر في القراءة اتبع ٥ باب

www.alukah.net

في المغرب ثنا هناد قال ثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن عبد الله
بن عبد الله عن ابن عباس عن أم الفضل قالت خرج الناس على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عاصب رأسه في مرضه فصلى المغرب فقرأ
بالمرسلات فما صلاها بعد حتى لقي الله تعالى وقال وفي الباب عن جبير بن مطعم
وابن عمر وأبي أيوب وعبد الله بن مالك حديث أم الفضل حديث حسن
صحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في المغرب بالأعراف في
الركعتين كلتيهما وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في المغرب
بالطور وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقرأ في المغرب بقصار
المفصل وروي عن أبي بكر أنه قرأ في المغرب بقصار المفصل قال وعلى
هذا العمل عند أهل العلم وبه يقول ابن المبارك وأحمد وإسحق وقال
الشافعي وذكر عن مالك أنه كره أن يقرأ في صلاة المغرب بالسين
الطوال نحو الطور والمرسلات قال الشافعي لا أكره ذلك بل أستحب
أن يقرأ بهذه السور في صلاة المغرب

باب ما جاء في القراءة

في صلاة العشاء حدثنا عبدة ثنا عبد الله الخزاعي قال ثنا يزيد
ابن الهاد قال ثنا وأخذ عبد الله بن يزيد عن أبيه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء بالشمس وضحاها ونحوها من السور
وفي الباب عن البراء بن عازب حديث بريدة حديث حسن وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون
وروي عن عمر بن عفان أنه كان يقرأ في العشاء بسور من أوساط
المفصل نحو سورة الهمزة فقيض وأشباهها وروي عن أصحاب النبي
والتابعين أنهم قرأوا بأكثر من هذا وأقل وكان الأمر عندهم واسع
في هذا وأحسن شيء في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ
بالشمس وضحاها والتين والزيتون قال هناد قال أبو معاوية عن
سعيد الأنصاري عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله
عليه وسلم قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون هذا حديث

باب ما جاء في القراءة خلف الإمام

افراد الباقي بعشك عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة قال امرني
النبي صلى الله عليه وسلم ان انادي ان لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد
اكثر اصحاب الحديث ان لا تقرأ الرجل اذا احضر الامام بالقراءة وقالوا
يتبع سكتات الامام وقد اختلف اهل العلم في القراءة خلف الامام فرأى
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم
القراءة خلف الامام وبه يقول مالك والثوري والشافعي واحمد
واسحق وروي عن ابن المبارك انه قال اما انا فلا اقرأ خلف الامام
والناس يغلطون الا حرفا من الحمد اذا لم يقرأ صلاته خلفه
وشدد قوم من اهل العلم فيمن قرأ خلف الامام بفاتحة الكتاب وان كان
يسمع قراءة الامام وقالوا لا تجزي صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب وحدها كان
او خلف الامام وهو الذي روي عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى
الله عليه وسلم وقد احتج بعض الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم
خلف الامام وتأول قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بقراءة فاتحة
الكتاب وبه يقول الشافعي واسحق وغيرهما واما احمد بن حنبل فقال
معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
اذا كان وحده واحتج بحديث حارثة بن عبد الله حيث قال من صلى خلف
الامام فقد اوسعها ما بالقرآن فلم يوجب القراءة خلف الامام وهو قول احمد
فهذا رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأول قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ان هذا اذا كان وحده واختار احمد
مع هذا القراءة خلف الامام وان لا يترك الرجل فاتحة الكتاب وان
كان خلف الامام وقال اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن عن ما
مالك بن انس عن نعيم وهب كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى
ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا ان يكون وراء الامام هذا
حديث حسن صحيح باب ما جاء ما يقول اذا
دخول المسجد حدثنا علي بن حجر قال انا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن

الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال
رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد
وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك وقال علي بن حجر
قال اسمعيل ابن ابراهيم فلقيت عبد الله بن الحسن بمكة فسالته عن هذا
الحديث فحدثني به وقال كان اذا دخل المسجد قال رب افتح لي باب رحمتك
واذا خرج قال رب افتح لي باب فضلك وفي الباب عن ابي حميد وابي
اسيد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس
اسناده بمتصل وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى انما عاشت
فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر

باب ما جاء اذا دخل

فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر

احدكم المسجد ان يركع ركعتين قال ابو عيسى حدثنا ابو سعيد
الاشج قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عمرو بن يحيى المازني عن ابي
قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم المسجد فليركع
ركعتين قبل ان يجلس وفي الباب عن ابي هريرة وابي امامة وابي
حميد وابي اسيد وكعب بن مالك قال ابو عيسى حديث ابي قتادة
حديث حسن صحيح وهذا الحديث محمد بن عجلان وعمرو واحد
عن عامر بن عبد الله بن الزبير بحوله وانما مالك بن انس روى هذا
عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي
عن ابي صالح هذا الحديث عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم
عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا احديث غريب ليس
عن عامر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث عند اهل العلم
والصحيح حديث ابي قتادة والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم استحبوا
اذا دخل الرجل المسجد ان لا يجلس حتى يصلي ركعتين الا ان يكون
له عذر وقد روى عن علي بن المديني وحدث سهيل بن ابي صالح خطأ احمر يسمع
اسمعيل بن ابي اويس عن علي بن المديني باب ما جاء ان الارض كلها مسجد
الا المقبرة والحمام قال ابو عمار ابو عمار الحسين بن حريث
قال ابو عبد الله العرس محمد بن عمرو بن علي عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام

www.alukah.net

وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وابي هريرة وجابر وابن عباس
وحذيفة وابن ابي امامة وابي بن كعب قال ابو عيسى حديث ابي سعيد قد
روي عن عبد العزيز بن محمد وابن منهم من ذكره عن ابي سعيد
ومنهم من لم يذكره وهذا حديث فيه اضطراب روى شعبة الثوري
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وروى حماد
بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى
محمد بن اسحق عن عمرو بن يحيى عن ابيه وكان عامة ذوائبه عن ابي سعيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن ابي سعيد وكان رواية الثوري
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثبت واصح ٥

باب ما جاء في فضل بنيان المسجد

حدثنا ابو كريب قال نا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان
بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا
بنى الله له مثله في الجنة ٥ وفي الباب عن ابي بكر وعمر وعلي وعبد الله بن عمرو
وانس وابن عباس وعائشة وام حبيبة وابي بن كعب وعمرو بن عبسة
وواثلة بن الاسقع وابي هريرة وجابر بن عبد الله قال ابو عيسى حديث
عثمان حديث حسن صحيح وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى لله
مسجدا صغيرا كان او كبيرا بنى الله له بيتا في الجنة ٥ نا بشر بن معاذ
قال نا يزيد بن زريع قال نا يونس عن الحسن عن زياد النميري عن
انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وحدثنا محمود بن لبيد قال نا النضر
ابو عمر قال نا عكرمة قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا يونس عن الحسن عن
انس

ن عجلان قال نا عبد الله بن ابي قال نا ابو محمد عن الاعرج عن سليمان بن يسار
قال كنا سام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ونحن شباب فقال
ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد رخص قوما من اهل العلم في البيع في
المسجد وقال ابن عباس لا تتخذوه مبيتا ولا مقيلا وذهب قوم من اهل
العلم الى قول ابن عباس

باب ما جاء في كراهية البيع والشراء والنشاد الضالة والشعر في المسجد

حدثنا قتيبة قال نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع
والابتياع فيه وان يتخلف الناس يوم الجمعة قبل الصلوة وفي الباب عن
بريدة وجابر وانس قال ابو عيسى حديث عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن شعيب
حديث حسن وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال محمد اصح شيء في هذا الباب احاديث احمد واسحق وذكر عنهما تحسين حديث عمرو
بن شعيب قال محمد وقد سمع شعيب بن محمد من عبد الله بن عمرو وكان
ابو عيسى ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب انما ضعفه لانه يحدث عن
صحيفة جده كانهم راوا انه لم يسمع هذه الاحاديث من جده قال علي
بن عبد الله وكان يحيى بن سعيد انه قال حديث عمرو بن شعيب عندنا واهي
وقد اكثر قوم من اهل العلم في المسجد وبه يقول احمد
واسحق وقد روي عن بعض اهل العلم التاني ترخصوا في البيع والشراء
في المسجد وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص في انشاد الشعر في المسجد

باب ما جاء في المسجد الذي اسس على التقوى ما فتنة

حدثنا احمد بن منيع قال نا انس بن عياض عن ابي حازم عن ابي سعيد الخدري
قال امتري رجل من بني خدرة وقال مالي عمرو بن عوف في المسجد الذي
اسس على التقوى فقال الخدري هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال الاخر هو مسجد قبا فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال
هو هذا لمسجدي وفي ذلك خير كثير قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح قال ابو بكر بن علي بن عبد الله قال سالت يحيى
ابن يحيى الاسلمي عن هذا فلم يكد به باس واخوه انيس بن ابي يحيى

باب ما جاء في الصلوة في

ابو كريب محمد العلا وسفيان ح وكيع قالا نا ابو اسامه ع عبد الحميد
ح جعفر قال نا ابو الابرد مولى بني خطمة انه سمع اسيد ظهير
الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الصلوة في مسجد قباء كعمرة وفي الباب عن سهل
حنيف قال ابو عيسى حديث اسيد بن ظهير حديث غريب ولا نعرف لاسيد
ظهير سماع عن هذا الحديث ولا يعرف الا من حديث ابي اسامه
ع عبد الحميد جعفر ابو الابرد اسمه زياد مدني ٥ باب ما جاء
ما جاء في المساجد افضل ما الانصاري قال نا معن قال نا مالك المسجد
قال ح وثنا قتيبه ع مالك ع ربيعه بن ابي عبد الله ابي عبد الله
الاغر ع ابي عبد الله الاغر ع ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صلوة في مسجدي هذا خير من الف صلوة في ما سواه الا المسجد
الحرام قال ابو عيسى ولم يذكر قتيبه في حديثه ع عبد الله انما ذكر
ع ربيعه بن ابي عبد الله الاغر ع ابي هريره هذا حديث حسن صحيح وابو
عبد الله الاغر اسمه سلمان وقد روي عن ابي هريره من غير وجه
ع النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب ع علي وميمونه وابي سعيد
وحديث مطعم وعبد الله بن الزبير وفي سعد وابي ذر
وابي امامه قال ابو عيسى حديث عبد الله بن ثعلبه ع ابي سعيد
قد رواه غير واحد عن عبد الله بن ثعلبه ع النبي صلى الله عليه وسلم لا نعلم
احدا ذكر في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة
الا ما ذكر مالك وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن ثعلبه
ع ابي سعيد ع النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح ذكر ابي سعيد في هذا
الحديث والصحيح ما روى مالك وغير واحد عن عبد الله بن ثعلبه
ع النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى هذا الحديث عن ابي هريره
ع النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه وقد روى عن ابي سعيد ع النبي
صلى الله عليه وسلم ايضا وروى عن ابي هريره ع النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد
الاقصى قال هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في المشي الى
المسجد ثنا محمد عبد الملك ابي الشوارب قال نا يزيد بن زريع
قال نا معمر ع الزهري ع ابي سلمه ع ابي هريره قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون ولكن
ائتوها وانتم تمشون وعليكم السكينه فما ادركتم فصلوا وما فاتكم
فاتموا وفي الباب ع ابي قتاده وابي بكره وابي سعيد وقد روى غير
واحد عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا قال ابو عيسى احتلف اهل العلم في المشي الى المسجد هل
من الاعياء اذا خاف فوت تكبيره الاولى حتى ذكر بعضهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه كان يهرول الى الصلوة ومنهم من كره الاسراع واختار ان يمشي
على تؤدة ووقار وبه يقول احمد واسحق وقالا العمل على حديث ابي هريرة
وقال اسحق ان خاف فوت يكره الا لي للناس ان يسرع في المشي ه باب الجلوس
على الحمال قال ابو عيسى قال نا معمر عن الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابي سلمة عن ابي هريرة
بمعناه هكذا قال عبد الرزاق عن سعيد المسيب عن ابي هريرة وهذا
اصح من حديث يزيد بن زريع نا ابن ابي عمر قال نا سفيان عن الزهري عن
سعيد المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ه باب
ما جاء في القعود في المسجد وانتظار الصلوة من الفضل ه نا محمد بن عبيد
قال نا عبد الله بن ادريس قال انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم في صلوة ما دامت تنتظرها ولا يزال
الملائكة تصلي على احدكم ما دام في المسجد اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم
يحدث وقال حدثني من حضرموت وما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط
وفي الباب عن علي وابي سعيد وليس وعند الله بن سلام مسعود وسهل سعد
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ه باب ما
جاء في الصلوة على الحصير ه ما قتيبة قال نا ابو الاحوص عن سماك بن
حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
على الخمرة وفي الباب عن ام حبيبة وابن عمر وابي سلمة وعائشة وميمونة
وام كلثوم بنت ابي سلمة عن عبد الله ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وبه يقول بعض اهل
العلم وقال احمد واسحق قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة على
الخمرة ه باب ما جاء في الصلوة على الحصير ه نا نصر
ابن علي قال نا عبيد بن يونس عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر
ابن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير وفي الباب عن ابن عباس
وابي سعيد وابن مسعود وحديث ابي سعيد حديث حسن
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم الا انه لم يوقت فيه وقتا
ه باب ما جاء في الصلوة على البساط نا هناد وغير واحد قالوا نا وكيع عن شعبة عن ابي التياح الضبعي قال

www.alukah.net

سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم لحاطنا حتى كان يقول
لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير قال ونغير نقاتل لنا فصلى عليه وفي
الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم لم
يروا بالصلوة على البساط والطنفسة باسا وبه يقول احمد واسحق واسم ابي
الشيخ يزيد حميد ٥ باب ما جاء في الصلوة في الحيطان ٥ قال
محمود بن غيلان نا ابو داود قال نا الحسن ابي جعفر عن ابي الربير عن
ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره الصلوة في
الحيطان قال ابو داود يعني البساتين قال ابو عيسى حديث معاذ حديث
غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن ابي جعفر والحسن ابي جعفر
ضعيف قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره وابو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس
وابو الطفيل اسمه عامر بن واثلة ٥ باب ما جاء
في سترة المصلي ٥ قتيبة وهناد قالا نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن
موسى بن طلحة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم
بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالي من مر من وراء ذلك وفي
الباب عن ابي هريرة وسهل بن ابي حثمة وابن عمر وبشير بن سعيد وابي
جحيفة وعائشة قال ابو عيسى حديث طلحة حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم قالوا يستتر الامام بسترة ويلي خلفه ٥ باب ما جاء
في كراهية المرور بين يدي المصلي ٥ نا الانصاري قال نا معن قال نا مالك بن
انس عن ابي النضر عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد الجهني ارسله الى ابي
جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي
المصلي فقال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين
يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه
قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة وفي الباب
عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة وابن عمر وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى
حديث ابي جهيم حديث حسن صحيح وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لان يقف احدكم مائة عام خير له من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي
والعمل عليه عند اهل العلم كرهوا المرور بين يدي المصلي ولم يروا ان

تقطع صلاة الرجل ه باب ما جاء لا يقطع الصلوة شيء ه نا
محمد بن عبد الملك ـ ابي الشوارب قال نا يزيد ـ زريع قال نا معمر عن
الزهري عن عبيد الله ـ عبد الله ـ عتبة عن ابن عباس قال كنت
اقبلت الفضل على اتان محيا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه بمنى قال
فمر لبعض الصف فمرت بين ايديهم فلم تقطع صلاتهم ه وفي الباب
عن عائشة والفضل بن عباس وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين قالوا لا يقطع الصلوة شيء وبه
يقول سفيان والشافعي ه باب ما جاء انه لا يقطع الصلوة
الا الكلب والحمار والمرأة ه نا احمد بن منيع قال نا هشيم قال انا يونس
ومنصور بن اذان عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال سمعت
ابا ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الرجل وليس بين يديه
بمثل ـ كاخرة الرحل او كواسطة الرحل قطع صلاته الكلب الاسود
والمرأة والحمار قلت لابي ذر ما بال الاسود من الاحمر من الابيض
فقال يا ابن اخي سالتني كما سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
الكلب الاسود شيطان ه وفي الباب عن ابي سعيد والحكم الغفاري
وابي هريرة وانس قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن صحيح
وقد ذهب بعض اهل العلم اليه قالوا لا يقطع الصلوة الحمار والمرأة والكلب
الاسود قال احمد الذي لا اشك فيه ان الكلب الاسود يقطع الصلوة
وفي بعض من الحمار والمرأة شيء وقال اسحق لا يقطعها شيء الا الكلب
الاسود ه باب ما جاء في الصلوة في الثوب الواحد ه
نا قتيبة قال نا الليث عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عن عمر ابن ابي
سلمة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت ام سلمة مشتملا
في ثوب واحد وفي الباب عن ابي هريرة وجابر وسلمة بن الاكوع
وانس وعمرو بن ابي اسيد وابي سعيد وكيسان وابن عباس وعائشة
وام هاني وعمار وياسر وطلق بن علي وعباد بن الصامت الانصاري
قال ابو عيسى حديث عمر ابي سلمة حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الناس وعمرهم قالوا لا بأس بالصلوة في الثوب الواحد وقد قال
بعض اهل العلم يصلي الرجل في ثوبين ٥ باب ما جاء انك اذا قبلته ٥ ما
حماد قال ما وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال لما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس نحو
ستة او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك
قبلة ترضاها فحول وجهك شطر المسجد الحرام فوجه نحو الكعبة وكان
قبل ذلك صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر ثم مر على قوم من الانصار وهم
يصلون صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا
وهم ركوع وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمرو
بن عوف المزني وانس قال ابو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح
وقد روى سفيان الثوري عن ابي اسحق هذا وقال ابو وكيع عن سفيان
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نؤمر ان نكبر في صلاة الصبح
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح ٥ باب ما جاء ما بين
المشرق والمغرب قبلة ٥ ما محمد ابن ابي معشر قال ابي عن محمد
عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما بين المشرق والمغرب قبلة ٥ ما يحيى بن موسى قال ما محمد ابي معشر
مثله قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث روى عنه من غير وجه وقد
تكلم بعض اهل العلم في ابي معشر من قبل حفظه واسمه نجيح مولى
بني هاشم قال محمد لا اروى عنه شيئا وقد روى عنه الناس قال محمد
وحدث عبد الله جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الاخنسي عن سعيد
المقبري عن ابي هريرة اقوى واصح من حديث ابي معشر فالحسن
بن المزرفي قال قال المعلى منصور قال قال عبد الله المخرمي عن عثمان
بن محمد الاخنسي عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة واما قول عبد الله جعفر
المخرمي لانه من ولد المسور بن مخرمة قال ابو عيسى هذا حديث

صحيح وقد روى عن عمر واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق
والمغرب قبلة منهم عمر بن الخطاب وعلي ابن ابي طالب وابن عباس وعن
ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما
قبلة اذا استقبل القبلة وقال البارك ما بين المشرق والمغرب
قبلة هذا لاهل المشرق واخبرنا عبد الله نا البارك الثياس لاهل

باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في

مروة باب
الغيم ه نا محمود نا عبد الله عن عامر بن سعد عن ابيه قال كنا مع
عامر بن ربيعة عن عبد الله عامر بن ربيعة عن ابيه قال كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة فلم ندر اين القبلة فصلى كل
رجل منا على حياله فلما اصبحنا ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فنزلت فاينما تولوا فثم وجه الله قال ابو عيسى هذا حديث
ليس اسناده بذلك لا نعرفه الا من حديث اشعث السمان واشعث
هو اشعث بن سعيد ابو الربيع السمان يضعف في الحديث ه وقد روى اكثر
اهل العلم الى هذا قالوا اذا صلى في الغيم لغير القبلة ما استبان له بعد
انه صلى لغير القبلة فان صلاته جائزة وبه يقول سفيان
وابن المبارك واحمد واسحق ه باب ما جاء
في كراهية ما يصلى اليه وفيه ه نا محمود نا عبدان قال نا المقرئ قال
نا حيوة ابو عن عبد الله بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى في سبعة مواطن في
المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام ومعاطن
الابل وفوق ظهر بيت الله نا علي نا محمد نا سويد عن عبد العزيز
عن عبد الله بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمعناه ونحوه وفي الباب عن ابي هريرة وابن
وابن قال ابو عيسى حديث ابن عمر ليس اسناده بذلك القوي وقد
تكلم في عبد الله بن جبيرة من قبل حفظه وقد روى الثوري وشعبة هذا الحديث
عن عبد الله بن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله وحديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان
يصلى في سبعة مواطن حديث الثوري وشعبة وعبد الله بن عبد الله العمري ضعيف عند اهل

اهل الحديث من حفظه منهم يحيى سعيد القطان ه باب ما
جاء في الصلوة في مرابض الغنم واعطان الابل ه ابو كريب قال نا
يحيى ابن ادم عن ابي بكر بن عياش عن هشام عن اسحق عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا
في اعطان الابل ه نا ابو كريب قال نا يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عياش
عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
ونحوه ه وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء وشبرة بن معبد
الجهني وعبد الله بن مغفل واسامة بن عمير وانس ه قال ابو عيسى وحديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند اصحابنا وبه يقول احمد
واسحق وحديث ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا ولم
يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم حدث شعبة ورواه اسرائيل عن ابي حصين
عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا ولم يرفعه واسم ابي حصين عثمان بن عاصم
الاسدي ه نا محمد بن بشار قال نا يحيى بن سعيد عن سعيد عن ابي النياح
الضبعي عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مرابض
الغنم قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وابو النياح اسمه يزيد بن حميد ه

باب ما جاء في الصلوة على البراذين حيث ما توجهت به ه
نا محمود بن غيلان قال نا وكيع ويحيى بن ادم قالا نا سفيان عن ابي اسحق
عن البراء قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فجئت حتى
جلست على شفير القبر فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
على راحلته يحول مشرفا والسجود اخفض من الركوع وفي الباب عن
ابن عمر وابي سعيد وعامر بن ربيعة قال ابو عيسى حديث جابر
حديث حسن صحيح روى من غير وجه عن جابر والعمل عليه عند عامة
اهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا في ان صلاة الرجل على راحلته
تطوعا حيث ما كان وجهه الى القبلة او غيرها ه باب ما جاء
في الصلوة الى الراحلة ه نا سفيان بن وكيع قال نا ابو خالد الاحمر عن
عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
على راحلته وكان يصلي على راحلته حيث ما توجهت به قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم لا يرون بالصلوة الى

www.alukah.net

باب ما جاء اذا حضر العشاء واقيمت
الصلوة فابدوا بالعشاء ثنا قتيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن
انس بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقيمت الصلوة فابدوا
بالعشاء وفي الباب عن عائشة واسامة وسلمة بن الاكوع وابي سلمة قال
ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وعليه العمل عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وابن عمر وبه يقول احمد
واسحق يقولان يبدا بالعشاء وان فاتته الصلوة في الجماعة سمعت الجارود
يقول سمعت وكيعا يقول في هذا الحديث ثنا بالعشاء اذا كان الطعام
قدامك فابدا به والذي ذهب اليه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم اشبه بالاتباع وانما اراد ان لا يقوم الرجل الى الصلوة وقلبه
مشغول بشيء وقد روي عن ابن عباس انه قال لا تقوم الى الصلوة
وفي نفسك شيء وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء قال وتعشى ابن عمر وهو
يسمع قراءة الامام قال هناد قال عنده عن عبد الله بن نافع عن ابن
عمر عنده باب ما جاء في الصلوة عند التعاس قال ابو
عيسى حدثنا الهمداني قال ثنا عبدة عن سلمة الكلابي عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم
وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ينعس
فلعله يذهب ليستغفر فيسب نفسه وفي الباب عن انس وابي هريرة
قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح باب ما
جاء في الرجل ينام فلا يصلي منهم ام يصلي ويكون خلاف ذلك
ثنا قتيبة قال ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن بشير العقيلي عن ابي عطية رجل
من بني مالك قال مالك الحويرث ما يتاع مصلانا يحدث قال حضرت
الصلوة يوما فقلنا له تقدم فقال لتقدم بعضكم حتى احدثكم لم لا اتقدم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نام فلم يصل فلا يلومن
الا نفسه قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على
هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا
صاحب المنزل احق بالامامة من الزائر وقال بعض اهل العلم اذا زار

لا يجلد بالغ ان يصلي به وحال اسحق بحديث مالك ـ الجمعة والعيد
اذا لا يصلي احدا بصاحب المنزل واذا ادن له صاحب المنزل حال وكذلك
في المسجد لا يصلي بهم في المسجد اذا ـ اراد ان يصلي بهم رجل منهم ٥

باب ما جاء في كراهية ان يخص الامام نفسه بالدعاء ٥

حدثنا محمود وغير واحد قالوا حدثنا سعيد ـ عباش قال حدثني حبيب ـ صالح عن
مدرك شرحبيل ابي زرعة اليحصبي عن ثوبان ـ رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان ينظر في جوف بيت امرئ حتى
يستاذن فان نظر فقد دخل لا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم
فان فعل فقد خانهم ولا يقوم الى الصلوة وهو حقن ٥ وفي الباب عن ابي
هريرة وابي امامة قال ابو عيسى حديث ثوبان حديث حسن وقد روى
هذا الحديث عن معوية ـ صالح عن الشعثاء بن يزيد عن شرحبيل
عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان حديث يزيد بن سرح
عن ابي امامة اصح من حديث ثوبان وهذا اجود اسنادا واشهر ٥ باب
ما جاء من ام قوما وهم له كارهون ٥ حدثنا عبد الاعلى بن واصل الكوفي
ابو محمد الفقعاني الاسدي عن الفضل ـ دلهم عن الحسن عن
عبد الله بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
لا تجاوز صلاتهم اذانهم رجل ام قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط
ورجل سمع حي على الفلاح رجل يجيب وفي الباب عن ابن عباس وطلحة
وابي امامة قال ابو عيسى حديث انس لا يعرف الا من حديث
ابي حمزة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال
ابو حمزة اسمه محمد بن ميمون وتكلم فيه احمد بن حنبل وضعفه وليس
ابو عيسى ومحمد بن اسماعيل الفقيه بالحافظ وقد كره قوم من اهل العلم ان يؤم الرجل قوما وهم له
كارهون فاما كان الامام عدلا لم عليه الاثم على من كرهه وقال
احمد واسحق اذا كرهه واحد او اثنان او ثلاثة فلا باس ان يصلي بهم
حتى يكرهه اكثر القوم فاما فيما جرى عليه
ـ شيبان عن ابي جعفر عن عمرو بن الحرث المصطلق قال

الألوكة
www.alukah.net

كان يقال اشد الناس عذابا يوم القيامة اثنان امرأة عصت زوجها
وامام قوم وهم له كارهون قال خرش قال حدثنا سالما عن امر
الامام فعال انما عنى بهذا الائمة الظلمة فاما من اقام السنة فانما الاثم
على من كرهه باحمد اسمعيل حدثنا علي الحسن حدثنا الحسين
ح وانا قال ابو غالب قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذانهم العبد الابق حتى يرجع
وامراة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وابو غالب
اسمه حزور ه باب ما جاء اذا صلى الامام قاعدا فصلوا
قعودا ه حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان بن انس ملك انه قال
قعود اه حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن انس ملك انه قال
خر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس فجحش فصلى لنا قاعدا فصلينا
معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او قال انما جعل الامام ليؤتم
به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع
الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا
فصلوا قعودا اجمعون وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وجابر وانس
عمرو معنى ابو عيسى حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خر عن فرس فجحش حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم الى هذا الحديث منهم جابر بن عبد الله واسيد بن حضير وابو
هريرة وغيرهم وبهذا الحديث يقول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم
اذا صلى الامام جالسا لم يصل من خلفه الا قياما فان صلوا قعودا لم
تجزهم وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس وابن المبارك والشافعي
باب منه ه حدثنا محمود بن غيلان قال نا شبابة عن شعبة
عن يعلى عن ابي هند عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت صلى النبي صلى
الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا قال ابو
عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب وقد روي عن عائشة النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه وابو بكر يصلي بالناس فصلى الى جنب
ابي بكر الناس بأموه بابي بكر وابو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو
عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر قاعدا وفي رواية عن اسماء بنت
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر وهو قاعد قال ابو عيسى هذا
يروى هذا الحديث عن شعبة عن حميد عن ثابت عن انس
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف ابي بكر قاعدا في ثوب متوشحا به
متوشحا به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى وقد
روى هذا الحديث ايوب عن حميد عن ثابت عن انس وغير واحد عن
حميد عن انس ولم يذكروا فيه عن ثابت وقد ذكر عنه عن ثابت وهو اصح

باب ما جاء في الامام ينهض في الركعتين ناسيا

احمد بن منيع قال نا هشيم قال نا ابو ليلى عن الشعبي قال صلى بنا المغيرة
بن شعبة فنهض في الركعتين فسبح به القوم فمضى فلما صلى تقدم صلاته
سجد سجدتي السهو وهو جالس ثم حدثهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم فعل بهم مثل الذي فعل وقع الباب عن عقبة عن عامر وسعد
وهذا حديث حسن قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث
حسن صحيح وبه يقول بعض اهل العلم قال ان
ابا ليلى من حفظه قال احمد لا يحتج بحديث ابي ليلى وقال محمد
ابو ليلى اسمه عبد الرحمن بن ابي ليلى هو صدوق وقال ابو عيسى عنه قال لا يذكر في صحيح حديثه
سماعه وكل من كان مثل هذا قال وروى عنه شعبة وقد روى هذا الحديث
ايضا عن المغيرة بن شعبة قد روى سفيان عن حارث المغيرة
بن شبيل عن قيس ابي حازم عن المغيرة بن شعبة وحابس الجعفي
وقد ضعفه بعض اهل الحديث تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن مهدي
وغيرهما والعمل على هذا عند اهل العلم على ان السجدتين اذا سها
في صلاته وسجد سجدتين سهو منهم من راى قبل التسليم ومنهم من راى
بعد التسليم وقد روى عن ابي قبل التسليم حديث اصح لما روى اسماعيل بن سعيد
الاسدي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بحينة عن عبد الله بن مالك

قال انا يزيد يعني ابن زياد عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة
بن شعبة فلما صلى ركعتين قام ولم يجلس فسبح به من خلفه فاشار
اليهم ان قوموا فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدتي السهو وسلم وقال
هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة بن شعبة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ١٠ باب ما جاء ما يقول اذا نهض من الركعتين
في الركعتين الاوليين يا محمود بن غيلان قال انا ابو داود الطيالسي
قال انا شعبة قال انا سعد ابو مدين قال سمعت انا عبيدة يحدث
عن مسعود يحدث عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس
في الركعتين الاوليين كانه على الرضف قال شعبة ربما حرك سعيد شفتيه
بشيء فاقول حتى يقوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون
ان لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الاوليين ولا يزيد على التشهد
شيئا في الركعتين الاوليين وكرهوا ان يزاد على التشهد وعليه سجدتا السهو
هكذا روى عن الشعبي وغيره ١٠ باب ما جاء
الاستماع للصلوة ١٠ حدثنا قتيبة قال انا الليث سعد بن كثير عن عبد الله
الاشج عن نافع مولى ابي قتادة عن ابن عمر عن صهيب قال صحبت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد الي اشارة وقال لا اعلم
الا انه قال اشارة باصبعه ١٠ وفي الباب عن بلال وابي هريرة وابن عباشة
قال ابو عيسى حديث صهيب حديث حسن ١٠ حدثنا محمود بن غيلان قال انا وكيع قال انا مسعر عن سعد عن ابي عمر
قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون
عليه وهو في الصلوة قال كان يشير بيده قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وحديث صهيب حديث حسن لا نعرفه الا من حديث الليث عن
نافع وقد روى عن ابن عمر عن اسلم عن ابن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبي
صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وقد روى سعيد بن عمرو بن
عوف قال كان يرد اشارة ١٠ وكلا الحديثين عندي صحيح لان حديث
صهيب غير وصفه حديث بلال وان كان ابن عمر روى عنهما فانه قد
سمع منهما جميعا ١٠ باب ما جاء في التسبيح للرجال والتصفيق

النساء ما هناك قال ما ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في
الباب عن علي وسهل بن سعد وجابر وابي سعيد وابن عمر قال علي كنت
اذا استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي سمع قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم وبه يقول
احمد واسحق ٥ باب ما جاء كراهية التثاؤب في الصلوة ٥ حدثنا
محمد قال انا اسمعيل جعفر العلاء عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا التثاؤب في الصلوة من الشيطان فاذا تثاءب
احدكم فليكظم ما استطاع وفي الباب عن ابي سعيد الخدري وعدي بن ثابت
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد كره قوم من
اهل العلم التثاؤب في الصلوة قال ابراهيم ابي لا بد التثاؤب والتجشؤ ٥
باب ما جاء صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
حدثنا محمد قال انا عيسى بن يونس قال انا الحسين المعلم عن عبد الله بن
بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة
الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف
اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد وفي الباب عن عبد الله
بن عمرو وانس وابن عمر والسائب قال ابو عيسى حديث عمران بن حصين حديث
حسن صحيح وحديث وفي هذا الحديث عن ابراهيم كلهم كانوا يستحبون
الاداء يقول عن عمران قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة
الرجل وهو قاعد قال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف
اجر القائم ومن نام حتى ذهب عن ابراهيم كلهم كانوا يستحبون
الحديث قال ابو عيسى لا نعلم احدا روى عن حسين المعلم نحو رواية ابراهيم
كلهم كانوا وحدثنا ابو اسامة وغير واحد عن حسين المعلم نحو رواية
حسين بن واقد ومعنى هذا الحديث عند اهل العلم في صلاة التطوع ٥
باب ما جاء في ابي عذرة عن انس عن عبد الملك عن الحسين قال
ان سأل الرجل على صلاة التطوع قائما وقاعدا ومضطجعا ٥ اختلف اهل
العلم في صلاة المريض اذا لم يستطع ان يصلي جالسا فعامة بعض اهل العلم

ف يصلي على حنبه الايمن وقال بعضهم يصلي مستلقيا على قفاه ورجلاه الى
القبله وقال سفيان الثوري في هذا الحديث من صلى جالسا فله نصف
اجر القائم وقال هذا للصحيح ولمن ليس له عذر فاما من كان له عذر من
مرض او غيره فصلى جالسا فله مثل اجر القائم وقد روى في بعض الحديث
مثل قول سفيان الثوري ه باب ما جاء في من يتطوع جالسا
ثنا الانصاري قال ثنا معن قال ثنا مالك ح واخبرنا سفيان عن الشيباني
عن عبد الله المطلب ح اخبرنا وكيع اخبرنا السبيعي كلهم عن حفصه زوج النبي صلى
الله عليه وسلم انها قالت ما رات رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته قاعدا
حتى كان قبل وفاته صلى الله عليه وسلم فانه كان يصلي في سبحته قاعدا
ويقرا بالسوره وترتلها حتى تكون اطول من اطول منها ه وفي الباب عن
ام سلمه وانس ومالك قال ابو عيسى حديث حفصه حديث حسن صحيح
وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي من الليل جالسا فاذا
بقي من قراته قدر ثلاثين اية قام فقرا وهو قائم ثم ركع يصنع
في الركعة الثانيه مثل ذلك ه وروى عنه انه كان يصلي قاعدا اذا
كبر قاعدا ركع وسجد وهو قاعد واذا قرا وهو قاعد ركع وسجد
وهو قاعد وهو قائم واذا قرا وهو قائم ركع وسجد وهو قائم
وهو قاعد وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد ه وبهذا الحديث
يقول احمد واسحق والعمل على كلا الحديثين كما جاء ايا
وهو قاعد قال احمد واسحق كلا الحديثين صحيح معمول بهما ه ثنا الانصاري قال ثنا معن قال ثنا مالك
كلا الحديثين صحيح معمول بهما ه ثنا الانصاري قال ثنا معن قال ثنا مالك
عن ابي النضر عن ابي سلمه عن عائشه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصلي جالسا فيقرا وهو جالس فاذا بقي من قراته قدر ما يكون ثلاثين
او اربعين اية قام فقرا وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعه
الثانيه مثل ذلك ه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح اما احمد فمعنى
قوله اذا قرا وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد انما يعني اذا اراد ان يركع
وهو قاعد قرا وهو قاعد ثم ركع وسجد وهو قاعد ه ثنا الحذاء عن سليمان
وهو ابن المغيره عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم فى والله انى لاسمع بالصبى وانا فى الصلوة فاخفف
مخافة ان تفتن امه وفى الباب عن عباده وابى سعيد وابى هريره قال
ابو عيسى حديث انس حديث صحيح ٥ باب ما جاء فى الرجل يصلى
الجنائز
وهو حامل الاطفال ٥ حدثنا قتيبه قال حدثنا حماد بن سلمه عن عباده بن
عبد الله الصنابحى عن ابى قتاده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل صلوة الحايض الا بخمار ٥ وفى الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى
حديث عائشه حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم ان المراه اذا ادرجت
فصلت وبين سترها مكشوف لا تجزيها صلاتها وهو قول الشافعى قال
لا تجزى صلوة المراه وشئ من شعرها مكشوف قال الشافعى وقد قيل
ان كان ظهر قدميها مكشوفا فصلاتها جايزه ٥ باب ما جاء فى
كراهيه السدل فى الصلوة ٥ حدثنا قتيبه قال حدثنا حماد بن سلمه
عن يحيى بن سعيد عن عطاء عن ابى هريره قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن السدل فى الصلوة وفى الباب عن ابى جحيفه قال ابو عيسى حديث
ابى هريره لا نعرفه من حديث عطاء عن ابى هريره مرفوعا الا من
حديث شعبان وحماد احد اهل العلم فى السدل فى الصلوة قال
بعضهم اذا كان على راسه ثوب واحد فاما اذا اسدل على القميص فلا بأس وهو قول
احمد وكره ابن المبارك السدل فى الصلوة ٥ باب ما جاء فى كراهيه
مسح الحصى فى الصلوة ٥ اخبرنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى قال حدثنا سفيان
بن عيينه عن الزهرى عن ابى الاحوص عن ابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمسح الحصى فان الرحمه تواجهه ٥
قال ابو عيسى حديث ابى ذر حديث حسن صحيح وفى الباب عن معيقيب
قال الحسين بن حريث قال قال الفضل بن موسى عن الاحوص عن ابى ذر
عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه قال وحدثنا قتيبه قال حدثنا عبد الله بن جعفر
عن ابى كثير قال حدثنى ابو سلمه عن عبد الله بن عبد الله عن معيقيب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسح الحصى فى الصلوة ان كنت لا بد
فاعلا فمره واحده قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وفى الباب عن
ابى طلحه رضى الله تعالى عنه وحذيفه وحارثه بن مضرب قال ابو عيسى حديث
ابى ذر حديث حسن وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كره المسح
فى الصلوة وقال ان كنت لا بد فاعلا فمره واحده كما روى عنه انه رخص
فى المره الواحده والعمل على هذا عند اهل العلم ٥ باب ما جاء

كراهيه النفخ في الصلوة ٥ نا احمد منيع قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث
قال نا ميمون ابو حمزه عن ابي صالح عن ام سلمه قالت راى النبي صلى الله عليه
وسلم علاما لنا يقال له افلح اذا سجد نفخ فقال يا افلح تربت وجهك ٥ قال احمد
سمع كره عباد النفخ في الصلوه وقال ان نفخ لم تقطع صلاته قال احمد
سمع وبه ناخذ قال ابو عيسى وروى بعضهم عن ابي حمزه هذا الحديث
وقال مولى لبني هاشم ٥ باب ٥ نا احمد بن عبده الضبي نا حماد يعني
ميمون ابي حمزه بهذا الاسناد نحوه وقال علام لنا يقال له نباح قال ابو عيسى
وحديث ام سلمه ليس اسناده بذاك وميمون ابو حمزه قد ضعفه بعض
اهل العلم واختلف اهل العلم في النفخ في الصلوه فقال بعضهم ان نفخ في
الصلوه استقبل الصلوه وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفه وقال
بعضهم يكره النفخ في الصلوه وان نفخ لم تفسد صلاته وهو قول احمد
واسحق ٥ باب ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلوه
نا ابو كريب قال نا ابو اسامه عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي
هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل مختصرا وفي الباب عن
ابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريره حديث حسن وقد كره قوم
من اهل العلم الاختصار في الصلوه وكره بعضهم ان يمشي الرجل مختصرا
ويروى ان ابليس اذا مشى مشى مختصرا والاختصار هو ان يضع الرجل
يده على خاصرته في الصلوه ٥ باب ٥ ما جاء في كراهيه
كف الشعر في الصلوه ٥ نا محمد بن موسى قال نا عبد الله بن ادريس قال نا
ابن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد ابي سعيد المقبري عن
ابيه عن ابي رافع انه مر بالحسن بن علي عليه السلام وهو يصلي وقد عقص ظفيرته
في قفاه فحلها فاقبلت اليه الحسن مغضبا فقال اقبل على صلاتك ولا
تغضب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان
قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي رافع ومعيقيب وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي رافع
حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا ان يصلي الرجل
وهو معقوص شعره وعمر بن موسى القرشي المكي هو اخو ابو
بن موسى ٥ باب ٥ ما جاء في التخشع في الصلوه
نا سويد بن نصر قال انا عبد الله بن المبارك قال انا الليث بن سعد قال

www.alukah.net

قال انا عبد به ـ سعيد عن عمران ـ ابى انس عن عبد الله ـ نافع بن
الحباب ـ سعد ـ الحرث عن الفضل ـ عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصلوه مثنى مثنى تشهد فى كل ـ خشوع وتضرع ـ
وتمسكن وتقنع تدب يقول ترفعها الى ـ ك مستقبلا بطونها وجهك
وتقول يا ـ ب يا ـ ب ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا قال ابو عيسى
وقال عمران الحباب ـ ع هذا الحرث من لم يعمل ذلك فهو خداج ق
ابو عيسى سمعت محمد ـ اسمعيل يقول ـ وى شعبه هذا الحرث عبد ـ به
ـ سعيد فاخطاء مواضع فقال عن انس ـ ابى انس وهو عمران ـ ابى
انس وقال عن عبد الله ـ الحرث وانما هو عبيد الله ـ نافع ـ الحباب
عن سعد ـ الحرث وقال شعبه عن عبد بن الحرث عن المطلب عن
النبى صلى الله عليه وسلم وانما هو عن سعد ـ بن الحرث ـ عبد المطلب عن
الفضل عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال محمد وحديث الليث بن سعد اصح
وهو حديث شعبه ٥ باب ـــــــ ما جاء كراهيه التشبيك
بين الاصابع فى الصلوه ٥ نا قتيبه قال نا الليث ـ سعد عن ابن عجلان عن
سعيد المقبرى عن رجل عن كعب ـ عجره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا توضا احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن اصابعه فانه
فى صلوه قال ابو عيسى حديث كعب ـ عجره وقد روى عمرو واحد عن عجلان
نحو حديث الليث وروى شريك عن محمد ـ عجلان عن ابيه عن ابى هريره
عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث وحديث شريك غير محفوظ ٥
باب ـــــــ ما جاء طول القيام فى الصلوه ٥ نا ـ ابى عمر
قال نا سفيان ـ عيينه عن ابى الزبير عن جابر قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم
اى الصلوه افضل قال طول القنوت وفى الباب عن عبد الله ـ خبشى وانس
ـ مالك قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روى من غير
وجه عن جابر عن عبد الله ٥ باب ـــــــ ما جاء كثره
الركوع والسجوده نا ابو عمار قال نا الوليد ـ مسلم عن الاوزاعى قال
حدثنى الوليد ـ هشام المعيطى قال حدثنى معدان بن طلحه اليعمرى قال
لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له دلنى على عمل ادخل به
الجنه فسكت عنى ثم التفت الى فعاد عليك بالسجود فانك

صوابه
ملبا

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة قال معتمر فلقيت مكحولا فسألته عن ما سألت عنه يونس فقال لي عليك بالسجود فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفي الباب عن ابي هريرة وابي فاطمة قال ابو عيسى حديث ثوبان وابي الدرداء حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم طول القيام في الصلوة افضل من كثرة الركوع والسجود وقيل بعضهم كثرة الركوع والسجود افضل من طول القيام وقال احمد بن حنبل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اختلاف ولم ينص فيه بشيء وقال اسحق اما بالنهار فكثرة الركوع والسجود افضل واما بالليل فطول القيام الا ان يكون رجل له حزبه بالليل فانه يأتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا احب الي لانه يأتي على حزبه وقد روي عن كثير من اهل العلم انهم قالوا كثرة الركوع والسجود افضل من طول القيام وقال ابو عيسى وانما قال اسحق هذا لانه قد وصف الركوع والسجود فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول القيام بالليل فلم يجعل صلاته من طول القيام ما وصف بالليل

باب ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام

حدثنا قتيبة قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الازدي حليف لبني عبد المطلب ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس

وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف ثنا محمد بن سنان قال ثنا عبد الاعلى وابو
داود قالا ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن محمد ابن ابراهيم ان ابا هريرة
والباب القاري كما سجد ان سجدتي السهو قبل السلام قال ابو عيسى حديث
ابن بحينة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول الشافعي
الشافعي يرى سجود السهو كله قبل التسليم ويقول هذا الناسخ لغيره
من الاحاديث وذكر ان اخر فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان على هذا وقال
احمد واسحق اذا قام الرجل في الركعتين قاله يسجد سجدتي السهو قبل
السلام على حديث ابن بحينة وعبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك
بحينة مالك ابوه وبحينة امه هاكذا في حدثني اسحق منصور عن علي بن
المديني قال ابو عيسى واختلف اهل العلم في سجدتي السهو متى يسجدهما الرجل
قبل السلام او بعده فرأى بعضهم ان يسجدهما بعد السلام وهو قول سفيان
الثوري واهل الكوفة وقال بعضهم يسجدهما قبل السلام وهو قول اكثر الفقهاء من
اهل المدينة مثل حديث سعد وغيره وهو قول الشافعي وقال بعضهم اذا كانت
صلاته نقصانا فعليه ان يسجد قبل السلام وهو قول مالك انس
وقال احمد ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في سجدتي السهو فسجدهما كل على
حدته اذا قام في الركعتين على حديث ابن بحينة قاله يسجدهما قبل السلام واذا
صلى الظهر خمسا قاله يسجدهما بعد السلام واذا سلم في الركعتين من الظهر او العصر
قاله يسجدهما بعد السلام وكل يستدل على حدته وكل سهو ليس فيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ذكر فانه يسجدهما قبل السلام وقال اسحق بنحو قول احمد في
هذا كله الا انه قال كل سهو ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فان كانت زيادة
في الصلوة سجدهما بعد السلام والكلام وان كان نقصانا يسجدهما قبل السلام ٥ باب ما
جاء في سجدتي السهو بعد السلام ٥ ثنا اسحق منصور قال ثنا عبد الرحمن مهدي
قال ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلوة فسجد سجدتين بعد ما سلم
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ هناد ومحمود قالا ثنا ابو معاوية
الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو

بعد الكلام وفي الباب عن معونة وعبد الله بن جعفر وابي هريرة ، قال ابو
عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح وقد
روى ابو ايوب وغير واحد عن سعد بن سعيد عن محمد بن جعفر عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو بعد السلام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
روى ابو ايوب وغير واحد عن سعد بن سعيد حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا صلى الرجل الظهر خمسا فصلاته
جائزة ويسجد سجدتي السهو وان لم يجلس في الرابعة وهو قول الشافعي واحمد
واسحق وقال بعضهم اذا صلى الظهر خمسا ولم يعد في الرابعة فعليه ان يتشهد
بعد ما تمت صلاته وهو قول سفيان الثوري وبعض اهل الكوفة ٥ باب
ما جاء في التشهد في سجدتي السهو ٥ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله الانصاري
قال اخبرني ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن ابي المهلب
عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم
تشهد ثم سلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥ وروى محمد بن سيرين
عن ابي المهلب وهو عم ابي قلابة عن هذا الحديث وروى محمد هذا الحديث
عن قتادة الحذاء عن ابي قلابة عن ابي المهلب واسم ابي المهلب اسمه عبد الرحمن
بن عمرو ويقال اسمه معاوية بن عمرو وقد روى عنه الوهاب الثقفي وهشيم
وغير واحد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بطوله وهو حديث عمران
ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام
فصلى ركعة اخرى بعد ما تكلم وفعل الخرباق ٥ واختلف اهل العلم في السهو في سجدتي السهو
فقال بعضهم يتشهد فيهما ويسلم وقال بعضهم ليس فيهما تشهد ولا تسليم وادا
سجدهما قبل السلام ولم يتشهد وهو قول احمد واسحق قالا اذا سجد سجدتي السهو
قبل السلام لم يتشهد ٥ باب ما جاء في الشك والزيادة
والنقصان ٥ حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا هشام الدستوائي
عن يحيى ابي كثير عن عياض بن هلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدنا صلى
فلا يدري كم صلى فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فلم يدر
كم صلى فلم يدر سجد سجدتين وهو جالس بعد ما يسلم قال

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

وابي سعيد وابي هريرة وابي حميد وابي اسيد وسهل بن سعد وزيد بن خالد
وابي جهيم وابي ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن وقد روى هذا
الحديث عن ابي سعيد من غير هذا الوجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا شك احدكم في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدة واذا شك في الاثنتين
والثلاث فليجعلها اثنتين ولسعد في ذلك سعد بن طارق سعد بن اشيم
الاشجعي وقد رخص بعض اهل العلم اذا شك في صلاته فلم يدر صلى
واحدة او اثنتين او ثلاثا او اربعا ان يبني على اكثر ظنه ويتم صلاته ثم
يسجد سجدتي السهو قبل ان يسلم وبه يقول الشافعي واحمد واسحق
وقال بعض اهل العلم اذا شك في صلاته فلم يدر واحدة صلى او اثنتين
او ثلاثا فليبن على اليقين ويجعلها واحدة وهو قول سفيان الثوري
ومالك بن انس وابن المبارك وقال بعض اهل العلم اذا شك في صلاته
فلم يدر واحدة صلى او اثنتين او ثلاثا فليبن على اثنتين ولا شيء عليه
حتى يستيقن ان ما بقي عليه من صلاته وهو قول اسحق بن ابراهيم
وقال بعض اهل العلم اذا شك في صلاته فلم يدر واحدة صلى او اثنتين
او ثلاثا فليبن على واحدة ما لم يقع في قلبه كثير صلى او لا فليبن على اكثر
ظنه فان لم يقع في قلبه شيء صلى او لا فليبن على اثنتين ما لم يقع في قلبه
انه صلى ثلاثا على حديث سعد بن سعد بن طارق بن اشيم عن ابيه
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا سها احدكم في صلاته فلم يدر واحدة
صلى او اثنتين فليبن على واحدة فان لم يدر ثنتين صلى او ثلاثا فليبن على اثنتين
فان لم يدر ثلاثا صلى او اربعا فليبن على ثلاث وليس لسعد بن طارق
عند البخاري غير هذا الحديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى هذا الوجه ايضا عن الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى
الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروى مالك بن انس عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وروى ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروى ابو سلمة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عطاء بن يسار
عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عطاء بن يسار عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عطاء بن يسار عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروى عطاء بن يسار عن ابي هريرة

وانا هو فقال رحمه الله تعالى قال الشافعي وفرق هو لاء بين العمد والنسيان في اكل الصائم لحديث ابي هريرة وقال احمد في حديث ابي هريرة ان تكلم الامام حتى تم صلاته وهو يرى انه قد اكمل بها علم انه لم يكمل بتمام صلاته ومن تكلم خلف الامام في صلاته وهو يرى انه قد اكمل بها علم انه لم يكمل بتمام صلاته وهو يدل على ان عليه بقية من الصلاة وعليه ان يستقبلها واحتج باب العوالي كانت تاتي من وراء وتنفض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تكلم احد والدرش وهو عاتقين من صلاته انها تمت وليس هاهنا النفع ليس لاحد ان يتكلم على معنى ما يتكلم به والدليل ان الفرائض النفع لا يزاد فيها ولا ينقص قال احمد تحوا هذا الكلام

باب ما جاء في الصلوة

قال ابو عيسى حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة ح وثنا علي بن حجر قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده وعند الله بن عمر ومعمر في الباب عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن ابي اوفى وابي جحيفة والبراء بن عازب وابي هريرة وعطاء بن يسار وابي سعيد وابي رافع وابن عباس وخفاف بن ايماء بن رحضة الغفاري قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم

باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر وما فيه من التشديد

حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمر بن مرة عن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب ح وثنا الحسن بن علي الخلال ثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن ابي جعفر عن انس وابي هريرة وابن عباس وخفاف بن ايماء بن رحضة الغفاري قال ابو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في القنوت في صلاة الفجر فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم القنوت في صلاة الفجر وهو قول الشافعي وقال احمد واسحق لا يقنت في صلاة الفجر الا ان ينزل بالمسلمين نازلة فاذا نزلت بالمسلمين نازلة قنت الامام وان يدعو لجنود المسلمين

باب في ترك القنوت

حدثنا احمد بن منيع قال نا ابو خالد الاحمر عن ابي مالك الاشجعي قال قلت لابي يا ابه انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي ابي طالب هاهنا بالكوفة نحوا من خمس سنين اكانوا يقنتون فقال اي بني محدث حدثنا صالح بن عبد الله قال نا ابو عوانة عن ابي مالك الاشجعي بهذا الاسناد نحوه بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وقال سفيان الثوري ان قنت في الفجر فحسن وان لم يقنت فحسن واحتج

ان لا يتنفل وهو يدافع البول ح الصحيح عن ابو عيسى وابو مالك الاشجعي
عن ابيه ٥ باب ما جاء في الرجل يتغوط في الصلوة ٥ حدثنا
هناد ثنا وكيع ح وحدثنا عبد بن حميد ثنا وكيع وابو نعيم قالا ثنا
سفيان عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن
الشخير قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتغوطت
فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى
فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلوة فلم يتكلم
فاعادها ثلاثا فقال له رجل انا يا رسول الله فما كنت قلت
قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا
ايهم يصعدها ٥ وفي الباب عن ابن عمر وعامر بن ربيعة قال ابو عيسى
حديث عبد الله بن الشخير حديث حسن وكان هذا الحديث عند بعض اهل العلم انه في التطوع
واحد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في الصلوة المكتوبة انما
هو شيء عطس في نفسه ولم يسمعوا اكثر من ذلك ٥ باب ما جاء في تشميت العاطس
في الصلوة ٥ حدثنا احمد بن منيع قال ثنا هشيم قال انا حميد الاعرج عن ابي
الحسن العسقلاني عن ابي حميد الساعدي قال بينا نحن خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل منا فشمته فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فقعد
الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عطست فحمدت الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ما صابه الى جنبه حتى يحدث وتوضأ
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه
فان شمتوه فليقل نعم ويرحمك الله فان قال ذلك فليقل يغفر الله لي ولكم
وفي الباب عن انس وابي هريرة وابي موسى قال ابو عيسى حديث ابي حميد
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل عامدا في الصلوة
او ناسيا او جاهلا اعاد الصلوة وبه يقول الشافعي ٥ باب ما جاء
في الصلوة عند التوبة ٥ حدثنا هناد قال ثنا ابو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن
علي بن ربيعة عن اسماء الفزاري قال سمعت عليا يقول الى كنت رجلا
اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا نفعني الله منه بما شاء ان
ينفعني به واذا حدثني رجل من اصحابه استحلفته فاذا حلف لي صدقته وانه حدثني
ابو بكر وصدق ابو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل

الألوكة
www.alukah.net

ولم يقرأ فسجد لم يعلم يسجد الا عمر الله له ما فعلوا الذين اذا
فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله الى اخر الآية وفي الباب عن
مسعود وابي الدرداء وانس وابي امامة ومعاذ ووائلة وابي البيسر واسمه
كعب بن عمرو قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن لا نعرفه الا من
هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة روى عنه سفيان وغير واحد
مرفوعا مثل حديث ابي عوانة في قوله سفيان الثوري ومسعر وقتادة
ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن مسعر هذا الحديث مرفوعا

باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة

قال ابو عيسى حدثنا عبد الحميد بن بيان السكسكي قال اخبرنا
اسحاق بن منصور عن عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علموا
الصبي الصلاة اذا بلغ واضربوه عليها اذا بلغ عشرا قال وفي الباب عن عبد الله
بن عمرو قال ابو عيسى حديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم وبه يقول احمد واسحاق وقالا ما يرى العلماء بعد
العشر من الصلوة فانه يعيد قال ابو عيسى وسبرة هو ابن معبد الجهني
ويقال هو ابن عوسجة

باب ما جاء الرجل يخبر بعد التشهد

حدثنا محمد قال انا ابن المبارك قال انا عبد الرحمن بن زياد
ابن انعم ان عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة اخبراه ان عبد الله بن عمرو
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث يعني الرجل في اخر صلاته قبل
ان يسلم فقد تمت صلاته قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بالقوي
وقد اضطربوا في اسناده وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا قالوا اذا جلس
مقدار التشهد ثم احدث قبل ان يسلم فقد تمت صلاته وقال بعض اهل
العلم اذا احدث قبل ان يتشهد وقبل ان يسلم اعاد الصلوة وهو قول الشافعي
وقال احمد اذا لم يتشهد وسلم اجزاه لقول النبي صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسليم
والتشهد اون قام النبي صلى الله عليه وسلم في اثنتين فصلى في صلاته ولم
يتشهد قال اسحاق اذا تشهد ولم يسلم اجزاه وان سجد سجدتي السهو حتى علمه النبي صلى الله عليه وسلم التشهد قال اذا فرغت من تشهدك فقد قضيت ما عليك قال ابو عيسى وعبد الرحمن بن زياد هو الافريقي وقد تكلم

الشبكة العربية للألوكة
www.alukah.net

احمد الحديث مسلم بن سعيد القطان واحمد حنبل ٥ باب ما
جاء اذا كان الطعام فالصلوة والرحال ٥ ثنا ابو جعفر محمد بن علي قال ثنا ابو داود
الطيالسي قال ثنا شعبة عن ابي الزبير عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فحانت صلوة العشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان منكم يريد ان يصلي
في الليل فليصل في رحله وفي الباب عن عمرو بن سمرة وابي الملیح عن ابيه وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن صحيح وقد كره اهل العلم ان يخرج الرجل الى الجمعة وهو
الجنب والطيب يقول احمد واسحق وقد سمعت ابا زرعة يقول روى عفان
عن سليم عن عمر بن علي وقال ابو زرعة وكان ابو نعيم يحفظ احفظ من هؤلاء الثلاثة
على الكلبي قال الشاذكوني وعمر بن علي وابو الملیح اسامة اسمه عامر
وقال يزيد اسامة عبيد الهذلي ٥ باب ما جاء
التسبيح في ادبار الصلوات ٥ ثنا اسحق ابن ابي حبيب السهيدي علي
ابن الحسين ثنا يثيع عن خصيف عن مجاهد وعكرمة عن ابن عباس قال
قال الفقراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان الاغنياء يصلون
كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم اموال يعتقون ويتصدقون قال فاذا
صليتم دبر كل صلوة ثلاثا وثلاثين مرة والحمد لله ثلاثا وثلاثين مرة
والله اكبر اربعا وثلاثين مرة ولا اله الا الله عشر مرات فانكم تدركون
من سبقكم ولا تسبقون من بعدكم ٥ وفي الباب عن كعب بن عجرة وابن عباس
وابن عمر وعبد الله بن عمرو وابي الدرداء وابي ذر قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن غريب وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
خصلتان لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة يسبح الله في دبر كل صلوة ثلاثا
وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره اربعا وثلاثين ويسبح الله بعد منامه
عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا ٥ باب ما جاء
في الصلوة على البدايه في الطين والمطر ٥ ثنا محمد بن موسى قال ثنا شبابة
ثنا ورقاء عن عمرو بن عثمان المكي عن كثير بن زياد عن عمرو بن عثمان
ابن يعلى بن مرة عن ابيه عن جده ابي يعلى قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم في
الي منزلنا فحضرت الصلوة فمطرنا السماء من فوقنا والبلة من اسفل منا

فان سها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته واقام فتقدم على راحلته
فصلى بهم يومي ايما تحمل السجود اخفض من الركوع قال ابو عيسى هذا حديث
غريب تفرد به عمر بن الرماح البلخي لا يعرف الا من حديثه وقد روى غير واحد
عن مالك نحو هذا وهو قول اكثر اهل العلم وكذلك ذهب اليه مالك انه صلى في ما وطن
على دابته والعمل على هذا عند اهل العلم وبه يقول احمد واسحق ٥ باب ما
جاء في الاحتباء في الصلوة ٥ نا قتيبة وبشر بن معاذ قالا نا ابو عوانة عن زياد بن
علاقة عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت قدماه
فقيل له اتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال
افلا اكون عبدا شكورا وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة قال ابو
عيسى حديث المغيرة حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء اول ما يحاسب
به العبد يوم القيامة الصلوة ٥ نا علي بن خشرم نا عيسى بن يونس عن
حماد قال نا همام قال حدثني قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة قال قدمت
المدينة فقلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلست الى ابي هريرة فقلت
اني سألت الله ان يرزقني جليسا صالحا فحدثني بحديث سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعل الله ان ينفعني به فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته قال يقول ربنا
جل وعز انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم
يكون سائر عمله على ذلك وفي الباب عن تميم الداري قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث من
غير هذا الوجه عن ابي هريرة وقد روى بعض اصحاب الحسن عن الحسن عن
قبيصة عن حريث عن هذا الحديث والمشهور هو قبيصة بن حريث وروى عن
ابن حكيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ٥ باب ما جاء
من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة من السنة ماله من الفضل ٥
نا محمد بن رافع قال نا اسحق بن سليمان الرازي قال نا المغيرة بن زياد عن
عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثابر على اثنتي عشرة ركعة
من السنة بنى الله له بيتا في الجنة اربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعد الظهر

بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر ٥ وفي الباب عن ام حبيبة
وابي هريرة وابي موسى وابن عمر قال ابو عيسى حديث عائشة حديث غريب من
هذا الوجه ومعنى يروى هذا قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه ٥ نا محمود
ابن غيلان قال نا مؤمل قال نا سفيان الثوري عن ابي اسحق عن المسيب بن رافع
عن عنبسة ابي سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم
وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها
وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا وركعتين قبل صلاة الغداة ٥ قال
ابو عيسى وحديث عنبسة عن ام حبيبة في هذا الباب حديث حسن صحيح وقد
روى عن عنبسة عن عمرو جه ٥ باب ما جاء في كراهية
الصلوة بعد الفجر الا ركعتي الفجر ٥ نا صالح بن عبد الله قال نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة
ابن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها وفي الباب عن علي وابن عمر واسماء قال
ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى احمد بن حنبل عن
عبد الله بن المبارك حديثه ٥ باب ما جاء في تخفيف
ركعتي الفجر والقراءة فيهما ٥ نا محمود نا ابو داود وابو عاصم قالا نا ابو احمد
الزبيري قال نا سفيان عن ابي اسحق عن هند عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم سمعته اقرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل
هو الله احد وفي الباب عن ابن مسعود وابنه ابي هريرة وابن عباس وحفصة
وعائشة قال ابو عيسى حديث ابي عمير حديث حسن ولا نعرفه من حديث
الزبيري عن ابي اسحق الا من حديث ابي احمد والمعروف عن عبد الناس حديث اسرائيل
عن ابي اسحق وقد روى عن ابي احمد عن اسرائيل هذا الحديث انا وابو احمد
الزبيري ثقة حافظ قال سمعت بندار يقول ما انت احد احسن حفظا من
ابي احمد الزبيري واسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي الكوفي ٥ باب ما
جاء الكلام بعد ركعتي الفجر ٥ نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا سفيان بن عبد الله الرؤاسي
قال سمعت مالك بن انس عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فان كانت له الي حاجة كلمني والا خرج الى
الصلوة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كره بعض اهل العلم من
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الكلام بعد طلوع الفجر حتى يصلي صلاة الفجر الا ما كان من

الشبكة
www.alukah.net

صلاة الفجر بعد صلاة الصبح ٥ نا محمد بن عمرو السواق قال نا عبد العزيز
ابن محمد عن سعيد بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم عن أبيه عن جده قيس قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاقيمت الصلوة فصليت معه الصبح ثم انصرف النبي صلى الله عليه
وسلم فوجدني اصلي فقال مهلا يا قيس اصلاتان معا قلت يا رسول الله
اني لم اكن ركعت ركعتي الفجر قال فلا اذا قال ابو عيسى حدثنا محمد
ابن بشار نا عبد الرحمن قال ما رأيت مثل هذا الامر حدث سعيد بن سعيد وقال سفيان
عجب سمع عطاء ابن ابي رباح عمن سمع سعيد هذا الحديث وانما يروى هذا
الحديث عن سعيد بن سعيد عن رجل من اهل مكة يقال هذا الحديث لم نروا بأسا ان يصلى
الرجل الركعتين بعد المكتوبة قبل ان تطلع الشمس قال ابو عيسى وسعيد
سعيد هو احو يحيى بن سعيد الانصاري وقيس هو جد يحيى بن سعيد وقال هو
قيس بن عمرو ويقال قيس بن قهد واسناد هذا الحديث ليس بمتصل محمد ابن ابراهيم
قيس لم يسمع من قيس وقد روى بعضهم هذا الحديث عن سعيد بن سعيد عن محمد
ابن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قيسا **باب ما جاء اعادتنا**
بعد طلوع الشمس ٥ نا عقبة بن مكرم العمي البصري قال نا عمرو بن عاصم
الكلابي نا همام عن قتادة عن الحسن عن بشير بن كعب عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع
الشمس قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روى
عن عمر انه فعله والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول سفيان
الثوري والشافعي واحمد واسحق وقال البخاري قال ولا نعلم احدا روى هذا الحديث
عن همام بهذا الاسناد نحو هذا الا عمرو بن عاصم الكلابي والمعروف من
حديث قتادة عن الحسن عن بشير بن كعب عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من ابيت ركعتي الفجر من صلاة الصبح فليصلهما اذا طلعت
الشمس فيكون في الصبح ٥ **باب ما جاء الاربع قبل الظهر**
نا ابو كريب قال نا ابو عامر قال نا سفيان عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن
علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين وفي
الباب عن عائشة وام حبيبة قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن وقد روى ابو بكر
العطار هذا الحديث عن علي عن عبد الله عن النبي سعيد عن سفيان قال كما نعرف فضل

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدث علم ضمرة على حديث الحرث والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم لم يروا ان يصلي الرجل قبل الظهر
اربع ركعات وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة واسحق وقال
بعض اهل العلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى بدون الفصل بين كل ركعتين
وبه يقول الشافعي واحمد باب ما جاء في الركعتين
بعد الظهر حدثنا احمد بن منيع قال نا اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الغداة
قالت حفصة وام حبيبة قالت عائشة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
صحيح باب ما جاء في من يصلي بعد الظهر اربعا عبد الله العمري المكي
قال نا عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر صلاهن بعد ها قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه
وقد روى غير واحد عن خالد الحذاء نحو هذا ولا نعلم
احدا روى عن شقيق عن عائشة غير خالد الحذاء وقد روي عن عبد الله بن السائب
ابي لبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا باب ما جاء في الركعتين
بعد المغرب حدثنا محمد بن بشار قال نا ابو عامر قال نا سفيان عن ابي اسحق

عن عاصم بن ضمرة عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر اربع
ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين
والمؤمنين وفي الباب عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث علي
حديث حسن وقد اختار قوم من اهل العلم ان يصلي الاربع قبل العصر واختار هذا
الحديث وقد روي معنى قوله انه يفصل بينهن بالتسليم يعني التشهد قال ابو الوليد
الحديث وقد روي معنى قوله انه يفصل بينهن بالتسليم يعني التشهد قال ابو الوليد
واحمد ملاه الله والهاء مثنى مثنى لحمان ان الفضل قال يا يحيى موسى قال احمد
ابو هبيرة ومحمود عطاف وعمرو واحد قالوا ابو داود الطيالسي قال يا محمد
بن مسلم بن بهدلة سمع جده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله
امرأ صلى قبل العصر اربعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن
باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما
باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما

بعد المغرب ٥ ثنا ابو كريب يعني محمد بن العلا الهمداني الكوفي قال نا زيد
الحباب قال نا عمر بن ابي خثعم عن اخي ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ستة ركعات
لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة ٥ قال ابو عيسى
وقد روي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب عشرين
ركعة بنى الله له بيتا في الجنة ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث غريب
لا نعرفه الا من حديث زيد الحباب عن عمر بن ابي خثعم وسمعت محمدا
اسمعيل يقول عمر بن ابي خثعم منكر الحديث وضعف جدا

باب ما جاء في الركعتين بعد العشاء

نا ابو سلمة يحيى بن خلف قال نا بشر المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت
عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر
ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين
وقبل الفجر ركعتين ٥ وفي الباب عن علي وابن عمر قال ابو عيسى حديث
عبد الله بن شقيق عن عائشة حديث حسن صحيح

باب ما جاء

ان صلاة الليل مثنى مثنى ٥ نا قتيبة قال نا الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي الصبح فاوتر
بواحدة واجعل آخر صلاتك وترا ٥ وفي الباب عن عمرو بن عبسة
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم ان صلاة الليل مثنى مثنى وهو قول سفيان وابن المبارك والشافعي
واحمد واسحق ٥

باب ما جاء في فضل صلاة الليل ٥

نا قتيبة قال نا ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر
رمضان شهر الله المحرم وافضل الصلوة بعد الفريضة صلاة الليل
وفي الباب عن جابر وبلال وابي امامة ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن وابو بشر اسمه جعفر بن اياس وهو جعفر ابو وحشية ٥

باب ما جاء في وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

بالليل ٥ نا اسحق بن موسى الانصاري قال نا معن قال نا مالك عن سعيد بن
ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة انه اخبره انه سأل عائشة كيف كانت صلاة

رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي من رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا
فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقالت عائشة فقلت يا رسول الله انك تنام قبل
ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح قال سمعت موسى الانصاري قال سمعت معن
بن عيسى قال سمعت مالك بن انس يقول قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح قال سمعت محمد بن اسماعيل يقول قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي
الصيرفي يقول سمعت عبد الله بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
من الليل تسع ركعات فيهن الوتر قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق قال ابو عيسى
وروى بعضهم هذا الحديث عن عائشة ولم يرفعوه وهذا اشبه عندنا
من حديث من رفعه وقد روى هذا الحديث منصور بن المعتمر وابو اسحاق
الشيباني وغير واحد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر وقد روى
عن عائشة من غير هذا الوجه انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة
ركعة يوتر منها بواحدة وقد روى عن عائشة من غير هذا الوجه ايضا
انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وقد روى
عن عائشة من غير هذا الوجه ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل
ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر فهذا الاختلاف عن عائشة
انما هو لاختلاف عملها في ذلك وقد روى عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي
من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين
وقد روى عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة
ثم يصلي اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين فهذا اختلاف ما روى
عن عائشة في صلاة الليل وقد اختار قوم من اهل العلم ان يصلي احدى عشرة
ركعة مع الوتر واقل ما وصف من صلاة الليل تسع ركعات وقد قيل ان معنى
قول عائشة كان يصلي ثلاث عشرة ركعة يعني بالليل لانها كانت تسمي
العتمة الى ان يطلع الفجر وقد بين ذلك في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم اذن بلال فقام فصلى ركعتين خفيفتين
ثم خرج فصلى الصبح وقد روى عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين
وقد روى عن عائشة من غير هذا الوجه ايضا انه

فاعطيه من ذا الذي يستعبرني فاعقره فلا يزال كذلك حتى ينصرف الحجر
وفي الباب عن علي وابي طلحة وابي سعيد وفاعه الجهني وحبيب مطعم وابن
مسعود وابي الدرداء وعثمان بن العاص قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح وقد روى هذا الحديث من اوجه كثيرة عن ابي هريرة عن النبي صلى
عليه وسلم انه قال ينزل الله تبارك وتعالى حيث شاء بقي الاحرف هذا اصح
الروايات ٥ باب ما جاء في القراءة بالليل ٥ نا محمود
غيلان قال نا ابو احمد نا اسرائيل ح وثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
نا سفيان الثوري عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن ابي قيس
قال سألت عائشة كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر
بالقراءة وربما جهر قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قال ابو عيسى
هذا حديث صحيح غريب قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث غريب
وانما نعرفه من حديث اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة وروى هذا
الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلا ٥ نا ابو بكر محمد بن رافع البزار
قال نا عبد الصمد عبد الوارث ح وثنا اسمعيل مسلم العبدي عن ابي المتوكل
الناجي عن عائشة قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي فقرأ القرآن ليلة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ٥ باب ما جاء في فضل
صلاة التطوع في البيت ٥ نا محمد بن بشار قال نا محمد جعفر قال نا عبد الله
ابن سعيد ابي هند عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فصل صلاتك في بيوتك الا المكتوبة وفي الباب
عن عمر بن الخطاب وجابر وابن عمر وابي سعيد وابي هريرة وابن عمر وعائشة
وعبد الله بن سعد قال ابو عيسى حديث زيد بن ثابت
حديث حسن وقد احتلفوا في وابه هذا الحديث فروى
وابن عجلان عن ابي النضر مرفوعا وقد وقفه بعضهم عن
ابي النضر ولم يرفعه والحديث المرفوع اصح ٥ نا اسحق

www.alukah.net

عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا وتران في ليلة ولا تعودوا قبيحة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

ابواب الوتر باب ما جاء فضل الوتر

حدثنا قتيبة قال ثنا الليث عن سعيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن راشد
الزوفي عن ابي مرة الطائفي عن خارجة بن حذافة القرشي قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر
النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الفجر وفي الباب
عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وبريدة وابي بصرة صاحب النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابو عيسى حديث خارجة بن حذافة حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث سعيد بن ابي حبيب وقد وهم بعض المحدثين في هذا الحديث
فقال عبد الله بن راشد الزوفي وهو وهم باب ما جاء

ما الوتر ليس بحتم قال ثنا ابو بكر بن عياش قال ثنا ابو اسحق
عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كهيئة المكتوبة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا
ولكن سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت ذلك بندله قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وهذا اصح من حديث ابي بكر بن عياش وقد
روى مصعب المعتمر عن ابي اسحق نحو رواية ابي بكر بن عياش

باب ما جاء كراهية ان يدع قبل الوتر

قال ثنا ابو كريب قال ثنا ابن ادريس عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي عن ابي بردة
عن ابي هريرة قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوتر قبل
ان انام قال ابو عيسى هو ابن ابي عزة وكان الشعبي يوتر اول الليل ثم ينام وفي الباب
عن ابي بكر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث غريب حسن من هذا
الوجه والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان لا ينام الرجل حتى يوتر
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خشي منكم ان لا يستيقظ من آخر الليل
فليوتر ثم ليرقد ومن طمع منكم ان يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل

www.alukah.net

باب ما جاء في الوتر من أول الليل وآخره
حدثنا أبو كريب نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ح
ونا أبو معوانة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر من أوله ومن طمع منكم أن يقوم آخر الليل فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل
حدثنا أبو كريب نا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال سألت عائشة عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قد أوتر أوله وأوسطه وآخره فانتهى وتره حين مات
وفي الباب عن علي وجابر وأبي مسعود الأنصاري وأبي قتادة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره بعض أهل العلم الوتر من آخر الليل
باب ما جاء في الوتر بسبع
حدثنا هناد نا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أم سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشرة فلما كبر وضعف أوتر بسبع
وفي الباب عن عائشة قال أبو عيسى حديث أم سلمة حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أوتر بإحدى عشرة وتسع وسبع وخمس وثلاث وواحدة
والذي ذهب إليه بعض أهل العلم في هذا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يوتر بثلاث عشرة فلما أسن وضعف أوتر بسبع وصلى ركعتين ركعتين وهو جالس
باب ما جاء في الوتر بخمس
حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد ح
ونا هناد قال حدثنا أبو معاوية كلاهما عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ في الركعة الأولى بـ سبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بـ قل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بـ قل هو الله أحد والمعوذتين
وفي الباب عن عمر ولبن بن حصين وعائشة وابن عباس

الليل حدثنا ابو عيسى ابن كعب ح ويروى ايضا عن عبد الرحمن ابن مهدي عن ابي
كعب حدثنا ابو عيسى وهذا وجه صحيح من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وبه يقول الى هذا ذهب او ان يوتر الرجل بثلاث قال سفيان ان شاء اوتر بخمس
وان شاء بثلاث او بواحدة بثلاث وان شاء اوتر بركعة قال سفيان وكل
هذا حسن حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن
الحوص بن حكيم عن عبد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة كم كان
يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يوتر باربع وثلاث وست
وثلاث وثمان وثلاث وعشر وثلاث ولم يكن يوتر بأقل من سبع ولا
باكثر من ثلاث عشرة حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن مسعر عن
زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم اغفر لامتي في الاسحار قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد روى
هذا الحديث عن زياد بن علاقة عن رجل من بني سليم عن النبي صلى الله
عليه وسلم حدثنا ابو كريب حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق
عن هبيرة عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث
يقرأ في الركعة الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها
الكافرون وفي الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين قال ابو عيسى
وهذا حديث حسن غريب وقد روى هذا الحديث عن ابي اسحاق عن
هبيرة عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الوتر
بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في ركعة ركعة وفي الباب عن علي وعائشة
وعبد الرحمن ابزى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ في الركعة الثالثة بالمعوذتين
وقل هو الله احد والذي اختاره اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ومن بعدهم ان يقرأ بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد بقراءة كل ركعة من ذلك سورة حدثنا احمد بن منيع
حدثنا اسحاق الازرق عن ابن جريج قال ما حدث سليمان الاحول عن
عبد العزيز بن جريج قال سألت عائشة اي شيء كان يوتر به رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية
بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين قال ابو عيسى
وهذا حديث حسن غريب وعبد العزيز هذا والد ابن جريج صاحب عطاء
واسم جريج عبد الملك وعبد العزيز جريج وهذا روى هذا الحديث
عن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ماجاء في الوتر

ماجاء في الوتر

www.alukah.net

باب ما جاء في القنوت في الوتر

حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن برد بن ابي مريم عن ابي الحوراء قال قال الحسن علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك وانه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت وفي الباب عن علي قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث ابي الحوراء السعدي واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت شيئا احسن من هذا وبه يقول غير واحد من اهل العلم في القنوت في الوتر فرأى عبد الله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها واختار القنوت قبل الركوع وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري واهل الكوفة وقد روي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه كان لا يقنت الا في النصف الآخر من رمضان وكان يقنت بعد الركوع وهو مذهب بعض اهل العلم الى هذا ذهب الشافعي واحمد

باب ما جاء في الرجل ينسى الوتر او ينام عنه

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن بدر عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن وتره او نسيه فليصل اذا ذكر واذا استيقظ وفي الباب عن علي وابن عباس وابي قتادة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال سمعت ابا داود البصري يقول سألت احمد بن حنبل عن عبد الله بن بدر فقال اخوه عبد الله بن بدر روى عنه سفيان الثوري وقال عبد الله بن ادريس ثقة وقد ذهب بعض اهل الكوفة الى هذا الحديث وقالوا يوتر الرجل اذا ذكر وان كان بعد ما طلعت الشمس وبه يقول سفيان الثوري

باب في مباركة الصبح بالوتر

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتروا قبل ان تصبحوا وفي الباب عن ابي محمد الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتروا قبل الصبح قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه عن ابيه وروى بعضهم عن ابي نضرة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي بكر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي بكر عن عمر عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى بعضهم عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن ابي بكر عن عمر عن ابي بن كعب عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل
والوتر فأوتروا قبل طلوع الفجر قال أبو عيسى سلمة بن موسى قد تفرد
بهذا اللفظ فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا وتر بعد صلاة الصبح
وهو قول غير واحد من أهل العلم وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحق لا يرون
الوتر بعد صلاة الصبح ٥ باب ما جاء ما جاء في الوتر أن
الوتر ليلة ٥ هناد قال حدثنا وكيع وقال حدثني عمه يسار بن عبد الله
عن سعيد بن طلق عن أبيه عن أبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
وتران في ليلة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥ واختلف أهل
العلم في الذي يوتر من أول الليل ثم نفع من أخره فرأى بعض أهل العلم
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم نقض الوتر وقالوا يصلي البقا
من أخره ويصلي ما بدا له ثم يوتر في آخر صلاته لأنه لا وتران في ليلة وهو
قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وذهب إليه إسحق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي وغيرهم إذا
أوتر من أول الليل ثم نام أو قام من آخر الليل فإنه يصلي ما بدا له ولا ينقض
وتره ويدخل وتره على ما كان وهو قول سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن
المبارك وأحمد وهذا أصح لأنه قد روي من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا وتران في ليلة ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا مسعدة عن محمد بن موسى
وهو أبو جعفر الفقيه عن الحسن عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد
الوتر ركعتين ٥ وقد روي نحو هذا عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد
عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء الوتر على
الراحلة ٥ قتيبة حدثنا مالك بن أنس عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن سعيد
بن يسار قال كنت مع ابن عمر في سفر فسمعت عنه فقال ابن كنت فقلت
أوتر فقال ألست لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة قلت بلى
والله قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته ٥ وفي الباب عن ابن عباس
قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلى هذا وقالوا إن يوتر الرجل على
راحلته وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحق وقال بعض أهل العلم لا يوتر الرجل
على الراحلة هذا إذا أراد أن ينزل فأوتر على الأرض وهو قول بعض أهل العلم
الكوفة ٥ باب ما جاء في صلاة الضحى ٥ أبو كريب محمد بن
العلاء بن أبي يونس بكير بن عيسى عن محمد بن أبي موسى بن طلحة عن
عمه ثمامة بن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى
الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب في الجنة وفي الباب عن أبي هاني

وابي هريرة ونعيم همام وابي ذر وعائشة وابي امامة وعتبة عبد
السلمي وابن ابي اوفى وابي سعيد وابن اثم وابن عباس قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه نا ابو موسى محمد بن المثنى
قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى قال ما اخبرني احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الا ام هانئ
فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة
فاغتسل فصلى ثماني ركعات ما رأيته صلى صلاة قط اخف منها غير انه
كان يتم الركوع والسجود قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وكان
احمد يرى ان الذي جاء في هذا الباب حديث ام هانئ وذهبوا الى نعيم فقال
بعضهم نعيم بن همام وقال بعضهم نعيم بن هبار وقال بعضهم هبار وقال ان
هبار والصحيح ان همام وابو نعيم وهبار فيه فقال واخطأ فيه ثم ترك فقال
نعيم عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بذلك عبد حميد عن نعيم
نا ابو جعفر الشيباني يعني محمد بن ابي الحسين قال نا ابو مشهر قال
نا اسمعيل بن عياش عن نجيح بن سعيد عن خالد بن معدان عن حبيب
نفيع عن ابي الدرداء وابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله تبارك
وتعالى انه قال ابن ادم اركع لي اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب نا محمد بن عبد الاعلى البصري قال
نا بشر بن ثابت نا نصر بن القاسم عن شداد ابي عمار عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء على شفعة الضحى غفر الله له ذنوبه وان
كانت مثل زبد البحر قال ابو عيسى وقد روى وكيع وغير واحد من
الائمة هذا الحديث عن نصر بن القاسم ولا نعرفه الا من حديثه قال ابو عيسى
ابو عقيل الثقفي اسمه عبد الله بن عقيل قال نا محمد بن بشار نا عبد
الوهاب الثقفي قال نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى حتى نقول
لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب قال ابو عيسى باب ما جاء في الصلوة عند الزوال نا ابو موسى
محمد بن المثنى قال حدثنا ابو داود الطيالسي قال نا محمد بن مسلم يعني ابا الوضاح هو
ابو سعد الموذب عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر
وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح

شبكة السحاب
الألوكة
www.alukah.net

الباب عن علي وابن ابي اوفى وابو عيسى حديث عبد الله الصنابحي حديث حسن صحيح
غريب وروى النسائي عليه وسلم انه كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال
لا يسلم الا في اخرهن ٥ باب ما جاء في صلاة الحاجة ٥ نا علي بن عيسى
ابو محمد البغدادي قال نا عبد الله بن بكر السهمي ونا عبد الله بن منير عن عبد الله بن
بكر عن حميد عن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كانت له الى الله حاجة او الى احد من بني ادم فليتوضأ وليحسن
الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل
لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين
اسالك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة
من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضا الا
قضيتها يا ارحم الراحمين قال ابو عيسى هذا حديث غريب وفي اسناده
مقال فايد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث وفايد هو ابو الورقاء ٥ باب
ما جاء في صلاة الاستخارة ٥ فيه قال نا عبد الرحمن ابي الموال
عن محمد المنكدر عن جابر نا عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم
بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا
اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر
خير لي في ديني ومعيشتي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه
عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته
وفي الباب عن ابن مسعود وابي ايوب قال ابو عيسى حديث جابر
حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن ابي الموال
وهو شيخ مدني ثقة روى عنه سفيان بن عيينة وغير واحد وروى عن عبد الرحمن
غير واحد من الائمة ٥ باب ما جاء في صلاة التسبيح ٥ نا احمد بن محمد بن
موسى قال نا عبد الله بن المبارك قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني اسحق بن عبد الله
ابو طلحة عن انس بن مالك ان ام سليم جاءت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت علمني كلمات اقولهن في صلاتي فقال كبري الله عشرا
واحمديه عشرا وسبحيه عشرا واهللي عشرا ثم سلي ما شئت يقول نعم نعم وفي الباب عن العباس وعبد الله

يقل

ـ عمرو والفضل ـ عباس ـ والى ـ ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن
غريب وقد ـ وى عن النبى صلى الله عليه وسلم غير حديث ـ ع صلاة التسبيح ولا
يصح منه كبير شى وقد ـ وى ابن المبارك وغير واحد من اهل العلم صلاة التسبيح
وذكروا الفضل فيه يا احمد بن منيع ـ العنبرى قال يا ابو وهب قال سألت عبد الله
ـ المبارك عن الصلوة التى يسبح فيها قال يكبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك
وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول خمس عشرة مرة سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم يتعوذ ويقرأ بسم الله الرحمن
الرحيم وفاتحة الكتاب وسورة ثم يقول عشر مرات سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ثم يركع فيقولها عشرا ثم يرفع ـ اسك فيقولها
عشرا ثم يسجد فيقولها عشرا ثم يرفع ـ اسه فيقولها عشرا ثم يسجد
الثانية فيقولها عشرا الصلى ـ ع ـ كعات على هذا فذلك خمس وسبعون
تسبيحة فى كل ـ كعة ثم ـ ة اى كل ـ كعة خمس عشرة تسبيحة ثم تقرأ تسبيح
عشرا فان صلى ليلا فاحب الى ان يسلم فى كل ـ كعتين وان صلى نهارا فان شاء سلم
وان شاء لم يسلم قال ابو وهب واخبرنى عبد العزيز هو ابن ابى ثابت ـ مه عن
عبد الله ابن حسن ـ ة الركوع سبحان ربى العظيم وفى السجود سبحان ربى
الاعلى ثلاثا ـ ب تسبيح التسبيحات ـ ه قال احمد بن منيع ـ زيعة
قال اخبرنى عبد العزيز وهو ابن ابى ثابت ـ مه قال قلت لعبد الله المبارك ان
قال اخبرنى عبد العزيز وهو ابن ابى ثابت ـ مه قال قلت لعبد الله المبارك ان
سها فيها اتسبح فى سجدتى السهو عشرا قال لا انما هى ثلاث ما بدا تسبيحه ذكر
ابو كريب محمد العلاء قال ـ ثنا مدرك بن حباب الكلبى يا موسى بن عتبة حدثنى
سعيد ـ ابى سعيد مولى ابى بكر ـ محمد ـ عمرو بن حزم ـ ى ابى ـ ابع قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عم الا اصلك الا احبوك الا انفعك
قال بلى يا رسول الله قال يا عم صل ـ ابع ـ كعات تقرأ فى كل ـ كعة بفاتحة
الكتاب وسورة فاذا انقضت القراءة قلت الله اكبر والحمد لله وسبحان الله خمس
عشرة مرة قبل ان تركع ـ ع قلها عشرا ـ ابع ـ اسك قلها عشرا
ـ اسجد قلها عشرا ـ ابع ـ اسك قلها عشرا ـ اسجد قلها عشرا
ـ ابع ـ اسك قلها عشرا فذلك خمس وسبعون فى كل ـ كعة
وهى ثلاث مائة ـ ابع ـ كعات فلو كانت ذنوبك مثل رمال عالج غفرها
الله لك قال يا رسول الله ومن يستطيع ان يقولها فى يوم قال ان لم يستطع
ان يقولها فى يوم فقلها فى جمعة فان لم يستطع ان يقولها فى يوم جمعة فقلها فى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسهيل لم يدل يقول له حي حتى حفظها في سنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب

باب ما جاء في صفة الصلوة

حدثنا الى صلى الله عليه وسلم حدثنا محمود بن غيلان قال نا ابو اسامة عن مسعر والاجلح
وممالك يعقوب عن الحكم عن عبد الرحمن ابي ليلى عن كعب بن عجرة
قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمنا فكيف الصلاة عليك قال قولوا
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على
محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد قال ابو اسامة
في حديثه عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن ابي ليلى قال وانا نقول
وفي الباب عن علي وابي حميد وابي مسعود وطلحة وابي سعيد وبريدة
وابن خارجة ونقال ابن جارية وابي هريرة قال ابو عيسى حديث كعب
عجرة حديث حسن صحيح وعبد الرحمن ابي ليلى كنيته ابو عيسى وابو ليلى
اسمه يسار

باب ما جاء في فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا بشار قال نا محمد خالد بن عثمة قال حدثني موسى بن يعقوب الزمعي
قال حدثني عبيد بن حنين ان عبد بن سعد ابا احمد عن عبد بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي
صلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث موسى بن يعقوب الزمعي
وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا واكتب له عشر حسنات وحدثنا
محمد قال نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة صلى الله عليه
عشرا وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وابي طلحة
وانس وابي بن كعب قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وروى
غير سهيل بن ابي صالح هذا الحديث عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى بعضهم هذا الحديث عن العلاء عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن ابي هريرة والعلاء هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب
وقد سمع من انس بن مالك وغير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

والد الحلا هو من الباعنى سمع من ابى هريره وابى سعيد الخدرى ويعقوب
هو من كبار الباعنى قد روى عن عمر الخطاب ما روى عنه ابن عباس رضى
العظيم العنبرى قال نا عبد الرحمن نا مهدى عن مالك بن انس عن العلاء
عبد الرحمن يعقوب عن ابيه عن جده قال قال عمر الخطاب لا يتبع فى هذا
الامر الا تفقه فى الدين هذا حديث حسن غريب ٥ ابواب الجمعه
باب ما جاء فى فضل يوم الجمعه ٥ قتيبه قال نا المغيره يعنى عبد الرحمن
ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريره ان النبى صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت
فيه الشمس يوم الجمعه فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنه وفيه اخرج منها ولا
تقوم الساعه الا يوم الجمعه ٥ وفى الباب عن ابى لبابه وسلمان وابى بن يسعد
وعباده واوس اوبن اوس قال ابو عيسى حديث ابى هريره حديث حسن صحيح
باب ما جاء فى الساعه التى ترجى فى يوم الجمعه ٥ ناعبيد بن اسباط
الهاشمى البصرى قال نا عبد الله بن عبد المجيد الحنفى قال نا محمد ابن
جحيله قال نا موسى بن وردان عن ابى سلمه عن ابى هريره عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
الشمس الساعه التى ترجى فى يوم الجمعه بعد العصر الى غيبوبه الشمس قال
ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن ابى سلمه
النبى صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه ومحمد بن جحيله يضعف ضعفه بعض
اهل العلم من قبل حفظه ويقال له حمار ابى جحيله ويقال هو ابو ابراهيم
الا نصارى وهو منكر الحديث وقد رأى بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ان الساعه التى ترجى بعد العصر الى ان تغرب الشمس وبه يقول
احمد واسحق وقال احمد اكثر الحديث فى الساعه التى ترجى انها بعد زوال العصر
انها بعد صلاه العصر وترجى بعد زوال الشمس ٥ نا اسحق بن موسى الانصارى
قال نا معن قال نا مالك بن انس عن يزيد بن عبد الله الهادى عن محمد بن
ابراهيم عن ابى سلمه عن ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم
طلعت فيه الشمس يوم الجمعه فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنه وفيه اخرج
منها وفيه ساعه لا يوافقها عبد مسلم يصلى يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه
اياه قال ابو هريره فلقيت عبد الله بن سلام فذكرت له هذا الحديث فقال
انا اعلم اى ساعه هى قلت اخبرنى بها ولا تضن بها على فقال هى بعد العصر
الى ان تغرب الشمس قلت وكيف تكون بعد العصر وقد قال رسول الله صلى الله

تصحيح

www.alukah.net

عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى
ان يكون مكان صاحب القبر من البلاء وليس به الا الدين
لا يريد به الا الدين وحتى يقوم الرجل على خمسين امرأة
يطلبن منه الطعام

مالك ايضا عن الزهري عن سالم عن ابيه نحو هذا الحديث ٥ باب فضل
الغسل يوم الجمعة ٥ محمود بن غيلان قال نا وكيع عن سفيان وابو جناب الكلبي
عن ابي جحيفة عن عبد الله بن سنان عن نجيح الحرث عن ابي الاشعث الصنعاني عن
اوس او ابن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة واغتسل
وبكر وابتكر ودنا واستمع وانصت كان له بكل خطوة خطوها اجر سنة
صيامها وقيامها قال ابو عيسى هذا الحديث قال وكيع اغتسل هو واغتسل امرأته
وروى عبد الملك بن ابي سليمان هذا الحديث عن عطاء واغتسل يعني غسل
رأسه واغتسل ٥ حدثنا ابو كريب قال نا ابو بكر وعبد الله بن نمير وسلمان وابن ابي زائدة
وابو سعيد وابو اسامة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن اوس بن اوس الثقفي
وابو الاشعث الصنعاني اسمه شراحيل ٥ قال ابو عيسى حديث حسن ٥ باب ما جاء في
الوضوء يوم الجمعة ٥ حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى قال نا سعيد بن عامر الضبعي
قال نا شعبة عن قتادة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل
وفي الباب عن ابي هريرة وانس وعائشة قال ابو عيسى حديث سمرة
حديث حسن صحيح وقد روى بعض اصحاب قتادة هذا الحديث عن قتادة
عن الحسن عن سمرة وروى بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلا والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة وقد اول بعض اهل العلم الوضوء في الغسل
يوم الجمعة قال الشافعي ومما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل يوم
الجمعة انه على الاختيار لا على الوجوب حديث عمر حيث قال لعثمان والوضوء
ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالغسل يوم الجمعة انه على
الاختيار فلو علما ان امره على الوجوب لما تركه عمر عثمان
حتى يرده ويقول له ارجع فاغتسل ولا خفي على عثمان ذلك ولكن دل
هذا الحديث ان الغسل يوم الجمعة ليس بفرض ولا بواجب على
المتروك ذلك ٥ حدثنا ابو داود قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى
الجمعة فدنا واستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة
ايام ومن مس الحصى فقد لغا قال ابو عيسى ٥ حديث حسن صحيح

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب ما جاء المبكر الى الجمعة ه ا اسحق موسى
الانصاري حدثنا معن قال نا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما
قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة
ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب
بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر وفي الباب عن
عبد الله بن عمرو وسمرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح ه باب ما جاء في ترك الجمعة من غير
عذر ه ا علي بن خشرم قال نا عيسى ابن يونس عن محمد بن عمرو عن عبيدة
ابن سفيان عن ابي الجعد الضمري وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها
طبع الله على قلبه ه وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وسمرة قال ابو عيسى
حديث ابي الجعد حديث حسن قال وسألت محمدا عن اسم ابي الجعد الضمري
فلم يعرف اسمه وقال لا اعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث
قال ابو عيسى ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث محمد بن عمرو ه

باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة ه ا عبد الحميد محمد
ابن عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن المهاجر قال نا الفضل بن دكين قال نا اسرائيل عن ثوير بن ابي فاختة عن رجل من اهل
قباء عن ابيه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
ان نسعى الجمعة من قباء قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا
الوجه ولا نعلم في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقد روي عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من اواه الليل الى اهله وهذا
حديث اسناده ضعيف انما نروي من حديث معاوية بن عبد الكريم عن عبد الله
ابن سعيد المقبري وضعف يحيى بن سعيد القطان عبد الله بن سعيد المقبري
في الحديث واختلف اهل العلم على من تجب الجمعة فقال بعضهم تجب الجمعة على
من اواه الليل الى منزله ه وقال بعضهم لا تجب الجمعة الا على من سمع النداء وهو
قول الشافعي واحمد واسحق ه سمعت احمد بن الحسن يقول سمعت عبد

احمد حنبل وذكر واعلى من يحب الجمعه فلم يذكر فيه احمد عن النبي شيبا
قال احمد الحسن فعلت لاحمد حنبل فيه عن ابي هريره عن النبي قال احمد
حنبل عن النبي قلت نعم ه قال الحاج نصير نا معاذ نا عبادي عبد الله
سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الجمعه على من اواه الليل الى اهله قال فعجب على احمد وقال استغفر لك
استغفرت لك وانما فعل به احمد حنبل هذا لانه لم يعد الحديث سياق ضعفه
لحال اسناده ه باب ما جاء في وقت الجمعه ه احمد منيع
قال نا يزيد بن هارون قال نا فليح سمعت عمان بن عبد الرحمن التيمي
عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعه حين تميل الشمس
ه احمد موسى قال نا ابو داود الطيالسي قال نا فليح سمعت عثمان بن
عبد الرحمن التيمي عن ابن لحوه وفي الباب عن سلمه بن الاكوع وجابر وابن
بن العوام قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وهو الذي اجتمع
عليه اكثر اهل العلم ان وقت الجمعه اذا زالت الشمس كوقت الظهر
وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال اي لعلهم ان صلاة الجمعه اذا صليت
قبل الزوال انها لم تجز ايضا وقال احمد ومن صلاها قبل الزوال كانه
لم يرد عليه اعاد ه باب ما جاء في الخطبه على المنبر ه
حدثنا ابو حفص عمرو بن علي الفلاس قال نا عثمان بن عمر وحيي بن كثير ابو غسان
العنبري قالا نا معاذ بن العلاء عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر جن الجذع حتى انشق فاخذه فسكن ه وفي
الباب عن انس وجابر وسهل بن سعد وابي بن كعب وابن عباس وابن سلمه
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن غريب صحيح ومعاذ العلاء
هو بصري وهو اخو ابي عمر بن العلاء ه باب
الجلوس بين الخطبتين ه احمد بن منيع البغوي قال نا حاتم بن اسماعيل
قال نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يخطب يوم الجمعه ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قال مثل ما يفعلون اليوم وفي الباب
عن ابن عباس وجابر بن سمره قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث حسن صحيح وهو الذي عليه اهل العلم ان يفصل بين
باب ما جاء في قصر الخطبه ه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان خطا حايوم الجمعه فى هيئه بذه والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعه فامره
فصلى ركعتين والنبى يخطب ه قال ا ابى عمر كان ا عيينه يصلى ركعتين
اذا جاء والامام يخطب ويامر به وكان ابو عبد الرحمن المقبرى يراه قال
ابو عيسى وسمعت ا ابى عمر يقول قال ا عيينه كان محمد بن عجلان ثقة مامونا
فى الحديث ه وفى الباب عن جابر وابى هريره وسهل بن سعد قال ابو عيسى
حديث ابى سعيد الخدرى حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل
العلم وبه يقول الشافعى واحمد واسحق وقال بعضهم اذا دخل والامام يخطب
فانه يجلس ولا يصلى وهو قول سفيان الثورى واهل الكوفه والقول الاول
اصح ه ا قتيبه قال نا العلاء حاكم القرشى قال ا ت الحسن البصرى دخل
المسجد يوم الجمعه والامام يخطب فصلى ركعتين وجلس انما فعل الحسن
اتباعا للحديث وهو روى عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ه
باب ما جاء فى كراهيه الكلام والامام يخطب ه ا قتيبه قال نا
الليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى عن سعيد المسيب عن ابى هريره ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال يوم الجمعه والامام يخطب انصت فقد
لغا وفى الباب عن ا ابى اوفى وجابر وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث
ابى هريره حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم كرهوا ان يتكلم
الرجل والامام يخطب وقالوا ان تكلم عمره فلا يتكلم عليه الا بالانصات ه
وان يتكلم والامام يخطب وقالوا ان تكلم عمره فلا يتكلم عليه الا بالانصات ه
واحتجوا فى ذلك بالسلام وتشميت العاطس فرخص بعض اهل العلم فى التسليم
وتشميت العاطس والامام يخطب وهو قول احمد واسحق وكره بعض اهل العلم
من الصحابه وغيرهم ذلك وهو قول الشافعى ه باب
فى كراهيه التخطى يوم الجمعه ه ا ابو كريب قال نا يزيد بن هارون عن شريك بن عبد الله
عن ابى سعيد عن سهل بن معاذ بن انس الجهنى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تخطى رقاب الناس يوم الجمعه اتخذ جسرا الى جهنم وفى الباب عن جابر
قال ابو عيسى حديث سهل بن معاذ بن انس الجهنى حديث غريب لا نعرفه الا
من حديث شريك بن عبد الله والعمل عليه عند اهل العلم كرهوا ان يتخطى الرجل يوم
الجمعه رقاب الناس يوم الجمعه وقد رخص بعض اهل العلم فى ذلك اذا كان الامام

www.alukah.net

وصفه من قبل حفظه ٥ باب ما جاء كراهية الاختناء والامام
يخطب ٥ اخبرنا محمد بن حميد الرازي والعباس بن محمد الدوري قالا انا ابو عبد الرحمن
المقرئ عن سعيد ابي ايوب قال حدثني ابو مرحوم عن سهل معاذ عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجلوس يوم الجمعة والامام يخطب قال
ابو عيسى وهذا حديث حسن وابو مرحوم اسمه عبد الرحيم ميمون وقد
روى قوم من اهل العلم الجلوس يوم الجمعة والامام يخطب ورخص فيه
بعضهم منهم عبد الله بن عمرو وغيره وبه يقول احمد واسحق لا بأس بالجلوس
والامام يخطب باب ما جاء كراهية رفع الايدي
عند الخطبة ٥ اخبرنا احمد بن منيع قال انا هشيم قال انا حصين قال سمعت عمارة
ابن رويبة وبشر بن مروان يخطب فرفع يديه فقال قبح الله
هاتين اليدين لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد
على ان يقول هكذا واشار هشيم بالسبابة قال ابو عيسى هذا حديث
صحيح ٥ باب ما جاء اذان الجمعة ٥ اخبرنا احمد بن منيع قال انا
حسين بن محمد الخياط ح وانا ابن ابي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد
قال كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر اذا خرج
الامام اقيمت الصلوة فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء
في الكلام بعد نزول الامام من المنبر ٥ اخبرنا سفيان قال انا ابو داود الطيالسي
قال انا حريز بن حازم عن ثابت عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتكلم بالحاجة اذا نزل عن المنبر قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من
حديث حريز بن حازم سمعت محمدا يقول وهم حريز بن حازم في هذا
الحديث والصحيح ما روى عن ثابت عن انس قال اقيمت الصلوة فاخذ رجل بيد النبي
صلى الله عليه وسلم فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم قال محمد والحديث
هو هذا وحريز بن حازم ثقة ثبت هكذا يقول علي بن المديني وهو صدوق قال محمد وهم حريز
بن حازم في حديث ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت
الصلوة فلا تقوموا حتى تروني قال محمد وروى عن حماد بن زيد قال كنا عند ثابت

شبكة الألوكة www.alukah.net

البناني حدثنا حماد الصواف عن ابي كثير عبد الله مولى ابي قتادة عن
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني وقوم
حر بن علي اني باتا حدثنا عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجلوس
على الحلال قال ابو عبد الله الرقاشي قال ابو معمر عن ابي انس قال لقد رأيت المؤذن
يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يقام الصلوة يكلمه الرجل فيقوم بينه وبين القبلة
ما زال يكلمه وقد رأيت بعضهم ينعس من طول قيام النبي صلى الله عليه وسلم له
قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة

حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن عبيد بن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال استخلف مروان
ابا هريرة على المدينة وخرج الى مكة فصلى بنا ابو هريرة يوم الجمعة فقرأ
بنا في الركعة الاولى من الجمعة والسجدة الثانية اذا جاءك المنافقون قال عبد الله فادركت
ابا هريرة فقلت له تقرأ بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة فقال ابو هريرة
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة وفي الباب عن العباس والنعمان
ابن بشير وابي عنبة الخولاني قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبح
اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية

باب ما جاء

في القراءة في صلاة الصبح يوم الجمعة

حدثنا علي بن حجر قال انا شريك عن مخول بن راشد
عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرأ في صلاة الجمعة في صلاة الفجر تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان وفي الباب
عن سعيد وابن مسعود وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح وقد روى سفيان الثوري وغير واحد عن مخول

باب ما جاء

في الصلوة قبل الجمعة وبعدها

حدثنا قتيبة قال انا ابو عوانة عن عبيد بن عمير
عن ابي حية البدري عن علي بن ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد
الجمعة اربعا وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وابن عمر حديث علي حديث حسن
صحيح وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انهم كانوا يصلون بعد الجمعة اربعا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق
حدثنا قتيبة قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر ان ابن عمر كان
اذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

صحيح وبذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ابى ابى عمر قال ياسفيان
عن سهيل عن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا هذا حديث حسن صحيح ٥
باب الصلوة بعد الجمعة قال ياعلى المدينى عن سفيان بهذا قال كما نعد سهيل
بالصلوة بعد الجمعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم وروى عن عبد الله بن مسعود انه كان يصلى قبل الجمعة
اربعا وبعدها اربعا وروى عن على ابى طالب انه امر ان يصلى بعد الجمعة
اربعا وبه يقول سفيان الثورى والمباركى الى قول ابن مسعود
وقال اسحق ان صلى اربعا قبل الجمعة وبعدها فحسن وصحيح
وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يصلى بعد الجمعة ركعتين
وبعدها اربعا وحديث النبى صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل
اربعا قال ابو عيسى وابن عجلان هو الذى روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان
يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم اربعا وابن عجلان بعد النبى صلى فى المسجد بعد الجمعة
ركعتين وصلى بعد اربعا باب ابى عمر قال ياسفيان
عن ابى عجلان حدثنى نافع ان ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد
ذلك اربعا قال ياسفيان حدثنى عبد الله بن محمد المحرومى قال اتانا سفيان بن عيينة عن
ابى عجلان بهذا فقلت له حدثك احد اثبت للحديث من الدراوردى وما رأيت احدا اللزم
عمرو بن دينار قال ما رأيت احدا اتقن للحديث من الدراوردى وما رأيت احدا اللزم
والدراوردى هو ابن عبيد وهو ابن عجلان هو محمد بن عجلان
سمعت ابا عمر يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول كان عمرو بن دينار
ابيت من الدراوردى ٥ باب ما جاء فى من ادرك من الجمعة ركعة
ياسفيان على وسعيد عبد الله بن وهب واحد قالوا ياسفيان بن عيينة
عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ادرك
من الصلوة ركعة فقد ادرك الصلوة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبى وغيرهم قالوا اذا ادرك
ركعة من الجمعة صلى اليها اخرى ومن ادرك منهم جلوسا صلى اربعا وبه يقول
سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى واحمد واسحق ٥ باب ما جاء

الدراوردى
الدراوردى
الدراوردى

القائلة يوم الجمعة ٥ ثنا علي بن حجر قال ثنا عبد العزيز بن أبي حازم وعبد الله
بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا نقيل إلا بعد الجمعة ٥ وفي الباب عن أنس قال مالك
قال أبو عيسى حديث سهل بن سعد حديث حسن صحيح ٥ باب
ما جاء من الخروج يوم الجمعة أنه يحول من مجلسه ٥ ثنا أبو سعيد الأشج قال ثنا
عبد الله بن نمير وأبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه إلى
قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب
ما جاء في السواك يوم الجمعة ٥ ثنا أحمد بن منيع قال ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم
عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند كل صلاة رواه في
الزيادة "فوق ذلك يوم الجمعة" وعند أحمد قال الحكم فاصلي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فلا أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ما منعك أن
تعدو مع أصحابك قال له قلت أن أصلي معك يوم الخميس فقال لو أعلمت
ما والله ما أنت فصل غدوة ٥ قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه
إلا من هذا الوجه ٥ قال علي المدني قال يحيى بن سعيد قال شعبة لم يسمع
الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث وعد هذا فيها وليس هذا الحديث في
الحكم من مقسم وقد روى هذا الحديث غير واحد عن مقسم وقد اختلف
أهل العلم في السواك يوم الجمعة فلم ير بعضهم بأسا بأن يخرج يوم الجمعة في
السفر قال لحضور الصلوة وقال بعضهم إذا أصبح فلا يخرج حتى يصلي الجمعة
باب
ما جاء في الطيب يوم الجمعة ٥ ثنا علي بن الحسن الكوفي قال ثنا أبو يحيى إسمعيل بن إبراهيم النبتي عن يزيد
بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم
من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب ورواه أبو سعيد وسمع من
البراء ٥ قال ثنا أحمد بن منيع قال ثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد بهذا
قال أبو عيسى حديث البراء حسن وروى أبو
إسمعيل بن إبراهيم النبتي وإسماعيل بن إبراهيم النبتي ضعيف في الحديث ٥

www.alukah.net

العيدين ٥ باب ما جاء في المشي يوم العيد ٥

أبو إسحاق بن موسى يعني الفزاري قال ناشريك عن أبي إسحاق الحرث عن
علي من السنة أن يخرج إلى العيد ماشيا وأن يأكل شيئا قبل أن يخرج قال
أبو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم
يستحبون أن يخرج الرجل إلى العيد ماشيا وأن لا يركب إلا من عذر ٥

باب صلاة العيد قبل الخطبة ٥ نا محمد المثنى قال نا أبو أسامة
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة ٥ وفي الباب عن
ابن عباس قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن
صلاة العيد تعمل قبل الخطبة ويقال أن أول من خطب قبل الصلوة مروان
بن الحكم ٥ باب ما جاء أن صلاة العيدين بغير أذان ولا إقامة ٥
نا أبو الأحوص عن سماك بن حرب وعن جابر بن سمرة قال صليت
مع النبي صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة ٥
وفي الباب عن ابن عباس قال أبو عيسى وحديث جابر بن
سمرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم أنه لا يؤذن لصلاة العيدين ولا لشيء من النوافل ٥ باب
ما جاء في القراءة في العيدين ٥ نا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن
المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى هل أتاك حديث
الغاشية قال وإذا اجتمع يوم وأحد قرأ بهما ٥ وفي الباب عن أبي واقد وسمرة
ابن جندب وابن عباس قال أبو عيسى حديث النعمان بن بشير حديث حسن
صحيح وهكذا روي عن سعيد بن المسيب وسعد عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر
مثل حديث أبي عوانة وإسماعيل بن علية وغير واحد يروون هذا الحديث
عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان
ابن بشير ولا نعرف لحبيب بن سالم رواية عن حبيب بن أبيه وحبيب بن
سالم هو مولى النعمان بن بشير روى عن النعمان بن بشير أحاديث وقد روى

عن عبيد عن ابن عجلان عن المقبري نحوه وابو هريرة روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلاة العشاء بإذا السماء انشقت واقترب الساعة وبه
يقول الشافعي حدثنا يحيى موسى البلخي قال نا معن عن عيسى وهو نا
مالك عن عمرة عن سعد الهاذني عن عبيد الله عن عائشة ان
عمر بن الخطاب سأل اباواقد الليثي ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأ به في الفطر والاضحى فقال كان يقرأ فيهما بقاف والقرآن المجيد واقتربت
الساعة وانشق القمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
روى مالك هذا الحديث عن عمرة عن سعيد بن هشام الحديث نحوه قال ابو عيسى
وابو واقد الليثي اسمه الحرث بن عوف وقد روى غير واحد
هذا الحديث عن عمرة ورواه مسلم بن ابي مسلم عن عمرة وابي عمرو الحذاء المدني عن
عبيد الله عن نافع عن كثير عن عبيد الله عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى قبل القراءة وفي الاخرة خمسا
قبل القراءة وفي الباب عن عائشة وابن عمر وعبد الله بن عمرو قال
ابو عيسى حديث كثير حديث حسن وهو احسن شيء روي في هذا
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عمرو بن عوف المزني والعمل على هذا
عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهكذا روى عن ابي
هريرة انه صلى بالمدينة نحو هذه الصلوة وهو قول اهل المدينة وبه يقول
مالك بن انس والشافعي واحمد واسحق وقال عبد الله بن مسعود انه قال
في التكبير في العيدين تسع تكبيرات في الركعة الاولى خمسا قبل القراءة
وفي الركعة الثانية يبدأ بالقراءة ثم يكبر اربعا مع تكبيرة الركوع وقد روى عن
عبد الله بن مسعود انه صلى نحو هذا وهو قول اهل الكوفة وبه
يقول سفيان الثوري وغير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة قبل العيدين
ولا بعدها وبه يقول سفيان الثوري وقال ابو داود الطيالسي قال ابو اسامة سمعت عبيد
الله بن عبد الله يحدث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها وفي الباب عن
عمرو وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول

الباحة
www.alukah.net

الشافعي واحمد واسحق وقد روى طائفة من اهل العلم الصلوة يوم العيد
قبل الخطبة وهو قول اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم والقول الاول اصح
وبه يقول الحسين بن علي حدثنا ابو عمار وكيع عن ابان بن عبد الله البجلي عن ابي بكر بن حفص
عن عمير مولى ابي اللحم قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب فصلى قبل الخطبة
بغير اذان ولا اقامة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا
وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في خروج النساء في العيدين

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عوف عن حفصة بنت سيرين
عن ام عطية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج الابكار والعواتق وذوات
الخدور والحيض في العيدين فاما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن دعوة
المسلمين قالت احدانا يا رسول الله ان لم يكن لها جلباب قال فلتلبسها
اختها من جلبابها حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم عن هشام بن حسان
عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية بنحوه وفي الباب عن ابن عباس
وعائشة قال ابو عيسى حديث ام عطية حديث حسن صحيح وقد ذهب
بعض اهل العلم الى هذا الحديث فرخص للنساء الخروج الى العيدين
بعضهم رخص للشابات منهن وكره الشيوخ الخروج للنساء الى العيدين
وقالوا اذا خرجت المرأة فلا تتطيب ولا تتزين وكرهوا لهن الشهرة
واذا اردن الخروج كرهوا لهن ان يتشبهن بالرجال في لباسهن وهيئتهن
وروى عن عائشة قالت لو ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد
كما منعت نساء بني اسرائيل وروى عن سفيان الثوري انه كره الخروج
للنساء الى العيدين

باب ما جاء في خروج النبي صلى الله عليه وسلم من طريق واخرى اذا رجع

حدثنا محمد بن عبد الاعلى الكوفي وابو كريب قالا حدثنا محمد بن الصلت عن فليح
بن سليمان عن سعيد بن الحرث عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره وفي الباب عن ابن عمر وابي رافع
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب ورواه ابو اسامة
وغير واحد عن فليح بن سليمان ورواه بعضهم عن فليح عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
ولم يذكر فيه عن ابيه وهذا اصح من حديث محمد بن الصلت

www.alukah.net

حابر عبد الله وقد استحب بعض أهل العلم للإمام إذا خرج في طريق
أن يرجع في غير الطريق التي ذهب فيها الحديث وهو قول الشافعي ٥ باب
الأكل يوم الفطر قبل الخروج ٥ حدثنا الحسن الصباح البزار قال
حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد
الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم
الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي ٥ وفي الباب عن علي وأنس قال أبو عيسى حديث بريدة
حديث غريب وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكروا فيه عن أبيه وهذا أصح من حديث من ذكر فيه عن أبيه ٥ وقد استحب قوم من أهل العلم أن لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم
وقد استحب بعض أهل العلم أن يفطر على تمر ولا يطعم يوم الأضحى حتى يرجع ٥ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا ٥ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم عن مالك بن أنس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل تمرا إذا غدا يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى ٥ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب ٥

باب التشهد في العيدين

أبواب السفر ٥ باب ما جاء في التشهد ٥ حدثنا عبد الحكم الواسطي البغدادي قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال سافرت مع النبي صلى الله عليه
وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين
لا يصلون قبلها ولا بعدها ٥ وقال عبد الله لو كنت مصليا قبلها أو بعدها
لأتممتها ٥ وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وأنس وعمران بن حصين
وعائشة ٥ قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه
إلا من حديث عبيد الله بن عمر وقال محمد إسماعيل وقد روى هذا
الحديث عن عبيد الله بن عمر عن رجل عن ابن أبي إسحاق عن ابن عمر قال
أبو عيسى وقد روى عن عطية العوفي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتطوع في السفر قبل الصلوة وبعدها وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه كان يقصر الصلوة في السفر وأبو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته
والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقد
روي عن عائشة أنها كانت تتم الصلوة في السفر والعمل على ما روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق لا أن ليس يروى

باب سليم

والعامد مح

التقصير حصه له في السفر فاتم الصلوه احرا عنبه ه ا احمد بن منيع
ثنا هشيم قال انا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نضره قال شهدت عمران
ابن حصين صلى بنا بالمسافر فصلى ركعتين ثم قال سهذا صليت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصليت مع ابي بكر فصلى ركعتين ومع عمر فصلى ركعتين
ومع عثمان ست سنين من خلافته او ثماني سنين فصلى ركعتين قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ه قتيبه قال ثنا عبد الله بن
عبد الرحمن المكتب وابو الرحمن ميسره سمعا انس بن مالك قال صليت
مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينه اربعا وبذي الحليفه العصر
ركعتين هذا حديث صحيح ه قتيبه قال ثنا هشيم عن منصور بن زاذان
عن ابن سرين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينه
الى مكه لا يخاف الا رب العالمين فصلى ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث
صحيح ه باب ما جاء كم تقصر الصلوه ه ا احمد بن
منيع قال انا هشيم قال انا يحيى ابن ابي اسحق الحضرمي قال انا انس بن مالك
قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينه الى مكه فصلى ركعتين
ركعتين قلت لانس كم اقام بمكه قال عشرا وفي
الباب عن ابن عباس وجابر قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن
صحيح وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقام بعض اسفاره تسع
عشره يصلي ركعتين ركعتين قال ابن عباس فنحن اذا اقمنا تسعا نقصر واذا زدنا
على تسع صلينا اربعا وبهذا يقول احمد واسحق وروي عن ابن عمر انه
قال من اقام عشره ايام اتم الصلوه وروي عن ابن عمر انه قال من اقام
خمسه عشر يوما اتم الصلوه وروي عنه انه اذا اقام عشره ايام وروي عن سعيد
ابن المسيب انه قال اذا اقام لك بعا صلى اربعا وروي عنه ثنا قتاده وعطا
الخراساني وغيره وروي عنه داود بن ابي هند خلاف هذا كله واختلف
اهل العلم بعد ذلك فاما سفيان الثوري واهل الكوفه فذهبوا الى
هذا الحديث قالوا اذا اجمع على اقامه خمس عشره اتم الصلوه
وهو قول الاوزاعي اذا اجمع على اقامه ثلثي عشره اتم الصلوه وقال مالك والشافعي

واحد اذا اجمع على اقامه ا- يع انم الصلوه واما اسحق حراي اقوى المذاهب
فيه حدثنا ا- عباس قال لانه روي ع النبي صلى الله عليه وسلم لم تاوله بعد
النبي اذا اجمع علي اقامه سبع عشره انم الصلوه لم اجمع اهل العلم على
ان المسافر ان يقصد ما لم يجمع اقامه وان اقى عليه سنون ه هكذا قال
نا ابو معوه ع عاصم الاحول ع عكرمه ع ا- عباس رض قال
سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم سفرا فصلي تسعه عشر يوما - يقصر
- يقصر قال ا- عباس فنحن نصلي فيما بيننا وبين تسع عشره يقصر
- يقصر واذا زدنا على ذلك صلينا - تما قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب صحيح ه ما جاء التطوع في السفره نا
قتيبه قال نا الليث - سعد يعني المصري - ابي سليم ع ابي بشره الغفاري
ع الربيع بن زياد الحارثي قال صحبت - سول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيه عشر سفرا
فما رايته ترك الركعتين اذا زاغت الشمس قبل الظهره وفي الباب
ع ا- عمر قال ابو عيسى حديث البراء حديث غريب ه قال وسالت محمدا
عنه فلم يعرفه الا من حديث الليث - سعد ولم يعرف اسم ابي بشره
الغفاري وراوه حسناه وروي ع ا- عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يتطوع في السفر قبل الصلوه ولا بعدها قه وروي عنه ع النبي
انه كان يتطوع في السفر قبل الرحله ومن يتطوع فلا بع ذلك
فعل كثير وهو قول اكثر اهل العلم اختاروا التطوع في السفره ا- علي
بن حجر قال نا حفص - غياث ع الحجاج عن عطيه ع ا- عمر قال صليت
مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في السفر - ركعتين قبلها - ركعتين قال
ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روي ا- ابي ليلى ع عطيه وسمع ع
ا- عمر وسمعت محمد الحجاجي قال سالت ها - ع ا- ابي ليلى
ع عطيه وسمع ع ا- عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر
والسفر فصليت معه في الحضر الظهر له - ا- وبعدها - ركعتين وصليت
معه في السفر الظهر - ركعتين وبعدها - ركعتين والعصر ركعتين
ولم يصل بعدها شيا والمغرب في الحضر والسفر سوى ذلك من صلاته
لا يصلي في حضر ولا سفر هي وبعدها - ركعتين ه وبه قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابو عيسى هذا حديث حسن سمعت محمدا يقول ما روى ابن ابي ليلى حديثا اعجب
الى من هذا ه باب ما جاء الجمع بين الصلاتين هنا
قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الطفيل عامر بن
واثلة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك اذا زالت الشمس قبل ان
يرتحل جمع بين الظهر والعصر فان ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل
للعصر وفي المغرب مثل ذلك ان ارتحل قبل ان تغيب الشمس اخر المغرب حتى ينزل
فجمع بينها وان ارتحل بعد غيوب الشمس عجل العصر الى الظهر وصلى الظهر والعصر
جميعا ثم سار وكان اذا ارتحل قبل المغرب اخر المغرب حتى يصليها
مع العشاء واذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب
وفي الباب عن علي وابن عمر وانس وعبد الله بن عمرو وعائشة وابن عباس واسامة
بن زيد وجابر قال ابو عيسى وروى علي بن المديني عن احمد بن حنبل عن
قتيبة هذا الحديث وحديث معاذ حديث حسن غريب تفرد به قتيبة لا
نعرف احدا رواه عن الليث غيره وحديث الليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن ابي الطفيل عن معاذ حديث غريب والمعروف عند اهل العلم حديث
عن ابي الطفيل عن ابي الدبير عن ابي الطفيل عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم
معاذ من حديث ابي الدبير وروى من الظهر والعصر ومن المغرب والعشاء وهو
جمع في غزوة تبوك ومعاذ الليثي ومالك وعمرو اخو ابي الدبير المكي
قد روى هذا الحديث نحو رواية السامي واحمد واسحق يعولون على ما روى
وبهذا الحديث نقول السامي واحمد واسحق يعولون على ما روى
في الجمع في وقت احدهما هو بان ساد قال ما عند عبيد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه استصحبت على بعض اهله فجد به السير
فاخر المغرب حتى غاب الشفق ثم نزل فجمع بينهما ثم اخبرهم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك اذا جد به السير قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وحديث الليث عن يزيد بن ابي حبيب حديث حسن صحيح
باب ما جاء في صلاة الاستسقاء حدثنا يحيى بن موسى قال ما عبد الرزاق
قال انا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه حين
استسقى واستقبل القبلة وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة وانس

وابي اللحم ٥ قال ابو عيسى حديث عبد الله بن يزيد حديث حسن صحيح وعلى هذا العمل
عند اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمد واسحق وعمرو بن عبد الله بن يزيد
هو عبد الله بن يزيد الخطمي ٥ وفيه قال ابو اللحم عن حاكم بن يزيد عن سعيد ابن ابي هلال
عن عبد الله بن عبد الله عن عمير مولى ابي اللحم عن ابي اللحم انه راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند احجار الزيت يستسقي وهو مقنع يكفيه يدعو قال
ابو عيسى هكذا قال قتيبة في هذا الحديث عن ابي اللحم ولا يعرف له عن النبي
صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد وعمير مولى ابي اللحم قد روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وله صحبة ٥ وفيه قال ابو حاتم اسمعيل
بن هشام اسحق وهو ابن عبد الله بن كنانة عن ابيه قال سئل الوليد
عنه وهو امير المدينة ابي اي عباس اسأله عن استسقاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانتبه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج متبذلا متواضعا متضرعا حتى اتى المصلى فلم يخطب خطبتكم هذه
ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير وصلى كما كان يصلي في العيد ٥
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ وفيه قال ابو كنيف عن ابن عباس
عن عبد الله بن كنانة عن ابيه ذكر نحوه وزاد فيه متخشعا قال
ابو عيسى واسحق بن عبد الله بن كنانة هو قول الشافعي قال يصلي صلاة الاستسقاء كصلاة
العيد يكبر في الركعة الاولى سبعا وفي الثانية خمسا واصح حديث ابن عباس قال
ابو عيسى وروي عن مالك بن انس انه قال يكبر في صلاة الاستسقاء كما يكبر
في صلاة العيدين ٥ باب في صلاة الكسوف حدثنا محمد بن بشار
قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني ثابت عطاء ووهب عن ابن عباس
قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني ثابت عطاء ووهب عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في كسوف وهذا لفظ يحيى بن سعيد قام فقرأ ثم ركع بمثل قراءته
ثم رفع ثم سجد سجدتين والاخرى مثلها وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الله
بن عمرو والنعمان بن بشير والمغيرة بن شعبة وابي مسعود وابي بكرة
وسمرة وابن مسعود واسمه انه ابي بكر وابن عمرو وصدقة الهلالي وجابر
وعبد الله وابي موسى الاشعري وعبد الرحمن بن سمرة وابي بكرة ٥ قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه صلى في كسوف اربع ركعات واربع سجدات وبه يقول الشافعي

www.alukah.net

واحمد واسحق وقال واختلف اهل العلم فى القراءة صلاة الكسوف فراى بعض
اهل العلم ان يسر فيها القراءة وبها نا ليها وقال اى بعضهم ان يجهر بالقراءة فيها
كصلاة العيد والجمعة وبه يقول مالك واحمد واسحق يرون ان الجهر فيها
قال الشافعى لا يجهر فيها وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم كلها الروايتين صح عنه انه
صلى اربع ركعات فى اربع سجدات وصح عنه انه صلى بست ركعات فى اربع
سجدات وهذا عند اهل العلم جائز على قدر الكسوف ان تطاول الكسوف فصلى
بعدد ركعات فى اربع سجدات فهو جائز وان صلى اربع ركعات فى اربع سجدات
فقد جاء فهو جائز وبهذا قال بعض اصحابنا ان تصلى صلاة الكسوف فى جماعة
واطال القراءة فهو جائز وبهذا قال الشافعى واحمد واسحق وقال مالك اذا انجلت الشمس
والقمر قبل ان يفرغ الامام من صلاته فان شاء ان يتم تم وان شاء ان ينصرف انصرف
حدثنا محمد بن عبد الملك قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها قالت خسفت
الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع راسه فاطال القراءة وهى
دون القراءة الاولى ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الاول ثم رفع راسه فسجد
سجدتين الاولى ثم قام فصنع فى الركعة الثانية مثل ما صنع فى الاولى ثم
قعد وقد انجلت الشمس فسلم فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فقوموا فصلوا
حتى تنجلى حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة بهذا الحديث نحوه
قال قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبهذا
العمل عند اهل العلم ان يسر فى صلاة الكسوف وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك
والشافعى واحمد واسحق يرون صلاة الكسوف اربع ركعات فى
الحديث دليل لقول الشافعى واحمد واسحق يرون صلاة الكسوف اربع ركعات فى
اربع سجدات قال الشافعى يقرا فى الركعة الاولى بام القرآن وبحو من سبح
البقرة بسر ان كان بالنهار ثم يركع ركوعا طويلا بحو من قراءته ثم يرفع
راسه بتكبير وتشهد قائما كما هو وقراءته دون قراءته الاولى بحو من العمران
ثم يركع ركوعا طويلا بحو من قراءته الثانية ثم قال سمع الله لمن
حمده ثم يسجد سجدتين ثم يفعل فى كل سجدة بحو ما فعل فى ركوعه ثم
قام فقرا ام القرآن وبحوا من سبح اسم ربك الاعلى ثم ركع ركوعا طويلا بحوا
من قراءته الثانية ثم رفع راسه بتكبير وتشهد قائما ثم قرا بحوا من سبح المائدة ثم ركع
ركوعا طويلا بحوا من قراءته الثالثة ثم قال سمع الله لمن حمده ثم سجد سجدتين
ثم سجد وسلم هذا حديث كيف القراءة فى الكسوف حدثنا
هناد قال نا وكيع قال نا سفيان عن الاسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد العبدى
عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم فى كسوف لا نسمع له صوتا وفى الباب عن عائشة

قال ابو عيسى حديث سمره حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض
اهل العلم الى هذا وهو قول الشافعي هذا ابو بكر محمد بن اسماعيل قال ابو عيسى حدثنا
صدقه بن سعيد حسين بن الزهري عن عروه عن عائشه ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى صلوه الكسوف وحده بالقراءه فيها قال ابو عيسى هذا حديث حسين
صحيح وقد روى ابو اسحق الفزاري عن سفيان حسين نحوه وبهذا الحديث
نقول مالك واحمد واسحق ٥ باب ما جاء في صلاه الخوف
حدثنا محمد بن اسماعيل ابن ابي السوار قال نا عبد الله بن نمير قال نا معمر عن
الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاه الخوف باحدى
الطائفتين ركعه والطائفه الاخرى مواجهه العدو ثم انصرفوا فقاموا في
مقام اولئك وجاء اولئك فصلى بهم ركعه اخرى ثم سلم عليهم فقام هؤلاء
فصلوا لانفسهم ركعه ٥ وفي الباب عن جابر وحذيفه
وابن عباس وابن عباس وابي هريره وابن مسعود وسهل ابي حثمه وابي
وابن ثابت وابن عباس وابي هريره وابن مسعود وسهل ابي حثمه وابي
عياش الزرقي واسمه زيد بن صامت وابي بكره قال ابو عيسى وقد ذهب
هذا الباب الاحاديث هيجاد واحاد حديث سهل ابي حثمه وهكذا قال اسحق
ابن راهويه قال تثبت الروايات عن النبي في صلاه الخوف وان كل ما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاه الخوف فهو جائز وهذا على قدر الخوف قال
اسحق ولسنا نختار حديث سهل ابي حثمه على غيره من الروايات وحديث
ابن عمر حديث حسن صحيح وقد رواه موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر
عن النبي نحوه ٥ حدثنا محمد بن بشار نا يحيى سعيد القطان قال نا يحيى سعيد
الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل ابي حثمه
انه قال في صلاه الخوف قال يقوم الامام مستقبل القبله وتقوم معه طائفه
منهم معه وطائفه من قبل العدو ووجوههم الى العدو فيركع بهم ركعه
ويركعون لانفسهم ركعه ويسجدون لانفسهم سجدتين في مكانهم ثم ينصرفون
الى مقام اولئك ويجيء اولئك فيركع بهم ركعه وسجدتهم سجدتين
بينهم وبينهم واحده ثم يركعون ركعه ويسجدون سجدتين ٥ قال يحيى بن سعيد
سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فحدثني به عن عبد الرحمن بن القاسم عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم ح

ابيه عن صالح ح وحدثنا عن سهل الى آخره مثل هذا الحديث حدثنا يحيى سعيد الانصاري يقول قال ابو عيسى وهذا حديث اكتبه الى حسنه وليست احفظ الحديث ولكنه مثل حديث يحيى سعيد الانصاري قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح لم يرفعه يحيى سعيد الانصاري عن القاسم محمد هكذا رواه يحيى سعيد الانصاري موقوفا ورفعه سعيد عن عبد الرحمن القاسم محمد وسالم انبا عن يزيد زومان عن صالح خوات عن من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف وذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحق وروى عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطائفتين ركعة ركعة وكان للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتان ركعتان ركعتان

باب ما جاء في سجود القرآن

حدثنا هناد وقتيبة قالا حدثنا وكيع عن سفيان بن سعيد عن عبد الله بن عبد الرحمن السلمي عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن ابي سعيد الخدري قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر بالنحل حتى اذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه ثم قرأ يوما اخر فلما جاء السجدة تشزن الناس للسجود فقال انما مر بها نبي فاستقبل فلما رأوا انه نزل للسجود تشزنوا

اذا كنت في الصلوة فلا تبزق قبل قبلتك ولكن خلفك او تلقى شمالك او تحت
قدمك اليسرى وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر وانس وابي هريرة هو قال
ابو عيسى حديث طارق حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
وسمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم يكذب يعني سماك بن حرب
الاسلام كذبه وفي عبد الرحمن مهدي اثبت اهل الكوفة منصور
المعتمر ثابت ابو حمزة عن قتادة عن انس مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم البراق في المسجد خطبة وكان تهاد فسها قال ابو
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في السجود اذا السما
انشقت واقرا باسم ربك الذي خلق ٥ حدثنا قتيبة حدثنا سعيد بن عبد الرحمن
عبيد عن ايوب بن موسى عن عطاء مولى ابي هريرة قال سجدنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في اذا السما انشقت واقرا باسم ربك ٥ قال
ابو عيسى حدثنا سعيد عن ابي بكر محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن
عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن الحرث بن هشام عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ وقد رواه غير واحد من التابعين نحو هذا
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اكثر اهل العلم يرون السجود في اذا السما انشقت واقرا باسم ربك ٥
باب ما جاء في السجدة في النجم ٥ حدثنا هارون بن عبد الله
البزاز قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا ابي عن ايوب عن عكرمة عن ابن
عباس قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة يعني النجم والمسلمون والمشركون
والانس والجن وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون السجود
في سجدة النجم وقد رأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم ليس في المفصل سجدة
وهو قول مالك بن انس والقول الاول اصح وبه يقول الشافعي واحمد والمالك
والسابعي واحمد واسحق ٥ باب ما جاء من لم يسجد فيه ٥
حدثنا موسى قال حدثنا وكيع عن ابي ذئب عن عبد الله بن قسيط
عن عطاء بن يسار عن رجل من بني ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
النجم فلم يسجد فيها قال ابو عيسى حديث رجل من بني ثابت حديث حسن وقد رأى
بعض اهل العلم هذا الحديث قد نسخ ما روي النبي صلى الله عليه وسلم السجود في

والانس

ر... ثابت حين قرأ فلم يسجد لم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم قالوا السجدة واجبة
عامئذ ما سجدها ولم تزل خصومتي تركها وقالوا ان سمع الرجل وهو على غير وضوء
فاراد ان ما يعيد وهو قول سفيان واهل الكوفة وبه يقول اسحق ٥ وقال بعض
اهل العلم انما السجدة على من سمعها واراد ان يسجد فيها والتمس فيها وخصومتي
تركها وقالوا ان ذلك واحتجوا بالحديث المرفوع حدثنا بذلك ثابت
قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد معنا قالوا وكانت السجدة واجبة
قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم على المنبر حتى اذا جاء سجدة سجد النبي صلى الله عليه وسلم
واسجد الحديث عمر انه قرأ السجدة على المنبر فتحول فسجد ثم قرأ اما في الجمعة
فسهيا للناس السجود فقال انها لم تكتب علينا الا ان نشاء فلم يسجد وقال
الثانية
سجدوا وذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول الشافعي واحمد ٥ باب
ما جاء السجدة في ص ٥ قال ابي عمر قال سفيان عن ايوب عن عكرمة
عن ابن عباس قال قلت لابي رسول الله صلى الله عليه وسلم سجدتي في ص قال ان
عباس ولست من عزائم السجود قال ابو عيسى وهذا حديث حسن
صحيح ٥ واختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في هذا
فرأى بعض اهل العلم ان يسجد فيها وهو قول سفيان وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحق وقال بعضهم انها توبة نبي ولم يروا السجود فيها
باب ما جاء في السجدة في الحج ٥ حدثنا قتيبة قال نا ليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج
بسجدتين قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال ابو عيسى
هذا حديث ليس اسناده بالقوي واختلف اهل العلم في هذا فروي عن
عمر الخطاب وابن عمر انهما قالا فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين
وبه يقول الثوري والشافعي واحمد واسحق وقال بعضهم فيها سجدة
واحدة وهو قول سفيان الكوفي وأهل الكوفة باب ما جاء ما يقول
في سجود القرآن ٥ حدثنا قتيبة قال نا محمد بن فضيل قال نا الحسن بن
عبيد الله عن ابي بزيد قال قال لي ابن حريج ما تحفظ احدا روى عن عبد الله
ابن ابي بزيد عن ابن عباس قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني رأيتني الليلة واني بي كأني اصلي خلف شجرة فسجدت
السجدة فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك اجرا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وضع عن لحاوت او احمله الى عدى حزاو نصلها من كما نصلها حزاو ورد
في الحبس وقال ان خرج حتى لي حزك فقال عباس فعرا النبي صلى الله عليه
وسلم سجد فقال ان عباس سمعته وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن ورد
الشجرة وفي الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث
ابن عباس ولا نعرفه الا من هذا الوجه يا محمد بن بشار قال ثنا عبد الوهاب
الثقفي قال ثنا خالد الحذاء عن ابي العالية عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق
سمعه وبصره بحوله وقوته قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وقد
ذكر من فاته حزبه من الليل فقرأه بالنهار او قبل صلاة الظهر
عن يونس عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبد الله بن عبد القاري الزهري
اخبراه عن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة
الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وابو صفوان اسمه عبد الله بن سعيد المكي روى
عنه الحميدي وكبار الناس

باب ما جاء من التشديد

في الذي يرفع راسه قبل الامام

حدثنا محمد بن بشار قال ثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد
الذي يرفع راسه قبل الامام قال ثنا ابو هريرة قال قال محمد صلى الله عليه وسلم
(هو ابو الحرث الكندي) ثنا عن ابي هريرة قال قال محمد صلى الله عليه وسلم
اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار
او يجعل صورته صورة حمار حدثنا قتيبة قال ثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد
قال قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وقد روى محمد بن زياد هو بصري ثقة يكنى ابا الحرث

باب ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يأتي المسجد فيجد الناس قد صلوا

حدثنا قتيبة قال ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عبيد الله ان معاذ بن
رفاعة حدثه عن محمود بن ربيع عن عمرو بن يزيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيد كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجع الى قومه
فيؤمهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اصحابنا
الشافعي واحمد واسحق قالوا اذا صلى الرجل الفرض في المكتوبة ورجد القوم
قد صلوا فله ان يصلي من اتم به حيث وجده واحتجوا بحديث

www.alukah.net

صلاة قائم باب

ماذكر من الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد

عليه وسلم كان يقطع الصلوة وذكر نحوه ○ وفي الباب عن انس وعائشة
قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم لا يقطع الصلوة شيء وقد رخص بعض اهل العلم
في الصلوة خلف النائم والمتحدث اذا كان متوجها ○ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن
ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فرفع
احد رجليه فليضع رجل الاخرى ○ وفي الباب عن ابي هريرة
قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
حديث اسرائيل عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي وقد روى
هذا الحديث غير واحد عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي
موقوفا ولم يرفعوه وقد روى عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي
وعن عمرو بن مرة عن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلوة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعلم احدا اسنده الا ما روى عن
هذا الوجه والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا اذا جاء الرجل والامام
ساجد فليسجد ولا يعتد بتلك الركعة اذا فاته الركوع مع الامام
واختاره عبد الله بن المبارك ان يسجد مع الامام وذكر عن بعضهم
فقال لعله لا يرفع راسه من تلك السجدة ○ حتى يعرفه ○ باب
كراهية ان يتطوع الامام وهم قيام عند اصباح الصلوة
حدثنا احمد بن محمد قال انا عبد الله بن المبارك قال انا معمر عن يحيى ابي
كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني خرجت ○ وفي الباب عن انس
وحديث انس غير محفوظ قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن
صحيح وقد كره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ان يتطوع الامام وهم قيام وقد بعضهم اذا كان
الامام في المسجد واقيمت الصلوة فلم يقوموا اذا قال المؤذن قد
قامت الصلوة قد قامت الصلاة وهو قول ابن المبارك ○ باب
ما ذكر في الثناء على الله تعالى والصلوة على النبي قبل الدعاء
حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو بكر عن عاصم عن زر
عن عبد الله قال كنت اصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر معه فلما
جلست بدأت بالثناء على الله ثم الصلوة على النبي ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم بمثل معناه ○ وفي الباب عن فضالة وعبيد قال
ابو عيسى حديث عبد الله حديث حسن صحيح وهو رأي أحمد وإسحاق
المساجد ○ حدثنا محمد بن حاتم البغدادي قال ثنا عامر بن صالح الزبيري عن
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب ○ هذا حديث غريب من هذا الوجه
وروى غير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكروا فيه عن عائشة ○ حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببناء المساجد في الدور ○ حدثنا أبو كريب ثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور
وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر وأبي سعيد وواثلة بن الأسقع وجابر
وأنس وعمرو بن عوف المزني ○ حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى
غير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكروا فيه عن عائشة ○ وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا
وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق ○ حدثنا أبو كريب ثنا أبو معاوية
عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له بيتا في الجنة
○ حدثنا أبو كريب ثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمعناه ○ حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال ثنا سفيان عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة قال سألنا عليا عن صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل والنهار فقال إنكم لا تطيقونه فقلنا من أطاق منا
ما فعل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان السحر
ما فعل بعد العصر صلى ركعتين ما فعل بعد الظهر وبعد
وقبل العصر ركعتين ما فعل من كل ركعتين يسلم على الملائكة المقربين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسنة المرتضى ومن سمعهم من المؤمنين والمسلمين ٥ باب
قال يا محمد حدثنا سعيد عن ابي اسحق عاصم ضمرة عن علي عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقال اسحق
ابن ابراهيم احسن شيء روي في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار هذا هو الذي
عليه العمل عند اهل العلم كانه يضعف هذا الحديث وانما ضعفه عندنا والله اعلم
لانه لا يروى مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه عن عاصم
ابن ضمرة عن علي وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض اهل الحديث وقال علي
ابن المديني قال يحيى بن سعيد القطان في سفيان كما تعرف حفظ حديث
عاصم بن ضمرة عن حديث الحرث ٥ باب كراهية
الصلوة في ثلث ساعات النهار ٥ يحيى عن ابن علية قال حدثنا الحريري عن
ابي نضرة قال سمعت عبد الله بن شقيق العقيلي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا في ثلث ساعات كان ينهانا فيهن قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى ذلك غير واحد عن النبي صلى
الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء في ما يجوز من المشي في العمل في
صلوة التطوع ٥ ابو سلمة يحيى حدثنا بشر بن المفضل عن
خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال حدثتني
ام سليم فضل المشي الى المسجد ٥ ما يكتب له من الاجر في خطاه ٥

ما جوب عن علان قال نا ابو داود قال نا شعبة عن الاعمش سمع ذكوان
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ الرجل فاحسن
الوضوء ثم خرج الى الصلوة لم يخرجه الا قال لا ينهزه الا اياها لم يخط خطوة
الا رفعه بها درجة او حط عنه بها خطيئة ه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح ه باب ما ذكر في الصلوة بعد المغرب
اسحاق البت افضله يا محمد بن سنان قال نا ابو خيثمة زهير بن معاوية قال نا
موسى بن شعبة اسحق بن كعب بن عجرة عن ابيه عن جده قيل
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد بني عبد الاشهل المغرب فقام ناس يتنفلون
فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بهذه الصلوة في البيوت قال ابو عيسى هذا
حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه والصحيح ما روى عبد الله
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الركعتين بعد المغرب في
بيته وروى عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب فلما قال
صلوا في المسجد حتى صلى العشاء الاخرة فمعنى هذا الحديث دلالة ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى البركعتين بعد المغرب في المسجد ه باب في
الاغتسال عند ما يسلم الرجل ثنا سدلة قال نا عبد الرحمن
المحاربي قال نا سفيان عن الاغر ابي الصباح عن خليفة الخصيني عن ابي
رافع قال اسلمت فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغتسل بماء وسدر
قال الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا
من هذا الوجه والعمل عليه عند اهل العلم يستحبون لكل جنب اذا اسلم
ان يغتسل ويغتسل ثيابه ه باب ما ذكر من التسمية
عند دخول الخلاء نا محمد بن حميد الرازي قال نا الحكم بن بشير
قال نا خلاد الصفار عن الحكم عبد الله البصري عن ابي اسحق عن
ابي جحيفة عن علي ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما
بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول
بسم الله قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من
ليس اسناده بذاك القوي وقد روي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو هذا ه باب ما ذكر من ما يقول اذا خرج من الخلاء

نسخة من هذا الوجه على
www.alukah.net

السخود والطهور نصف القامة ثنا ابو الوليد الدمشقي ثنا الوليد
مسلم ثنا ثنا صفوان عن عمرو واحوص بن حكيم عن عبد الله بن بسر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امتي نصف القامة غدا من السخود يختلف
من الوضوء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا
الوجه من حديث عبد الله بن بسر ٥ باب ما يستحب
من الثمن في الطهور ٥ ثنا هناد قال ثنا ابو الاحوص عن اشعث
ابي الشعثاء ابن ابي الشعثاء عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يحب التيمن في طهوره اذا تطهر وفي شأنه كله اذا ترجل وفي تنعله
اذا انتعل وابو الشعثاء اسمه سليم بن اسود المحاربي ٥ قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما ذكر قدر ما يجزئ
من الماء في الوضوء ٥ ثنا هناد قال ثنا وكيع عن شريك عن عبد الله بن عيسى
عن ابن جبر عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزئ في
الوضوء رطلان من ماء قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا
من حديث شريك عن هذا اللفظ وروى شعبة عن عبد الله بن عيسى
عن جبر عن انس عن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمكوك
ويغتسل بخمسة مكاكي ٥ باب ما ذكر في نضح بول الغلام
الرضيع ٥ ثنا هناد قال ثنا معاوية بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن
ابي حرب بن ابي الاسود عن ابيه عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في بول الغلام الرضيع ينضح بول الغلام وتغسل بول الجارية قال
قتادة وهذا ما لم يطعما فاذا طعما غسلا جميعا قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وقد روى هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة ووقفه
ولم يرفعه وروى شعبة عن ابي عروبة عن قتادة ولم يرفعه ٥ باب ما
جاء في كراهية الجنب للطعام والنوم اذا توضأ ٥ ثنا هناد
قال ثنا حفص بن غياث عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن
عمار بن ياسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحضر الملائكة
اذا كان جنبا الا ان يتوضأ وضوءه للصلوة قال ابو عيسى هذا
حديث حسن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حاشية
عبد الله القطوانى
العوصى

ما ذكر فى فضل الصلوة ٥ ثنا عبد الله ثنا
ابى ثنا ابو خالد يعنى سليمان بن حيان ثنا ابو مالك الاشجعى عن ابيه
الطائى عن حسين بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبدى الله ولا تشركوا به شيئا
وان قطعت وحرقت بالنار وعذبت الا وقد كان فى من كان قبلكم
قوم يصلون بعد ما يصلى الناس لا يصلون الا صلوة واحدة
فلبثوا ما شاء الله ثم عتوا ثم عتوا ثم عتوا ثم ان الله بعث
اليهم نبيا من انبيائهم فقال لهم اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
وان قطعتم وحرقتم بالنار وعذبتم

رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الاكثرون الا من قال هاكذا وهاكذا وهاكذا
يحثي بيديه وعن يمينه وعن شماله ثم قال والذي نفسي بيده لا يموت حتى يدع
ابله او تفتر الم يرد فكانها لم تعقل العمامة اعظم ما كانت واتمنه
نطاحا حافاها وبطحه تقتزونها كلما مرت اخراها عادت عليه اولاها حتى
يقضي بين الناس رواه ابن ماجه عن ابي هريرة مثله وعن علي ابي طيب قال لعن
مانع الصدقة وسماه بن هلب عاشر وحاسب عليها وعبد الله مسعود
وقال ابو عيسى حديث ابي بن حديث حسن صحيح وابي بن خبيب
الشكري يقال له حنادة ناعبد الله منه عاعبد الله شيخ موسى عمران
الضبي عاحكم عالربيع عالضحاك من اخ قال الاكثرون اصحاب
عشرة الاف ه با ——— ما حاد ادنى ان كوه بعد قصة
ما عليك ه ناحمد حدثني الشيباني قال ناعبد الله وهب قال انا عمرو
الحرث عن اخ عبد الرحمن بجبيره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اد ادنى كاه ملك بعد قضيت ما عليك ه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب وقد روى النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه
انه ذكر النكوه فقال جل ناسول الله هل على غيرها قال لا الا ان
تطوع وان نحره هو عند الله نحره المصري ه نا محمد ابن سعيد
قال نا علي عن عبد الحميد الكوفي قال نا سلم المعنزه عن انس
قال كنا يمنى ان ينتدي الاعرابي العاقل فسال النبي صلى الله عليه وسلم
ونحن عنده فسانخ ركبتك اداناه اعرابي فجثا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد ان رسولك اتانا فزعم لنا انك تزعم ان الله ارسلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فبالذي رفع السماء ووسط الارض ونصب
الجبال الله ارسلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك
زعم لنا انك تزعم ان علينا خمس صلوات في اليوم والليلة فقال النبي نعم
قال فبالذي ارسلك الله امرك بهاذا فقال نعم قال فان رسولك زعم
لنا انك تزعم ان علينا صوم شهر من سنتنا فقال النبي صدق
قال فبالذي ارسلك الله امرك بهاذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال
فان رسولك زعم لنا انك تزعم ان علينا في اموالنا الذكوه فقال النبي صدق

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال ما لك يا رسول الله امر بها ذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد وفق او لقد هدي
او نحو ذلك كيف قلت قال اقيم الصلاة واؤتي الزكاة وادع
الله ورسوله قال والذي نفسي بيده لا اتطوع شيئا ولا انقص مما
امرني الله شيئا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر
الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من
هذا الوجه وقد روى من غير هذا الوجه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
سمعت محمدا يقول قال بعض اهل الحديث فقه هذا الحديث ان
الله فرض على العباد في اموالهم الصلاة والزكاة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
عن شرائع الاسلام وما فرض الله عليهم في اموالهم ٥ باب
ما جاء في كره الذهب والحرير والتختم باليد اليمنى والشمال
حدثنا محمد بن بشار نا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهانا او نهى ان اقول نهانا عن ثلاث عن صدقة الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين
درهما درهم وليس في تسعين شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة
دراهم ٥ وفي الباب عن ابي بكر الصديق وعمرو بن حزم قال ابو عيسى روى
هذا الحديث الاعمش وابو عوانة وغيرهما عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن
علي ولم يذكروا فيه عن ابيه وغير واحد عن ابي اسحق عن الحرث
عن علي وكلا الحديثين عندي صحيح عن ابي اسحق لحتمل ان يكون سمعه منهما جميعا ٥ باب ما جاء في زكاة
الابل والغنم ٥ نا نادر ابو يحيى البغدادي وابراهيم بن عبد الله الهروي
ومحمد بن عاصم المروزي المعنى واحد قالوا نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل
بن ابي صالح عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتب كتاب الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فلما
قبض عمل به ابو بكر حتى قبض وعمر حتى قبض وكان فيه في خمس من الابل
شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين
اربع شياه وفي خمس وعشرين بنت مخاض الى خمس وثلاثين فاذا ادت
واحدة منهن الى خمس وثلاثين فاذا ادت
لبون الى خمس وله بعير فاذا ادت فيها حقه الى ستين فاذا ادت

www.alukah.net

عدده الى خمس وعشرين فاذا ادت فعليها بنت لبون الى ستة وثلاثين فاذا ادت
فعليها حقة الى ستة واربعين فاذا ادت فعليها جذعة الى ستين فاذا ادت
فعليها حقتان الى احدى وسبعين فاذا ادت فعليها بنتا لبون الى تسعين فاذا ادت
فعليها حقتان الى عشرين ومايه فاذا ادت فعلى كل اربعين حقة وفي كل خمسين
بنت لبون وفي الشياه في كل اربعين شاة شاة الى مايه فاذا ادت ففيها شاتان
الى مايتين فاذا ادت ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمايه فاذا ادت فعلى كل مايه
شاة فاذا ادت على ثلاثمايه فاذا ادت على كل اربع شاة شاة فليس فيما دون
اربع شياه شيء حتى يكون مايه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين
مجتمع مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية
ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب ○ وقال الزهري اذا جاء
المصدق فمضى الثلث الاول او الثلث الثاني او الثلث الاخير فانما
واحد المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر ○ وفي الباب عن ابي بكر
الصديق وبهز حكيم عن ابيه عن جده وابي ذر وانس. قال ابو عيسى
حديث عمر حديث حسن والعمل على هذا الحديث عند عامة الفقهاء
وقد روى يونس بن يزيد وعمرو واحد عن الزهري عن سالم هذا الحديث
ولم يرفعوه والله اعلم قفه سفيان حسين ○ باب ما جاء في
زكاة البقر ○ حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ابو سعيد الاشج قالا حدثنا عبد الله
بن ادريس حدثنا حصين عن ابي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في كل ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي كل اربعين مسنة وفي الباب عن
معاذ بن جبل قال ابو عيسى هكذا روى عبد الله بن ادريس عن حصين عن ابي عبيدة
وعبد الله لم يسمع من ابيه وقد سمع منه ايضا حدثنا محمود بن
غيلان قال حدثنا عبد الله بن ادريس قال انا حصين عن الاعمش عن ابي وائل
عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن فامرني
ان اخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة
ومن كل حالم دينارا او عدله معافرا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن وقد روى بعضهم هذا الحديث عن الاعمش عن ابي وائل
عن مسروق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
وهذا اصح حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة عن عمرو

ما جاء في زكاة الحيوان في الصدقة ٥

ما جاء في زكاة الإبل ٥ حدثنا هناد حدثنا وكيع عن زكريا بن إسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن فقال له ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب ٥ وفي الباب عن الصنابحي قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وأبو معبد مولى ابن عباس واسمه نافذ

ما جاء ما أخذ منه الزكاة من الزرع والثمر والحبوب ٥

ما أخبرنا قال أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر وجابر وعبد الله بن عمرو بشير قال أبو عيسى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن ومحمد بن مهدي قالا حدثنا سفيان عن مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي نحو حديث عبد العزيز عن عمرو بن يحيى قال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عنه والعمل على هذا عند أهل العلم ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة والوسق ستون صاعا فالخمسة أوسق ثلثمائة صاع والصاع الذي صلى الله عليه وسلم خمسة أرطال وثلث وصاع أهل الكوفة ثمانية أرطال وليس فيما دون خمسة أواق صدقة والأوقية أربعون درهما فالخمس أواق مائتا درهم وليس فيما دون خمس ذود يعني ليس فيما دون خمس من الإبل شيء فإذا بلغت خمسا وعشرين من الإبل ففيها بنت مخاض فما دون خمس وعشرين من الإبل في كل خمس من الإبل شاة ٥ باب ما جاء

www.alukah.net

في الحلي والرقيق صدقة ٥ نا محمد بن العلا ابو كريب ومحمود بن غيلان قالا
نا وكيع عن سفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن
عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على
المسلم في فرسه ولا عبده صدقة ٥ وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل
العلم انه ليس في الحلي السائمة صدقة ولا في الرقيق اذا كانوا للخدمة صدقة
الا ان يكونوا للتجارة فاذا كانوا للتجارة ففي اثمانهم اذا حال عليها
الحول ٥ باب ما جاء في كم تغسل الميت ٥ نا محمد بن بشار
البصري قال نا عمرو بن ابي سلمة التنيسي عن صدقة بن عبد الله عن موسى
بن يسار عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغسل في
كل عشرة اثواب وفي الباب عن ابي هريرة وابي سبرة ٥ المنتقى
وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابن عمر في اسناده مقال ولا نعلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كبير شيء والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم ليس في الغسل شيء
باب ما جاء في كم تزكى الاموال المستفادة حتى يحول عليها
الحول ٥ نا محمد بن موسى قال نا هرون بن صالح الطلحي قال نا عبد الرحمن بن زيد
بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفاد
مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول ٥ وفي الباب عن بريرة وابنة
نبهان ٥ نا محمد بشار قال نا عبد الوهاب الثقفي قال نا ايوب عن نافع عن
ابن عمر قال من استفاد مالا فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول عند ربه
وهذا لا يصح من حديث عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال ابو عيسى سمعت ابا زرعة
وعبد الله بن عبد الرحمن يذكران هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر موقوفا وعبد الرحمن بن زيد
ابن اسلم ضعيف في الحديث ضعفه احمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما من
اهل الحديث وهو كثير الغلط وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ان لا زكاة في المال المستفاد حتى يحول عليه الحول وبه يقول
مالك بن انس والشافعي واحمد بن حنبل واسحق هو قول عامة اهل العلم اذا
كان عنده مال غير انه لا زكاة عليه في المال المستفاد حتى

www.alukah.net

باب استعاد ما لا قبل ان يحول عليه الحول ح

احدى عشر

حول عليه الحول فانه يزكى المال المستفاد مع ماله الذى وجبت فيه الزكوة
وبه يقول سفيان الثورى واهل الكوفة ٥ باب ما جاء ليس
فى المسلمين جزية ٥ ذكر اكثم فى ما جرى عن فايوس الى طيسان
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلح قلتان فى ارض
واحدة وليس على المسلمين جزية ٥ ذكر ابو كريب ما جرى عن فايوس بهذا
الاسناد نحوه ح والباب عن سعيد بن زيد وجرير بن عبد الله البجلى
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث روى عن فايوس الى طيسان عن ابن
عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ان
الصدقة اذا اسلم وضعت عنه جزيته وقول النبى صلى الله عليه وسلم
ليس على المسلمين جزية يعنى جزية الرقبة وفى الحديث ما يفسر
هذا حيث قال انما العشر على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عشور ٥
باب ما جاء فى كوة الخلخال ذكر هناد قال ذكر ابو معاوية
عن الاعمش الى وائل عن عمرو بن الحرث المصطلقى عن ابن اخى زينب
امراة عبد الله عن زينب امراة عبد الله قالت خطبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فانكن اكثر
اهل جهنم يوم القيامة ٥ ذكر محمود بن غيلان قال قال ابو داود عن شعبة عن
الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن عمرو بن الحرث اخى زينب امراة
عبد الله عن زينب امراة عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا يدل
على حديث ابى معاوية وابو معاوية وهم فى حديثه فقال عن عمرو بن الحرث
عن اخى زينب والصحيح انما هو عن عمرو بن الحرث اخى زينب وقد
روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم انه راى
فى الحلى كوة فى اسناده مقال ٥ واختلف اهل العلم فى ذلك فراى بعض
اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين فى الحلى زكوة ما كان
هذا من ذهب وفضة وبه يقول سفيان الثورى وعبد الله المبارك
وقال بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منهم عمرو وعايشة وجابر عبد الله
وانس مالك ليس فى الحلى زكوة وهكذا روى عن بعض
وبه يقول مالك بن انس والشافعى واحمد واسحق ٥ ناقشه قال نا ابو
ضميرة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده باب امراتى اتنا

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عبد الله بن

عليه وسلم وهي ابنة سبعين سنة فقال لهما أتؤديان زكوته
قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أفتخافان ان يسقط كما الله
سوارين من نار فقالتا لا قال فادياه كانه هذا قال ابو عيسى هذا حديث
حدثنا واه المثنى الصباح عن عمرو بن شعيب بهذا نحو هذا والمثنى الصباح
واه لهيعة تضعفان في الحديث ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم
شيء باب ما جاء في كم تقصر الصلاة
باعلي حشرم قال باعيسى بن يونس عن الحسن بن محمد بن عبد الرحمن
بن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذ انه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله
عن الحصر اوات وهي الثبول فقال ليس بشيء قال ابو عيسى هذا
الحديث ليس بصحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يروى عن
هذا عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند اهل
العلم ان ليس في الخضراوات صدقة قال ابو عيسى والحسن هو ابن
عمارة وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه شعبة وغيره وتركه
عبد الله المبارك باب ما جاء في الصدقة فيما يسقى
بالانهار وغيرها يا ابو موسى الاصبهاني قال باعاصم عبد العزيز
مدني حدثنا الحرث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سالم بن سباب وبشير
بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت
السماء والعيون العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر وفي الباب عن
انس بن مالك وجابر وابن عمر قال ابو عيسى وقد روى هذا الحديث
عن بكير بن عبد الله بن الاشج وعن سالم بن سباب وبشير بن سعيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وكان هذا الحديث اصح وقد صح حديث ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وعليه العمل عند عامة الفقهاء
باحمد الحسن قال باسعيد ابن عمرو قال باابن وهب قال حدثني
يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفي
ما سقى بالنضح نصف العشر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء في كم يؤخذ من الابل الصدقة
قال باابن ابي عمر قال باالوليد بن مسلم عن المثنى بن الصباح عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال
الا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تاكله الصدقة

نسخة
www.alukah.net

ابو عيسى وانما روى هذا الحديث من هذا الوجه وهو اسناده مقال لان المثنى
بن الصباح يضعف في الحديث فروى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ولم يذكر فيه عن ابيه عن جده
وهذا اصح من حديث المثنى بن الصباح وقد احتج بعض اهل العلم في هذا الباب
بهذا الحديث منهم احمد واسحق وقالا اذا حلف الرجل يمينا فرأى غيرها
خيرا منها فليأت الذي هو خير ويكفر عن يمينه واحتج بعض اهل العلم
في هذا الباب بحديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الرجل يحلف على يمين
فرأى غيرها خيرا منها ٥ حدثنا ابو داود الطيالسي قال انا شعبة قال اخبرني
ابو عون قال سمعت عبد الله بن شداد يحدث عن ابي سعيد بن مسعود ان
رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ارى فلانا
وفلانا يغنيان عنا شيئا قال ثم يذكر حاجته الى حاجته فقال والله لا
احملكم وما عندي ما احملكم عليه ثم لبث عنا ما شاء الله ثم سمعته
يقول بالابل فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى فلما قبضناها قلنا او قال
بعضنا لبعض تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلف لا يحملنا
ما حملنا ثم بعث الينا فحملنا فظننا انه ذكر يمينه التي حلف فقال
لا تبرحوا حتى اذكركم يمينه التي حلفت عليها ثم ذكرت له ذلك فقال
ما حملتكم بل حملكم الله ان شاء الله انه لا يحلف على يمين فيرى
غيرها خيرا منها الا اتى الذي هو خير وتحلل يمينه وفي الباب عن
عبد الرحمن بن سمرة وعدي بن حاتم وابي موسى وانس وابي هريرة
وبريدة وابي مالك الاشعري وابي ذر وسلمة بن الاكوع وجندب
وهذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الرجل يحلف على يمين
فرأى غيرها خيرا منها ٥ حدثنا ابو داود الطيالسي قال انا شعبة قال اخبرني
ابو عون قال سمعت عبد الله بن شداد يحدث عن ابي سعيد بن مسعود ان
رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ارى فلانا
وفلانا يغنيان عنا شيئا قال ثم يذكر حاجته الى حاجته فقال والله لا
احملكم وما عندي ما احملكم عليه ثم لبث عنا ما شاء الله ثم سمعته
يقول بالابل فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى فلما قبضناها قلنا او قال
بعضنا لبعض تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلف لا يحملنا
ما حملنا ثم بعث الينا فحملنا فظننا انه ذكر يمينه التي حلف فقال
لا تبرحوا حتى اذكركم يمينه التي حلفت عليها ثم ذكرت له ذلك فقال
ما حملتكم بل حملكم الله ان شاء الله انه لا يحلف على يمين فيرى
غيرها خيرا منها الا اتى الذي هو خير وتحلل يمينه وفي الباب عن
عبد الرحمن بن سمرة وعدي بن حاتم وابي موسى وانس وابي هريرة
وبريدة وابي مالك الاشعري وابي ذر وسلمة بن الاكوع وجندب

واذا ادرکت الثمار احرزتهم الفسرها هکذا فسره بعض اهل العلم وهو قول مالک
والشافعی واحمد واسحق یا ابو عمرو مسلم ع عمرو الجد المدنی فی ن ع عبد الله
ن نافع ع محمد صالح الثمار ع اب شهاب ع سعید المسیب عن عتاب
ن اسید ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یبعث علی الناس من یخرص علیهم کرومهم
کروم ثمارهم ویامرهم ان یفرقوا ثلث ما خرص حتی یاتوا النبی صلی الله علیه وسلم فی ن کاه العنب
انها تخرص کما یخرص النخل ثم یودی ن کاته زبیبا کما تودی ن کاه التمر ثم
قال ابو عیسی وهذا حدیث غریب وقد روی هذا الحدیث
الحدیث ع اب شهاب ع عروة ع عائشة وسالت
محمدا ع هذا فقال هذا حدیث اب جریج عن محمد وحدیث سعید المسیب
ع عتاب ن اسید اصح ٥ باب ما جاء فی العامل ع الصدقة بالحق ونا
یریبه ک حدثنا مسدد ثنا هزیم ثنا یزید یعنی ابن عامر ع عامر یعنی ابن قتادة
وابو بکر بن ابی النضر ثنا ابو النضر ثنا عبد الرحمن یعنی ابن عبد الله بن دینار
وابو بکر بن ابی النضر ثنا ابو النضر ثنا عبد الرحمن یعنی ابن عبد الله بن دینار
ع ابیه ع ابی صالح ع ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
العامل ع الصدقة بالحق کالغازی ع سبیل الله حتی یرجع
الی بیته ٥ قال ابو عیسی حدیث ابی هریرة حدیث حسن غریب
ع هذا الوجه ٥ باب ما جاء فی العامل ع الصدقة بالحق ونا

وقال ابو عيسى حديث داود عن الشعبي اصح من حديث عبيد وقد ضعف هذا
بعض اهل العلم وهو كثير الغلط ﴿ باب ﴾ ما جاء ان الصدقة
لا تحل من الاغنياء ولا لذي مرة قوي ولا لمكتسب الا لخمسة
كما ذكر في هذا الحديث ﴿ ما علمت سعيد الكندي روى عنه احد
غير ابن عيينة سمعت عن قبيصة عن ابيه وعن عبيد الله بن عبد الله
الهلالي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها
او لغارم او لرجل اشتراها بماله او لرجل كان له جار مسكين
فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغني ﴿ وفي الباب عن ابن عباس
قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن غريب ﴿ باب ﴾ من تحل له
الصدقة ﴿ قال ابو عيسى حدثنا قتيبة وعلي بن حجر قالا حدثنا سفيان
بن عيينة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
كلهم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد
الخدري وابن عباس عن حكيم بن حزام قال سفيان بن عيينة في حديثه
سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا سعيد
الخدري واخبرني ابن عباس ان حكيم بن حزام اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من سأل الناس عن ظهر غنى فانما يستكثر
من جمر جهنم قالوا يا رسول الله وما ظهر غنى قال قدر ما يغنيه
او قدر ما يغنيه قال سفيان في حديثه خمسون درهما او قيمتها من الذهب
وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال ابو عيسى حديث ابي سعيد
حديث حسن وقد عمل بهذا الحديث غير واحد من اهل العلم منهم
سفيان الثوري وابن المبارك وغيرهما وقد كره قوم من اهل العلم
ان يعطى الرجل من الزكاة اذا كان صحيحا وقد رأى قوم من اهل العلم
ان له ان يعطى من الزكاة وان كان صحيحا اذا كان ذا حرفة وقد
رأى بعض اهل العلم ان له ان يأخذ من الزكاة وان كان له قوت
خمسين درهما وقد رأى بعض اهل العلم ان له ان يأخذ من الزكاة
اذا كان له خمسون درهما او قيمتها من الذهب وهو قول الشافعي واحمد
واسحق ﴿ باب ﴾ ما جاء لا تحل له الصدقة
ولا لذي مرة سوي ﴿ حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا سفيان وابن عيينة
قالا حدثنا زياد بن علاقة عن عمرو بن مخارق عن قبيصة بن المخارق
قال تحملت حمالة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقم يا قبيصة
حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسألة لا تحل
الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم
يمسك ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب
قواما من عيش او قال سدادا من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقول
ثلاثة من ذوي الحجى من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسألة
يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا ﴿ وفي الباب عن عبد الله بن مسعود
قال ابو عيسى حديث قبيصة حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد
عن سفيان عن زياد بن علاقة عن عمرو بن مخارق عن قبيصة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث ﴿ حدثنا محمد بن بشار
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن
عبد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي بن الخيار ان رجلين
اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه من الصدقة فصعد فينا
النظر وصوبه فرآنا جلدين فقال ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها
لغني ولا لقوي مكتسب ﴿ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن

لاتحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي وإن كان التحلق تعمدا محاحا ولم يكن
عنده شيء تصدق عليه إجزاء المتصدق عند أهل العلم ووجه هذا الحديث
عند بعض أهل العلم على المسألة ٥ ناعلي بن سعيد الكندي حدثنا عبد الرحيم
بن سليمان عن مجالد عن عامر عن جنشي ت جنادة السلولي قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو واقف بعرفة إتاه
أعرابي فأخذ بطرف ردائه فسأله إياه فأعطاه وهب فبذلك حرمت
المسألة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة
سوي إلا لذي فقر مدقع أو غرم مفظع ومن سأل الناس ليثري به
ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا يأكله من جهنم فمن
شاء فليقل ومن شاء فليكثر ٥ ناعمرو بن علان قال ناالحسن بن عبد
الرحيم بن سليمان نحوه قال أبو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه ٥
باب ما تحل له الصدقة من الغارمين وغيرهم ٥ ناقتيبة بن
سعيد الليثي عن بكير بن عبد الله الأشج عن عامر بن عبد الله عن أبي سعيد
الخدري قال أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار
ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه
فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك ٥ وفي الباب عن
عائشة وجويرية وابن عباس قال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث
حسن صحيح غريب ٥ باب ما جاء كراهية الصدقة
للنبي وآل النبي وموالي النبي ٥ ناسهل قال نامكي بن إبراهيم ويوسف بن حماد
المعني وأحمد بن عبد الله بن يزيد الخلال عبد الله بن حبيب قال نا بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أتي بشيء سأل أصدقة هي أم هدية فإن قالوا صدقة
لم يأكل وإن قالوا هدية أكل ٥ وفي الباب عن سلمان وأبي هريرة
وابن عباس والحسن بن علي وأبي رافع ومحمد بن عبد الرحمن بن
ثوبان وقد روى هذا الحديث الصاغاني عن عبد الرحمن بن مهدي عن
بهز بن حكيم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وجد بهز بن حكيم اسمه
معاوية بن حيدة القشيري قال أبو عيسى حديث أبي سعيد
حديث حسن غريب ٥ ناأحمد المسيلي قال نا محمد بن سعيد عن
عبد الحكم عن أبيه عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من

عن ابن رافع

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن عمرو بن علي الصرفه عن الاعمش ح وثنا احمد بن منيع ثنا اسحق بن منصور قالا ثنا
عبد الله بن نمير ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سأله مسألة وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خدوشا او كدوحا او خموشا في وجهه
قيل يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب وهذا
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ع
ابن مسعود وغيره وابو صالح اسمه ذكوان مولى ام هانئ بنت ابي طالب ورافع هو مولى النبي صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم وابو رافع كاتب علي بن ابي طالب

باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة

ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد تمرا فالماء فانه طهور قال وقال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة قال وفي الباب عن سلمان بن عامر الضبي واسمه زيد بن عامر ويقال هزيفة وقال ابو عيسى حديث سلمان بن عامر حديث حسن والرباب هي ام الرائح الضبية وهكذا روى سفيان الثوري عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث وروى شعبة عن عاصم عن حفصة عن سلمان بن عامر ولم يذكر فيه عن الرباب وحديث سفيان الثوري وابن عيينة اصح وهكذا روى ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ابنة سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر

باب ما جاء في كم يغنى الذي يسأل الزكوة

ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الاسود بن عامر شاكر عن ابي حمزة عن السعبي عن فاطمة ابنة قيس قالت سألت او سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكوة فقال ان في المال لحقا سوى الزكوة ثم تلا هذه الآية ليس البر ان تولوا وجوهكم الآية ثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال ثنا محمد بن الطفيل ثنا شريك عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المال لحقا سوى الزكوة قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذاك وابو حمزة ميمون الاعور شيخ ضعيف روى عنه ابان واسمعيل سالم عن الشعبي هذا الحديث فقوله وهذا اصح

باب ما جاء في كم يصل الصدقة

ثنا قتيبة قال ثنا الليث عن سعيد المقبري عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصدق احد بصدقة من طيب ولا

www.alukah.net

يقبل الله الا الطيب الا احدها الرحمن بيمينه وان كانت تمرة فتربو في كف
الرحمن حتى تكون اعظم من الجبل كما يربي احدكم فلوه او فصيله ٥ وفي
الباب عن عائشة وعدي بن حاتم وابن مسعود ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
وهب وعبد الرحمن بن يعقوب وبذكره قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح ٥ نا محمد نا اسمعيل قال نا موسى نا اسمعيل قال نا صدقة
هو ابن عبد الله عن ابن عجلان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل قال
سهر رمضان قال سعيد بن المسيب قال قال الصدقة افضل قال
صدقة في رمضان ٥ قال ابو عيسى هذا حديث غريب وصدقة هو ابن
موسى ليس عند هم بذاك القوي ٥ نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي
نا عبد العزيز بن عبد الله عن الحسن بن اسمعيل بن مجالد قال قال
عيسى الخزاز عن يونس عن الحسن عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع ميتة
السوء قال وفي هذا الحديث حسن غريب من هذا الوجه ٥ نا ابو كريب
نا يحيى بن آدم عن ابي بكر المذلي عن ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن ابي موسى
عن ابيه قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربيها لاحدكم كما يربي
احدكم مهره او فلوه لتصير مثل الجبل او اعظم من ذلك ٥ وفي الباب
وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات ويمحق الربا
ويربي الصدقات ٥ قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وقد روي عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقد قال غير واحد من اهل العلم في هذا
الحديث وما يشبه هذا من الروايات من الصفات ونزول الرب تبارك
وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا قالوا قد ثبتت الروايات في هذا ويؤمن
بها ولا يتوهم ولا يقال كيف هكذا روي عن مالك وسفيان
بن عيينة وعبد الله بن المبارك انهم قالوا في هذه الاحاديث امروها
بلا كيف وهكذا قول اهل العلم من اهل السنة والجماعة واما الجهمية
فانكرت هذه الروايات وقالوا هذا تشبيه وقد ذكر الله تبارك
وتعالى في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر فتأولت الجهمية
هذه الآيات وفسروها على غير ما فسر اهل العلم وقالوا ان الله
خلق آدم بيده وقالوا انما معنى اليد ها هنا القوة وقال اسحق ابن ابراهيم انما يكون

التشبيه اذا قال يد كيد او مثل يد او سمع كسمع او مثل سمع فاذا
قال سمع كسمع او مثل سمع فهذا التشبيه واما اذا قال كما قال الله تعالى
يد وسمع وبصر ولا نقول كيف ولا نقول مثل سمع ولا كسمع فهذا لا يكون
تشبيها وهو كما قال الله تبارك وتعالى في كتابه ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير ٥ باب ما جاء في حق السائل ٥ ما فيه من
الرخصة في ذلك حدثنا ابو كريب حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن
ابي اسحاق عن عبد الله بن الخليل عن حبشي بن جنادة ح وحدثنا ام حبيب
بنت ابي بكر حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عبد الله بن
الخليل عن حبشي بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اعطى سائلا فلم يجد له شيئا فاعطاه اياه الا
كتب له بها عتق فادخله الجنة ٥ وفي الباب عن علي وحسين بن علي وابي
هريرة وابي امامة قال ابو عيسى حديث ام حبيب حديث حسن صحيح ٥
باب ما جاء في اعطاء المؤلفة قلوبهم ٥ ما الحسن
من الحلال قال نا يحيى بن ادم قال نا اسباط عن يوسف الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن صفوان بن امية قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانه لابغض الخلق الي فما برح يعطيني حتى انه لاحب الخلق الي
قال ابو عيسى حدثنا الحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي عن صالح بن كيسان عن الزهري عن سعيد بن المسيب
ان صفوان بن امية حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه
وانه لمن ابغض الخلق اليه فما زال يعطيه حتى صار من احب الخلق اليه
قال ابو عيسى حديث صفوان حديث حسن صحيح وروى غير واحد هذا
الحديث عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان صفوان بن امية حدثه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه وكان هذا الحديث اصح واشبه انما هو سعيد بن المسيب
عن صفوان بن امية وقد احتج اهل العلم في اعطاء المؤلفة قلوبهم
بهذا الحديث وقد رأى اكثر اهل العلم ان لا يعطوا وقالوا انما كانوا قوما على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم على الاسلام حتى اسلموا ولم يروا ان يعطوا
اليوم من الذكوة على مثل هذا المعنى وهو قول سفيان الثوري واهل
الكوفة وغيرهم وبه يقول احمد واسحق وقال بعض من كان على مثل
هذا هو رأي الامام ان تألفهم على الاسلام فاعطاهم جاز ذلك وهو قول
الشافعي ٥ باب ما جاء في المتصدق يرث صدقته ٥ حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت يا رسول الله اني كنت

تصدقت على امي بجاريه وانها ماتت قال وجب اجرك وردها عليك الميراث
قال يا رسول الله ان كان عليها صوم سهرا افاصوم عنها قال صومي عنها
قال يا رسول الله انها لم تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح ولا نعرف من حديث بريده الا من هذا الوجه وعبد الله
علقمة عبد اهل الحديث والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا ان
الرجل اذا تصدق بصدقة لم فتها حلت له وقال بعضهم انما الصدقة التي
جعلها لله فاذا اعطاها فليس ان يصرفها في مثله وروى سفيان الثوري
ونحن يعجبه معونه هذا الحديث عن عبد الله بن عطاء باب ما جاء
كراهية العود في الصدقة حدثنا اسحق الهمداني قال ما عبد
الله الزاهد عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن عمر انه حمل
على فرس في سبيل الله فاضاعه صاحبه فاراد ان يشتريها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تشتره ولا تعد في صدقتك قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح لا نعرفه الا من حديث معمر والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم باب ما جاء في الصدقة
على الميت حدثنا احمد بن منيع قال نا هشيم عن حصين بن عبد الرحمن
عن عمرو بن ميمون عن سعد بن عبادة قال يا رسول الله ان امي ماتت افينفعها ان اتصدق عنها قال نعم
قال فاي الصدقة افضل قال الماء قال فحفر بئرا وقال هذه لام سعد قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وبه يقول اهل العلم يقولون ليس شيء يصل الى الميت
الا الصدقة والدعاء وروى هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن عكرمة
عن ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله ان امي افتلت نفسها ومعنى قوله ان امي بستانا باب ما
جاء في نفقة المرأة من بيت زوجها حدثنا هناد قال نا اسمعيل بن عياش
عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن مسلم الخولاني عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع لا تنفق امرأة
شيئا من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام
قال ذلك افضل اموالنا وقال الباب عن سعيد ابي وقاص واسماء بنت
ابي بكر وابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعائشة قال ابو عيسى حديث
ابي امامة حديث حسن صحيح حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني قال نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن يونس بن جبير عن عائشة

ع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان
لها اجر ولزوجها مثل ذلك وللخازن مثل ذلك ولا ينقص كل واحد منهم
من اجر صاحبه شيئا له كسب ولها ما انفقت قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وفي الباب عن ابي هريرة وابي امامة وابن عباس وابي وائل عن مسروق
عن عائشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطت المرأة من بيت
زوجها غير مفسدة كان لها مثل اجره لها ما نوت حسنا وللخازن
مثل ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو اصح من حديث
مسروق عن ابي وائل وعمرة لا يذكر في حديثه عن مسروق
ما خلا صدقة الفطر قال ابو عيسى حدثنا محمود بن غيلان قال نا وكيع
عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال
كنا نخرج زكاة الفطر اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام
او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من اقط فلم
نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية المدينة فقال اني لا ارى ما تعدلون
به الناس الا مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ الناس بذلك قال
ابو عيسى لا نعلم احدا ذكر في حديث ابي سعيد الا ابن عيينة وهذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون من كل شيء صاعا وهو
قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم من كل شيء صاع الا من البر فانه يجزي نصف صاع وهو
قول سفيان الثوري واهل العراق وقال بعض اهل الكوفة يرون نصف صاع
عن كل انسان الصغير والكبير والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير
عن عقبة بن مكرم البصري قال نا يونس بن بكير قال نا اسرائيل عن
ابي اسحاق عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاج
مكة الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر او انثى حر او عبد
صغير او كبير مدان من قمح او سواه صاع من طعام قال ابو عيسى هذا
حديث غريب حسن ما نعرفه الا من حديث اسرائيل عن ابي اسحاق
وقد روى سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي
قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الذكر والانثى والحر
والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس الى نصف صاع من بر
قال هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي سعيد وابن عباس وثعلبة
عبد الله بن ابي ذئاب وثعلبة ابي صعير وعبد الله بن ثعلبة بن ابي صعير
وموسى الانصاري قال نا معن قال نا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم

بيان مؤمل

م الجارود مراد الكوفي

www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او
صاعا من شعير على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين قال ابو عيسى حديث
ابن عمر حديث حسن صحيح وبه يقول مالك والشافعي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
الباب وقد روى من غير وجه عن نافع ولم يذكروا فيه من المسلمين
واختلف اهل العلم في هذا فرأى بعضهم اذا كان للرجل عبيد غير مسلمين لم يؤد
عنهم صدقة الفطر وهو قول مالك والشافعي واحمد وقال بعضهم يؤدي عنهم
وان كانوا غير مسلمين وهو قول الثوري وابن المبارك واسحق ٥ باب
ما جاء بعدما قبل الصلوة ٥ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا مسلم ابو عمرو الخياط المدني
قال حدثني عبد الله بن نافع عن ابيه عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالزكوة قبل الغدو للصلوة
يوم الفطر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وهو الذي يستحب
اهل العلم ان يخرج الرجل صدقة الفطر قبل الغدو الى الصلوة ٥ باب
ما جاء في تعجيل الزكوة ٥ حدثنا عبد الله بن اسمعيل البصري قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال اخبرنا اسمعيل بن امية عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن يحيى بن الجزار
عن علي بن ابي طالب ان العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته
قبل ان تحل فرخص له في ذلك ٥ قال ابو عيسى سمعت محمد بن اسمعيل يقول
قال ابو داود سمع الحجاج بن دينار من الحكم بن عتيبة وسمع من يحيى بن الجزار العرني وسمع من علي بن
ابي طالب وسمع من ابي جحيفة وقد روى هذا الحديث غير واحد عن الحجاج
عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل العباس صدقة الاول للعام
وفي الباب عن ابن عباس لا نعرف حديث تعجيل الزكوة من حديث اسرائيل
عن الحجاج بن دينار الا من هذا الوجه وحديث اسمعيل بن امية عن الحجاج اصح
عندي من حديث اسرائيل عن الحجاج بن دينار لان هذا الوجه وحديث
اسمعيل بن امية عن الحجاج انما هو عن الحكم بن عتيبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد احتج اهل العلم في تعجيل الزكوة
قبل محلها بهذا الحديث طائفة من اهل العلم ان لا تعجلها وبه يقول سفيان وقال احمد
ان لا تعجلها وقال اكثر اهل العلم ان عجلها قبل محلها اجزات عنه وبه يقول
الشافعي واحمد واسحق ٥ باب ما جاء في المسألة ٥ حدثنا هناد قال
نا الاحوص عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم عن
سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المسألة كدوح يدوح بها الرجل
وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل الرجل ذا سلطان او في امر لا
بد منه ويسعني ما عن الناس خير له من ان يسأل فيعطاه

www.alukah.net

ادمعه ذلك عاب الله العلما حدثنا البد السفلي فائدة أنس تقول ذ وفي
الباب ع حكيم حزام وابي سعد الخدري و الزبير العوام و عطيه
السعدي وعبد الله مسعود و مسعود عمرو و ابن عباس و ثوبان و ناد
الحرف الصدائي و حبشي جنادة و فيضه ع عائشة و سمره و ابي
امامه ذ وفي ابو عيسى حديث حسن صحيح غريب سمعت من غريب بن
عن سفيان بن محمد عن علان عن ابيه قال ما سمعنا عبد الملك عمير
عن عبد عقبه عن عمرو بن عبسه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
المساله كدا يكدا بها الرجل وجهه الا ان يسال الرجل سلطانا او في امر لا بد
منه ذ وفي ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ذ ابو اسحاق الصقلي

باب ما جاء في فضل شهر رمضان وبسم الله الرحمن الرحيم

نا ابو كريب محمد العلا كوفي قال نا ابو بكر بن عياش ع الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليله من
شهر رمضان صفدت الشياطين و مردة الجن و غلقت ابواب النار فلم
يفتح منها باب و فتحت ابواب الجنه فلم يغلق منها باب و ينادي منادي يا باغي
الخير اقبل و يا باغي الشر اقصر و لله عتقا من النار و ذلك كل ليله ذ
وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف و ابن مسعود و سلمان ذ هذا حديث
الهادي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صام رمضان و قامه ايمانا و احتسابا غفر له ما
تقدم من ذنبه و من قام ليله القدر ايمانا و احتسابا غفر له ما تقدم من
ذنبه ذ هذا حديث صحيح قال علي بن عيسى سمعت محمد بن اسمعيل يقول
محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قام رمضان ايمانا و احتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه و ليس بشيء قال ابو عيسى
و حديث ابي هريره الذي رواه ابو بكر بن عياش حديث غريب لا نعرفه الا من
حديث ابي بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره و الا من حديث ابي بكر
سمعت محمد بن اسمعيل يقول هذا الحديث قال ابو الحسن الدمشقي قال نا
ابو الاحوص عن الاعمش بهذا قوله قال اذا كان اول ليله من شهر
رمضان قد ذكر الحديث قال محمد و هذا اصح عندي من حديث ابي بكر بن عياش

باب ما جاء في السحور

نا سفيان ع محمد بن عمرو ع ابي سلمه ع ابي هريره قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

لا تصوموا الشهر يومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه
احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم
افطروا وفي الباب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وانما معنى
المعتمر عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قالوا
معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم الشك انما يعني
به صوم التطوع ولا يرون بأسا ان يتطوع الرجل في يوم الشك وقال
بعض اهل العلم انما معنى الكراهية في ذلك لئلا يزاد في شهر رمضان
ما ليس منه وقد روى عن عمار بن ياسر انه قال من صام يوم الشك فقد
عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم وفي الباب
عن ابي هريرة وابن عباس قال ابو عيسى حديث عمار حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن
بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن انس وعبد الله
المبارك والشافعي واحمد واسحق كرهوا ان يصوم الرجل اليوم الذي يشك
فيه من شهر رمضان وكان من شهر رمضان ان ينفي يوما مكانه

باب ما جاء اذا رأيتم هلال شعبان لرمضان

حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه مثل هذا الا من حديث ابي عوانة
والصحيح ما روي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تقدموا شهر رمضان بصوم ولا يقوم وقد ذهب قوم من اهل
العلم الى هذا وروى محمد بن يحيى عن ابي
عاصم عن ابن جريج عن ابي سلمة عن ابي هريرة نحو حديث محمد بن عمرو النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء ان الصوم لرؤية الهلال والافطار لرؤيته

شبكة الألوكة www.alukah.net

قتيبة قال نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته
وافطروا لرؤيته فان حالت دونه غياية فاكملوا ثلاثين يوما ۞ وفي الباب
عن ابي هريرة وابي بكرة وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح وقد روى عنه من غير وجه ۞ باب ما جاء ان الشهر
يكون تسعا وعشرين ۞ نا احمد بن منيع قال نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن
ابي اسحق الشيباني عن عبد الله بن عمرو بن الحرث ابي صزلة عن
ابن مسعود قال ما صمت مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر
مما صمنا ثلاثين ۞ وفي الباب عن عمر وابي هريرة وعائشة وسعد ابي
وقاص وابن عباس وابن عمر وانس وجابر وام سلمة وابي بكرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال الشهر تكون تسعا وعشرين ۞ باب ما جاء في الاهلة متى
تحدث عن احمد عن انس انه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناحية
الشهباء فاقام في مشربة تسعا وعشرين يوما فقالوا يا رسول الله انك
اقمت شهرا فقال الشهر تسع وعشرون قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح ۞ باب ما جاء في الصوم بالشهادة ۞ نا محمد بن اسمعيل
قال نا محمد بن الصباح قال نا الوليد بن ثور عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس
قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اهللت قال اتشهد ان
لا اله الا الله اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس
ان يصوموا غدا ۞ نا ابو كريب قال نا حسين الجعفي عن زائدة عن سماك
بهذا قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث احسن من حديث سفيان الثوري
وغيره عن سماك بن حرب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا واكثر
اصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والعمل
على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم قالوا تقبل شهادة رجل واحد في الصيام
وبه يقول الشافعي واحمد واسحق لا يصام الا بشهادة
رجلين وقد كره بعض اهل العلم من الاطباء انه لا تقبل فيه الا شهادة رجلين
باب ما جاء ما شهر اقل من ثلاثين ۞ نا يحيى قال نا المعتمر
قال نا منصور المعنى عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال

www.alukah.net

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة
قال ابو عيسى حديث ابي بكرة حديث حسن وقد روى هذا الحديث عن
عبد الرحمن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ٥ قال احمد معنى
هذا الحديث شهرا عيد لا ينقصان معناه لا يقول لا ينقصان معناهما في سنة
واحدة شهرا رمضان وذو الحجة ان يقص احدهما الآخر وقال اسحق
معناه لا ينقصان يقول وان كان تسعا وعشرين فهي تمام غير ناقصان
وعلى مذهب اسحق يكون بعض الشهران معناهما في سنة واحدة ٥

باب ما جاء لكل اهل بلد رؤيتهم

حدثنا علي بن حجر قال انبأنا اسمعيل بن جعفر قال انبأنا محمد ابن ابي حرملة قال اخبرني كريب ان ام
الفضل بنت الحرث بعثه الى معوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت
حاجتها واستهل علي هلال رمضان وانا بالشام فرأينا الهلال ليلة
الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال
فقال متى رأيتم الهلال فقلت رأيناه ليلة الجمعة فقال انت رأيته ليلة الجمعة
فقلت رآه الناس وصاموا وصام معوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت
فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين او نراه فقلت الا تكتفي برؤية معوية
وصيامه فقال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث حسن صحيح غريب والعمل على هذا الحديث عند اهل
العلم ان لكل بلد رؤيتهم ٥ باب ما جاء

حدثنا محمد بن يحيى قال انبأنا ابو المغيرة قال انبأنا صفوان قال انبأنا راشد بن سعد عن عبد الرحمن بن
جبير بن نفير عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال
سمعته يقول ان الشيطان يرى الهلال فيأتي الناس فيقول انا امس
فيقولون ما نصدقك حدثنا محمد بن يحيى قال انبأنا ابو المغيرة قال انبأنا صفوان قال حدثني راشد بن سعد
عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن رجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم من وجه آخر نحوه وزاد فيقول انا امس فيقولون ما نصدقك ٥ وفي الباب عن سلمة بن عامر ٥ قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب وقد
روى عن سعيد بن عامر وهو حديث غريب ولا نعلم له اصلا
من حديث محمد بن عمرو عن ابي سلمة وقد روى اصحاب سعيد هذا
الحديث عن سعيد عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب
عن سلمة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث سعيد بن
عامر وهكذا روى يحيى بن سعيد عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن سلمة بن عامر
ولم يذكر فيه عن الرباب والصحيح ما روى سفيان الثوري وغير واحد عن

واحد عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان عامر
والرباب تقول عن ام الرائح بنت صليع عن سلمان بن عامر والرباب
وام الرائح ثلاثتهم عن سلمان قال ابو عيسى وكيع عن سفيان عن عاصم الاحول
عن حفصة عن الرباب قال ابو معوية عن عاصم عن الاحول عن حفصة ابنة سيرين
عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر
احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال محمد واقع قال ابو عبد الرحمن قال انا
حجاج سلمان عن ثابت عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن رطبات تميرات فان لم
تكن تميرات حسا حسوات من ماء قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب

باب ما جاء متى يفطر الصائم

والاضحى يوم تضحون قال محمد اسمعيل قال ابو الوليد الفقيه
الحق حجاج بن محمد قال حدثني عبد الله بن جعفر عن يزيد بن
ابي حبيب المصري عن ابي مرثد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم تصومون
والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب وقد ذهب بعض اهل العلم هذا الحديث قالوا انما معنى هذا
الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس

باب ما جاء اذا اقبل الليل وادبر النهار فقد افطر الصائم

حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عامر بن
عمر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل وادبر
النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في تعجيل الافطار

حدثنا الاشج قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن مهدي بن ميمون عن
ابي حازم وابي اليمان اخبرنا شعيب عن ابي حازم عن سهل بن
سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وعائشة وانس قال مالك قال

الألوكة
www.alukah.net

ابو عيسى حدثنا سهل بن سعيد حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم استحبوا تعجيل الفطر وبه يقول الشافعي
واحمد واسحق قال ابو اسحق موسى الانصاري قال ابو الوليد مسلم عن الاوزاعي
عن قرة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله عز وجل احب عبادي الى اعجلهم فطرا قال ابو عيسى هذا حديث عبد الرحمن قال انا
ابو عاصم وابو المغيرة عن الاوزاعي نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث ابن ابي ذئب عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عطية قال دخلت
انا ومسروق على عائشة فقلنا يا ام المؤمنين رجلان من اصحاب محمد احدهما
يعجل المغرب والافطار ويعجل الصلوة والاخر يؤخر المغرب والافطار ويؤخر الصلوة قالت
وايهما يعجل المغرب والافطار ويعجل الصلوة قلنا عبد الله بن مسعود قالت كذلك
كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخر ابو موسى قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وابو عطية اسمه مالك بن ابي عامر الهمداني وقال مالك
بن عامر الهمداني وهو صحيح

باب ما جاء ما يحب

السحور ذكر موسى قال انا ابو داود الطيالسي قال انا هشام الدستوائي
عن قتادة عن انس بن مالك قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم
قمنا الى الصلوة قلت كم كان بين ذلك قال قدر خمسين اية قال وكيع
عن هشام نحوه الا انه قال قدر قراءة خمسين اية وفي الباب عن حذيفة
قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وبه يقول الشافعي
واحمد واسحق استحبوا تاخير السحور

باب ما جاء بيان

الفجر هكذا في املاء ابي عمر وقال حدثني عبد بن عبد الرحمن السعدي
قال حدثني علي قال حدثني ابي طلق بن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا
حتى يعترض لكم الاحمر هكذا في الباب عن عدي بن حاتم وابي ذر وسمرة
قال ابو عيسى حديث طلق بن علي حديث حسن غريب من هذا الوجه
والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا يحرم على الصايم الاكل والشرب حتى يكون
الفجر الاحمر المعترض وبه يقول عامة اهل العلم هكذا في نسخة ابو عيسى

www.alukah.net

وفي الباب عن ابي هلال عن سوادة بن حنظلة عن سمرة بن جندب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا
بياض الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير الاحمر في افق هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في السدل في الصلاة

حدثنا موسى بن عبد المثنى قال نا عثمان بن عمر قال انا ابن ابي ذئب عن سعيد
المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع
قول الزور والعمل به فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه وفي
الباب عن انس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في فضل التعجيل

حدثنا قتيبة قال نا ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز
بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور
بركة وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله
وابن عباس وعمرو بن العاص والعرباض بن سارية وعتبة بن عبد وابي
الدرداء قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وقد روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر
حدثنا قتيبة قال نا الليث عن موسى بن علي عن ابيه عن ابي قبيل مولى عمرو بن
العاص عن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وهذا حديث
حسن صحيح واهل مصر يقولون موسى بن علي واهل العراق يقولون موسى
بن علي وهو موسى بن علي بن رباح اللخمي

باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر

حدثنا محمد بن بشار قال نا عبد العزيز بن محمد عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
الى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كراع الغميم وصام الناس معه فقيل
له ان الناس قد شق عليهم الصيام وان الناس ينظرون فيما فعلت فدعا
بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون اليه فافطر بعضهم
وصام بعضهم فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة وفي الباب عن
ابي سعيد وابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث جابر حديث
حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس من البر الصيام في السفر

واختلف اهل العلم في الصوم في السفر فرأى بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الفطر في السفر افضل حتى اي بعضهم
عليه الاعادة اذا صام في السفر واحتار احمد واسحق الفطر في السفر وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان وجد قوة فصام
فحسن وهو افضل وان افطر فحسن وهو قول سفيان الثوري ومالك بن
انس وعبد الله المبارك وقال الشافعي انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم
ليس من البر الصيام في السفر وقوله حين بلغه ان ناسا صاموا فقال
اولئك العصاة فوجه هذا اذا لم يحتمل قبول رخصة الله فاما من
اي الفطر مباحا فصام وقوي على ذلك فهو اعجب الي ٥ باب
ما جاء في الرخصة والصوم في السفر ٥ حدثنا احمد بن
منيع نا هشيم نا عثمان بن عروة عن ابيه عن عائشة ان
حمزة بن عمرو الاسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في
السفر وكان يسرد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت
فصم وان شئت فافطر ٥ وفي الباب عن انس بن مالك وابي سعيد وعبد الله
بن مسعود وعمر بن الخطاب وابي الدرداء وحمزة بن عمرو الاسلمي
قال ابو عيسى حديث عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي سأل النبي
صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح ٥ باب نصب على الجهضمي قال
نا شبابة المغيرة عن شعيب بن ابي حمزة نا ابو سلمة عن ابي نضرة عن ابي
سعيد قال كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان
فما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره ٥ نا نصر بن علي قال
قال نا يزيد بن زريع قال نا الجريري واخبرنا سفيان بن وكيع قال
نا عبد الاعلى عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال كنا
نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر فلا
يجد المفطر على الصائم ولا الصائم على المفطر وكانوا يرون انه من وجد
قوة فصام فحسنة ومن وجد ضعفا فافطر فحسن قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الرخصة للحامل

والافطار وما قبله وما بعده عن ابي لهيعة عن يزيد ابي حبيب عن معمر
ابن عبد الله الجهني عن المسيب انه سأله عن الصوم في السفر فحدث ان عمر
الخطاب وعلي غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان غزوة
يوم الفتح فافطرنا فيها وفي الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى حديث
ابن عباس الامر هذا الوجه وقد روي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه امر بالفطر في غزوة غزاها وقد روي عن عمر الخطاب
رضي الله عنه انه خص في الافطار عند لقاء العدو وبه يقول بعض اهل
العلم ٥ باب ما جاء الرخصة في الافطار للحبلى
والمرضع ٥ ابو كريب ويوسف بن عيسى قالا نا وكيع قال نا
هلال عن عبد بن سنة عن انس بن مالك رجل من بني عبد الله
ابن كعب وفي اعان علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يتغدى فقال ادن فكل فقلت اني
قد صمت فقال ادن احدثك عن الصوم او الصيام ان الله تعالى وضع عن
المسافر الصوم وشطر الصلوة وعن الحامل والمرضع الصوم او الصيام
ام صلى الله عليه وسلم كليهما او احداهما فما لهف نفسي ان لا اكون طعمت
من طعام النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن ابي امية قال ابو عيسى
حديث انس حديث حسن ولا نعرف لانس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد والعمل على هذا عند اهل العلم وهذا
يقول اهل العلم الحامل والمرضع تفطران وتقضيان ويطعمان وبه يقول
الشافعي ومالك واحمد واسحق وقال بعضهم تفطران ويطعمان ولا
قضاء عليهما فان شاءتا قضتا ولا اطعام عليهما وبه يقول سفيان ٥
باب ما جاء الصوم عن الميت ٥ ابو سعيد الاشج وابو
خالد الاحمر عن الاعمش عن سلمة بن كهيل ومسلم البطين عن
سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال جاءت امرأة
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم شهرين افاصوم
عنها فقال ارايت لو كان على امك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فدين الله احق

صواب الى امه
الجهني فقد اخطأ
المخلد

سلمان
البطين

وفي الباب عن بريدة وابن عمر وعائشة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح قال ابو زرعة قال ابو حاتم الاحمر عن الاعمش لهذا الاسناد نحوه قال
محمد وقد روى عن ابي خالد عن الاعمش مثل رواية ابي خالد قال ابو عيسى
وروى ابو معاوية وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش مسلم البطين عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه عن
سلمة بن كهيل ولا عن غطاء ولا عن مجاهد ٥ باب ما جاء
في الكحل ٥ حدثنا قتيبة ٥ حدثنا عبثر عن اسمعيل محمد عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام شهر فلم يقض عنه مكان
كل يوم مسكينا قال ابو عيسى حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعا الا من هذا
الوجه والصحيح عن ابن عمر موقوف قوله واختلف اهل العلم في هذا فقال
بعضهم يصام عن الميت وبه يقول احمد واسحق قالا اذا كان على الميت نذر صيام
يصام عنه واذا كان عليه قضاء رمضان اطعم عنه وقال مالك والشافعي
والشافعي لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد هو يقول ذلك ومحمد هو محمد
عبد الرحمن ابن ابي ليلى ٥ باب ما جاء في الصائم يذرعه
القيء ٥ حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال نا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن
عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
لا تفطرن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام قال ابو عيسى حديث ابي سعيد
الخدري عن هذا الوجه وقد روى عبد الله بن زيد بن اسلم وعبد العزيز بن محمد
وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن اسلم مرسلا ولم يذكروا فيه عن ابي سعيد
وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف في الحديث ٥ سمعت ابا داود
السجستاني يقول سألت احمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فضعفه
جدا وسمعت محمدا يقول سألت ابا بكر العطار عن عبد الله بن زيد بن اسلم
فقال عبد الله بن زيد بن اسلم ثقة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف قال
محمد ولا روى عنه شيئا ٥ باب ما جاء من استقاء
عمدا ٥ حدثنا علي بن حجر قال انا عيسى بن يونس عن هشام بن
حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض ٥ وفي الباب عن ابي

www.alukah.net

الرحمن بن مهدي وغيره وقاله سفيان بن عيينة ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن غريب لا نعرفه من حديث منصور عن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عيسى بن يونس وقال محمد لا أراه محفوظا
وقد روى ابو عيسى وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولا يصح اسناده وقد روي عن ابي الدرداء وابي امامة وقاله
عجيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فافطر وانما معنى هذا ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان صائما متطوعا فقال قصعت فافطر لك هكذا روى بعض
الحديث مفسرا والعمل عند اهل العلم على حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الصائم اذا ذرعه القيء فلا قضاء عليه واذا استقاء عمدا فليقض
وهو قول الشافعي وسفيان الثوري واحمد واسحق ٥ باب ما جاء
في الرجل يأكل او يشرب ناسيا
حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا
ابو خالد الاحمر عن حجاج عن قتادة عن سيرين عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا فلا يفطر
فانما هو رزق رزقه الله ٥ حدثنا ابو سعيد قال حدثنا ابو اسامة عن عوف
عن سيرين وخلاس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله او نحوه
وفي الباب عن ابي سعيد وام اسحق الغنوية قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري
والشافعي واحمد واسحق ٥ وفي ملك بن انس اذا اكل في رمضان
ناسيا فعليه القضاء والقول الاول اصح ٥ باب ما جاء
في الافطار متعمدا ٥ حدثنا ابو داود قال حدثنا سعيد وعبد الرحمن مهدي
قالا حدثنا سفيان عن حبيب ابي ثابت قال حدثنا ابو المطوس عن ابيه عن
ابي هريرة ٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان
من غير عذر ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله وان صامه ٥
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه الا من هذا الوجه وسمعت محمدا
يقول ابو المطوس اسمه يزيد المطوس ولا اعرف له غير
هذا الحديث باب ما جاء كفارة الفطر

حي رمضان ٥ نا نصر على الجهضمي و ابو عمار المعنى واحد و اللفظ لعطاء
عمار قالا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة قال اتاه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال و ما اهلكك قال وقعت
على امرأتي في رمضان قال هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا
قال لا قال فجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر "قال العرق المكتل
الضخم" قال تصدق به فقال ما بين لابتيها احد افقر منا فقال فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم حتى بدت انيابه قال اذهب فاطعمه اهلك ٥ و في الباب عن عمر و عائشة
و عبد الله بن عمرو و ابي عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
و العمل على هذا الحديث عند اهل العلم في من افطر في رمضان متعمدا من جماع
و اما من افطر متعمدا من اكل او شرب فان اهل العلم قد اختلفوا في ذلك
فقال بعضهم عليه القضاء و الكفارة ٥ و سبهوا الاكل و الشرب بالجماع و هو
قول سفيان الثوري و قال بعضهم عليه القضاء و لا كفارة لانه انما ذكر
عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة في الجماع و لم يذكر عنه في الاكل و الشرب
و قالوا الاكل و الشرب ليس كالجماع و هو قول الشافعي و احمد و قال
الشافعي و قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي افطر فتصدق عليه حتى
فاطعمه اهلك هذا معناه عندنا ان تكون الكفارة عامة قد وجبت عليها و هذا
حلال لها ان تطعمه اهلها فلما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم سارق و ملكة الرجل
ما اجزا فقد اليه مناقضا النبي صلى الله عليه وسلم حتى فاطعمه اهلك لان
الكفارة انما تكون بعد الفضل عن قوته و اختار الشافعي لمن كان على مثل
هذه الحال ان ياكل و تكون الكفارة عليه دينا ممن ملك يوما كفره

باب ما جاء في السواك للصائم ٥ نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن مهدي قال نا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر
بن ربيعة عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يستوك و هو صائم
و في الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن
و العمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك باسا اول النهار و آخره و قد
كره قوم من اهل العلم السواك للصائم بالعود الرطب و كره له السواك [illegible]

والبه الشافعي بالسواك يابسا وذا الشباب واخره وكره احمد واسحق
السواك اخر النهار ٥ باب ما جاء في الكحل للصائم ٥
باعد الاعلى واصل قال ما الجشب عطيه قال ما ابو عاتكه عن انس
مالك في حاجة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتكي عيني افاكتحل وانا
صائم قال نعم وفي الباب عن ابي رافع قال ابو عيسى حديث انس حديث
ليس اسناده بالقوي ولا يصح في هذا الباب عن النبي شيء وابو عاتكه يضعف
واختلف اهل العلم في الكحل للصائم فكرهه بعضهم وهو قول سفيان
واهل الشام ك واحمد واسحق ورخص بعضهم اهل العلم في الكحل وهو قول
الشافعي ٥ باب ما جاء في القبلة للصائم
ناهشاد وقتيبة قالا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل في شهر الصوم وفي الباب
عن عمر الخطاب وحفصة وابي سعيد وام سلمة وابن عباس وانس
وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح واختلف
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القبلة للصائم فرخص
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في القبلة للشيخ ولم يرخصوا للشاب
مخافة ان لا يسلم له صومه والمباشرة عندهم اشد وقد كره بعض اهل
العلم القبلة بتقصان ولا اجر ولا تفطر الصائم عندهم وان الصائم اذا ملك
نفسه ان يقبل واذا لم يملك نفسه تركت القبلة لسلم له صومه
وهو قول سفيان الثوري والشافعي ٥ باب ما جاء في مباشرة
الصائم ٥ ثنا ابو كريب قال نا اسرائيل عن ابي اسحق عن ابي
ميسرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرني وهو
صائم وكان املككم لاربه ٥ ثنا هناد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابرهيم
عن علقمة والاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل
ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وابو ميسرة اسمه عمرو بن شرحبيل ومعنى لاربه يعني لنفسه ٥
باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل ٥ ثنا سفيان

www.alukah.net

ـ منصور قال ثنا ابي عن ابي مريم قال انا يحيى ـ ايوب عن عبد الله بن ابي بكر عن
ابن شهاب عن سالم ـ عبد الله عن ابيه عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم
يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له ٥ قال ابو عيسى حديث حفصة حديث لا نعرفه
مرفوعا الا من هذا الوجه وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح وانما
هذا عند بعض اهل العلم لمن لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان
او في قضاء رمضان او في صيام نذر او الم ينوه من الليل لم يجزه ٥ واما صيام
التطوع فيجوز له ان ينويه بعد ما اصبح وهو قول الشافعي واحمد واسحق ٥

باب ما جاء في قضاء الصائم المتطوع هو بالخيار

عن سماك ـ حرب عن ابن ام هاني قالت كنت قاعدة عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاتي بشراب فشرب منه ثم ناولني فشربت منه فقلت اني كنت
صائمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالت كنت صائمة فاحببت ان افطر فقال امن قضاء كنت
تقضينه قالت لا قال فلا يضرك وفي الباب عن ابي سعيد وعائشة وحديث ام هاني
حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم ان الصائم المتطوع اذا افطر فلا قضاء عليه الا ان يحب ان يقضيه
وهو قول سفيان الثوري واحمد واسحق والشافعي ـ محمد بن عبيد قال
ثنا ابو داود قال انا شعبة قال كنت اسمع سماكا يحدث عن حفيد ام هاني
هانئ حدثني فلقيت انا فضالة وكان اسمه جعدة وكانت ام هاني جدته
تحدث عن حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت عليها فدعا بشراب
فشرب منه ثم ناولها فشربت فقال يا رسول الله اما اني كنت صائمة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امين نفسه ان شاء صام وان شاء
افطر قال شعبة فقلت له اسمعت هذا من ام هاني قال لا حدثني
ابو صالح واهلنا عن ام هاني وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن سماك فقال
عن حفيد ام هاني وروى ابو عوانة عن سماك عن رجل من بني مخزوم
عن ابن ام هاني وروى محمد بن عجلان عن ابي داود فقال امين نفسه وناقه عن محمد عن ابي داود فقال
امير نفسه او امين نفسه على الشك وهكذا روى عن عمرو بن مرة
او امين نفسه على الشك يا هناد قال ابو كريب عن طلحة
بن طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل علي فيقول

www.alukah.net

احدى عبد اما قول لا مقول ابى صالح فاتى فاتى بو ما فعلت يا رسول الله انه
اهديت لنا هديه فاكلوه وما هى قلت حيس قال اما انى اصبت صائما فاكل
هذا اصل قال ابو عيسى هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء
فى ايجاب القضاء عليه ٥ ثنا احمد منيع قال نا كثير هشام قال نا جعفر
يعنى ابن برقان عن الزهرى عن عروه عن عائشه قالت كنت انا وحفصه صائمتين فعرض
لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
حفصه وقال رسول الله ايكما فعلت يا رسول الله انا وحفصه صائمتين فعرض لنا
طعام اشتهيناه فاكلنا منه قال اقضيا يوما اخر مكانه قال ابو عيسى
هذا حديث صالح انما روى الاحفظ وجميع انى حفصه هذا الحديث الزهرى
وروى مالك هذا الحديث عن الزهرى عن عائشه مثل هذا ورواه ابن عيينه ومعمر وعبد الله بن
عمر وغير واحد من الحفاظ عن الزهرى عن عائشه مرسلا
ولم يذكروا فيه عن عروه وهذا اصح لانه روى عن غير واحد
انه قيل له احدثك عروه عن عائشه قال لم اسمع من عروه
الزهرى ولكن سمعت من غير واحد عن عائشه
وهذا اشبه ولكن سمعت من غير واحد عن عائشه
وهذا الحديث حدثنا به على بن حجر انبا على بن مسهر عن هشام بن
عروه عن ابيه عن عائشه بهذا الحديث قال ابو عيسى سمعت البصرى قال
سمعت ابا حاتم يقول سمعت ابا زرعه يقول سمعت ابا مسهر يقول سمعت هشام
بن عروه يقول سمعت ابى يقول سمعت عائشه تقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم

قال
انه قال وهذا الحديث هو حاد عن كلام العرب اذا اجتمع اكثر الشهر ان يقال صام
الشهر كله ويقال قام فلان ليله اجمع وانما تغشاه واستعمل بعض امره كان
ان الجماعة كله اي كلا الحديثين متفقين يقول انما معنى هذا الحديث انه كان
يصوم اكثر الشهر ٥ باب ـــــــــ ما جاء كراهية
الصوم في النصف الثاني من شعبان لحال رمضان ٥ ما نصه وفي الباب عن عبد العزيز بن
محمد العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ ومعنى هذا الحديث عند
بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا فاذا بقي نصف من شعبان احب ان يصوم
لحال رمضان وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قوله هذا
حيث قال اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
حيث قال لا تقدموا شهر رمضان بصيام الا ان يوافق ذلك
صوما كان يصومه احدكم وقد دل هذا الحديث انما الكراهية على من
يصوم بعد انصياب لحال رمضان ٥ باب ـــــــــ ما جاء في ليلة
النصف من شعبان ٥ ما نصه وفي الباب عن ابي بكر قال ابو عيسى حديث
ابي بكر حديث ابي كثير عن عروة عن عائشة قال فقدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة فخرجت فاذا هو بالبقيع فقال اكنت تخافين ان يحيف الله
عليك ورسوله فقلت يا رسول الله ظننت انك اتيت بعض نسائك فقال ان
الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى سماء الدنيا فيغفر لاكثر من
عدد شعر غنم كلب وفي الباب عن ابي بكر قال ابو عيسى حديث عائشة لا
نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمدا يقول تضعف هذا
الحديث وقال لحديث ابي كثير لم يسمع من عروة قال محمد والحجاج لم يسمع من يحيى
ابي كثير ٥ باب ـــــــــ ما جاء في صوم المحرم ٥ ما نصه
قال ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله
المحرم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن ٥ باب ما جاء في فضل صوم
يوم عرفة عن عبد الرحمن بن سعد عن عمه قال قال رجل
يا نبي الله اخبرني ان اصوم بعد شهر رمضان فقال له ما سمعت احدا سأل
عن هذا الا رجلا سمعته يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقال

ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس

حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن المنكدر عن أسامة بن زيد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس وفي الباب عن علي وأبي هريرة وأبي قتادة وجابر وأبي موسى وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد وأنس وعبد الله بن أبي أوفى وأبي بكرة وأم سلمة وأم حبيبة وعائشة بنت طلحة عن أمها عن عائشة وعمران بن حصين وأبي ذر وأبي أمامة وعتبة بن عبد السلمي وعتبة بن عبد الله السلمي وأبي ريحانة وأبي كبشة الأنماري وأبي الدرداء وثوبان وأبي ذر وأبي أمامة وعتبة بن عبد السلمي وعتبة بن عبد الله السلمي وأبي ريحانة وأبي كبشة الأنماري وأبي الدرداء وثوبان وأبي ذر وأبي أمامة وعتبة بن عبد السلمي وعتبة بن عبد الله السلمي وأبي ريحانة وأبي كبشة الأنماري وأبي الدرداء وثوبان

حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن المنكدر عن أسامة بن زيد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس وفي الباب عن علي وأبي هريرة وأبي قتادة وجابر وأبي موسى وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد وأنس وعبد الله بن أبي أوفى وأبي بكرة وأم سلمة وأم حبيبة وعائشة بنت طلحة عن أمها عن عائشة وعمران بن حصين وأبي ذر وأبي أمامة وعتبة بن عبد السلمي وعتبة بن عبد الله السلمي وأبي ريحانة وأبي كبشة الأنماري وأبي الدرداء وثوبان

ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس

حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن المنكدر عن أسامة بن زيد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس وفي الباب عن علي وأبي هريرة وأبي قتادة وجابر وأبي موسى وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد وأنس وعبد الله بن أبي أوفى وأبي بكرة وأم سلمة وأم حبيبة وعائشة بنت طلحة عن أمها عن عائشة وعمران بن حصين وأبي ذر وأبي أمامة وعتبة بن عبد السلمي وعتبة بن عبد الله السلمي وأبي ريحانة وأبي كبشة الأنماري وأبي الدرداء وثوبان

الألوكة
www.alukah.net

الشهر الاخر الثلاثا والاربعا والخميس ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن
هذا وجه الحديث مهدي هذا الحديث عن سفيان ولم يرفعه ابو محمد يحيى
بن ابو عاصم عن عبيد وابو عن سهيل ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان
يعرض عملي وانا صائم ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة في هذا الباب حديث
حسن غريب ٥ باب ما جاء صوم الاثنين والخميس ٥
ابو الحسين محمد الخزاعي ومحمد بن بشار قالا نا عبيد الله بن موسى قال نا طلحة بن
سليمان عن عمه سليمان بن مسلم القرشي عن ابيه قال كنت اوسد النبي صلى الله عليه
وسلم عباءة له فقال ان لاهلك عليك حقا وضيفك عليك حقا وجسمك عليك حقا
فصم وافطر وصل ونم ٥ وفي الباب عن عائشة ٥ قال ابو عيسى حديث سليمان بن مسلم القرشي حديث غريب وقد روى بعضهم عن طلحة بن
سليمان عن مسلم عن عمه سليمان ٥ باب ما جاء
في صوم يوم عرفة ٥ ما قلت واحتج به الشافعي قال نا حماد بن زيد عن ايوب
عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال صيام يوم عرفة انا احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة
التي بعده ٥ وفي الباب عن ابي سعيد ٥ قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث
حسن وقد اختار قوم من اهل العلم صيام يوم عرفة الا بعرفة ٥ باب
ما جاء كراهية صوم يوم عرفة بعرفة ٥ ما احتج به من ذهب
الى هذا القول كره ذلك بعرفة عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم افطر
بعرفة وفي الباب عن عائشة بنت ابي بكر ام الفضل بنت الحارث وابي هريرة
وابن عمر وام الفضل قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح
وقد روى عن ابن عمر انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه يعني يوم عرفة
ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
يستحبون الافطار بعرفة ليتقوى به الرجل على الدعاء وقد صام بعض اهل
العلم يوم عرفة بعرفة ٥ ما احتج به من ذهب الى هذا القول قال نا سفيان عن عبيد
الله بن ابي يزيد عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب صام يوم
عرفة بعرفة فشك الناس في صيامه فارسل اليه بلبن فشربه وهو واقف على بعيره
بعرفة ٥ وفي الباب عن ابي هريرة وام الفضل ٥ قال ابو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح وقد روى عن ابن عمر انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عمر
فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه وانا لا اصومه ولا آمر به ولا انهى عنه ٥ قال
ابو عيسى هذا حديث حسن وابو الخير اسمه مرثد ٥ وقد سمع ابن عمر وقد

www.alukah.net

ذكر هذا الحديث الصائغ الى الشيخ عن ابيه عن جده عن عمر عنه ه باب
ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء ه ثنا قتيبة واحمد بن عبده الضبي قالا ثنا حماد
ابن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن ابي قتادة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في صيام يوم عاشوراء اني احتسب على الله ان يكفر السنة
التي قبله ه وفي الباب عن علي وابن مسعود وصفي وسلمة الاكوع وصهيب واسماء وابن
عباس والربيع بنت معوذ بن عفراء وعبد الرحمن بن سلمة الخزاعي عن عمه وعبد الله
ابن ابي اوفى ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حث على صيام يوم عاشوراء
قال ابو عيسى لا نعلم في شيء من الروايات انه حث على صيام يوم عاشوراء كتأكيده
في هذا الحديث ابي قتادة وحديث ابي قتادة يقول احمد واسحق ه
باب ما جاء في الرخصة في ترك صوم عاشوراء ه ثنا هرون بن
اسحق الهمداني قال ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت كان عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر الناس بصيامه فلما فرض رمضان
ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه
قال ابو عيسى والباب عن ابن مسعود وصهيب وسعد وجابر بن سمرة وابن عمر
وبعضهم لا يذكر صيام يوم عاشوراء واجبا الا من رغب في صيامه لما ذكر
فيه من الفضل ه باب ما جاء عاشوراء اي يوم هو ه
ثنا هناد وابو كريب قالا ثنا وكيع عن حماد بن عثمان عن الحكم الاعرج قال
اتيت ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم فقلت اخبرني عن يوم
عاشوراء اي يوم اصومه فقال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح منه يوم
التاسع صائما قلت هكذا كان يصومه محمد صلى الله عليه وسلم قال نعم هكذا حدثنا
محمد قال ثنا عبد الوهاب الوراق عن ايوب عن الحسن عن ابن عباس قال امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بصوم يوم عاشوراء يوم العاشر قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث حسن صحيح وقد احتمل اهل العلم في يوم عاشوراء اي يوم هو
على التاسع وقال بعضهم يوم العاشر وروى عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع
والعاشر وخالفوا اليهود وبهذا الحديث يقول الشافعي واحمد واسحق ه
باب ما جاء صيام العشر ه ثنا هناد قال ثنا ابو معوية

عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما ات النبي صلى الله عليه وسلم صائما العشر قط قال ابو عيسى هكذا روى غير واحد عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة وروى الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن ابرهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدع صيام العشر وروى ابو الاحوص عن منصور عن ابرهيم عن عائشة ولم يذكر فيه عن الاسود وقد اختلفوا على منصور في هذا الحديث في رواية الاعمش اصح واوصل اسنادا قال سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق يقول سمعت وكيعا يقول الاعمش احفظ لاسناد ابرهيم من منصور

باب ما جاء في العمل في ايام العشر

حدثنا هناد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم وهو البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء

وفي الباب عن عمرو ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث غريب صحيح وقد روى ابو بكر بن عياش المقرئ قال حدثنا منصور وسليمان الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث وكيع وقد روى هذا الحديث منصور عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكر فيه عن ابن عباس

باب ما جاء في صيام ستة ايام من شوال

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابي ايوب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذلك صيام الدهر وفي الباب عن جابر وابي هريرة وثوبان قال ابو عيسى حديث ابي ايوب حديث حسن وقد استحب قوم صيام ستة ايام من شوال لهذا الحديث وقال ابن المبارك هو حسن مثل صيام ثلاثة ايام من كل شهر قال ابن المبارك وقد رخص قوم في هذا الحديث ولم يحبوا هذا الصيام برمضان واخشى ان ابن المبارك كان يكره ستة ايام من شوال

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو قول مالك انه قال اول صام سنة ايام من شوال منفردا فهو
كما قال ابو عيسى وقد روى عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم وسعد
مولى المهري هذا الحديث عن عمر بن ثابت عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روى
بعضهم عن صفوان بن سليم وسعد هذا الحديث وسعد مولى سعد هو الحق
وهو سعيد الانصاري وقد تكلم بعض اهل الحديث في سعد مولى سعيد من قبل
حفظه قال ابو عيسى

ماجاء صوم ثلاثة ايام من كل شهر

حدثنا قال نا ابو عوانة عن سماك حرب عن ابي الدرداء عن ابي هريرة قال
اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث لا انام الا على وتر وصوم ثلاثة ايام من
كل شهر وان اصلي الضحى قال نا محمود بن غيلان قال نا ابو داود قال انبا
شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت خبيب بن عبد الرحمن يحدث عن حفص بن عاصم
عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة
صم من الشهر ثلاثة ايام فعسى ان تكون ثالث ثلاث عشرة ورابع عشرة وخامس عشرة وفي الباب عن ابي قتادة
وعبد الله بن عمرو وقرة المزني وعبد الله بن مسعود وابي ذر وابن عباس
وعائشة وجابر وعثمان بن ابي العاص وجرير قال ابو عيسى
وحديث ابي هريرة حديث حسن وقد روى بعض هذا الحديث ان من صام ثلاثة
ايام من كل شهر كان كمن صام الدهر وقد قال ابو معوية عن
الاحول عن ابي عثمان عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام
من كل شهر ثلاثة ايام فذلك صيام الدهر فانزل الله تعالى تصديق ذلك في كتابه
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فالصوم بعشرة ايام وقال ابو عيسى هذا
حديث حسن قال ابو عيسى وقد روي بهذه هذا الحديث عن ابي عثمان
النهدي عن ابي هريرة وقال عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى محمود غيلان
هذا الحديث قال نا ابو داود قال نا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت
لعائشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر
قالت نعم قلت من اي كان كان يصوم قالت كان لا يبالي من اي صام
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ويزيد الرشك هو يزيد الضبعي
ويزيد بن ابان الرقاشي هو ابو العلاء وهو القسام والرشك هو لقب له

ماجاء فضل الصوم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المصري قال ثنا عمه الوليد بن سعد قال ثنا علي بن ربيعة عن سعيد المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربكم يقول كل حسنة بعشر
امثالها الى سبع مائة ضعف والصوم لي وانا اجزي به والصوم جنة من النار
ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك وان جهل احدكم جاهل وهو
صائم فليقل اني صائم ٥ وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن عجرة
وسلمة بن قيصر وشرحبيل الخيواني وانس بن مالك وحمزة بن عمرو الاسلمي والحارث
هي امه ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه
ابو محمد بشار قال ثنا ابو عامر العقدي عن هشام بن سعد عن ابي حازم عن
سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة باب يدعى الريان يدعى له
الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لم يظمأ ابدا ٥ قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث هشام بن سعد
ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للصائم
فرحتان يفرحهما اذا افطر فرح بفطره واذا لقي ربه فرح بصومه ٥ قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح

باب ما جاء في صوم الدهر

٥ باخبرنا واحمد بن عبدة الضبي قالا اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن
شقيق عن عائشة عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم يصم شهرا كاملا الا
رمضان ويفطر حتى يقول قد صام ويفطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
شهرا كاملا الا رمضان ٥ وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ـ جزاءه واسمه مالك وحمزة ـ عمرو الاسلمي وكعب ـ مالك وعائشة وعمر بن العاص
وعبد بن عمرو ٥ قال ابو عيسى حديث عثمان ـ عامر حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم لا يرون صيام ايام التشريق الا ان قوما من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم رخصوا للمتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم في العشر ان يصوم ايام
التشريق وبه يقول مالك ـ انس والشافعي واحمد واسحق قال ابو عيسى واهل العراق
يقولون موسى ـ علي ـ باح واهل مصر يقولون موسى ـ علي وسمعت قتيبة يقول
سمعت الليث ـ سعد يقول قال موسى علي لا احعل احدا في حل صغر اسمه ابيه

باب ما جاء في كراهية الحجامة للصائم ٥ قال محمد قال ابو
عيسى سمعت علان وغير ـ موسى حكوا عن عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن ابي قلابة عن ابي هريرة ـ فاتيا عن الشيباني عن زيد ـ ابي
خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم ٥ وفي الباب عن سعد
وعلي وشداد ـ اوس وثوبان وابي موسى واسامة ـ زيد وعائشة ومعقل ـ يسار وبلال
معقل ـ سنان وابي هريرة وابن عباس وابي موسى وبلال وقال ابو عيسى حديث
رافع ـ خديج وذكر عن علي ـ عبد الله قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان
وشداد ـ اوس لان يحيى ابن كثير ـ وعن ابي قلابة الحديثين جميعا حديث
ثوبان وحديث شداد ـ اوس ٥ وقد كره قوم من اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الحجامة للصائم حتى ان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم بالليل منهم ابو موسى الاشعري وابن عمر وهذا يقول ان المبارك
قال ابو عيسى سمعت اسحق منصور يقول قال عبد الرحمن مهدي من احتجم
وهو صائم فعليه القضاء قال اسحق منصور وهكذا قال احمد بن حنبل واسحق
ابن راهويه قال ابو عيسى قال واخبرني الحسين ـ محمد بن جعفر ابي قال قال
الشافعي قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم وهو صائم فنهى النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال افطر الحاجم والمحجوم ولا اعلم واحدا من اصحاب الحديث
ثابتا ولو توفي جدا الحجامة وهو صائم كان احب الي وان احتجم صائم لم ار ان
ان تفطره قال ابو عيسى هكذا كان قول الشافعي سعد اذ واما بمصر فمال
الى الرخصة ولم ير بالحجامة بأسا واصح ما ان النبي صلى الله عليه
الوداع وهو محرم صائم ٥ باب ما جاء في الرخصة في ذلك
ذا ـ سعيد هلال البصري قال ابو عبد الله ثنا سعيد قال ثنا ابو

عكرمة عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم صائم
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح هكذا روى وهيب وغير واحد عن ايوب
وروى اسمعيل ابن علية عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكر فيه ابن عباس وقال ابو موسى محمد بن المثنى
قال قال محمد بن عبد الله الانصاري عن ابن عون عن السهيد عن ميمون بن مهران
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب من هذا الوجه قال محمد بن عبد الله ابن بشير عن يزيد
ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في ماء من مكة
وهو محرم صائم وفي الباب عن ابي سعيد وجابر وانس قال ابو عيسى
وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا الحديث ولم يروا بالحجامة للصائم باسا وهو
قول سفيان الثوري ومالك بن انس والشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم
اذا احتجم الصائم فخاف على نفسه الضعف فليفطر وقال بعض اهل العلم
كرهوا الحجامة للصائم وقد رخص بعض اهل العلم في الحجامة للصائم
في آخر النهار وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال افطر الحاجم والمحجوم
حدثنا بذلك قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن ابي المليح عن شداد بن اوس
قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بالبقيع وهو يحتجم لثمان عشرة خلت
من رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم وحدثنا بذلك قتيبة قال حدثنا
ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ابي عبد الرحمن الجهني عن ثوبان
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يحتجم وانا آخذ بيده فقال افطر
هذا والمحجوم وحدثنا بذلك قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير
عن ابي عبد الرحمن الجهني عن ثوبان قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل
يحتجم وانا آخذ بيده فقال افطر هذا

محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في اداد عي احدكم الى طعام
فليجب فان كان صائما فليصل يعني الدعاء وان كان مفطرا فليطعم قال ابو عيسى
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في اداد عي احدكم
وهو صائم فليقل اني صائم هذا حديث ابو عيسى وقد روى هذا الباب عن ابي
هريرة حسن صحيح

باب ما جاء كراهية صوم المرأة الا بإذن زوجها

الا باذن زوجها حدثنا قتيبة ونصر بن علي قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوم المرأة وزوجها
شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه وفي الباب عن ابن عباس وابي سعيد
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن وقد روى هذا الحديث عن
ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في حرف صوم مضان

حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن سعيد البدي عن عبد الله البهي عن عائشة قالت ما كنت اقضي ما يكون علي
من رمضان الا في شعبان حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وقد روى يحيى بن سعيد الانصاري عن ابي سلمة عن عائشة
نحو هذا

باب ما جاء في فضل الصائم اذا اكل عنده

حدثنا علي بن حجر قال انا سريك عن حبيب بن ابي ثابت عن كريب مولى ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الصائم اذا اكل عنده الملائكة صلت عليه الملائكة قال ابو عيسى وقد روى
شعبة هذا الحديث عن حبيب بن ابي ثابت عن كريب عن ام عمارة عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحو ما يحدث عن عمار قال ابو داود قال انا شعبة عن حبيب بن
ابي ثابت قال سمعت مولاة لنا تقال لها للى تحدث عن كريب عن ام عماره انها كعب الانصارية
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقربت اليه طعاما فقال كلي فقالت اني صائمة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصائم تصلي عليه الملائكة اذا اكل عنده حتى يفرغوا
وربما قال حتى يشبعوا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو اصح وحديث سريك
ما حدثنا قتيبة قال انا يعقوب جعفر قال انا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت مولى ابن عباس قال
لها للى عن حديثه ام عماره بنت كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه حتى
يفرغوا او يشبعوا قال ابو عيسى وام عماره هي جدة حبيب بن ابي ثابت الانصاري

باب ما جاء في قضاء الحائض الصيام دون الصلوة

حدثنا علي بن حجر قال انا علي بن مسهر عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنا نحيض
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فيامرنا بقضاء الصيام ولا يامرنا بقضاء

www.alukah.net

الصلوة وهي ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى عن معاذ عن عائشة انها قالوا العمل
عليه عند اهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا ان الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة
وهذا عند اهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا ان الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة
وهو قول سفيان وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قال ابو عيسى وسمعت
الجارود يقول سمعت وكيعا يقول اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد فالعيد
وحده يكفي من الجمعة لمن شهد معه ويصلي الجمعة من لم يشهد العيد في
جماعة وهذا قول احمد واسحاق

باب ما جاء في كراهية مباشرة الصائم

حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم وكان املككم لاربه
حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا عبد الوهاب الوراق قال حدثنا سليمان
الشيباني عن يحيى بن عتيق عن ابي سلمة قال سألت عائشة عن القبلة للصائم
فقالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم وكان
املككم لاربه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم وروى عن
عائشة انه رخص في القبلة للصائم وروى عنها انه نهى عن القبلة للصائم
والصحيح عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم
وكان املككم لاربه وروى ابو عيسى الهمداني عن مسروق عن عائشة قالت
اذا صام احدكم فليصبح دهينا مترجلا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث ابي عيسى الهمداني وابو عيسى الهمداني ليس بالحافظ عند اهل
الحديث وروى عن ابي عيسى الهمداني غير واحد من اهل العلم

باب ما جاء في الصائم يحتلم نهارا في شهر رمضان

حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود الطيالسي قال حدثنا شعبة عن
قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصبح جنبا من غير احتلام في رمضان ثم يصوم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من اصبح جنبا فلا يصوم وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا
وبه يقول احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا احتلم نهارا في شهر رمضان
او جامع اهله في اول الليل ثم اغتسل بعد ما طلع الفجر انه يتم صومه
ويقضي يوما آخر مكانه وهو قول سفيان الثوري

www.alukah.net

حدثنا يحيى بن موسى البلخي نا يحيى الحماني نا هشيم عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى تسع من الشهر وبقي سبع فقام معنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم معنا فلما كانت الخامسة قام حتى ذهب شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة فقال إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر

حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيره

وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتكف يمنع من الناس والا صحى يمنع من الزيارة
قال ابو عيسى سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه ولم ير بحديث عائشة
بأسا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه ٥

باب ما جاء للمعتكف اذا خرج منه ٥ حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا ابو عامر حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما كان في العام المقبل اعتكف
عشرين ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن ٥
واختلف اهل العلم في المعتكف اذا قطع اعتكافه فقال ان نذره على ما نوى فقال
بعض اهل العلم اذا فرق اعتكافه وجب عليه القضاء احتجوا بالحديث ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج من اعتكافه فاعتكف عشرا من شوال وهو قول مالك وقال
بعضهم ان لم يكن عليه بد من اعتكاف او شيء اوجبه على نفسه وكان متطوعا فخرج
فليس عليه شيء ان يقضي الا ان يحب ذلك احتسابا منه ولا يجب ذلك عليه وهو
قول الشافعي قال الشافعي وكل عمل لك ان لا تدخل فيه فاذا دخلت فيه فخرجت
منه فليس عليك ان تقضي الا الحج والعمرة فانه يجب عليك ان تمضي فيه ٥

باب المعتكف يخرج لحاجته ام لا ٥ حدثنا ابو مصعب المدني قراءة
على مالك ح واخبرني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قال حدثنا سفيان بن عيينة جميعا عن الزهري
عن عروة عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف ادنى الي رأسه فارجله وكان لا يدخل
البيت الا لحاجة الانسان قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهكذا روى
غير واحد عن مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة
وروى بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة والصحيح
عن عروة وعمرة عن عائشة وهكذا روى الليث بن سعد عن ابن شهاب
عن عروة وعمرة عن عائشة ٥ وبذلك قال بعض اهل العلم واحتجوا بهذا الحديث
اهل العلم اذا اعتكف الرجل ان لا يخرج من اعتكافه الا لحاجة الانسان واحتجوا
على هذا انه يخرج لقضاء حاجته للغائط والبول ثم اختلف اهل العلم في عيادة
المريض وشهود الجمعة والجنائز للمعتكف فرأى بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان تعود المريض وتشييع الجنازة وشهود
الجمعة اذا اشترط ذلك وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وقال

الجماعة

شترط

ويستحب لمن يعتكف اذا كان في مصر لجمع
ان لا يعتكف الا في المسجد الجامع حتى لا يحتاج الى ان يخرج من معتكفه لغير
ما لا بد منه لان خروجه لغير ما لا بد منه قاطع عند من
يقول هو قول مالك والشافعي وعن احمد لا يقطع المريض ولا يتبع الجنازة
ولا يعود عائشة وعن اسحق ان اشترط فله ان يتبع الجنازة ويعود المريض
ما حاج صلاح سمرقند ٥ يا عاصم نا محمد البصير
ثنا داود ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن حبيب بن عبيرة
قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل بنا حتى بقي سبع من
الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلم يقم بنا السادسة وقام بنا الخامسة
حتى ذهب شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا قيام ليلتنا هذه فقال انه
من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة فلم يصل بنا حتى بقي ثلاث من
الشهر وصلى بنا الثالثة ودعا اهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا الفلاح قلت له
وما الفلاح قال السحور قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن وعليه العمل
عند اهل العلم قالوا يستحب ان يصلي احدى وخمسين ركعة مع الوتر
وهو قول اهل المدينة والعمل على هذا عندهم بالمدينة واكثر اهل العلم على ما
روي عن عمر وعلي وغيرهما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عشرين ركعة
وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وهكذا ادركت ببلدنا
يصلون عشرين ركعة وعن احمد روي هذا كله واسع ولم ينته فيه الى شيء
واسحق بل يختار احدى وأربعين على ما روي عن ابي كعب وعلى
هذا يختار ابن المبارك واحمد واسحق الصلاة مع الامام في شهر رمضان
واختار الشافعي ان يصلي الرجل وحده اذا كان قارئا باب ما جا
في فضل من قعد في بيته في شهر رمضان
حدثنا هناد وابو عبد الرحيم سليمان بن عبد الملك
قالا ثنا سليمان بن عيسى عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان فقعد في بيته
فصام ثلاثة ايام من كل شهر بعثه الله يوم القيامة مع الذين

واحتنابا عمله ما تقبح من دينه فقوى رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك
لم يكن الامر كذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب حتى كثر
الناس في عائشة هذا حديث صحيح وقد روى هذا الحديث ايضا عن الزهري عن عروة
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ أخبرنا كتاب الصوم واول الحج ٥
ابواب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ ما جاء
حرمة مكة ٥ قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي شريح العدوي وابن عباس
عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن
لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح
سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه
ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ولا يحل لامرئ يومن بالله واليوم
الاخر ان يسفك فيها دما او يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لك وانما اذن
لي فيه ساعة من النهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس
وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال عمرو قال انا اعلم
منك بذلك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة
قال ابو عيسى وروى بخزية وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس قال
ابو عيسى حديث ابي شريح حديث حسن صحيح وابو شريح الخزاعي اسمه خويلد
ابن عمرو العدوي الكعبي ومعنى قوله ولا فار بخربة يعني جناية يقول من
جنى جناية او اصاب دما ثم جاء الى الحرم فكأنه يعاقب عليه الجنى ٥ ما جاء
ما جاء في وجوب الحج والعمرة ٥ قال ابو عيسى حدثنا سعيد وابو سعيد الاشج قالا
حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج الصواف عن عاصم عن سعيد بن جبير عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب
كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب
الا الجنة وفي الباب عن عمر وعامر بن ربيعة وابي هريرة وعبد الله بن
حبشي وابي سلمة وجابر ٥ قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن
صحيح غريب من حديث عبد الله بن مسعود ٥ ما جاء في فضل مكة
وبنيانها عن مجاهد عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
منح قل تزوجت ولم يعش عمره ما يطلع من ذنبه ٥ قال ابو عيسى حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو عيسى حديث حسن صحيح وابو حاتم الكوفي هو الاسدي اسمه سلامة بن
باب ما جاء من التغليظ في ترك الحج
العلاء التميمي القناني وثقه يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي وابن
نمير وغيرهم مسلم الملائي عن ابي اسحق الهمداني عن الحرث عن علي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج
فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وذلك ان الله يقول في كتابه ولله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي اسناده مقال وهلال بن عبد الله مجهول والحرث
يضعف في الحديث
باب ما جاء في الحج بالزاد والراحلة
حدثنا عيسى بن يونس قال نا ابو خيثمة زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل
ابو سعيد عن جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب الحج قال
الزاد والراحلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم
ان الرجل اذا ملك زادا وراحلة وجب عليه الحج وابو خيثمة زهير هو الجعفي
الكوفي وقد تكلم فيه بعض اهل الحديث من قبل حفظه
باب ما جاء في الحج ماشيا
حدثنا ابو سعيد الاشج قال نا مصعب بن محمد بن شرحبيل عن علي بن عبد الاعلى
عن ابيه عن ابي البختري عن علي عن ابي طالب قال لما نزلت ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا قالوا يا رسول الله اكل عام فسكت فقالوا يا رسول الله
اكل عام فقال لا ولو قلت نعم لوجبت فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث
علي حديث غريب من هذا الوجه واسم ابي البختري سعيد ابي عمران وهو سعيد
بن فيروز
باب ما جاء في حج النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا هناد قال نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب
عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان بين اظهرنا هذا حج ثلاث حجج قبل ان يهاجر وحجة بعد
ما هاجر معها عمرة فساق ثلاثا وستين بدنة وجاء علي من اليمن بقيتها
فنحرها النبي صلى الله عليه وسلم فاجتمع في قدر واحدة من فضة فنحرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكلوا منها بضعة بضعة فطبخت وشربوا من مرقها قال ابو عيسى هذا حديث

www.alukah.net

عمرة الجعرانة وعمرة القضية من قابل عمرة الحديبية ٥ باب ما جاء في عمرة رجب ٥ حدثنا
قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
اربع عمر احداهن في رجب فلذلك كره ابن عمر ان يعتمر في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب فسمعت عائشة تصدق ابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح ٥ حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن يحيى بن سعيد عن
عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله
بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن
عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن
يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا
حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر
اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد
بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع
عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن
سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر
احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة
عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن
في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى
بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب
٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد
عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله
بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن
عبد الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد
الرحمن نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
نا عبد الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد
الله بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله
بن يزيد نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعتمر اربع عمر احداهن في رجب ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن

[illegible] وفي الباب عن جابر وابن عمر وعائشة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وروي عن عمران بن حصين عليه بعض [illegible] وسلم [illegible] واحد ابو بكر وعمر وعمر وعثمان [illegible] قال ابو عيسى [illegible] عن عبد الله بن عمر وعمر وعثمان [illegible] وروى الشعبي عن ابن عمر نحو هذا قال ابو عيسى وروى الشعبي عن ابن عمر نحو هذا قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وبه يقول احمد واسحاق

ما جاء في الجمع بين الحج والعمرة

حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر بن الخطاب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بعمرة وحجة وفي الباب عن علي وعمران بن حصين قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك واهل الكوفة وغيرهم

ما جاء في التمتع

حدثنا قتيبة قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث انه قال انه سمع سعد بن ابي وقاص والضحاك بن قيس وهما يذكران التمتع بالعمرة الى الحج فقال الضحاك لا يصنع ذلك الا من جهل امر الله فقال سعد بئس ما قلت يا ابن اخي فقال الضحاك فان عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك فقال سعد قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعنا معه هذا حديث صحيح وفي الباب عن عبد الله بن عمر وعمران بن حصين وسعد بن ابي وقاص قال ابو عيسى حدثنا بذلك محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث نحوه قال ابو عيسى وروى عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه سمع رجلا من اهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عباس عن التمتع بالعمرة الى الحج فقال عبد الله بن عمر حلال فقال الشامي ان اباك قد نهى عنها فقال عبد الله بن عمر لابي ويحك ان ابي نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم افامر ابي اتبع ام امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل بل امر رسول الله فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح وقد روى محمد المثنى قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان واول من نهى عنه معوية وفي الباب عن علي وعثمان وجابر واسماء ابنة ابي بكر وسعد قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقد احتاط قوم من اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم التمتع بالعمرة والتمتع ان يدخل الرجل بعمرة في اشهر الحج ثم يقيم حتى يحج فهو متمتع وعليه دم ما استيسر من الهدي فان

www.alukah.net

لحرمات ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله ويستحب للمتمتع اذا
صام ثلاثة ايام في الحج ان يصوم في العشر ويكون اخرها يوم عرفة فان لم
يصم العشر صام ايام التشريق هذا قول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم منهم ابن عمر وعائشة وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحق وقال
بعضهم لا يصوم ايام التشريق وهو قول اهل الكوفة قال ابو عيسى وفي
الحديث اختيار ون المتمتع بالعمرة الى الحج وهو قول الشافعي واحمد واسحق

باب ما جاء في التلبية

حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابي اسحاق
عن ابي حمزة عن ابن عباس ان عمر ان تلبية النبي صلى الله عليه وسلم كانت لبيك اللهم
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال
قال ابن عباس فلبى عمر بن الخطاب فقال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان
عبد الله بن عمر يقول هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يزيد من عنده
في اثر تلبيته رسول الله لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك لبيك والرغبى
اليك والعمل وهذا حديث صحيح قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن مسعود
وجابر وعائشة وابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قال الشافعي فان زاد ابن
في التلبية شيأ من تعظيم الله فلا بأس ان شاء الله واحب الي ان يقتصر على تلبية
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي وانما قلنا لا بأس بزيادة تعظيم الله
فيها لما جاء ان عمر هو علم التلبية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اذا ان
عمر في تلبيته من قوله لبيك والرغباء اليك والعمل

باب ما جاء في فضل التلبية والنحر

حدثنا احمد بن منيع ثنا ابو معاوية ثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحاق
المكي عن عبد الرحمن بن يربوع
ابان ابي بكر الصديق ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الحج افضل قال
عن ابي بكر الصديق العج والثج قال ابو عيسى هذا حديث غريب عن ابي حازم
عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يلبي الا لبى ما عن
يمينه وشماله من حجر او شجر او مدر حتى تنقطع الارض من هاهنا وهاهنا
يعني عن يمينه وشماله قال ابو عيسى سألت محمد بن اسماعيل عن هذا
الحديث فلم يعرفه وق

باب ما جاء في الغسل من غسل الميت

عباس ٥ وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة لا نعرفه الا من حديث ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد
المقبري سمع من عبد الرحمن بن سابط وقد روى محمد المكي عن عبيد
الله بن عبد الرحمن بن سابط عن ابيه عن هذا الحديث وروى ابو نعيم الطحان هذا
الحديث عن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد
المقبري عن عبيد عن عبد الرحمن بن سابط عن ابي بكر الصديق
عن النبي صلى الله عليه وسلم واحاديثه مضطربة قال ابو عيسى سمعت احمد بن الحسن يقول
سمعت احمد بن حنبل من قال في هذا الحديث عن محمد المنكدر عن عبيد
الله بن عبد الرحمن بن سابط عن ابيه وقد احفظ وسمعت محمدا يقول ذكر له
هذا الحديث مرسلا فضعفه عن ابي فديك يعني هو خطأ وقد
روى هذا الحديث عن ابي فديك كما قال احمد وابن معين لا نعلم احدا رواه عن
ابي فديك ولا نعرف هذا الحديث عن عبيد عبد الرحمن بن سابط عن
النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث ابي فديك وهو حديث
مرسل ومرة عن ابي هريرة والصحيح عن الضحاك بن عثمان عن محمد
المقبري عن عبيد عبد الرحمن بن سابط عن ابي بكر الصديق
عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء في الغسل من غسل الميت
وفي الباب عن عبد الله بن عباس وجابر قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح وروى
هذا الحديث عن خالد بن الربيع عن خلاد بن سويد الانصاري
عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء في الغسل من غسل الميت
وفي الباب عن عبد الله بن عباس ٥ قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث
يعني الوضوء من غسل الميت وبه يقول الشافعي واحمد واسحق
وقال بعض اهل العلم لا يجب الوضوء من غسل الميت ٥ باب ما جاء
في كراهية المشي خلف النعش قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن غريب وقد اختار بعض اهل العلم المشي خلف الجنازة
وهو قول الشافعي ٥ باب ما جاء في كراهية الركوب
خلف الجنازة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
وقد كره قوم من اهل العلم الركوب خلف الجنازة وهو قول الثوري
والشافعي وقال بعض اهل العلم لا بأس بالركوب خلف الجنازة
وهو قول مالك بن انس ٥ باب ما جاء في الصلاة على القبر
بعد ما يدفن الميت قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح وقد صلى رجل على قبر بعد ما دفن الميت
وصلى النبي صلى الله عليه وسلم على قبر بعد ما دفن الميت
وقد صلى ابو امامة على قبر بعد ما دفن الميت وقال بعض اهل العلم
لا يصلى على القبر بعد ما يدفن الميت وهو قول مالك بن انس
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم
يصلى على القبر بعد ما يدفن الميت الى شهر وهو قول

عن علي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المشرق العقيق
قال ابو عيسى هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء ما لا يلبس المحرم
للحرم ليس ٥ نا قتيبة عن مالك ح نا الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر انه سمع رجلا
يسال رسول الله ما ذا ترى ان يلبس من الثياب في الحرم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا السراويلات ولا البرانس ولا العمائم
ولا الخفاف الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس الخفين ما اسفل من
الكعبين ولا يلبس شيئا من الثياب مسه الزعفران ولا الورس ولا تنتقب
المراة المحرمة ولا تلبس القفازين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم ٥ باب ما جاء في لبس السراويل للمحرم
اذا لم يجد الازار والنعلين ٥ نا احمد بن عبدة الضبي انبا المعتمر بن سليمان
التيمي عن ايوب عن نافع عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول المحرم اذا لم يجد الازار فليلبس السراويل واذا لم يجد النعلين
فليلبس الخفين ٥ نا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار وايوب السختياني
وحاتم بن ابي صغيرة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا لم يجد
الازار لبس السراويل واذا لم يجد النعلين لبس الخفين وهو قول احمد
واسحاق وفي بعضه على حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد النعلين
فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وهو قول سفيان الثوري
والشافعي ٥ باب ما جاء الذي يحرم وعليه قميص اوجبة
ما يصنع ٥ نا عبد بن حميد انبا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء
عن يعلى امية قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي قد احرم وعليه جبة
فامره ان ينزعها قال ابي عمر قال ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء
عن صفوان بن يعلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه قال ابو عيسى
وهذا اصح وفي الحديث قصة وقد روى عبادة والحجاج بن ارطاة وغير
واحد عن عطاء عن يعلى امية والصحيح ما روى عمرو بن دينار واذا خرج من
عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب
ما جاء يغسل المحرم من الطيب ٥ نا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
قال نا عبد العزيز بن ابي سلمة قال نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم العقرب
والغراب والحدأة والفارة والكلب العقور ٥ وفي الباب عن ابن
عمر وابي هريرة وابي سعيد وابن عباس قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن
صحيح ٥ نا احمد بن منيع قال نا هشيم قال نا ابو بشر

ميمونة وهو محرم وفي الباب عن عائشة قال ابن عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري واهل
الكوفة هـ ا قتيبة قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم هـ ا قتيبة قال نا داود بن عبد الرحمن
العطار عن عمرو بن دينار قال سمعت ابا الشعثاء يحدث عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم قال ابو عيسى هذا حديث
صحيح وابو الشعثاء اسمه جابر بن زيد وقد اختلفوا في تزويج النبي صلى الله عليه
وسلم ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم تزوجها في طريق مكة حتى بنى بها
تزوجها حلالا وطهر امرئ وحلها وهو محرم لم يبن بها وهو حلال
بسرف في طريق مكة وبات ميمونة بسرف حيث بنى بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ودفنت بسرف هـ ا اسحق بن منصور قال اخبرنا وهب بن
جرير قال اخبرنا ابي قال سمعت ابا قزعة يحدث عن رجل من الاسلم عن ميمونة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال وبنى بها وهو حلال
وبات بسرف وقد قضى الله الذي بينهما قال ابو عيسى هذا اغرب
وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد الاصم عن سلمان ان النبي صلى الله عليه
وسلم تزوج ميمونة وهو حلال هـ ا باب ما جاء في اكل
الصيد للمحرم هـ ا قتيبة قال نا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي
عمرو عن المطلب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صيد البر لكم حلال
وانتم حرم ما لم تصيدوه او يصاد لكم وفي الباب عن ابي قتادة وطلحة
قال ابو عيسى حديث جابر حديث مفسر والمطلب لا نعرف له سماعا
من جابر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم لا يرون باكل الصيد للمحرم
باسا اذا لم يصطد من اجله هـ قال السامعي هذا احسن
حديث روي في هذا الباب واقيس والعمل على هذا وهو قول احمد واسحق
قال قتيبة عن مالك عن ابن ابي ذئب عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف
مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فراى حمارا فاستوى
على فرسه فسال اصحابه ان يناولوه سوطه فابوا فسالهم رمحه فابوا
عليه فاخذه ثم شد على الحمار فصرعه فاكل منه بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم فادركوا النبي صلى الله عليه وسلم فسالوه
عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله هـ نا قتيبة قال نا مالك عن يزيد
ابن ابي عبيد مولى سلمة عن ابي قتادة في حمار الوحش مثل حديث ابي النضر
غير ان في حديث يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم

www.alukah.net

ما جاء في كراهية
[illegible] ٥ ما حدثنا [illegible] عن سفيان عن عبد الله بن عثمان
[illegible] عن ابن عباس أخبره أن الصعب جثامة أخبره أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم مر به بالأبواء أو بودان فأهدى له حمارا وحشيا فرده عليه فلما
رأى ما في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه الكراهية قال إنه ليس بنا رد
عليك ولكنا حرم ٥ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب قوم
من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلى هذا الحديث وكرهوا
أكل الصيد للمحرم وقال الشافعي إنما وجه هذا الحديث عندنا أنه
للمحرم أنه صيد من أجله ولم يرخص في أكله وقد روى بعض أصحاب الزهري
عن الزهري هذا الحديث وقال أهدى له لحم حمار وحشي وهو محرم
وروى أيوب عن عكرمة نحو هذا ٥ ما جاء في صيد البحر
للمحرم ٥ ما أخبرنا أبو كريب قال نا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن
أبي هريرة قال حرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حج أو عمرة فاستقبلنا
رجل من جراد فجعلنا نضربه بسياطنا وعصينا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم كلوه فإنه من صيد البحر قال أبو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه إلا من حديث أبي المهزم وأبو المهزم اسمه يزيد بن سفيان وقد
تكلم فيه شعبة وقد حسن قوم من أهل العلم للمحرم أن يصيد الجراد
ويأكله وهو قول الشافعي يصيح عليه صرفة إذا اصطاده وأكله ٥ ما جاء
في ما يأكل المحرم من الصيد ٥ ما أخبرنا مسدد قال نا إسمعيل بن إبراهيم
عن أيوب عن عبيد بن عمير عن أبي عمار قال قلت
لجابر الصيد أصيد هي قال نعم قال قلت أكله قال نعم قال قلت أفأكله رسول
الله قال نعم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ وقال علي قال يحيى بن سعيد
روى حريز بن عثمان هذا الحديث عن عطاء عن جابر عن عمر وحدثنا
حميد بن مسعدة قال نا يزيد بن زريع قال نا حريز بن عثمان عن عطاء عن جابر
عن عمر قال الصيد لكم حلال إذا لم تصيدوه أو يصاد لكم قال يحيى
وحدثنا حميد بن مسعدة قال نا يزيد بن زريع قال نا حريز بن عثمان عن عطاء عن
جابر

باب ما جاء دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من اعلاها وخروجه من اسفلها ٥ ثنا ابو موسى محمد بن المثنى قال ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة دخل من اعلاها وخرج من اسفلها وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة نهارا ٥ قال ابو عيسى سمعت عيسى قال ثنا وكيع عن ثنا العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة نهارا قال ابو عيسى هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء كراهية ان يقصد البيت ٥ ثنا يوسف بن عيسى قال ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابي خزامة الباهلي عن المطلب المكي قال سئل جابر عبد الله ايرفع الرحل يديه اذا رأى البيت فقال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يفعله قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي هريرة البيت انما نعرفه من حديث سفيان عن ابي خزامة واسم ابي خزامة سويد وقد تكلم بعض اهل العلم في حفظه ٥ باب ما جاء كيف الطواف

ثنا محمود بن غيلان قال ثنا الحسين بن محمد عن سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة دخل المسجد فاستلم الحجر ومضى على يمينه فرمل ثلاثا ومشى اربعا فاتى مقام ابراهيم فصلى خلفه والمقام بينه وبين البيت ثم اتى الحجر بعد الركعتين فاستلمه ثم خرج الى الصفا فلما ان الصفا والمروة من شعائر الله وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ٥ باب ما جاء في الرمل من الحجر الى الحجر ٥ ثنا علي بن خشرم قال انا عبد الله بن وهب عن مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الى الحجر ثلاثا ومشى اربعا وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم قال الشافعي اذا ترك الرمل عمدا فقد اساء ولا شيء عليه واذا لم يرمل في الاشواط الثلاثة لم يرمل فيما بقي وقال بعض اهل العلم ليس على اهل مكة رمل ولا على من اجتمع مثلهم ٥ باب ما جاء في استلام الركن والحجر اليماني دون ما سواهما

ثنا محمود بن غيلان قال ثنا عبد الرزاق قال انا سفيان وثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال ثنا عبد الرزاق قال انا سفيان عن اسماعيل بن امية عن ابي الطفيل قال كنت مع ابن عباس ومعاوية لا يمر بركن الا استلمه فقال له ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستلم الا الحجر الاسود واليماني فقال معاوية ليس شيء من البيت مهجورا وفي الباب عن عمر قال ابو عيسى

حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
الحجر الاسود والركن اليماني ٥ باب ما جاء
صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا بالبيت
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف
مضطبعا وعليه برد ٥ قال ابو عيسى هذا حديث
لا نعرفه الا من حديثه وهو حديث حسن صحيح وعبد الحميد
ابن جبير سمع ابن عباس يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابن عباس يقول الحجر الاسود يمين الله في الارض
فمن استلمه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يده
وقال ابو عيسى حدثنا احمد بن منيع حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
قال قال عمر يا رسول الله انك رجل قوي فلا تزاحم
على الحجر فتؤذي الضعيف ان وجدت خلوة فاستلمه
والا فاستقبله وهلل وكبر وقال ابو عيسى حديث عمر حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون لمن استلم الحجر ان لا يمكنه
ان لا يصل اليه استلمه بيده وقبل يده وان لم يصل اليه استقبله اذا حاذاه
وكبر وهو قول الشافعي ٥ باب ما جاء انه يبدأ بالصفا
قال قال عمر قال ما سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة طاف بالكعبة سبعا فرأى
ان يبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره
وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك
قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل حتى مشى الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي
سعى حتى اذا صعدتا مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا
حتى اذا كان آخر طوافه على المروة قال انى لو استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي
وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك
فقال يا رسول الله ألعامنا هذا ام للابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه
واحدة في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لابد ابد ابد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم انه يبدأ
بالصفا قبل المروة فان بدأ بالمروة قبل الصفا لم يجزه وبدأ بالصفا واختلف
اهل العلم فيمن طاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة حتى رجع
الى بلده بعض اهل العلم ان لم يطف بين الصفا والمروة حتى خرج من مكة فان
عليه دما وهو قول سفيان الثوري وقال بعضهم ان لم يرجع حتى اتى
بلده اجزاه وعليه دم وهو قول سفيان الثوري وقال بعضهم ان لم يرجع حتى
الطواف بين الصفا والمروة حتى رجع الى بلده فانه لا يجزيه وهو قول الشافعي
ان الطواف بين الصفا والمروة واجب لا يجبر الحج الا به ٥ باب ما جاء
في السعي بين الصفا والمروة ٥ حدثنا قال قال سفيان عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم
بين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ٥ وفي الباب عن عائشة وابن عمر

وجابر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه اهل
العلم ان سعى بين الصفا والمروة قال لم يسع ومشى بين الصفا والمروة اوهم
حاتم اه يا يوسف ابو عيسى قال قال فصيل عن عطاء السائب عن سعيد بن جبير
وقال ابن ابي عمر يمشي في المسعى فعلت له اتمشي في المسعى بين الصفا والمروة
فقال لان سعيت فقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى ولا امشي
اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وانا شيخ كبير قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وقد روى سعيد بن جبير عن ابن عمر نحو هذا ه

ما جاء في الطواف

حدثنا هناد ثنا ابو معاوية ووكيع ح وحدثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق
وعبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي
صلى الله عليه وسلم على بعيره كلما اتى الركن اشار اليه وفي الباب عن جابر
وابي الطفيل قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد
كره قوم من اهل العلم ان يطوف الرجل بالبيت وهو على بعيره بغير عذر
من مرض وهو قول الشافعي ه

ما جاء في فصل الطواف

حدثنا قتيبة ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت
سعد حيث عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي الباب
عن ابن عباس وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه ولا نعلم احدا روى هذا الحديث غير الليث بن سعد
حدثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من طاف بالبيت اسبوعا فاحصى طوافه كان
كعدل رقبة اعتقها وقال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح
وقد روى عن ابن عباس موقوفا ولا نعلم احدا رفعه الا ما روى ابن جريج
عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن ابن
عباس موقوفا ه

ما جاء في فصل الصلوة بعد العصر وبعد الصبح في الطواف

حدثنا ابو عمار وعلي بن حسرم قالا ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن
عبد الله بن حارث عن ابيه عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار
وفي الباب عن ابن عباس وابي ذر قال ابو عيسى حديث جبير بن مطعم حديث حسن صحيح
وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا فلم يروا بالصلوة بعد العصر وبعد الصبح
بمكة بأسا وقد كره بعض اهل العلم الصلوة بعد العصر وبعد الصبح
بمكة فقال لا بأس بالصلوة والطواف بعد العصر وبعد الصبح وهو قول الشافعي واحمد واسحق واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت اية ساعة شاء من ليل او نهار
وقد روى عن بعض اهل العلم انه كره الطواف بعد العصر حتى تغرب الشمس وكره الصلوة

صلاة الصبح الصلاة تصلى حتى تطلع الشمس واحسن الحديث عمر انه طاف بعد
صلاة الصبح فلم يصل وخرج من مكة حتى يرتد بذي طوى فصلى بعد ما طلعت
الشمس وهو قول سفيان الثوري ومالك انس ٥ باب ما جا
انه يقتدي بمن يصلي الطواف ٥ ثنا ابو مصعب قراءة عليه عن عبد العزيز بن عمران
عن ابن عجلان محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قضى طوافه في الطواف صلى في الاخلص بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله
احد ثنا هناد وابو كريب قالا ثنا وكيع عن سفيان عن عجلان محمد عن ابيه انه كان
يحب ان يقرا في ركعتي الطواف بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث عبد العزيز بن عمران وحديث جعفر بن محمد
عن ابيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابيه عن عبد العزيز بن عمران ضعيف الحديث ٥ باب ما
جاء في كراهية الطواف عريانا ٥ ثنا علي بن حشرم قال انا سفيان عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد ح وثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن سفيان عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد قال لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك بعد عامه هذا
بعد حجته الا من كان بينه وبين النبي عهد فعهده الى مدته ومن لا عهد له
بعد عامه هذا وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث علي حديث
حسن ٥ باب ما جا ان ابا بكر وعليا بعثا بالبراءة الى اهل مكة
يتبع ٥ باب ما جا في دخول الكعبة ٥ ثنا ابو عمر قال ثنا وكيع
قال ثنا عبد الملك ابن ابي سليمان عن عائشة قالت حرم النبي صلى الله عليه
وسلم من عندي وهو قرير العين طيب النفس فرجع الى وهو حزين فقلت
له فقال اني دخلت الكعبة ووددت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون
اتعبت امتي من بعدي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب
ما جا في الصلوة في الكعبة ٥ ثنا قتيبة سعيد قال ثنا حماد وهو ابن زيد عن عمرو بن
دينار عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة قال ابن
عباس لم يصل ولكنه كبر ٥ وفي الباب عن اسامة بن زيد والفضل بن عباس
وعثمان بن طلحة وسيبة بن عثمان قال ابو عيسى حديث بلال حديث حسن صحيح
والعمل عليه عند اكثر اهل العلم لا يرون باسا بالصلوة في الكعبة هذا قول مالك
والشافعي واسحاق بن ابي اسرائيل وقد كره بعض اهل العلم ان يصلي المكتوبة في الكعبة

وفي الباب عن ابن عباس ان تصلي المكتوبة والتطوع في الكعبة
ح الطهارة والقبلة سواء باب ما جاء كيف كنس الكعبة
ا محمود بن غيلان قال انا ابو داود ح شعبة عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد
ا ابن الزبير قال له حدثني ما كانت تقضي اليك ام المؤمنين يعني عائشة
فقال حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لولا ان قومك حديث عهد
بالجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرج
لها ابن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبه باب
ما جاء الصلوة في الحجرة ناقصة قال ما عبد الله بن عثمان عن علقمة ح ابي علقمة عن
امه عن عائشة قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيدي فادخلني الحجر وقال صلي في الحجر اذا اردت دخول البيت فانما هو
قطعة من البيت ولعن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وعلقمة ح ابي علقمة هو علقمة بن بلال ن
باب ما جاء في فضل الحجر الاسود والركن ن ما قبله قال ما حدثنا
ي عطاء السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا
ادم وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح ما قبله ما يزيد بن ربيع عن ح ابي يحيى وكلهم مشافهة
الحاجب قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما ولو لم
يطمس نورهما لاضاءا ما بين المشرق والمغرب قال ابو عيسى هذا الوجه
عن عبد الله بن عمرو موقوفا قوله وفيه عن ابن عباس ايضا وهو حديث غريب وباب
ما جاء في الخروج الى منى والمقام بها قال ما ابو سعيد الاشج قال ما عبد الله بن ادريس الاودي
عن ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى
الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم غدا الى عرفات قال ابو عيسى
وليث بن ابي سليم قد تكلم فيه قال ما ابو سعيد الاشج قال ما عبد الله بن ادريس الاودي
عن ليث بن ابي سليم الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بمنى
الظهر والفجر ثم غدا الى عرفات وفي الباب عن عبد الله بن عمر قال ابو
عيسى حديث مجاهد عن ابن عباس قال على المعنى قال
سمع الحديث من مجاهد الا خمسة اشياء وعدها وليس هذا الحديث

ما جاء ما يستحب من سبق ٥ نا يوسف بن عيسى ومحمد
ابن الاشعث قالا نا وكيع عن اسرائيل ابن يونس عن ابي اسحاق عن ابي سلمة
عن عائشة قالت قلنا يا رسول الله الا نبني لك بيتا يظلك بمنى
ما جاء في منا خ من سبق قال ابو عيسى هذا حديث حسن ٥ باب
ما جاء في قصر الصلوة بمنى ٥ ما قتيبة قال نا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن حارثة
ابن وهب قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى امن ما كان الناس واكثره
ركعتين ٥ وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر وانس قال ابو عيسى حديث
ابن عمر حديث حسن صحيح من حديث ابي اسحاق انا مسعود انه قال صليت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان ركعتين
صدرا من امارته ثم ٥ وهذا حملت اهل العلم في قصر الصلوة بمنى لاهل مكة
وغيرهم فقال بعض اهل العلم ليس لاهل مكة ان يقصروا الصلوة بمنى الا من كان
بمنى مسافرا وهو قول اسحق بن سفيان الكوفي ويحيى بن سعيد القطان
وابي عاصم واحمد واسحق وقال بعضهم لا بأس لاهل مكة ان يقصروا الصلوة
بمنى وهو قول الاوزاعي ومالك وسفيان عيينة وعبد الرحمن مهدي ٥
ما جاء في الوقوف بعرفات والدعاء بها ٥ ما قتيبة نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله بن صفوان
ابن امية بن خلف قال انا ابن مربع الانصاري وهو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يقول كنا وقوفا على منا عرج فقال علام اثفر ابلهم ذوو الشاء
على ابلهم وعامة وحجهم مطمئنون الشريد بن سويد الثقفي ٥ قال ابو عيسى
حديث ابن مربع الانصاري حديث حسن لا نعرفه الا من حديث ابن عيينة عن
عمرو بن دينار وابن مربع اسمه يزيد بن مربع الانصاري وانما نعرف كذا
الحديث الواحد ٥ ما محمد بن عبد الاعلى الصنعاني البصري قال نا محمد بن عبد
الله الخطابي قال نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت
قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس فكان
العرب كلها وقف ٥ ما محمد بن بشار قال نا ابو احمد الزبيري قال نا
عبد الرحمن بن الحرث عن عياش بن عباس القتباني عن ابي سلمة بن سفيان
عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا على راحلته بعرفة فقال

www.alukah.net

هذا عرفة وهو الموقف وعرفة كلها موقف ثم افاض حين غربت الشمس
وقد ارخى اسامة خلفه وحمل يشير بسوطه على هيئته والناس يضربون يمينا
وشمالا والتفت اليهم وقال يا ايها الناس عليكم السكينة ثم اتى جمعا فصلى بهم الصلاتين
جمعا فلما اصبح اتى قزح ووقف عليه وقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها
موقف بما افاض حتى انتهى الى وادي محسر فحرك ناقته حتى جاز
الوادي فوقف وانتظر الفضل بن العباس الى الجمرة فرماها الى المنجر فقال هذا الملخذ
ومنى كلها منحر واستفتته جارية من خثعم فقالت ان ابي شيخ كبير
وانه كبير فريضة الله في الحج افيجزي ان احج عنه فقال حجي عن ابيك قال
ولوى عنق الفضل فقال له العباس يا رسول الله لم لويت
عنق ابن عمك قال رايت شابا وشابة فلم امن الشيطان عليهما فاتاه رجل
فقال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال احلق ولا حرج او قصر واذا
حرج قال وجاء اخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان ارمي قال ارم ولا
حرج فما رايته سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر ولا
ضرب ولا طرد فطاف به ثم اتى زمزم فقال ناولني يا عم فناوله الدلو فشرب
وهو قائم فقلت انظر ما صنعت دلوك قال ابو عيسى حديث علي حديث
حسن صحيح لا نعرفه من حديث علي الا من هذا الوجه من حديث عبد الرحمن
بن الحرث بن عياش وقد روى هذا عن ابي جعفر محمد بن علي نحو هذا والعمل على
هذا عند اهل العلم قد اختار قوم من اهل العلم والعصر بعرفة ومن الطهر
وقال بعض اهل العلم اذا صلى الرجل في رحله ولم يشهد الصلوة مع الامام
ان يجمع هو بين الصلاتين صلى كما صنع الامام ٥ وبه قال على هذا
حسن على ابي طالب ٥ باب ما جاء في الافاضة من
عرفات ٥ ما محمود بن غيلان قال ثنا وكيع وشبابة السوائي وابو نعيم قالوا
ثنا شيبان عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود اوضع في وادي محسر
وقد قيل شبابة وافاض من جمع وعليه السكينة وامرهم بالسكينة وقال
فيه ابو نعيم وامرهم ان يرموا مثل حصى الخذف وقال على الاثر الحكم
بن عتيبة عن ابن ابي ليلى عن اسامة بن زيد قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الجمع بين المغرب
والعشاء بالمزدلفة ٥ ما محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي
وشبابة السوائي قالوا ثنا ابو اسحق عن عبد الله بن مالك انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين
الصلاتين بالمزدلفة وقال ابن بشار رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذه

وهو الكلام ٥ نا محمد نا سفيان حدثني سعيد عن اسمعيل ابي خالد عن
ابي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال محمد
قال علي والعراب حدث سفيان وفي الباب عن علي وابي ايوب وعبد الله بن
مسعود وجابر واسامة بن زيد ٥ قال ابو عيسى حديث ابن عمر ابن عباس
صحيح وهو قول اكثر اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وروى اسمعيل ابي خالد
وحديث سفيان اصح من حديث اسمعيل ابي خالد وحديث سفيان حديث حسن
صحيح قال محمد وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث صحيح انما رواه سلمة
عن سعيد عن جبير قال ابو اسحق قال ابو عبد الله وحديث خالد وعبد الله ابني مالك
عن محمد قال سفيان وان سأل على المعرف لم تعشا ووضع يديه على اقفاه
على العشاء قال بعض اهل العلم يجمع بين المعرف والعشا لمن دلف
بالليل واما من نوى لصلاة المعرف ونعس ونصلى المغرب ثم نعس ونصلى
العشاء وهو قول الشافعي والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا تصلى صلاة
المغرب دون جمع فاذا اتى جمعا وهو المزدلفة جمع بين الصلاتين باقامة واحدة
ولم يسبح بينهما شيئا وهو الذي اختاره بعض اهل العلم وذهبوا اليه وهو
قول سفيان الثوري ٥ باب ما جاء في ادراك الامام
بجمع قبل ان يدفع ٥ نا محمد نا سفيان قال نا يحيى سعيد وعبد الرحمن
ابن مهدي قالا نا سفيان عن كثير عطاء عبد الرحمن بن يعمر الديلي
قال جاء ناس من اهل نجد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فسألوه فامر مناديا فنادى
الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج ايام منى ثلاثة
فما تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه ٥ ابو عيسى حديث
عبد الرحمن بن يعمر حديث حسن صحيح ٥ قال ابو عيسى سألت محمدا عن
حديث كثير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر فقال هو حديث صحيح انما رواه سلمة
عن كثير عن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه قال
وقال ابو عمر قال سفيان بن عيينة وهذا احد حديث رواه سفيان
وقال ابو عيسى والعمل على ~~هذا عند~~ حديث عبد الرحمن بن يعمر عند
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه من لم يقف بعرفات قبل
طلوع الفجر فقد فاته الحج ولا يدرك عندهم ان جاء بعد طلوع الفجر وجعلها عمرة
وعليه الحج من قابل وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحق وقد روى سعيد
ابن منصور عن عطاء نحو حديث الثوري قال سمعت الحكم بن عتيبة يقول سمعت وكيعا
يقول روى هذا الحديث معنى هذا الحديث ان المناسك قال ابو عمر قال
سفيان عن داود بن ابي هند واسمعيل ابي خالد وزكريا بن ابي زائدة عن الشعبي

www.alukah.net

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لبلال حين خرج إلى الصلوة مالك يا رسول الله أردت أن
أجعل لي أكلك أحلتي والذي نفسي بيده ما ترك على محجل الا وضع عليه
فقال لي مثل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندها هذه ووثق معنا
حتى رفع وقد وثق معروف قيل لسفيان لبلال وتقدم بحجه وقضى نفثه
قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ ما جاء
الضعيف من جمع بليل ٥ ما حدثنا
عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل من جمع بليل وفي
الباب عن عائشة ولم حبيبة وأسماء والفضل قال أبو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح وقد روى عنه
من غير وجه وروى شعبة هذا الحديث عن منصور عن عطاء عن ابن عباس
عن الفضل عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة أهله من جمع بليل
وهذا حديث خطأ أخطأ فيه منصور بن زاذان عن الفضل عن ابن عباس وروى
ابن جريج وغير واحد هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكروا فيه عن الفضل
عن ابن عباس ما ذكر وروى وكيع عن المسعودي عن الحكم بن عتيبة عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة أهله وقال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس
قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند
أهل العلم وأما ما ذكر في سعي الضعفة من المزدلفة بليل يصيرون إلى منى
وقال أكثر أهل العلم لحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنهم لا يرمون حتى تطلع
الشمس وقد رخص بعض أهل العلم في أن يرموا بليل والعمل على حديث النبي صلى
الله عليه وسلم وهو قول الشافعي وأحمد ٥ ما جاء في الإفاضة من عرفات
قال حدثنا علي بن حجر قال أنبأنا شريك عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون
قال رأيت عمر بن الخطاب صلى الصبح بجمع ثم وقف فقال إن المشركين كانوا لا يفيضون
حتى تطلع الشمس على ثبير ويقولون أشرق ثبير كيما نغير وإن النبي صلى الله
عليه وسلم خالف هديهم فأفاض قبل أن تطلع الشمس وفي الباب عن عبد الرحمن بن يعمر
قال أبو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم
أن لا يفيض من جمع حتى تطلع الشمس ٥ ما جاء في الإفاضة
من جمع قبل طلوع الشمس وفي الباب عن الفضل وابن عباس قال أبو عيسى
حديث عبد الله بن أبي نجيح عن أبيه عن عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أفاض من جمع قبل طلوع الشمس
وفي الباب عن محمد بن قيس أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب والعمل على هذا عند
أهل الجاهلية يسيرون حتى تطلع الشمس على ثبير ٥ ما جاء في كم يرمي كل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مع عمر بن الخطاب ان المسجد كانوا يصلون حتى يطلع
وقوله يطلع يقال طلع الشمس اشرق بيتي وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفني
الى هذا عمر حال طلوع الشمس وفي ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبه
ما جاء الحمام التي ترمى حال حصا الخذف ٥ ما محمد بشار قال ما يحيى سعيد
القطان حال ما زال حرج عن ابي الزبير عن جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن الحمام مثل حصا الخذف وفي الباب عن علي عمرو الاحوص
ابو وهي ام حبيب الانصارية وابن عباس والفضل بن عباس وعبد الرحمن
ابن عباس التيمي وعبد الرحمن بن معاذ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو
على هذا احمال ٥ اهل العلم ان يكره الحمام التي يرمى بها مثل حصا الخذف ٥
الذي جاء ما جاء في الرمي بعد وال الشمس ٥ ما اجتنب عبده
بالنهي قال ما زال عبد الله عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار اذا زالت الشمس قال ابو
عيسى هذا حديث حسن ٥ ما جاء ما جاء في الجمار راكبا ٥
عيسى سمع قال ما يحيى بن زياد ابي ابده قال ما الحجاج عن الحكم عن مقسم
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكبا ٥ وفي الباب
عن ابن عباس وقد امه عبد الله وابي سلمة ان عمر وابن الاحوص قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث حسن والعمل عليه عند بعض اهل العلم واحتار بعضهم
ان يمشي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه كان في بعض الايام ليتعلموا
ان فعله وكلا الحديثين مستعمل عند اهل العلم ٥ ما يوسف بن عيسى
قال ما زال نصير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا رمى الجمار مشى الى هذا هما وجميعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وقد روى بعضهم عن عبد الله ولم يرفعه والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم وقال بعضهم يركب يوم النحر ويمشي في الايام التي بعد يوم النحر قال ابو عيسى
وكان من قال هذا قال ان اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله لانه انما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعضه انه كان يوم النحر حين ذهب
الى رمي يوم النحر الجمرة العقبة ٥ ما جاء ما جاء في
ترمى الجمار ٥ ما يوسف بن عيسى قال ما وكيع قال ما المسعودي عن جامع شداد

ابي حمزة عن عبد الله بن مرة عن ابي عبد الله جزء العقبة استبطن
الوادي واستقبل الكعبة وجعل يرمي الجمرة على حاجبه الايمن بسبع
حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال والله الذي لا اله غيره من ها هنا رمى
الذي انزلت عليه سورة البقرة هاهنا وقال ابو كريب عن المسعودي بهذا
الاسناد نحوه وفي الباب عن الفضل بن عباس وابن عباس وابن عمر وجابر
قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم لا يرون ان يرمي الرجل من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل
حصاة وقد رخص بعض اهل العلم ان لم يمكنه ان يرمي من بطن الوادي رمى
من حيث قدر عليه وان لم يمكنه رمى بطن الوادي رماها نصبها على الجمرة الاولى
كيف
يكن في
بطن
حصى قال ابو عيسى ويونس بن عبيد يسند الى نافع عن ابن عباس عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة
لاقامة ذكر الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

ما جاء كراهية طرد الناس عند رمي الجمار

حدثنا احمد بن منيع قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد عن ابن عباس قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار على ناقته ليس ضرب ولا طرد ولا اليك اليك
وفي الباب عن عبد الله بن حنظلة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عباس حديث
حسن صحيح وانما نعرف هذا الحديث من هذا الوجه وهو حديث ابي نجيح
وهو ثقة عند اهل الحديث

ما جاء الاستواء في البدنة والبقرة

حدثنا قتيبة نا مالك ح واسمعيل ابن ابي اويس عن ابيه عن جابر قال
نحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة
وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وعائشة وابن عباس قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم يرون الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة وهو قول سفيان
الثوري والشافعي واحمد وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان البقرة عن سبعة والجزور عن عشرة وهو قول اسحق واحتج لهذا الحديث
وحديث ابن عباس انما نعرفه من هذا الوجه واجوده ما الحسين بن حريث
وغير واحد قالوا انا الفضل بن موسى عن حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابن عباس ان احمد
عن علقمة عن ابن عباس قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
الاضحى فاشتركنا في البقرة سبعة وفي الجزور عشرة قال ابو عيسى هذا حديث

www.alukah.net

حامس عشر

حسن صحيح غريب وهو حديث حسن وابن ماجه
في اشعاث الدين ٥ نا ابو كريب قال نا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة
عن الحسن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نحلق واشعر
عن الشق الايمن من الجلبة واماط عنه الدم ٥ وفي الباب عن المسور
ابن مخرمة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وابو حسان
الاعرج اسمه مسلم والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم يرون الاشعار وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحق قال
محمد بن يوسف عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين روى هذا الحديث
قال لا تظن وانا اقول هذا الذي في هذا ان الاشعار سنة وقولي يدعه
قال سمعت انا لسانك تقول كما عندك وكيع فقال الرجل من تظن في الراي
اشعر رسول الله وقول ابي حنيفة هو مثلة قال الرجل فانه قد روي عن
ابن عباس انه قال الاشعار مثلة قال فرايت وكيعا غضب غضبا شديدا
وقال اقول لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابن عباس ما احقك
ان تحبس في بيت حتى تنزع عن قولك هذا ٥ باب ما جاء
في الاشعار قال ابو عيسى سمعت ابا السائب سلم بن جنادة يقول سمعت وكيع بن الجراح
يقول سمعت شعبة يقول ما رايت احدا اسأل عن الاشعار من منصور بن المعتمر
قال ابو عيسى سالت محمد بن اسماعيل عن هذا فقال ما اعلم احدا روى عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم غير شعبة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم يرون الاشعار ٥ باب ما جاء في تقليد الهدي للمقيم ٥ حدثنا قتيبة قال نا الليث عن عبد الرحمن
القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيدي ثم قلدها ثم بعثها قال وسالت الباب قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قلد الرجل الهدي وهو يريد
الحج لم يحرم عليه شيء مما يحرم على الحاج والطيب حتى يحرم وقال بعض اهل العلم اذا
قلد الرجل هديه فقد وجب عليه ما وجب على المحرم ٥ باب ما
جاء في تقليد الغنم ٥ حدثنا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان
عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت فتلت قلائد غنم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم لا يحرم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون تقليد الغنم

www.alukah.net

باب ما جاء اذا عطب الهدي ما يصنع به ٥ ثنا هرون
ابن اسحق الهمداني قال ثنا عبدة ح وثنا سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ناجية
الخزاعي قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن قال انحرها ثم اغمس
نعلها في دمها ثم خل بين الناس وبينها فيأكلوها ٥ وفي الباب عن ابي ذويب ابي قبيصة
الخزاعي قال ابو عيسى حديث ناجية حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم قالوا في التطوع اذا عطب لا يأكل هو ولا احد من اهل رفقته ويخلي
بينه وبين الناس يأكلونه وقد اخذ عنه وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقالوا
ان اكل منه شيأ غرم مقدار ما اكل منه وقال بعض اهل العلم اذا اكل
من هدي التطوع شيأ غرم شيأ ٥ باب ما جاء في كم يؤكل
من الهدي التطوع ثنا ٥ ثنا ابو عوانة عن هلال يعني ابن عبد الله عن انس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
اي لا يموت حتى تتم له اربعة فعقل له ان يكبها فقال يا رسول الله انها بدنه قال
اي لا يموت حتى تتم له اربعة فعقل له ان يكبها فقال يا رسول الله انها بدنه قال
انحرها وانت انحرها وكبها وكف او ويلك وفي الباب عن علي وابي هريرة
وجابر قال ابو عيسى حديث انس حديث صحيح حسن وقد رخص قوم من
اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم في كون البدنة اذا احتاج الى ظهرها وهو قول
الشافعي واحمد واسحق وقال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليه ٥ باب
ما جاء في خلق الانسان ثنا ٥ ثنا ابو عمار قال ثنا حسين بن علي عن
هشام بن حسان عن الحسن عن انس بن مالك قال لما دنى من رسول الله صلى
عليه وسلم الحمة خر نسكه بما تأول الخالق تشقه الا من خلقته فاعطاه
اناطلحه بما تأول تشقه الابيس خلقت فقال افسده بين الناس ٥ ثنا ابو
عمر قال ثنا حسان عن هشام نحوه هذا حديث حسن ٥
باب ما جاء في الخلق والبصر ٥ ثنا قتيبة قال ثنا الليث ح وثنا
ابو عمر قال ثنا حلف بن سليمان عن سليم وخلق طائفة من اصحابه ونقص
بعضهم قال ابو عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق ادم وذريته مئة
او مئتين قال والمقصر في الخلق ابن عباس ٥ ثنا الحسين ٥ باب
ابي سعيد وابي مريم وجشيش خبابة وابي هريرة قال هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لحاروت للرجل ان يحلق راسه وان
يقصر وروت ذلك لحرى عنه وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق

باب ما جاء كراهية الحلق للنساء ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] الجرشي البصري قال نا ابو داود الطيالسي قال نا همام عن قتادة عن
[illegible] عمرو عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها
[illegible] اسكاف ما تحت بساك قال نا ابو داود (ح) وحدثنا عن هلال بن يحيى
[illegible] قال ابو عيسى حديث علي حديث مضطرب ويروى هذا الحديث عن
[illegible] سلمة عن قتادة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تحلق المرأة
[illegible] اسكاف والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون على المرأة حلقا ويروون ان
[illegible] المصدود ما جاء من حلق قبل ان يذبح
او نحر قبل أن يرمي ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وليس بابن ابي عمر قال
[illegible] عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رجلا
[illegible] سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج
وسأله آخر فقال نحرت قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج وفي الباب عن
[illegible] وجابر وابن عباس وابن عمرو واسامة بن شريك قال ابو عيسى حديث عبد الله
[illegible] عمرو حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول
[illegible] واسحق وقال بعضهم اهل العلم اذا قدم ما نسك قبل شيء فعليه دم شاة
[illegible] ما جاء الطيب عند الاحلال من الذبح ثنا احمد
[illegible] منيع قال نا هشيم قال انا منصور بن زاذان عن عبد الله بن الفاتك عن عائشة
[illegible] عباس قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر
[illegible] قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك وفي الباب عن ابن عباس قال ابو
[illegible] عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
[illegible] اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون ان المحرم اذا رمى جمرة العقبة
[illegible] يوم النحر ذبح وحلق او قصر فقد حل له كل شيء حرم عليه الا النساء
[illegible] هو قول الشافعي واحمد واسحق وقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال
[illegible] له كل شيء الا النساء والطيب وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا من اصحاب
[illegible] وغيرهم وهو قول اهل الكوفة ثنا [illegible] ما جاء متى يقطع
[illegible] والحج ثنا محمد بن بشار قال نا محمد بن سعيد القطان قال حدثني
[illegible] عطاء بن عباس عن العلاء بن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] الى منى قبل ان يحل رمى جمرة العقبة وفي الباب عن علي وابن مسعود
[illegible] واسامة بن شريك قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل
[illegible] هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم ان الحاج لا يقطع التلبية حتى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلاة وهو قول الشافعي واحمد واسحق باب ما جاء
يقطع الليل في العمرة ثنا هناد قال نا هشيم عن ابي ليلى عن عطاء عن ابن
عباس في رفع الحديث انه كان يمسك على الليل في العمرة اذا استلم الحجر
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابن عباس صحيح والعمل على
هذا عند اهل العلم قالوا لا يقطع المعتمر الليل حتى يستلم الحجر وقال بعضهم اذا انتهى
الى بيوت مكة قطع الليل والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول الشافعي
واحمد واسحق باب ما جاء وطوا في الرباعية بالليل
ثنا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن مهدي قال نا سفيان عن ابي الزبير عن ابن عباس
وعائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخروا في الرباعية الى الليل قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد رخص بعض اهل العلم في ان يؤخروا في الرباعية الى الليل
واسحق بعضهم ان يرقد قبل الحج ووسع بعضهم ان يؤخروا الى آخر ايام
منى باب ما جاء في نزول الابطح
ثنا اسحق بن منصور قال نا عبد الرزاق قال نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان ينزلون الابطح وفي الباب عن عائشة وابي رافع وابن
عباس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث
عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر وقد استحب بعض اهل العلم نزول الابطح منهم
ان يرقد ذلك واجبا الا من احدث ذلك قال الشافعي ونزول الابطح ليس من المناسك
في شيء انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى ليس التحصيب شيء انما هو منزل نزله رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى التحصيب نزول الابطح قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح باب العمرة ثنا محمد بن عبد الاعلى قال نا يزيد
ابن زريع قال نا حبيب المعلم عن عمرو بن دينار عن ابيه عن عائشة قالت
انما نزل النبي صلى الله عليه وسلم الابطح لانه كان اسمح لخروجه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح قال ابن ابي عمر قال نا سفيان عن عمرو بن دينار نحوه
باب ما جاء في حج الصبي ثنا محمد بن طريف الكوفي قال
نا ابو معاوية عن محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال
رفعت امرأة صبيا لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله الهذا
حج قال نعم ولك اجر وفي الباب عن ابن عباس حديث جابر حديث حسن غريب
ثنا قتيبة قال نا ليث ح وثنا علي بن حجر قال نا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب
مولى ابن عباس عن ابن عباس ان امرأة رفعت صبيا لها الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر ثنا هناد قال نا ابو معاوية عن محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله قال رفعت امرأة صبيا لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر

الباهلي

الألوكة
www.alukah.net

عن السبيل يزيد في الحج بي ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
وانا ابن سبع سنين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الجمع عند اهل العلم
ان الصبي اذا حج قبل ان يدرك فعليه الحج اذا ادرك والحر عنه ذلك الحج
عن حجة الاسلام وكذلك المملوك اذا حج ثم اعتق فعليه الحج اذا وجد الى
ذلك سبيلا وبالحديث عنه ما حج في حال رقه وهو قول الثوري والشافعي واحمد
واسحق ٥ باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم وكم حج النبي عن انس
وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد اجمع اهل العلم
على ان النبي صلى الله عليه وسلم حج حجة واحدة وهي حجة الوداع
وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
وقد اجمع اهل العلم ان المرأة لا تلبي عنها غيرها وهي تلبي وتكره لها رفع الصوت
بالتلبية ٥ باب ما جاء في السعي الكثير والمشي ٥ قال احمد بن منيع
قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرني ابن شهاب قال حدثني سليمان بن
يسار عن عبد الله بن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة من خثعم قالت يا رسول
الله ان ابي ادركه فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستوي على
البعير فهل يقضي عنه ٥ وفي الباب عن علي وابن عمر وحصين بن عوف وابي
رزين العقيلي واسمه لقيط بن عامر قال ابو عيسى حديث الفضل بن عباس
حديث حسن صحيح وروى عن ابن عباس ان امرأة من جهينة جاءت الى
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وروى عن ابن عباس عن الفضل عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه من هذا وقد روى هذا الحديث سليمان بن بلال
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الفضل عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو رواية مالك وروى سفيان بن عيينة وغير واحد
عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكروا فيه عن عبيد الله وهذا في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم
والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم وبه يقول الثوري وابن
المبارك والشافعي واحمد واسحق يرون ان يحج عن الميت وقال مالك اذا اوصى
ان يحج عنه حج عنه وقد رخص بعضهم ان يحج عن الحي اذا كان كبيرا او عليلا
يعلم ان يحج وقول الشافعي ٥ باب منه
ما جاء عن الاهلي وما عذر الرجل عن عثمان الثوري عن عبيد عطا
عن عبد بن بريدة عن ابيه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ان امي ماتت ولم تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها قال ابو عيسى هذا حديث حسن
وروى ابو يوسف عن عيسى بن يونس وابو وكيع عن سفيان عن العلاء
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان امي نذرت ان تحج
فلم تحج حتى ماتت

والعمرة والحلق فالرجل عن ابيك واعتمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح والعمل عليه عند اهل العلم ان العمرة ليست بواجبة
عليه وابو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر ٥ باب
ما جاء في العمرة اواجبة هي ام لا ٥ نا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال نا معمر عن علي بن
الحكم عن محمد بن المنكدر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اواجبة
هي قال لا وان تعتمر وهو افضل ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو
قول بعض اهل العلم قالوا العمرة ليست بواجبة وكذلك قال مالك والشافعي
يقول الحج والعمرة الاصغر العمرة وقال الشافعي العمرة سنة لا نعلم احدا رخص
في تركها وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو
ضعيف لا تقوم بمثله الحجة وقد بلغني عن ابن عباس انه كان يوجبها ٥ باب
ما جاء عدة الصبي في كم يحج ٥ نا هناد عن عبدة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حجت المرأة بصبي فمات
فعليه حجة الاسلام ومالك بن خثيم وجابر وعبد الله قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث حسن ومعنى هذا الحديث ان الناس بالعمرة في اشهر الحج
وهكذا قال الشافعي واحمد واسحق ومعنى هذا الحديث ان اهل الجاهلية كانوا
لا يعتمرون في اشهر الحج فلما جاء الاسلام خص النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال
دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة يعني الناس بالعمرة في اشهر الحج واشهر
الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة لا ينبغي للرجل ان يهل بالحج الا في
اشهر الحج وان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم
هكذا روي عن غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ٥ باب ما ذكر في فضل العمرة ٥ نا ابو كريب قال
نا ابو بكر بن عياش عن شعبة عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة تكفر ما بينهما والحج المبرور ليس له
جزاء الا الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في التنعيم ٥ نا يحيى موسى نا ابو عمر حفص بن عمر نا سفيان عن عبيد
عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر عبد الرحمن ابي بكر ان يعمر عائشة من التنعيم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كم يعتمر في السنة ٥ نا ابو كريب
نا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابي الزبير عن عبيد
العرب عبد الله بن عمر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

الحمد لله لا منتهى ادخلت عليه ليلة فقضى عمرته ثم خرج من ليلته
فاصبح بالجعرانة كبائت فلما اتت السمس من الغد خرج فى بطن سرف حتى
جامع الطريق فتطهر ثم جمع بطن سرف فمن اجل ذلك حفظت عمرته عن الناس
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ولا نعرف الحرث الكعبى عن النبى صلى
الله عليه وسلم غير هذا الحديث ٥ باب ما جاء فى عمرة رجب ٥
حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن فى رجب فانكرت
ذلك عائشة فقالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة الا وهو
معه يعنى ان عمره كلها كانت فى شهر رجب فقط قال ابو عيسى
هذا حديث غريب سمعت محمدا يقول حديث ابى بشر عن عكرمة
عن ابن عباس اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم اربع عمر احداهن فى رجب
حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا سفيان
عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر احداهن
فى ذى القعدة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء
فى عمرة ذى القعدة ٥ حدثنا العباس بن محمد الدورقى قال ثنا اسود بن
عامر الشامى الكوفى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء ان النبى صلى
الله عليه وسلم اعتمر ذى القعدة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وفى الباب عن ابن عباس ٥ باب ما جاء فى عمرة
رمضان ٥ حدثنا نصر بن على قال ثنا ابو احمد الزبيرى قال ثنا اسرائيل عن ابى
اسحق عن الاسود بن يزيد عن ام معقل عن ام معقل عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال عمرة فى رمضان تعدل حجة وفى الباب عن ابن عباس وجابر
وابى هريرة وانس ووهب بن خنبش قال ابو عيسى ويقال هرم بن خنبش
قال ثنا وحدثنا السعدى عن وهب بن خنبش ووهب اصح وحديث معقل
حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد احمد واسحق قد ذهبا الى هذا
الحديث ان عمرة فى رمضان تعدل حجة قال اسحق معنى هذا الحديث مثل ما
روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ قل هو الله احد فكانما قرأ ثلث
القرآن ٥ باب ما جاء الذى يهل بالحج فيغلط او يضل ٥
حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا وكيع عن اسماعيل بن امية عن ابى خثعم
عن عكرمة عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى قد ذكرت كتابة الحديث
فى الصيد ٥ باب ما جاء فى المحرم يموت كيف يصنع به ٥ حدثنا

عبد الله بن نافع عن الحجاج عن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث

وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى هذا الحديث عمرو واحد عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث ٥ وروى معمر ويونس وغير واحد هذا الحديث عن الزهري ولم يذكروا فيه عن عبد الله بن رافع وحجاج ثقة حافظ عند اهل الحديث وسمعت محمدا يقول روى ابن جريج وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن شعيب

بالبيت وقد روى هذا الحديث عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر هذا حديث حسن غريب وهذا الوجه

باب ما جاء من حج أو اعتمر فليكن آخر عهده بالبيت

حدثنا قتيبة نا الحجاج بن أرطاة عن عبد الملك بن المغيرة عن عبد الرحمن البيلماني عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت أو اعتمر فليكن آخر عهده بالبيت فقال له عمر خرجت من يديك سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تحدث به عن أبيك عن ابن عباس قال أبو عيسى حديث الحارث بن عبد الله بن أوس حديث غريب وهكذا روى غير واحد عن الحجاج نحو هذا وقد تكلم الحجاج في بعض هذا الإسناد

باب ما جاء أن القارن يطوف طوافا واحدا

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان بن عيينة عن الحجاج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة فطاف لهما طوافا واحدا وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس قال أبو عيسى حديث جابر حديث حسن والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا القارن يطوف طوافا واحدا وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق وقال بعضهم أهل العلم من أصحاب النبي وغيرهم يطوف طوافا وسعيا بين الصفا والمروة للحج وطوافا وسعيا للعمرة وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة قال حدثنا سليم البغدادي قال نا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحرم بالحج والعمرة أجزأه طواف واحد وسعي واحد حتى يحلهما جميعا قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وقد روى عن عبد الله بن عمر ولم يرفعه وهو أصح

باب ما جاء كم يمكث المهاجر بمكة بعد الصدر

حدثنا أحمد بن منيع نا عبد الرحيم بن سليمان عن حميد الطويل عن العلاء بن الحضرمي أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير هذا الوجه نحو هذا الإسناد

باب ما جاء ما يقول بعد القفول من الحج والعمرة

حدثنا محمد بن إسماعيل نا أبو نعيم نا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة فعلا فدفد أو شرفا كبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده

وبه عنه وهزم الاحزاب وحده وفي الباب عن البراء وانس وجابر قال ابو
عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في المحرم
يموت في احرامه ٥ قال ابي عمر وفي قال سفيان عن عمرو بن دينار عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس فيمن كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا
يسقط بعيره فوقص فمات وهو محرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة يهل
قال وفي الباب عن علي وابن عباس وابن عمر وجابر وانس وابن عمر وابن
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفيان الثوري والشافعي
واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم اذا مات المحرم انقطع احرامه وبه يقول مالك
بن انس والمحرم ٥ باب ما جاء في المحرم يستكي عينيه فيضمدهما
بالصبر ٥ قال ابي عمر قال نا سفيان عن ايوب عن موسى عن نبيه
قال زعم ان عمر بن عبد الله بن معمر اشتكى عينيه وهو محرم فسأل ابان
عثمان وقال اضمدهما بالصبر قال فسمعت عثمان بن عفان يذكر ذلك عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اضمدهما بالصبر قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بأسا ان يداوي المحرم بدواء ما لم يكن
فيه طيب ٥ باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه في احرامه ما
عليه ٥ قال ابي عمر وفي نا سفيان عن عبيد عن ابن ابي نجيح وحميد
الاعرج وعبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن معقل ابي ليلى عن كعب بن عجرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو
يوقد تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه فقال أتؤذيك هوامك هذه فقال
نعم فقال احلق رأسك وانسك نسيكة فكان ابي نجيح اذا ذبح شاة وفي ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ان المحرم اذا حلق او لبس من الثياب ما لا بد له منه ان عليه الفداء
او طيب فعليه الكفارة مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب
ما جاء في الرخصة للرعاء ان يرموا يوما ويدعوا يوما ٥ قال ابي عمر وفي
نا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابي البداح
عدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للرعاء ان يرموا يوما ويدعوا
يوما وفي ابو عيسى هكذا روى عبيد الله بن ابي بكر عن ابي البداح
وروى مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي البداح بن عاصم بن عدي عن ابيه
وهذا حديث فيه قول اهل العلم للرعاء ان يرموا يوما ويدعوا يوما وهو قول

www.alukah.net

الباقي ٥ باب الحسن على وعن يا الحلال وعن باعبد الرءاف وعن انا مالك
انبا وعن حدثني عبد الله ثنا ابي بكر عن ابيه ع ابي الدراج عامر عدي عن ابيه
ان رجلا سئل صلى الله عليه وسلم لرعا الابل في البيتوتة ان يرموا يوم النحر
ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فرخص في ذلك احدهما وعن مالك طلب
الي في الاول منهما ثم يرموا يوم النفر وهذا حديث حسن صحيح وهو
اصح من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر ٥ باب باعبد
الوارث ثنا عبد الصمد ثنا عبد الوارث قال ثنا ابي قال ثنا سليم بن حيان
قال سمعت مروان الاصفر يسأل انس بن مالك ان غلمانا قدموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اليمن فقال لهم اهللتم فقال اهللنا بما اهل به رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لولا ان معي الهدي لاحللت قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه ٥ باب ما جاء في يوم الحج الاكبر باعبد الوارث ثنا عبد الصمد
قال ثنا ابي عن ابن جريج اخبرني ابو اسحق عن ابي اسحق الحرث عن علي
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الاكبر فقال يوم النحر ٥
باب ابي جحيفة عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن يوم الحج الاكبر فذكر نحوه وهذا اصح من الحديث الاول وقد رواه اسرائيل
عن ابي اسحق موقوفا ٥ باب ما جاء في من قدم شيئا قبل شيء في الحج
حدثنا عطاء بن السائب عن ابيه عن عمير بن ابيه ان عمر كان
يزاحم على الجمار فكنت معه فقلت له يا ابا عبد الرحمن انك تزاحم على الجمار فقال
يا ابن اخي انما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان نفعل فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها مصحاة للخطايا وسمعته
يقول لا تصح قدما ولا ترفع اخرى الا حط الله عنه بها خطيئة وكتب له بها
حسنة قال ابو عيسى هذا حديث رواه عطاء بن السائب عن عمير
عن ابن عمر نحوه ولم يذكر فيه عن ابيه وهذا حديث حسن ٥ باب
ما جاء في من حلق قبل ان يذبح او نحر قبل ان يرمي عن عطاء بن السائب
عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الطواف حول البيت مثل الصلاة الا انكم تتكلمون فيه
فمن تكلم فيه فلا يتكلم الا بخير قال ابو عيسى وقد روي عن طاوس
عن ابن عباس موقوفا ولا نعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن السائب
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم يستحبون ان لا يتكلم الحاج في الطواف الا بخير

او تدرك الله او من العلم ٥ باب ما جاء في
هو عبد الله حدثنا عن سعيد حدثنا عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
والله لنعشه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من
استلمه بحق قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
سلمة عن قرة الشيباني عن سعيد حدثنا عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان
تزهن ما كريت وهو يحرم عن المغنث قال ابو عيسى سمعت محمدا
غريب لا نعرفه الا من حديث قرة الشيباني عن سعيد حدثنا وقد تكلم يحيى بن
سعيد في قرة الشيباني وروى عنه الناس ٥ باب ما جاء في
في ما جاء في الحلاق وقال ابو عيسى حدثنا هرون بن معروف حدثنا مسلم بن خالد عن
عن ابيه عن عائشة انها كانت تحمل من ماء مزدلفة والحجاب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يحمله قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه ٥ باب ما جاء في
واحد قالا ثنا اسحق بن يوسف الازرق عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع
قال قلت لانس حدثني بشيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر
يوم التروية قال بمنى قال قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح كما يفعل
كما يفعل امراؤك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح يستغرب من حديث
اسحق الازرقي عن سفيان ٥ ابواب الحج ٥ ابواب
الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء
ثواب المرض ٥ حدثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن شوكة فما
فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفي الباب عن سعد ابي
وقاص وابي عبيدة بن الجراح وابي هريرة وابي امامة وابي سعيد وانس وعبد الله بن
عمرو واسماء بنت ابي بكر وجابر وعبد الرحمن بن ابي موسى قال
ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح ٥ حدثنا وكيع قال انا
ابي عن اسامة بن زيد عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من شيء يصيب المؤمن من نصب
ولا حزن ولا وصب حتى الهم يهمه الا يكفر الله عنه بها من سيئاته قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وهذا الباب قال وسمعت الجارود يقول سمعت وكيعا
يقول انه لم يسمع من اسامة بن زيد الا هذا الحديث وقد روى بعض
هذا الحديث عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
باب ما جاء في عيادة المريض ٥ حدثنا محمد بن بشار

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابن مسعود زيد وعن ابن خالد الجذامي عن ابي علقمة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة
وعن ابن عباس عن علي وابي موسى وابي الدرداء وابي هريرة وانس وجابر قال ابو عيسى حديث
ثوبان حديث حسن غريب وروى ابو غطفان وغاصم الاحول هذا الحديث عن ابي علقمة
عن ابي الاسعث عن ابي اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال وسمعت
محمد ابن اسمعيل يقول من روى هذا الحديث عن ابي الاسعث عن ابي اسماء ثابت بن يزيد
الواسطي وعن ابن ابي عدي عن عاصم الاحول عن ابي علقمة عن ابي الاسعث
عن ابي اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٥ ثابت بن يزيد الصفي وعن
ابن ابي حماد زيد عن ابي اويس عن ابي علقمة عن ابي اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحو حديث حماد ولم يذكر فيه عن ابي الاسعث وروى بعضهم هذا الحديث
عن ابي حماد زيد ولم يرفعه ٥ ثابت بن حميد منبع وعن ثابت بن محمد وعن ثابت بن
عبيد عن ثوبير عن ابيه وعن احد على بدي عمار انطلق بنا الى الحسين يعوده
فوجدنا عنده ابا موسى فقال على ابدا حدث يا ابا موسى ام ابدا فقال
ابدا حدثا فقال على سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود
مسلما عدوة الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان عاده عشية الا صلى
عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة قال ابو عيسى
هذا حديث غريب حسن وقد روي عن علي هذا الحديث من غير وجه ومنهم
من وقفه ولم يرفعه وانس ابن خاله سعيد بن علاقة ٥ باب

ما جاء في التمني للموت ٥ ثابت بن سالم وعن ثابت جعفر بن ثابت
ثابت حصن وعن ثابت بن عبيد عن حارثة بن مضرب قال دخلت
على خباب وقد اكتوى في بطنه فقال ما اعلم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم لقي من البلاء ما لقيت لقد كنت وما اجد درهما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانه لي لي اربعون الفا ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا او نهى
ان يتمنى الموت لتمنيت ٥ وفي الباب عن انس وابي هريرة وجابر وعن ابي عيسى
حديث خباب حديث حسن صحيح وقد روى عن انس ان مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به وليقل اللهم احيني ما
كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وعن ثابت عن ابي
رافع سعيد بن ابي رافع وعن ثابت البناني عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب

الألوكة
www.alukah.net

ما جاء في الرقى للمريض ٥ باسناده عن الصواف البصري عن عبد الوارث
بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان جبريل
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت فقال نعم فقال بسم الله ارقيك
من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس وعين حاسد الله يشفيك والله
يشفيك ٥ باسناده عن عبد الوارث بن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب
قال دخلت انا وثابت البناني على انس بن مالك فقال يا ابا حمزة اشتكى
فقال انس الا ارقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال اللهم
رب الناس مذهب البأس اشف انت الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر
سقما ٥ وفي الباب عن اسماء وعائشة قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث
حسن صحيح قال وسألت ابا زرعة عن هذا الحديث فقلت له ما وجه عبد
العزيز عن ابي نضرة عن ابي سعيد فقال او حدث عبد العزيز عن انس فقال
كلاهما صحيح ٥ باسناده الصحيح عن عبد الوارث عن ابيه عن عبد العزيز صهيب
عن ابي نضرة عن ابي سعيد وعن عبد العزيز عن صهيب عن انس ٥

باب ما جاء في الحث على الوصية ٥ باسناده صحيح عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه الا ووصيته
مكتوبة عنده ٥ وفي الباب عن ابي اوفى قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الوصية بالثلث
والربع ٥ باسناده صحيح عن عطاء السائب عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن سعد بن مالك قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض
مرضا اوصى فقلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا
قلت الثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان
تذرهم عالة يتكففون الناس وعامة ما انفقت فانه صدقة حتى اللقمة
ترفعها الى فم امرأتك ٥ وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث سعد
حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه وقد
روى عنه كثير وروى بعضهم هذا عن سعد ولم يذكر فيه عن ابيه والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون ان
يوصي الرجل باكثر من الثلث ويستحبون ان ينقص من الثلث وقد
كان بعض اهل العلم رخصوا ان يوصي بالثلث والثلث كثير ٥ وقد
رخص بعض اهل العلم في الوصية الخمس دون الربع والثلث
وما اوصى بالثلث فلم يترك شيئا ولا يحجب الثلث ٥ باب

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما جاء يلقن المريض عند الموت ولاله ه ا ابو سلمه يحيى حلف النضر
وعن ابن شهاب المعقل عن معاذه غنزيه عن يحيى عماده عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله ه وفي الباب عن ابي هريره
وابن عباس وعائشه وسفينه المزنيه وهي امراه طلحه بن عبيد الله قال ابو عيسى
حديث ابي سعيد حديث غريب حسن صحيح ا هناد قال ا ابو معاويه عن الاعمش
عن سعيد عن ابي سلمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم
المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكه يومنون على ما تقولون قال
قلما مات ابو سلمه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابا سلمه
قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبا حسنه قال فقلت
فاعقبني الله منه من هو خير منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى
وهو ابو سلمه ابو دلف الاسدي قال ابو عيسى حديث ام سلمه حديث
حسن صحيح وقد كان سمع ان يلقن المريض عند الموت لا اله الا الله وقال
بعض اهل العلم اذا قال ذلك مره فلا يعاد عليه بشيء من الكلام
حتى يتكلم بكلام وانما معنى قول عبد الله انما اراد ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم من كان اخر قوله لا اله الا الله دخل الجنه ه ما جاء ما جا
في السداد عند الموت ه ا قتيبه قال ا الليث عن ابي الهادي عن محمد بن
عمرو بن حزم عن عائشه ان ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يديه في القدح فيمسح
وجهه بالماء ثم يقول اللهم اعني على غمرات الموت وسكرات الموت قال
ابو عيسى هذا حديث غريب ه ا الحسن الصباح البزار قال ا مبشر
عن اسمعيل الجبلي عن عبد الرحمن العلاء عن ابيه عن عمر عن عائشه قال
ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رايت من شده موت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال وكنت اباشر غسله عند هذا الحديث قلت له من عبد الرحمن
ابن العلاء قال هو ابي العلاء الجلاج وانما عرفه من هذا الوجه ه
ما جاء ما يقال عند المريض ا سفيان بن وكيع ا ابو خالد الاحمر عن اسمعيل الجبلي عن
ابي صالح عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
عبد مسلم يعطس فيقول الحمد لله على كل حال فيقول الله عز وجل ا حفظ من ليل او نهار فحمد الله اول ما

وفي الحرف حيرا الا قال الله تعالى اسهدكم اني قد عرفت لعدي ما ليس طرفي
الصحيفة ٥ باب ——— نا محمد بن بشار قال نا يحيى بن سعيد عن
المثنى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المرء مع من يحب قال وفي الباب عن ابن مسعود قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد تكلم بعض اهل الحديث لا نعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن
بريدة ٥ باب ——— نا عبد الله بن ابي زياد وهرون بن
عبد الله البزاز البغدادي قالا نا سيار بن حاتم قال نا جعفر بن سليمان
قال نا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال
كيف تجدك قال اجدني يا رسول الله واني اخاف ذنوبي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه
الله ما يرجو وامنه مما يخاف قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد
روى بعضهم هذا الحديث عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ٥
باب ——— ما جاء كراهية النعي ٥ نا احمد بن منيع قال نا
عبد الله بن بكر السهمي قال نا حبيب بن سليم العبسي عن رجل من حنيش
العبسي عن حذيفة قال اذا مت فلا تؤذنوا بي احدا اني اخاف ان يكون
نعيا واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي هذا حديث
حسن ٥ نا محمد بن اسماعيل الاحمسي قال نا حكام بن سلم وهرون بن المغيرة
عن عنبسة عن ابي حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والنعي قال النعي من عمل الجاهلية قال
ابو عيسى وانما النعي اذان بالميت وفي الباب عن حذيفة ٥ نا سعيد بن عبد
الرحمن المخزومي قال نا عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان الثوري
عن ابي حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله نحوه ولم يرفعه ولم يذكر
فيه والنعي اذان بالميت وهذا اصح من حديث عنبسة عن ابي حمزة
وابو حمزة هو ميمون الاعمى وكنيس هو بالفارسي عند اهل الحديث
قال ابو عيسى حديث عبد الله حديث غريب وقد كره بعض اهل العلم النعي
والنعي عندهم ان ينادي في الناس بان فلانا مات ليشهدوا جنازته وقال
بعض اهل العلم لا باس بان يعلم الرجل قرابته واخوانه ٥ نا سفيان بن وكيع عن ابراهيم
ابن ——— ما جاء ان
الصبي يصلى عليه ٥ نا قتيبة قال نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن

www.alukah.net

سفيان عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الصرع الصدمة
الأولى وفي الباب عن عبيس هذا حديث غريب من هذا الوجه ٥ باب محمد بن بشار
قال محمد بن جعفر عن شعبة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في الصرع عند الصدمة الأولى قال أبو عيسى هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء في غسل الميت ٥ قال محمد بن بشار
قال محمد بن عبد الرحمن بن مهدي قال سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم
عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون وهو ميت
وهو يبكي أو قال عيناه تهراقان وفي الباب عن ابن عباس وجابر وعائشة
قالوا أن أبا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت قال أبو عيسى حديث
عائشة حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في غسل الميت ٥
قال محمد بن بشار سمع قال يا هشيم قال أنا خالد ومنصور وحصين وهشام فأما خالد
وهشام فقالا عن محمد بن سيرين عن حفصة وقال منصور عن محمد بن سيرين عن أم عطية قالت
دخل علينا ونحن نغسل ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا
أو أكثر من ذلك إن رأيتن واغسلنها بماء وسدر واجعلن في الآخرة
كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فألقى
إلينا حقوه فقال أشعرنها إياه قال هشيم وفي حديث غير هؤلاء ويجعل
شعرها ثلاثة قرون قال هشيم أطنه
قال فألقيناه حلقها قال هشيم محمد بن خالد من بين الضفر عن حفصة ومحمد
عن أم عطية قالت وقال لنا في سياق ابنته صلى الله عليه وسلم وابدأن بميامنها
ومواضع الوضوء وفي الباب عن أم سليم قال أبو عيسى حديث أم عطية
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وقد روي عن إبراهيم النخعي
أنه قال غسل الميت كالغسل من الجنابة وقال مالك بن أنس ليس لغسل
الميت عندنا حد موقت وليس لذلك صفة معلومة ولكن يطهر وقال
الشافعي إذا قال ملت فولا يحملا يغسل وينقى وإذا بقي الميت بما قراح أو ما
غيره أجزاه ذلك من غسله ولكن أحب إلي أن يغسل ثلاثا أو خمسا أو أكثر من
ثلاث لما قال في سياق حديث أم عطية اغسلنها ثلاثا أو خمسا وإن رأى الغاسل
أن من ثلاث حراك أجزى إذا علم أن قول النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو على معنى
النقاء ثلاثا أو خمسا ولم يوقت وكذلك قال الفقهاء وهم أعلم بمعاني الحديث وقال
أحمد وإسحق ويكفي الغسلات كلها وتر، ويكفي الآخرة سبع من الكافور

www.alukah.net

باب ما جاء في المسك للميت ٥ نا سفيان بن وكيع قال نا ابي
عن سفيان عن حميد عن ثابت عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى
الله عليه وسلم سئل عن المسك وقال هو اطيب طيبكم ٥ نا محمود بن غيلان قال
نا ابو داود وشبابة قالا نا سفيان عن حميد نحوه سمع (نا نصر بن علي الجهضمي) نا
عبد الاعلى عن سفيان عن حميد عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اطيب الطيب المسك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
وهو قول احمد واسحق وقد كره بعض اهل العلم المسك للميت وقد روي
المستمر الدباغ نا ابو نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال علي بن حجر نا عبد المستمر الدباغ نعم وحميد حميد ثقة وهو
باب ما جاء في الغسل من غسل الميت ٥ نا محمد بن عبد الله
ابن نمير نا ابي نا عبيد الله العمري عن عبد الله بن ابي سلمة عن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن
حمله الوضوء يعني الميت وفي الباب عن علي وعائشة قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن وقد روي عن ابي هريرة موقوفا وقد اختلف
اهل العلم في الذي يغسل الميت فقال بعض اهل العلم واجب النبي صلى
الله عليه وسلم وعلى هذا يغسل منا فعليه الغسل وقال بعضهم عليه الغسل
الوضوء وقال مالك ليس بواجب الغسل من غسل الميت ولا الذي يحمل
واجباه هكذا قال السابغ وقال احمد وغسل الميت اجود ان لا يجب عليه
الغسل واما الوضوء فلان ما حملوه وقال اسحق لا بد من الوضوء وروي
عن عبد الله بن المبارك انه قال لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت ٥
باب ما جاء ما يستحب من الاكفان ٥ نا قتيبة
قال نا ليث بن سعد عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا من ثيابكم البياض فانها من
خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر وعائشة قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه اهل
العلم وقد ذهب المبارك الى ان تكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها وقال
احمد واسحق احب الثياب اليهما ان تكفن فيها البياض ويستحب تحسين الكفن
باب ما جاء في لبس الحرير والديباج للرجال ٥ نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
ابن مهدي نا حماد بن سلمة عن محمد بن سيرين عن ابي عبيدة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه وفي الباب عن جابر

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب قال ابن المبارك قال سلام
بن مسلم في قوله ولتحسن احدكم كفن اخيه قال هو الطفا وليس
بالقوي ٥ باب ما جاء في كم كفن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
حدثنا قتيبة قال نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب يمانية ليس فيها قميص ولا
عمامة قال وذكروا لعائشة قولهم في ثوبين وثوب جبرة قالت فاتي بالبرد
فلفوه فيهم فردوه ولم يكفنوه فيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥
وبالاسناد قال نا سفيان بن وكيع قال نا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر قال
قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن حمزة في بردة
عن جابر بن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم كفن حمزة في بردة
المطلب وقال عمر قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد
عمل به بعض اهل العلم قالوا يكفن الرجل في ثلاثة اثواب يمانية وحديث عائشة
يشبه حديث الزهري الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقد سمعت ابا موسى
يقول ان جيد الثياب ان يكفن الرجل في ثلاثة اثواب ان يسع قميص ولفافتين وان يسبغ
ان لفافة وخرقة يوضع عليها الحنوط والقطن وان يشد الخرقة على فخذيه
ان وجد والاحب اليه هو قول الشافعي واحمد واسحق وقال اذا كفن الرجل في
خمسة اثواب ٥ باب ما جاء في الطعام يصنع
لاهل الميت ٥ نا احمد بن منيع قال نا اسماعيل بن علية عن جعفر
الخالدي عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال لما جاء نعي جعفر قال النبي صلى الله عليه
وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فانه قد جاءهم ما يشغلهم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد كره بعض اهل العلم ان يوجه الى اهل
الميت ليشغلهم بالميت وهو قول الشافعي وجعفر الخالدي هو ابن سنان
وهو ثقة عند اهل الحديث ٥ باب ما جاء في حرث ٥ نا احمد بن منيع
قال نا يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة عن
عروة بن الزبير عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت لما
ارادوا ان يحفروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حفروا له حفرتين
احداهما لحدا والاخرى ضريحا فلما فرغوا من الضريح ارسلوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد ما غربت الشمس فخرج فصلى عليه ثم دخل القبر فاضطجع فيه
ثم قال اللهم ان قبض نبيك فاغفر له ثم خرج فقال ما شاء الله ان يقول ثم
قال اللهم اغفر لعبدك وابن امتك ثم قال اللهم اغفر لعثمان بن مظعون
ثم قال اللهم اغفر لعبدك وابن امتك ثم قال اللهم اغفر لعبدك وابن امتك

الجلابي عن علي بن نبيعه الاسدي قال ما نزل من الانصار نعالله قرظه بن كعب
فنع على المغيره بن شعبه فقعد لمسر محمد الله واثنى عليه وقال ما بال النوح في
الاسلام اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه عذب بما نيح
عليه وفي الباب عن عمرو علي وابي موسى وسمره عاصم وابي هريره وحماده
مالك واسماء عطيه وسمره وابي مالك الاشعري قال ابو عيسى حديث
المغيره بن شعبه حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء قال ابو داود
وقال ابو شعبه والمسعودي عن علقمه بن مرثد عن ابي البختري عن ابي هريره قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع في امتي من امر الجاهليه لن يدعهن الناس
النياحه والطعن في الاحساب والعدوى والخمر تعدل حرب ماته بغير
من اخرب البعير الاول والانواء مطرنا بنوء كذا وكذا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن ٥ باب ما جاء في كراهيه البكاء على الميت ٥ حدثنا
ابو بكر بن ابي النضر قال حدثنا ابو النضر هاشم بن القاسم قال حدثنا
ابو عقيل عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد قال حدثني ابي عن صالح مولى التوأمة
عن ابي هريره قال قال عمر بن الخطاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الميت يعذب ببكاء اهله عليه وفي الباب عن ابي موسى وعمران بن حصين قال
ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح وقد كره قوم من اهل العلم البكاء على الميت
وقالوا الميت يعذب ببكاء اهله عليه وذهبوا الى هذا الحديث وقال الشافعي
اذا جود النائحة ان لا تكون عليه من ذلك شيء ٥ باب ما جاء في الرخصة
في البكاء على الميت ٥ حدثنا قتيبه قال حدثنا مالك وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس
عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه
عن ابي معن قال قال مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمره بنت عبد الرحمن
عن عمره انها اخبرته انها سمعت عائشه وذكر لها ان ابن عمر يقول ان الميت
ليعذب ببكاء اهله عليه فقالت عائشه رحمه الله لا والذي عبد الرحمن اما انه لم
يكذب ولكنه نسي او اخطأ انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكى
عليها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها وفي الباب عن ابي موسى هذا حديث
صحيح ٥ حدثنا ابو عمار حدثنا عباد المهلبي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي
هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم في الميت يعذب ببكاء اهله عليه وقال
عائشه رحمه الله لم يكذب ولكنه وهل انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
برجل مات يهوديا وان الميت ليعذب وان اهله ليبكون عليه وفي الباب عن
عباس وقرظه بن كعب وابي هريره وابن مسعود واسامه بن زيد قال ابو عيسى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عائشة حديث حسن صحيح ٥ وقد روى من غير وجه عن عائشة وقد ذهب
بعض اهل العلم الى هذا وبه يقول احمد واسحاق ٥ وقال اسحاق حضرت ابن عيينة
سئل ما علة حديث عائشة فلم يعرفها ٥ حدثنا عيسى بن يونس عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر
قال ما رأيت احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبدء عند الرجاء عوف ما يطلق به الى اهله
غيره وحده بنفسه واحدة النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه في حفرته فبكى
حتى علا بكاؤه ثم قال ما لك يا عبد الله تجزع اليكا قال لا ولكن لهنات في صوتي
احسن واحسن صوتا عند مصيبة خمشن وجوههن وشققن جيوبهن وذلك
الشيطان في الحديث كلام اكثر من هذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن ٥
باب ما جاء في المشي امام الجنازة ٥ حدثنا سعيد واحمد
ابنا منصور قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
سمع سالما عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة
قال سفيان قال الزهري وقال ابن جريج عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة ٥ حدثنا عبد بن حميد قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال كان النبي وابو بكر وعمر يمشون امام
الجنازة قال وقال اخبرني سالم ان ابا كان يمشي امام الجنازة وقال انس
قال ابو عيسى حديث ابن عمر هكذا رواه غير واحد عن الزهري مثل رواية سفيان بن عيينة
واحد عن الزهري عن سالم عن ابيه نحو حديث ابن عيينة ورواه معمر ويونس
وعقيل ومالك وغيرهم من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي
امام الجنازة واهل الحديث كما يروون ان الحديث المرسل في ذلك اصح وقال ابو
عيسى سمعت يحيى بن موسى يقول سمعت عبد الرزاق يقول قال الثوري حديث
الزهري هذا المرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابو عيسى ورواه حفص بن غياث
واحد عن ابن عيينة قال ابو عيسى ورواه همام يحيى هذا الحديث عن ابن جريج
واحد عن ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه وانما هو سفيان بن
عيينة روى عنه همام وخالف اهل العلم في المشي امام الجنازة فرأى بعض
اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم ان المشي امامها افضل وهو قول الشافعي
واحمد واسحاق وقال احمد بن حنبل وقال ابو عيسى بن يزيد عن الزهري ابن
مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي امام الجنازة وابو بكر وعمر وعثمان يمشون
امامها هذا الحديث وهم في هذا الحديث خطأ فيه محمد بن بكر وانما روى هذا الحديث
عن يونس عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام الجنازة

قال الزهري واخبرني سالم ان اباه كان يمشي امام الجنازة وابو بكر وعمر وعثمان الخ ٥

باب ما جاء في المشي خلف الجنازة ٥ حدثنا محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشى ابو بكر وعمر امام الجنازة ٥ حدثنا قتيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة ٥ حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله

حتى يضع العمامة من تحت ذقنها على ام رأسها ثم يذره فوقه ثم يضع
على انفه بدقة جلاه واذا مدت على جنبه بدأ بشقه الذي يلي
الثياب ثم الذي يلي الجانب الآخر ثم كفن الرجل والمرأة في ثلاثة
اثواب يدرج فيها درجا قال محمد بهذا كله نأخذ وهو قول العامة
من فقهائنا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كفن في ثلاثة
اثواب وانا حنظلة قال قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه
قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث انس الا
من هذا الوجه ٥ باب ما جاء في حفر القبور وما يستحب منها
في الميت ٥ حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد على القبر او يقعد عليه
او يصلى عليه ٥ حدثنا قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يجصص القبر او يقعد عليه
او يبنى عليه ٥ حدثنا قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يكتب على

الا اشترف يا ابا سفيان فقال حدثني الحجاج بن عبد الرحمن عن
ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات ولد العبد قال الله
لملائكته قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول فقبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم
فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابنوا لعبدي
بيت في الجنة وسموه بيت الحمد قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ٥

باب ما جاء في الكفن على الجنازة ٥ حدثنا احمد بن منيع قال
حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال انا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر اربعا ٥ وفي الباب عن ابن عباس
وابن ابي اوفى وجابر وانس وبريدة بن مالك قال ابو عيسى وبريدة يكنى ابا سهل
حديث ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي وغيرهم يرون التكبير على الجنازة اربعا وهو قول مالك بن انس
الشافعي وهو قول مالك بن انس وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق
وقد روى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه كبر على جنازة خمسا
ثم كبر على جنازة اربعا فسألناه عن ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكبر على جنازة خمسا فسألناه عن ذلك فقال انه كان يكبر على جنائزنا اربعا
وانه مات له ميت فكبر عليه خمسا فاردنا ان نسأله عن ذلك حين انصرف
فقال نعم ثم حدث حسين صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا
بكبر ما قال ابو عيسى حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن
ابي حصين عن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم
نعى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعدهم او اكثر
بعض اهل العلم الى هذا ذهب من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعدهم او اكثر
التكبير على الجنازة خمسا وقال احمد واسحق اذا كبر الامام على الجنازة خمسا
فانه يتبع الامام ٥ باب ما يقول في الصلوة على الميت
يا علي حدثنا هناد قال حدثنا الاسود بن عامر عن ابي بكر عن ابي عثمان قال
حدثنا علي بن خشرم قال انا عيسى عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي عبيدة
عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على
ميت قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا
وذكرنا وانثانا ٥ قال نعم وحدثنا ابو سلمة عبد الرحمن عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى يقول اللهم من احييته منا فاحيه على
الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان وفي الباب عن عبد الرحمن بن
عوف وعائشة وابي قتادة وجابر قال ابو عيسى حديث
عوف حديث حسن صحيح وروى هشام الدستوائي وعلي بن المبارك
وابان ابو ابراهيم هذا الحديث عن يحيى عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث عن يحيى عن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة
مرسلا ولم يذكروا فيه عن ابي هريرة وروى عكرمة بن عمار عن يحيى عن ابي كثير عن ابي
سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عكرمة بن عمار عن يحيى عن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة

www.alukah.net

[illegible] حدثنا يحيى وكيع عن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى سمعت محمدا يقول اصح الروايات في هذا
الباب حديث ابي كثير عن ابي ابراهيم الاشهلي عن ابيه عن رسول الله عن اسم ابي ابراهيم
الاشهلي فلم يعرفه نا محمد بن اسماعيل قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا معاوية بن صالح
عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي على ميت فحفظت من صلاته عليه اللهم اغفر له وارحمه واغسله
بالماء والبرد واغسله كما يغسل الثوب الابيض قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال محمد
اصح شيء في هذا الباب هذا الحديث ه باب ما جاء في القراءة
على الجنازة ثنا قتيبة الكتاب هو نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون
عن الحكم بن عتيبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة
الكتاب وفي الباب عن ام شريك قال ابو عيسى حديث ابن عباس ليس اسناده
بذاك القوي ونا ابو همام عثمان هو ابن نشيبة الواسطي منكر الحديث والصحيح
عن ابن عباس قوله من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب ه نا محمد بن اسماعيل
نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن طلحة بن عبد الله بن عوف
ان ابن عباس صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فعلق له فقال انه من السنة
او من تمام السنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم لا يرون ان يقرأ بفاتحة الكتاب بعد
التكبيرة الاولى وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم لا تقرأ في
الصلوة على الجنازة انما هو الثناء على الله والصلوة على النبي والدعاء للميت وهو قول
الثوري وغيره من اهل الكوفة ه باب ما جاء كيف الصلوة على
الميت والشفاعة له ه نا ابو كريب قال نا عبد الله بن المبارك وعيسى بن يونس
عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني قال كان
مالك بن هبيرة اذا صلى على جنازة فتقال الناس عليها جزاهم ثلاثة اجزاء
قال فقال سمعت عبد الله بن ابي قيس سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد اوجب
قال وفي الباب عن عائشة ولم حبيبة وميمونة زوج النبي ه قال ابو عيسى
حديث مالك بن هبيرة حديث حسن هكذا رواه غير واحد عن محمد بن اسحق
وروى ابن لهيعة عن محمد بن اسحق هذا الحديث وزاد فيه عن مرثد وما لك
بن هبيرة جميعا وانه هو لاء صلى عليهما ه قال ابو عيسى سمعت ابا زرعة يقول
سمعت ابا الوليد الطيالسي يقول سمعت شعبة يقول سمعت ابا عوانة يقول سمعت
ابا اسحق يقول سمعت عبد الله بن ابي بكر يقول سمعت ابا وهب الجشمي يقول
سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ميت
فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغون ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تحرموا بها ثم يسمعوا له الا سفعوا فيه وقال على حسن صحيح وحديث ما به
قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد اوقفه بعضهم ولم يرفعه ٥

باب ما جاء كراهية الصلوة على الجنازة عند طلوع الشمس
وعند غروبها ٥ هناد قال نا وكيع عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة
ابن عامر الجهني قال ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان
نصلي فيهن او نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين
نقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تضيف للغروب حتى تغرب قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم يكرهون الصلوة على الجنازة في هذه الساعات وقال
الشافعي معنى هذا الحديث انه لا يتحرى احد فيصلي عند طلوع الشمس وعند
غروبها وكره الصلوة على الجنازة عند طلوع الشمس وغروبها واذا استوت
بروز الشمس وهو قول احمد واسحق قال الشافعي لا بأس ان يصلي على الجنازة
في الساعات التي نكره فيهن الصلوة ٥ باب ما جاء في الصلوة
على الاطفال ٥ ياسر الدوري ابنه ابو بكر السمان قال انا اسمعيل بن سعيد
ابن عبد الله قال نا ابي عن رباح بن عبيدة عن ابيه عن المغيرة بن شعبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها
والطفل يصلى عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى اسرائيل
وغير واحد عن سعيد بن عبد الله والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب
النبي وغيرهم وقالوا يصلى على الطفل وان لم يستهل بعد وان علم انه سقط وهو
قول احمد واسحق ٥ باب ما جاء في ترك الصلوة على الطفل
حتى يستهل ٥ ابو عمار الحسين حدثنا قال نا محمد بن عبد الله بن نمير عن اسمعيل
ابن مسلم عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطفل لا يصلى عليه
ولا يرث ولا يعقل حتى يستهل قال ابو عيسى هذا حديث قد اضطرب
الناس فيه فرواه بعضهم عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم موقوفا
وروى شعبة وسفيان وغير واحد عن ابي الزبير عن جابر موقوفا وكان
هذا اصح من الحديث المرفوع وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وقالوا لا يصلى
على الطفل حتى يستهل وهو قول الثوري والشافعي ٥ باب ما جاء
في الصلوة على الميت في المسجد ٥ علي بن حجر قال نا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله
ابن فضل عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على سهيل بن البيضاء في المسجد قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا عند بعض اهل العلم وهو قول الشافعي وقال مالك لا يصلى على الميت في المسجد وقال
الشافعي يصلى على الميت في المسجد واحتج بهذا الحديث ٥ باب
ابن
يقوم الامام من الرجل والمرأة ٥ حدثنا عبد الله بن منير عن سعيد بن عامر عن همام
عن ابي غالب صاحب ابي امامة صليت مع انس بن مالك على جنازة رجل فقام حيال رأسه
عند حاذ الجنازة ٥ امرأة من قريش فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام حيال
وسط السرير فقال له العلاء بن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه قال نعم فلما فرغ قال
احفظوا وفي الباب عن سمرة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن وقد
روى غير واحد عن همام مثل هذا وروى وكيع هذا الحديث عن همام
فوهم فيه وقال عن عمر عن انس والصحيح عن ابي غالب وقد روى هذا الحديث
عبد الوارث بن سعيد وغير واحد عن ابي غالب مثل رواية همام وخطؤا
فيه ابا غالب هذا اسمه صهيب ويقال رافع ويقال نافع وقد ذهب بعض
اهل العلم الى هذا وهو قول احمد واسحق ٥ باب ما جاء في
الصلاة على الجنازة بالمصلى حدثنا ابو كريب نا ابو خالد الاحمر عن
الحسن المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمر بن الخطاب
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة فقام وسطها قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وقد روى سعيد عن الحسين المعلم ٥ باب
ما جاء في ترك الصلوة على الشهيد ٥ حدثنا سعيد قال نا الليث عن
شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك انه جائز عبد الله احد بني
النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في الثوب الواحد
ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد فقال
انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يصل عليهم ولم
يغسلوا وفي الباب عن انس قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن
صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما روى
الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن ابي صعير عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم
من ذكره عن جابر وقد اختلف اهل العلم في الصلوة على الشهيد فقال
بعضهم لا يصلى على الشهيد وهو قول اهل المدينة وبه يقول الشافعي واحمد
وقال بعضهم يصلى على الشهيد واختار الحديث الذي صلى الله عليه وسلم انه صلى على
حمزة وهو قول الثوري واهل الكوفة وبه يقول اسحق ٥ باب
ما جاء في الصلوة على القبر ٥ حدثنا احمد بن منيع قال نا هشيم قال نا

ما الشعبي قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وابي قبر منتبذة فصف اصحابه
صلى عليه فقيل له من اخبرك فقال ابن عباس رواه الباب عن اسحاق بن منصور ثابت
وابي هريرة وعامر بن ربيعة وابي قتادة وسهل بن حنيف قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم لا يصلى على القبر وهو قول
مالك بن انس وقال ابن المبارك اذا دفن الميت ولم يصل عليه صلي على القبر وبه قال
الشافعي الصلوة على القبر وقال احمد واسحق يصلى على القبر الى شهر وقالا اكثر ما
سمعنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر بعد دفنه
وقالا اكثر ما سمعنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد بن سيرين قال نا
يحيى بن سعيد عن سعيد ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد
مات والنبي غائب فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر ه ماجاء
في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي ه نا ابو سلمة يحيى بن خلف وبندار قالا نا
عبد الاعلى عن المعمر عن نا ابو نضرة عبيد بن سرسعة عن ابي المهلب عن عمران
بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاكم النجاشي مات فقوموا
فصلوا عليه فقام فصففنا كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت
وفي الباب عن ابي هريرة وجابر وعبد الله وابي سعيد وحذيفة واسيد وجرير
بن عبد الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد
روى ابو قلابة عن عمه ابي المهلب عن عمران بن حصين وابو المهلب اسمه
عبد الرحمن بن عمرو وقد روى له معمر بن عمرو ه باب ماجاء
في الصلوة على الجنازة ه نا ابو كريب قال نا عثمان بن سليمان عن محمد عمرو
قال نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة
فله قيراط ومن شهدها حتى تقضى فيها فله قيراطان احدهما او اصغرهما مثل احد
فذكرت ذلك لابن عمر فارسل الى عائشة فسالها عن ذلك فقالت صدق ابو
هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة وفي الباب عن البراء وعبد الله
بن مغفل وعبد الله بن مسعود وابي سعيد وابي بن كعب وابن عمر وثوبان
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد عن عمرو بن دينار
ماجاء اجر من صلى بثلاث وفي ماكوح على جنازة فله
باجر قيراط سمعت قتيبة سمعت ابا هريرة المقبري يقول سمعت ابا هريرة عشرين مرة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة وحملها ثلاث مرات
فقد قضى ما عليه من حقها قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد روى بعضهم هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاسناد ولم يذكر فيه ابو الخزرج اسمه يزيد بن سفيان وضعفه شعبة ٥

ما جاء في القيام للجنازة

٥ حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن اسحق عن عامر بن ربيعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم او توضع وفي الباب عن ابي سعيد وجابر وسهل بن حنيف وقيس بن سعد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح ٥ وبه يقول الحسن البصري والحسين الكرابيسي قالا ما رأينا وهب بن كيسان ترك القيام لها ٥ حدثنا الدستوائي عن يحيى ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع وفي الباب عن ابي سعيد هذا حديث حسن صحيح وهو قول احمد واسحق قالا لم يتبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن اعناق الرجال وقد رخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم انهم كانوا يقعدون اذا رأوا الجنازة قد تبعت فلا يقعدون حتى توضع وهو قول الشافعي ٥ حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد وهو المقبري عن محمد بن عجلان عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وفي الباب عن علي وابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وبه يقول بعض اهل العلم وهذا اصح شيء في هذا الباب وهذا الحديث ناسخ للحديث الاول اذا رأيت الجنازة فقوموا وفي احمد ان شاء قام وان شاء لم يقم واحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم قد روي عنه انه قام ثم قعد وكأنه ذهب اسحق الى انه امر بالقيام ثم امر بالقعود وبهذا يقول علي قام النبي في الجنازة ثم قعد بعد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم اذا رأى الجنازة ثم قعد بعد وكان لا يقوم اذا رأى الجنازة ٥ حدثنا

ما جاء في الدفن بالليل

قتيبة ثنا الليث عن سعيد وهو المقبري عن محمد بن عجلان عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا ٥ حدثنا ابو كريب ونصر بن عبد الرحمن الكوفيان ويوسف بن موسى القطان البغدادي قالوا ثنا محمد بن الفضل عن اسامة بن زيد عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفي الباب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا ٥ وفي الباب عن جرير بن عبد الله وعائشة وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث غريب وقد

ما جاء في قول النبي

ما يقول اذا دخل المسجد القبره نا ابو سعيد الاشج قال نا ابو خالد الاحمر قال نا
الحجاج عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل المسجد قال وقال
ابو خالد مره اذا وضع المسجد في لحده قال مره بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
وقال مره بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث وغير هذا الوجه انصا عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو الصديق الناجي عن ابن عمر عن النبي وقد روى عن
ابي الصديق عن ابن عمر موقوفا ايضا ه باب ما جاء في الثوب
الواحد يلقى تحت الميت القبره نا محمد بن اسحاق الطالقاني قال نا عثمان بن فرقد
قال سمعت جعفر بن محمد عن ابيه قال اتى الحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابو طلحة والزبير القطيفة فجعلت شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال جعفر واحسبني انا ابي رافع قال سمعت شقران يقول اما والله لقد
القطيفة التي رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر ه وفي الباب عن ابن عباس وابن
ابو عيسى حديث شقران حديث حسن غريب وروى على المدني عن ابن
س وقد هذا الحديث ه نا محمد بن بشار قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن
ابي حمزة عن ابن عباس قال جعلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة
حمراء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى شعبة عن ابي حمزة القصاب
واسمه عمران بن ابي عطاء وروى عن ابي حمزة الضبعي واسمه نصر بن عمران
وكلاهما من اصحاب ابن عباس وقد روى عن ابن عباس انه كره ان يلقى تحت
الميت في القبر شيء ه وبهذا قد ذهب بعض اهل العلم وقال محمد بن سابق في موضع
آخر ه نا محمد بن جعفر وغير واحد عن شعبة عن ابي حمزة عن ابن عباس بهذا
نحوه نا ــــ ما جاء في تسوية القبره نا محمد بن سابق قال
نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي وائل قال
عليا قال لابي الهياج الاسدي ابعثك على ما بعثني به النبي صلى الله عليه وسلم ان
لا تدع قبرا مشرفا الا سويته ولا تمثالا الا طمسته وفي الباب عن ابن عباس قال
ابو عيسى حديث علي حديث حسن العمل على هذا عند بعض اهل العلم يكره
ان يرفع القبر فوق الارض قال الشافعي اكره ان يرفع القبر الا بقدر ما
يعرف انه قبر لكي لا يوطأ ولا يجلس عليه ه نا ــــ ما جاء
في كراهية الوطي على القبر والجلوس عليها ه نا ضياء قال نا اسماعيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر عن عبد الله عن ابي ادريس الخولاني
عن واثلة بن الاسقع عن ابي مرثد الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها وفي الباب عن ابي هريرة وعمرو بن حزم
وبشير الخصاصية هذا حديث حسن غريب من هذا الاسناد لحوه هذا علي بن حجر وابو عمار قالا نا الوليد بن مسلم
عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر عن عبد الله عن واثلة بن الاسقع
عن ابي مرثد عن النبي نحوه وليس فيه عن ابي ادريس الخولاني وهذا الصحيح
قال ابو عيسى وقد روى محمد بن اسحاق الهاشمي هذا الحديث عن يزيد بن ابي حبيب
عن ابي ادريس الخولاني وانما هو بسر عن عبد الله عن واثلة بن الاسقع
وهكذا روى عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وليس فيه عن ابي
ادريس الخولاني وبسر عن عبد الله قد سمع من واثلة بن الاسقع ه

باب ما جاء في كراهية تجصيص القبور ه والكتابة عليها

حدثنا عبد الرحمن بن الاسود نا ابو عمرو الكوفي قال نا محمد بن ربيعة
عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
تجصص القبور وان تكتب عليها وان تبنى عليها وان توطأ ه وفي الباب عن ابي عبيدة
هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن جابر وقد رخص بعض
اهل العلم من اصحاب الحسن البصري في تطيين القبور قال الشافعي لا بأس ان
يطين القبور ه

باب ما يقول الرجل اذا دخل المقابر ه

حدثنا ابو كريب قال نا محمد بن العلاء عن ابي خالد الاحمر عن ابي بريدة عن ابي
بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومه الذين قاتلوا
عليهم يوجهه وهي السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم
انتم سلفنا ونحن بالاثر ه وفي الباب عن بريدة وعائشة قال ابو عيسى
حديث ابي موسى حديث حسن غريب وابو خالد الاحمر اسمه سعيد بن المهلب
وابو بردة بن ابي موسى اسمه حصين بن عبد الله ه

باب ما جاء في زيارة القبور ه

حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا نا الحسن بن
موسى الاشيب قال نا ابو عاصم النبيل قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن
سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه فزوروها فانها تذكر
الاخرة وفي الباب عن ابي سعيد وابن مسعود وانس وابي هريرة وابن عمر

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأسا وهو قول الشافعي
واحمد واسحق ٥ باب ما جاء في كراهية زيارة القبور
للنساء ١٦٠ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور ٥ وفي الباب عن
عباس وحسان بن ثابت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ وقد
رأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم
في زيارة القبور فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء وفي بعضهم
انما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن ٥٥
باب ما جاء في الرخصة للنساء ١٦٠ حدثنا الحسين بن حريث
قال نا عيسى بن يونس ١٦٠ ح وحدثنا عبد الله بن ابي مليكة قال توفي عبد
الرحمن ابن ابي بكر بالحبشي وقال فحملت الى مكة فدفن فلما قدمت عائشة اتت قبر
عبد الرحمن ابن ابي بكر فصلت ٥

وكنا كتبنا بحديث جنبة من الدهر حتى قيل لن يبرح عا
وعسا حتى يرجع الجيوه وقبلنا اصحاب الماما، مطكسرى ونبعا
فلما نفرها كاي وما لكا لطول اجتماع لم نبت ليلة معا
قال والله لو حضرتك ما دفنت الا حتك مني ولو شهدتك ما
عدتك ٥ باب ما جاء في الرخصة في البكاء ٥ ١٦٠ حدثنا ابو كريب
ومحمد بن عمرو السواق قالا نا يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة عن
الحجاج بن فرافصة عن عطاء بن ابي رباح عن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبرا
ليلا فاسرج له بسراج فاخذه من قبل القبلة وقال رحمك الله ان
كنت لاواها لتلاء القرآن وكثر عليه ١٦٠ وفي الباب عن جابر وعائشة
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وقالوا لا بأس بان يدخل الميت القبر
من قبل القبلة وقال بعضهم يسل سلا ويحكى عن اهل العلم في الرخصة في البكاء
باب ما جاء في التأني الحسن على الميت ١٦٠ حدثنا احمد بن منيع
قال نا يزيد بن هارون قال انا حميد ١٦٠ عن انس بن مالك قال
لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر ما تنوا عليها خيرا فسألك رسول الله صلى الله عليه وسلم وجئت

الشبكة العالمية
www.alukah.net

ب قال انتم شهداء الله في الارض ٥ وفي الباب عن عمر وكعب بن عجره وابي
هريره وابي سعيد قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح ٥ يحيى هو ابن سعيد
القطان وعبد الرزاق قالا ثنا ابو داود الطيالسي وعبد بن حميد قالا ثنا عبد الرزاق عن
معمر عن ثابت البناني عن ابي رافع الاسود الديلي قال قدمت المدينة فجلست الى عمر بن الخطاب
فمر بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال عمر وجبت فقلت لعمر ما وجبت قال
قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يشهد له ثلاثة من
جيرانه الا وجبت له الجنة قال قلنا واثنان قال واثنان قال ولم نسأل عن الواحد
صلى الله عليه وسلم عن الواحد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو الاسود
الديلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان ٥ باب ما جاء في وجوب
من فقد ولده ما قتيبة عن مالك بن انس وما الانصاري قال ما معن قال ما
مالك بن انس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار
الا تحلة القسم وفي الباب عن عمر ومعاذ وكعب بن مالك وعتبة بن عبد ولم
يسمع وحارثة وانس وابي بن مسعود وابي ثعلبة الاشجعي وابن عباس
وعقبة بن عامر وابي سعيد وقرة بن اياس المزني وابي ثعلبة له عن النبي صلى
الله عليه وسلم حديث واحد هذا هو الحديث وليس هو بالحسني ٥ قال ابو عيسى
حديث ابي هريره حديث حسن صحيح ٥ ما نصر بن علي الجهضمي قال ما اسحق
بن يوسف قال ما العلاء بن جرشة عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن
ابن مسعود عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صنع ثلاثة لم يبلغوا الحلم الجنة كانوا له حصنا حصينا قال
ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه قال ابن فهد ابو كعب سيد القراء قد روى هذا
الحديث واحد ولكن ما نعلم احدا تابع العلاء على هذا الاسناد قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب وابو عبيدة لم يسمع من ابيه ٥ ما نصر بن علي الجهضمي وابو الحطاب زياد
بن يحيى البصري قال ما عبد الله بن بكر الباهلي قال سمعت جدي ابا
ابي سماك بن الوليد الحنفي يحدث انه سمع ابن عباس يحدث انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من امتي ادخله الله بهما الجنة
فقالت عائشة فمن كان له فرط من امتك قال ومن كان له فرطا موفقة
قالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال انا فرط امتي لن يصابوا بمثلي فرط
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن بكر

www.alukah.net

وقد روى عنه عمرو واحد من الائمة ٥ ما حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني قال ما حدثنا
هلال بن حبان عن عبد ربه بن بارق قد ذكر بعضه وسماك بن الوليد الحنفي هو ابو زميل
الحنفي ٥ باب ما جاء في الشهداء من هم ٥ ما الانصاري قال ما
معن بن مالك وما قتيبة عن مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب
الهدم والشهيد في سبيل الله ٥ وفي الباب عن ابن عباس وصعوان بن امية وحابر بن
عتيك وخالد بن عرفطة وسلمان بن صرد وابي موسى وعائشة قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ما محمد بن اسباط بن محمد القرشي الكوفي
قال ما ابي عن ما ابو سنان الشيباني عن ابي اسحق السبيعي عن ابن سلمة
صرد الخالد بن عرفطة وخالد لسلمان اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قتله بطنه لم يعذب في قبره فقال احدهما لصاحبه بلى قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب وهذا الباب وقد روي من غير هذا الوجه ٥
باب ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون ٥ ما قتيبة قال
ما حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عامر بن سعد عن اسامة بن زيد ان النبي صلى
الله عليه وسلم ذكر الطاعون وقال بقية رجز عذاب ارسل على طائفة من بني
اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه واذا وقع بارض ولستم
بها فلا تهبطوا عليه ٥ وفي الباب عن سعد وحرملة بن مالك وعبد الرحمن بن
عوف وحابر بن عبد الله وعائشة قال ابو عيسى حديث اسامة بن زيد حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء من احب لقاء الله احب الله لقاءه ٥
ما احمد بن المقدام ابو الاشعث العجلي قال ما المعتمر بن سليمان قال سمعت ابي
يحدث عن قتادة عن انس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفي الباب
عن ابي موسى وابي هريرة وعائشة قال ابو عيسى حديث عبادة بن الصامت
حديث حسن صحيح ٥ ما محمد بن مسعدة قال ما حالد بن الحرث قال ما سعيد بن
ابي عروبة ٥ ما محمد بن بشار قال ما محمد بن جعفر قال ما سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة انها ذكرت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه
فقيل يا رسول الله كلنا نكره الموت قال ليس كذلك ولكن المؤمن
اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء من قتل
نفسه اهل عليه ٥ نا يوسف بن عيسى نا وكيع عن نا اسرائيل وشريك
عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا قتل نفسه فلم يصل عليه
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن ٥ واختلف اهل العلم
في هذا فقال بعضهم لا يصلى على كل من صلى القبلة وعلى قاتل النفس وهو قول بعض
اهل الكوفة والشافعي قال احمد لا يصلى الامام على قاتل النفس ويصلى عليه غير الامام ٥
باب ما جاء في المديون ٥ نا محمود بن غيلان عن نا ابو داود عن نا
شعبة عن منصور بن عبد الله هو ابو عتاب عن سمعت عبد الله بن ابي قتادة يحدث
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل ليصلي عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صلوا على صاحبكم فان عليه دينا قال ابو قتادة هو علي فقال بالوفاء صلى الله عليه
وسلم بالوفاء قال بالوفاء فصلى عليه ٥ وفي الباب عن جابر وسلمة بن الاكوع
وانس بن مالك قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن صحيح وحديثي
ابي الوليد مكسل بن العباس عن حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال
حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل
ترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال للمسلمين صلوا
على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
فمن توفي من المؤمنين وترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه يحيى بن بكير وغير واحد عن الليث
باب ٥ ما جاء في عذاب القبر ٥ نا ابو سلمة يحيى بن
خلف البصري قال نا بشر المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق سمعت سعيد
ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت
او قال احدكم اتاه ملكان اسودان ازرقان فقال لاحدهما المنكر وللاخر
النكير فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول ما كان يقوله عبد الله يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول
هذا ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا ثم ينور له فيه فيقال له نم
فيقول ارجع الى اهلي فاخبرهم فيقولان نم كنومة العروس الذي لا يوقظه
الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك ٥ وان كان منافقا

في سمعت الناس يقولون فقلت مثله ١٧ ذي قعدان فركبنا نعلم انك تقول
ذلك وقال للاحنف اليمين عليه فليتبوأ مقعده الاحنف فحلف اصلاعه فلا يزال
فيها معدنا حتى يبعثه الله من حيث شاء ذلك ٥ وفي الباب عن علي وابن
وابن عباس والبراء بن عازب وابي ثور وانس وجابر وعائشة وابي سعيد
كلهم رواه النبي صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن غريب ٥ باب ما جاء في عذاب القبر عن عبد الله
ابن مسعود وابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الميت عرض عليه
مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من
اهل النار فمن اهل النار ثم يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في اجر من عزى مصابا ٥ ثنا يوسف بن عيسى قال ثنا علي بن عاصم قال ثنا
محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من عزى مصابا فله مثل اجره قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه مرفوعا الا من حديث علي بن عاصم وروى بعضهم عن محمد بن سوقة
بهذا الاسناد مثله موقوفا ولم يرفعه ويقال اكثر ما ابتلي به علي بن
عاصم بهذا الحديث تفردوا عليه ٥ باب ما جاء ما يقول من يموت
يوم الجمعة ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن مهدي وابو عامر العقدي
قالا ثنا هشام بن سعيد عن سعيد ابي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله
ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت يوم الجمعة
او ليلة الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر قال ابو عيسى هذا حديث غريب
ليس اسناده بمتصل ربيعة بن سيف انما يروي عن ابي عبد الرحمن الحبلي
عن عبد الله بن عمرو ولا يعرف لربيعة بن سيف سماع عن عبد الله بن عمرو
باب ما جاء في تعجيل الجنازة ٥ ثنا قتيبة قال ثنا عبد الله بن
وهب عن سعيد بن عبد الله الجهني عن محمد بن عمر بن علي ابي طالب عن ابيه
عن علي ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا توخرها
الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا قال ابو عيسى
هذا حديث غريب وما اسناده بمتصل ٥ باب ما جاء في فضل
التعزية ٥ ثنا محمد بن حاتم المؤدب قال ثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث والاسود
عن مثنى بن عبد الله الى قوله عن جدها ابي بردة ٥ قال رسول الله صلى

عليه وسلم من عزى ثكلى فكسى بردا في الجنة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن وليس اسناده بالقوي ٥ باب ما جاء في الدين
عارية ٥ نا القاسم بن دينار الكوفي قال نا اسمعيل ابن ابان الوراق
عن محمد بن علي الاسلمي عن ابي قتادة بن ربعي بن نعمان عن ابن ابي انيسة
عن الزهري عن سعيد المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عارية فرفع برديه واول بكسره ووضع اليمنى على اليسرى قال ابو عيسى
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واختلف اهل العلم في هذا فرأى
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يرفع الرجل
برديه وكل كبيره عن العارية ٥ وهو قول ابن المبارك وغير واحد من
وقال بعض اهل العلم لا يرفع برديه الا اول مرة وهو قول الثوري واهل
الكوفة وذكر عن ابن المبارك انه قال والصلوة على الجنازة لا يضع يمينه
على شماله قال اي بعض اهل العلم ان يضع يمينه على شماله كما يفعل في
الصلوة ٥ قال ابو عيسى يقبض احد الى ٥ باب ما جاء ان
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه ٥ نا محمود غيلان نا ابو
اسامة عن زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى
يقضى عنه ٥ نا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا ابراهيم بن سعد
عن اسامة عن محمد بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وهو اصح من الاول ٥

ابواب النكاح

عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ٥ نا سفيان بن وكيع نا حفص بن غياث عن الحجاج عن مكحول
عن ابي الشمال عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من سنن المرسلين
الحياء والتعطر والسواك والنكاح ٥ وفي الباب عن عثمان وعائشة وابن مسعود وعياش
وعبد الله بن عمرو وجابر وعقبة بن عامر قال ابو عيسى حديث ابي ايوب حديث حسن غريب ٥ وقد
روى غير واحد عن الحجاج عن مكحول عن ابي الشمال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحو هذا الحديث حفص بن غياث وهشيم ومحمد بن يزيد الواسطي وابو معاوية
وغير واحد عن الحجاج عن مكحول عن ابي ايوب ولم يذكروا فيه عن ابي الشمال حدثنا
حفص بن عمر نا حفص بن غياث وعباد العوام ح ٥ نا محمد بن عمار نا سفيان بن عيينة
الجميع عن عمار بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله

ع - سول الله صلى الله عليه وسلم وعن شباب لا نعد على شيء فقال يا معشر
الشباب عليكم بالباءة فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه
بالصوم فان الصوم له وجاء هذا حديث حسن صحيح ما الحسن على الخلال
ما عبد الله بن الاسمش عن عمارة نحوه وقد روى غير واحد عن الاعمش بهذا
الاسناد مثل هذا وروى ابو معاوية والجاربي عن الاعمش عن ابرهيم علقمة
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه باب ما جاء في النهي عن
التبتل ه ما الحسن على الخلال وغير واحد قالوا ما عبد الرزاق انا معمر عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد بن ابي وقاص قال رد رسول الله صلى الله
عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا هذا حديث حسن
صحيح ما ابو هشام الرفاعي قال نا ابو خالد الاحمر ح وما محمود بن غيلان ابرهيم البصري
قالوا نا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن التبتل هذا حديث غريب في حديث قتادة وقد روى هذا
غير واحد عن قتادة ولعل الحسن سمع هذا الحديث من سمرة وروى هذا
الحديث مالك بن انس واسماعيل بن جعفر وغير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة وانس بن مالك وعائشة وابن عباس حديث سمرة حديث حسن غريب وقد روى
غير واحد عن العلاء هذا الحديث نحو رواية مالك وروى بعضهم عن العلاء عن ابيه
عن ابي سعيد ولا يصح عند اهل الحديث سمع هشام بن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه وبهذا الحديث صحيح باب ما جاء في من تزوج على ثلاث نسوة
ح من تزوج على ثلاث حصال ه ا حدث موسى انا اسحق بن يوسف الازرق نا عبد
الملك بن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة تنكح على دينها ومالها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وجمالها معلك بدانك الرسن ترتع بيراعك ٥ وفي الباب عن عوف مالك
وعائشة وعبد بن عمرو وابي سعيد حديث جابر حديث حسن صحيح ٥
باب ما جاء النظر الى المخطوبة ٥ ا احمد منيع نا اسمعيل ابن ابراهيم
حدثني عاصم بن سليمان عن عبد بن المثنى عن المغيرة بن شعبة انه خطب امرأة
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما
وفي الباب عن محمد بن مسلمة وجابر وابي حميد هذا حديث حسن
وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث فقالوا لا بأس ان ينظر اليها ما دام يريد
منها خيرا بذلك وهو قول احمد واسحق ومعنى قوله احرى ان يؤدم بينكما قال
احرى ان يدوم المودة بينكما ٥ باب ما جاء في اعلان
النكاح ٥ ا احمد منيع نا هشيم نا ابو بلج عن محمد بن حاطب الجمحي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت ٥ وفي الباب
عن عائشة وجابر والربيع بنت معوذ وحديث محمد بن حاطب حديث حسن
وابو بلج اسمه يحيى بن ابي سليم ويقال ابن سليم ايضا ومحمد بن حاطب هو ابن
الزبير عليه السلام وهو علاج معيقيب نا احمد منيع نا يزيد هرون انبأنا
اسمعيل عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلنوا
هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدف هذا حديث حسن
غريب وفي هذا الباب وعيسى بن ميمون الانصاري ضعيف في الحديث وعيسى
بن ميمون الذي روى عنه ابن عيينة هو ثقة ٥ نا محمد بن بشار نا عبد الصمد
نا اسمعيل بن ابي خالد ح وثنا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن اسمعيل
عن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي وعندي جويريات
تغنين وتندبن من قتل من آبائهن يوم بدر الى ان قالت احداهن وفينا
نبي يعلم ما في غد فقال لها اسكتي عن هذه وقولي بالذي كنت تقولين قبلها وهذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما يقال للمتزوج ٥ نا هناد نا عبدة عن
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا رفأ الانسان اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير ٥ وفي
الباب عن عقيل بن ابي طالب حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء
ما يقول اذا دخل على اهله ٥ نا ابو كريب نا عبيدة بن حميد عن عاصم بن بهدلة
عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا
اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما

فان قضى الله بينهما ولد لم يضره الشيطان هذا حديث حسن صحيح ٥ باب
ما جاء الاوقات التي يستحب فيها النكاح ٥ ناسله يحيى بن سعيد بن فيروز
عن اسمعيل ابن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن عائشة قالت تزوجني
رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال وكانت عائشة تستحب
ان تبني بنسائها في شوال لا نعرفه الا من حديث الواقدي عن اسمعيل هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الوليمة ٥ ناسله يحيى بن حبيب
ابن عربي عن مالك بن انس عن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن
بن عوف اثر صفرة فقال ما هذا فقال اني تزوجت امرأة على وزن نواة من
ذهب فقال له رسول الله (ولم يشاة ٥ وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة
وصفية عمان حديث انس حديث حسن صحيح ٥ حدثنا احمد بن منيع
نواة من ذهب وزن خمسة دراهم ٥ نا اسمعيل بن ابراهيم وبشر بن المفضل
قالا نا ايوب عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وذكر هذا
حديث غريب ٥ نا يحيى بن حبيب الحميدي عن سفيان نحو هذا وقد روى غير
واحد هذا الحديث عن ايوب عن نافع عن صفية عن بعض ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا الحديث فربما كان يذكر فيه عن
نافع عن ابيه وربما لم يذكر فيه عن ابيه ٥ نا محمد بن موسى البصري قال نا عبد الله
ابن عطاء السابي عن ابي عبد الرحمن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة
ومن سمع سمع الله به حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث زياد بن
عبد الله عن مالك عن عبد الله كثير الغرابي والمناكير ٥ سمعت محمد اسمعيل
يذكر عن محمد بن عقبة قال قال وكيع نا ابن عيينة مع شرفه لا يكذب في الحديث
باب ما جاء من دعي الى الوليمة فجاء بغير دعوة
نا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال جاء رجل فقال
له ابو شعيب الى طعام لي فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة فاني اعرف في
وجهه ان سيصنع صلى الله عليه وسلم الجوع فقال فصنع طعاما ثم اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدعاه وجلساء الذين معه فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم اتبعهم رجل فلما
بلغ الباب قال النبي صلى الله عليه وسلم انا قد اجبنا فان شئت فاذن او دع فقال بل
اذن لي يا رسول الله قال نعم ٥ حدثنا قتيبة نا ابو عوانة عن ابي حصين
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام
الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله
ورسوله باب ما جاء في اجابة الداعي

الألوكة
www.alukah.net

ماجاء لا نكاح الا بولي

ثم ذكر هذا الحديث ان سماع شعبة والثوري هذا الحديث ح وقد واحد وابن
هو منتج الى ابن جريج سمعت محمد المثنى يقول سمعت عبد الرحمن مهدي يقول
ما فاتني الا شيء من حديث الثوري ح اي اسمع الا ما اشكل علي ابن ابي ليلى
كان يأتي به الم وحديث عائشة هذا الباب ح النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي
حدثنا حسن روى ابن جريج عن سليمان بن موسى ح الزهري عن عروة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الحجاج ابن ابي منيع وجعفر بن سعد عن الزهري
عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه هشام بن عروة عن ابيه وعائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقد تكلم بعض اهل الحديث في حديث الزهري عن عروة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج ما لقيت الزهري فسألته فانكر هو وضعف هذا
الحديث ما احد فاذا وقد ذكر عن يحيى بن معين انه قال لم يذكر هذا الحرف عن ابن
جريج الا اسمعيل ابن ابراهيم وقد روى يحيى بن معين وسماع اسمعيل ابن ابراهيم عن ابن
جريج ليس بذاك انما صحح كتبه على كتب عبد المجيد عبد العزيز بن ابي رواد وما سمع من ابن جريج وضعف يحيى رواية اسمعيل ابن ابراهيم عن ابن جريج
والعمل على هذا الباب على حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعلي ابن ابي طالب وعبد الله بن
عباس وابو هريرة وغيرهم هكذا روى عن بعض فقهاء التابعين انهم
قالوا لا نكاح الا بولي منهم سعيد بن المسيب والحسن البصري وشريح
وابراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز وغيرهم وبهذا يقول سفيان الثوري
وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحق وهو قول مالك وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق وهو قول

باب ما جاء لا نكاح الا ببينة

حدثنا ابو يوسف يحيى بن حماد
البصري ثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن الحارث بن ربيع عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينكحن انفسهن بغير بينة قال ابو يوسف
يحيى بن حماد مع عبد الاعلى هذا الحديث في البصيرة وقد رفع كتاب الطلاق
وقد لم يرفعه وقد تفقه ما غندر عن شعبة نحوه ولم يرفعه وهذا اصح من حديث
عبد الاعلى ولا نعلم احدا رفعه الا ما روى عن عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة
مرفوعا وروى عن عبد الاعلى عن سعيد هذا الحديث موقوفا والصحيح ما روى
عن ابن عباس قوله لا نكاح الا ببينة وهكذا روى عمرو بن مرة عن سعيد بن
ابي بردة نحو هذا موقوفا وقد ذهب الى هذا بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من
بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا نكاح الا بشهود وقد خلف ابا بكر عن هذا
مضى منهم الا قوما من المتأخرين واهل العلم وابا احتج اهل العلم في هذا

www.alukah.net

اذا شهد واحد بعد واحد فعمل اكثر اهل العلم من اهل الكوفه وغيرهم
لا يجيز النكاح حتى يشهد الشاهدان معا عند عقدة النكاح وقد رأى بعض اهل
المدينه اذا شهد واحد بعد واحد انه جائز اذا احلفوا الزوج وهو قول مالك
بن انس وهاكذا روى اسحق بن ابرهيم عن اهل المدينه وقد رأى بعض اهل
العلم شهادة عبد وامرأتين تجزئ في النكاح وهو قول احمد واسحق

باب ما جاء في خطبة النكاح

حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال
لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اقطع او قال اجذم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وروى شعبة هذا الحديث عن سهيل
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن ابي هريرة
وقد رأى بعض اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري
وغيره وقال بعض اهل العلم اذا لم يتشهد في النكاح فهو كما لو تشهد بعد
النكاح وقال بعضهم اذا لم يتشهد في النكاح ولا بعده فالنكاح جائز

باب ما جاء في اسماء الذكور والانثى

حدثنا اسحق بن منصور قال انا محمد بن يوسف قال انا الاوزاعي عن يحيى
عن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسم الغلام حزنا ولا تسم الجارية حزنا
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تسموا باسماء الانبياء
وقد روى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

فالنكاح منسوخ عند عامة اهل العلم واختلف اهل العلم فى بروع الابكار اذا زوجهن
الاباء اما اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان الاب اذا زوج البكر وهى بالغة
بغير امرها فلم ترض امره روح الاب فالنكاح منسوخ وقال بعض اهل المدينة تزوج
الاب على البكر جايز وان كرهت ذلك وهو قول مالك بن انس الشافعى واحمد واسحق
ما قسه قال نا مالك اخبرنى عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها والبكر
تستاذن فى نفسها واذنها صماتها هذا حديث حسن صحيح وهذا روى سعيد بن عبيد
الهنائى عن مالك انس هذا الحديث واحتج بعض الناس باحاديث النكاح بغير
ولى بهذا الحديث وليس هذا الحديث ما احتجوا به لانه انما روى من غير وجه عن
ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى النكاح الا بولى وانما كان افتى به ابن عباس
بعد النبى صلى الله عليه وسلم فعلل النكاح الا بولى وانما معنى قول النبى الايم احق
بنفسها من وليها عند اكثر اهل العلم ان الولى لا يزوجها الا برضاها وامرها فان
زوجها فالنكاح مفسوخ على حديث خنساء بنت خذام حيث زوجها
ابوها وهى ثيب وكرهت ذلك فرد النبى صلى الله عليه وسلم نكاحه ٥٥

باب ما جاء فى كراهية النهى على التزويج ٥ ما قسه قال

ثنا عبد الحميد بن محمد بن عمرو بن على بن علقمة عن ابى هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم النهى ستامر وتفسخ ما لم تحمل فهو اذن لها وان ابت
ولا حول عليها وفى الباب عن ابى موسى وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابى هريرة
حديث حسن والعمل عند اهل العلم فى تزويج النهى قد رأى بعض اهل العلم ان
النهى اذا زوجت فالنكاح موقوف حتى تبلغ فاذا بلغت فلها الخيار اذا كرهت النكاح
النهى اذا زوجت فالنكاح موقوف حتى تبلغ فاذا بلغت فلها الخيار اذا كرهت النكاح
او منعه وهو قول بعض التابعين وغيرهم وقال بعضهم لا يجوز نكاح النهى
حتى تبلغ ولا يجوز الخيار فى النكاح وهو قول سفيان الثورى والشافعى وغيرهما
من اهل العلم وقال احمد واسحق اذا بلغت النهى تسع سنين فزوجت وصبت
فالنكاح جايز ولا خيار لها اذا دخل بها وان احتجت عائشة ان النبى صلى الله عليه
بنى بها وهى بنت تسع سنين وقد روى عن عائشة اذا بلغت الجارية تسع سنين فهى
امراة ٥ باب ما جاء الولى بين وجهين ٥ ما قسه قال نا
عبيد بن اسعد ثنا ابى عن ابى بردة عن الحسن عن سمرة بن جندب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة زوجت وجهان فهى للاول منهما
ومن باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما هذا حديث حسن والعمل على هذا عند
اهل العلم لا نعلم بينهم فى ذلك اختلافا اذا زوج احد الولين قبل الاخر فالنكاح
الاول جايز والنكاح الاخر مفسوخ واذا زوجا جميعا فالنكاح
وهو قول الشافعى واحمد واسحق ٥ باب ما جاء فى تحكيم العبد

سعيد

بعد ادن سيده وه ياعلى حجر عن ابى الوليد مسلم عن ابن جريج محمد عن عبيد الله
ابن عقيل عن جابر عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم ايما عبد تزوج بغير
اذن سيده فهو عاهر وفى الباب عن ابن عمر حديث جابر حديث حسن
وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن محمد عقيل عن جابر عبد الله
والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان نكاح
العبد بغير اذن سيده باطل هو فاسد واحمد واسحق وابو سعيد يحيى الاموى قال
ابو عيسى قال ابو داود حدثنا عبد الله بن محمد عقيل عن جابر عبد الله عن النبى قال
ايما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر هذا حديث حسن صحيح وبه
قال احمد وسفيان الثورى قال ابو عيسى وسمعت محمد بن اسماعيل يقول
قال على بن المدينى قال يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى
هذا حديث خطأ والصواب ما روى عاصم بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن
محمد بن عقيل يحدث عن ابيه ان امراة من بنى فزارة زوجت نفسها على نعلين فاجاز
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعلين فاجاز
وفى الباب عن عمر وابى هريرة وسهل بن سعد وابى سعيد وانس وعائشة
وجابر وابى حدرد الاسلمى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح واختلف
اهل العلم فى المهر فقال بعضهم المهر على ما تراضوا عليه وهو قول سفيان الثورى
واهل العلم فى المهر فقال بعضهم المهر على ما تراضوا عليه وهو قول سفيان الثورى
واحمد واسحق وقال مالك ليس لاكثر المهر اقل من ربع
دينار وقال بعض اهل العلم الكوفة لا يكون المهر اقل من عشرة دراهم
وقال الحسن على الحلال وقال اسحق بن منصور عن سفيان بن عيينة عن
ابن عجلان عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم جاءته امراة فقالت انى وهبت نفسى لك فقامت طويلا
فقال رجل يا رسول الله ان لم يكن بها حاجة فقال هل عندك
من شئ تصدقها فقال ما عندى الا ازارى فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اعطيتها ازارك جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما
اجد فقال فالتمس ولو خاتما من حديد فلم يجد شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة
كذا لسور سماها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من
القرآن هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب الشافعى الى هذا الحديث فقال اذا لم
يكن له شئ يصدقها فدخل بها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها
سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لها صداق
وهو قول اهل الكوفة واحمد واسحق وقال ابو عمر وعن ابى سفيان عن عبيد الله
ابن عمر عن ابى الزناد عن عمر بن الخطاب انه قال لا تغالوا صدقات

النساء فانها لو كانت تملك مع الدينار او نحوه عبد الله كان اولاكم بها على الله
ما علمت رسول الله نكح نساء من نسائه على اكثر من ثنتي عشرة
اوقيه هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
اهل العلم ان نعتق صفيه وجعل عتقها صداقها وفي الباب عن صفيه حديث
انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي
وغيرهم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وكره بعض اهل العلم ان يجعل
عتقها صداقها حتى يجعل لها مهرا سوى العتق والقول الاول اصح ٥

باب ما جاء في الفضل في ذلك ٥ حدثنا علي بن حجر
عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين عبد ادى حق الله وحق
مواليه فذلك يؤتى اجره مرتين ورجل كانت عنده جارية وضيئة فادبها
فاحسن ادبها واعتقها ثم تزوجها فذلك يؤتى اجره مرتين ورجل امن بالكتاب الاول
اجره مرتين ٥ قال وكان ابي عمر عن ماسيأتي عن صالح

الاول

يؤتى اجره مرتين ٥ قال وكان ابي عمر عن ماسيأتي عن صالح
وهو ابن حي عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه بمعناه حديث ابي موسى حديث حسن صحيح وابو بردة عن ابي موسى اسمه
عامر بن عبد الله بن قيس وقد روى شعبة والثوري عن صالح هذا
الحديث ٥ باب ما جاء من يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل
ان يدخل بها هل يتزوج امها ام لا قال ابو عيسى قال قال يقول عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل نكح امرأة فدخل بها
فلا يحل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها وايما رجل نكح امرأة فدخل
بها او لم يدخل بها فلا يحل له نكاح امها قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه من وجه
الا من هذا الوجه من حديث الصباح عن عمرو بن شعيب والمثنى
الصباح ليس هو بالقوي عند اهل الحديث والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
قالوا اذا تزوج الرجل امرأة ثم طلقها قبل ان يدخل بها فله ان يتزوج امها
واذا تزوج الرجل الابنة فطلقها قبل ان يدخل بها فليس له ان يتزوج امها لقول
الله تعالى وامهات نسائكم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم
اذا تزوج امرأة ثم طلقها قبل ان يدخل بها فليس له ان يتزوج امها
ما جاء في من تطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيطلقها قبل ان يدخل بها
هل تحل لزوجها الاول حدثنا ابو عمر وابو سعيد منصور قالا حدثنا سفيان عن عبيد

عن عائشة في حائض امرأة فاعة الوطي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
عمر فاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وما معه
الا مثل هدبة الثوب فقال لعلك تريدين ان ترجعي الى فاعة لا حتى يذوق
عسيلته ويذوق عسيلتك ٥ وفي الباب عن عمر وانس وام المؤمنين ام سلمة
وعائشة حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا فتزوجت
زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل ان يدخل بها انها لا تحل للزوج الاول حتى يذوق
العسيلة ٥ حدثنا ——— ما جاء في المحلل والمحلل له ٥ حدثنا ابو سعيد
الاشج قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن زبيد الايامي قال سمعت ابا عبد الرحمن
السلمي عن عبد الله وعن الحرث عن علي قالا لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
المحلل والمحلل له وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة وعقبة بن
عامر وابن عباس قال ابو عيسى حديث علي وجابر حديث معلول هكذا
روى اسحق بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر عن الحرث عن علي وعامر
عن جابر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث ليس اسناده
بالقائم ان مجالد بن سعيد قد ضعفه بعض اهل العلم منهم احمد بن حنبل
وغيره عن عبد الله ——— نهى هذا الحديث عن مجالد عن عامر عن جابر عن عبد الله
وروى على وهذا قد وهم فيه ابن مهدي والحديث الاول اصح وقد روى عنه مغيرة
وابن ابي خالد وغير واحد عن الشعبي عن الحرث عن علي بالحمود عيلان
وقال ابو واجبة وقال سفيان عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن
عبد الله ——— مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له
هذا حديث حسن صحيح وابو قيس الاودي اسمه عبد الرحمن بن ثروان
وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه والعمل على
هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعثمان
وعبد الله بن عمر وغيرهم وهو قول الفقهاء والتابعين وبه يقول سفيان
الثوري والشافعي واحمد واسحق ٥ وسمعت الجارود
يذكر عن وكيع انه قال يفارقها اذا وقال سعيد ابن ابي عروبة اذا جامعها الزوج
الاول قال وكيع وقال سفيان اذا تزوج الرجل المرأة ليحللها لمطلقها ثلاثا
لم يكن لها ان تمسكها حتى يدخل بها الزوج الثاني ويجامعها ٥ حدثنا ———
نكاح المتعة ٥ حدثنا ابو عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله ومحمد
ابني علي عن ابيهما علي ——— اسماء علي ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن متعة النساء يوم خيبر ٥ وفي الباب عن

الجهني وابو هريرة حديث علي حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وانما روى ان عباس شيء من الرخصة
المتعة ثم رجع عن قوله حدثنا احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم وامر اكثر اهل
العلم على تحريم المتعة وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد
واسحق ه باخبرنا محمود نا عبد الرزاق نا سفيان بن عيينة عن احوص نحوه عن علي
قال نا سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن محمد بن كعب عن ابن عباس
قال انما كانت المتعة في اول الاسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة
فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه يقيم فيحفظ له متاعه ويصلح له شيئا حتى
نزلت الآية الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم قال ابن عباس وكل
فرج سواهما فهو حرام ه باب ما جاء في النهي عن نكاح
الشغار ه باخبرنا عبد الملك ابن الشواربي قال نا سريج المقصلة قال
نا خميد وهو الطويل قال حدثنا الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة
فليس منا هذا حديث حسن صحيح ه وفي الباب عن انس وابي لحاء وابن عمر
وجابر ومعوية وابي هريرة ووائل بن حجر ه نا اسحق بن موسى الانصاري
قال نا معن قال نا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
الشغار هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم لا نعلم
بينهم اختلافا في ان نكاح الشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الآخر ابنته
او اخته ليس بينهما صداق قال بعض اهل العلم نكاح الشغار مفسوخ
وان جعل لها صداقا وهو قول الشافعي واحمد واسحق وروي عن
عطاء ابن ابي رباح وقتادة ان على نكاحها ويجعل لها صداق المثل وهو قول
اهل الكوفة ه باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على
خالتها ه باخبرنا علي الجهضمي قال نا ابو علي الحنفي عبد الله بن عبد الرحمن قال نا سعيد
ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان تزوج المرأة على عمتها او على خالتها ه باخبرنا علي قال نا عبد الله بن
عثمان بن خثيم عن ابن سابط عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
وفي الباب عن علي وابن عمر وعبد الله بن عمرو وابي سعيد وابي امامة وجابر
وعائشة وابي موسى وسمرة حديث ابي الحسن علي قال نا يزيد
هرون قال انا داود يعني ابن عامر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على ابنة اخيها والمرأة على خالتها
او الخالة على ابنة اختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى
حدثنا ابن عباس وابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل
العلم لا نعلم بينهم اختلافا انه لا يحل للرجل ان يجمع بين المرأة وعمتها وخالتها

www.alukah.net

امرأة على عمتها او الخمة على احتها ونكاح الاخرى منها منسوخ وبه
يقول عامة اهل العلم ه باب ما جاء الشرط عند عقدة
النكاح ه نا يوسف بن عيسى نا وكيع عن ابن عجلان عن الحجاج بن ارطاة
عن ابي جبير عن مرثد بن عبد الله اليزني عن ابي الخير عن عقبة بن عامر الجهني
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا بها ما استحللتم
به الفروج ه نا ابو موسى محمد بن المثنى قال نا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن
جعفر نحوه هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا اذا زوج الرجل امرأته وشرط لها ان لا يخرجها
من بلدها فليس له ان يخرجها وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي
واحمد واسحق وروي عن علي بن ابي طالب انه قال لها شرطها لانه
قال للزوج ان يخرجها وان كان اشترطت عليه وجهان ان لا يخرجها وذهب
بعض اهل العلم الى هذا وهو قول سفيان الثوري وبعض اهل الكوفة ه
باب ما جاء الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ه نا هناد قال نا
عبدة عن سعيد ابي عروبة عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه ان
غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
اختر منهن اربعا هكذا رواه معمر
عن الزهري عن سالم عن ابيه وسمعت محمد بن اسمعيل يقول هذا حديث عبد
الرزاق والصحيح ما روى سفيان بن عيينة وغيره عن الزهري قال حدثت عن
محمد بن سويد الثقفي ان غيلان بن سلمة اسلم وعنده عشر نسوة قال محمد
واما حديث الزهري عن سالم عن ابيه ان رجلا من ثقيف طلق نساءه فقال
له عمر لتراجعن نساءك او لاورثن من قبرك كما يرجم قبر ابي رغال
والعمل على حديث غيلان بن سلمة عند اصحابنا منهم الشافعي واحمد واسحق
باب ما جاء الرجل يسلم وعنده اختان ه نا هناد قال نا ابن
لهيعة عن ابي وهب الجيشاني انه سمع الضحاك بن فيروز الديلمي يحدث عن ابيه قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي اختان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اختر ايتهما شئت هذا حديث حسن غريب وابو
وهب الجيشاني اسمه الديلمي هو سمع ه باب الرجل يسبي
الحارية وهي حامل ه نا محمد بن حفص السناني البصري قال نا
قال نا ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يسقي ماءه ولد

عيره هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن رويفع بن ثابت والعمل
على هذا عند اهل العلم لا يرون للرجل ان يسقي دابة امرأة حاملا حتى
تضع وفي الباب عن ابي البداح واسم ابي البداح عاصم والعرباض بن سارية وابي
عبيدة بن الجراح ما جاء في الامة والدابة توطأ هل يحال
وطيها حدثنا احمد بن منيع قال نا هشيم قال نا عمي اسمعيل بن الخليل عن ابي سعيد
الجرشي قال اصبنا سبايا يوم اوطاس ولهن ازواج في قومهن فذكروا ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فانزلت والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم هذا حديث
حسن وهكذا رواه الثوري عن عثمان البتي عن ابي الخليل عن ابي سعيد
وابو الخليل اسمه صالح بن ابي مطر وقد روى هماد هذا الحديث عن حماد عن
صالح ابي الخليل عن ابي علقمة الهاشمي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه حدثنا عبد بن حميد قال نا يحيى بن حماد قال نا ابو عوانة عن
كرامة مولى ابن عباس قال نا الليث عن ابن هاد عن ابي بكر بن
عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وفي الباب عن رافع بن خديج
وابي جحيفة وابي هريرة وابن عباس حديث ابي مسعود حديث حسن صحيح
ما جاء ما يحل لا يخطب الرجل على خطبة اخيه حدثنا احمد بن
منيع وغير واحد قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع
الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه وفي الباب عن عقبة وابن
عمر حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى
ان يخطب الرجل على خطبة اخيه اذا خطب الرجل المرأة ورضيت به فليس
لاحد ان يخطب على خطبته وفي الشافعي معنى هذا الحديث لا يخطب الرجل على
خطبة اخيه هذا عندنا اذا خطب الرجل امرأة فرضيت به وركنت اليه فليس
لاحد ان يخطب على خطبته فاما قبل ان تعلم ما امرها وتركن اليه فلا بأس
ان يخطبها وفي الباب عن فاطمة بنت قيس حديث فاطمة بنت قيس حديث ابي الزبير صلى
الله عليه وسلم ذكرت له ان ابا جهم خطبها ومعاوية خطبها فقال
اما ابو جهم فرجل لا يرفع عصاه عن النساء واما معاوية فصعلوك لا مال له ولكن
انكحي اسامة فعنى هذا الحديث عندنا والله اعلم ان فاطمة بنت قيس لما
لم تأمر واحدا منهما ولم تخبر انه لم يشر عليها بعد الذي ذكرت له فلا
قال نا ابو داود قال اسماعيل بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن اسمعيل عن

ابا داود حدثنا عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس بحديث زوجها طلقها
ثلاثا فلم يجعل لها سكنى ولا نفقة قال وصح لي عشرة أحفظه عن عبد الله بن
خمسة سعيد واحمسة بنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له قال فعلل صرف فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان بيت ام شريك بيت يغشاه المهاجرون ولكن اعتدي
عند ابن ام مكتوم فعسى ان تلقي ثيابك فلا يراك فاذا انقضت عدتك
فاذنيني قالت فلما انقضت عدتي خطبني ابو جهم ومعوية
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اما معوية فرجل
لا مال له واما ابو جهم فرجل شديد على النساء قال فخطبني اسامة بن زيد
فتزوجته فبارك الله لي واسامة هذا حديث حسن صحيح وقد رواه سفيان
الثوري عن ابي بكر بن ابي الجهم نحو هذا وزاد فيه فقال لي النبي ائتي اسامة
فانه لك نحو بن عيلان قال وفي الباب وكيع عن سفيان عن ابي بكر بن ابي الجهم
بهذا ٥ باب ما جاء في العزل قال محمد عبد الملك بن
ابي الشوارب هو ابو عمر قال حدثنا ربيع قال حدثنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن محمد
عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر قال قلنا يا رسول الله انا كنا نعزل وعن
اليهود انها الموؤدة الصغرى قال كذبت اليهود ان الله اذا اراد خلقه
لم يمنعه وفي الباب عن عمر وابي هريرة وابي سعيد وابن عباس وابن
ابي عمرة قالا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن جابر
هذا حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد عن جابر ان العزل كان يذكر
عند النبي صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل وقد روى عن جابر هذا الحديث من غير
وجه وهذا حديث قد رخص فيه غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم في العزل وقال مالك ليس بشيء مرة في العزل
والمستأمرة الامة ٥ باب ما جاء كراهية العزل
قال ابو عمر وهو ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن
قزعة عن ابي سعيد قال ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لم فعل ذلك احدكم قال الرجل يا ابي عمري جاريته وانا لا احب ان تحمل
فالاخر حدثتها فانها ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها وفي الباب عن جابر
هذا حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه وقد كره العزل
قوم من اهل العلم واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ٥ باب
ما جاء في القسم للبكر والثيب قال ابو سلمة يحيى بن خلف قال نا بشر بن المفضل عن
خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لو شئت ان اقول قال رسول الله

www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم ولكنه قال السنة اذا تزوج الرجل البكر على امرأته اقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب على امرأته اقام عندها ثلاثا ٥ وفي الباب عن ام سلمة حديث انس حديث حسن صحيح وقد رفعه محمد اسحق عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ولم يرفعه بعضهم والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا تزوج الرجل امرأة بكرا على امرأته اقام عندها سبعا ثم قسم بينهما بعد ما يعرس واذا تزوج الثيب على امرأته اقام عندها ثلاثا ٥ باب ما جاء في التسوية بين الضرائر

حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبدة بن سليمان الكوفي قال حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك حدثنا عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا رواه غير واحد عن ايوب عن ابي قلابة وسلام ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم وهذا اصح من حديث حماد بن سلمة ومعنى قوله لا تلمني فيما تملك ولا املك انما يعني به القلب والمودة كذا فسره بعض اهل العلم قال محمد سمعت ابا الوليد الطيالسي قال قال همام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط قال ابو عيسى وانما اسند هذا الحديث همام هكذا عن قتادة عن انس ورواه هشام الدستوائي عن قتادة مرسلا كان يقال ولا يعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث همام ٥ باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة ويشترط لها ان لا يخرجها من بلدها ولا يتزوج عليها

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان لا يسافر بابنة احد الا باذن الزوج او بشرط يلي العاص بن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه واسناده ليس بالقوي والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان المرأة اذا اسلمت قبل زوجها او اسلم زوجها وهي في العدة ان زوجها احق بها ما كانت في العدة وهو قول مالك بن انس والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق ٥ باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيرتد عنها هل ترجع اليه

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على ابي العاص بن الربيع بعد ست سنين بالنكاح الاول ولم يحدث نكاحا هذا حديث ليس باسناده بأس ولكن لا يعرف وجه الحديث ولعله قد روى هذا الحديث داود بن الحصين فقلب حفظه ما توشيكة عيسى قال ابو عيسى وقال اسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان زينب كانت مسلمة على عهد رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم تحت ابي العاص بن الربيع وهو على دينه فاقرها رسول الله صلى الله

www.alukah.net

الكتاب اسلمت بعدي فردها عليه هذا حديث صحيح سمعت عبد بن حميد يقول سمعت
يزيد بن هرون يذكر عن يحيى بن سعيد هذا الحديث وحدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته على ابي العاص بالنكاح الاول
ولم يحدث شيئا وهذا حديث ليس بذاك عند اهل الحديث يزيد بن هرون يحدث عن
ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن عباس بن سهل بن سعد احد بني ساعدة وهو اسناد
حديث عمرو بن شعيب والعمل على حديث عمرو بن شعيب

باب ما جاء في الرجل يزوج المرأة فيموت عنها قبل ان يفرض لها

حدثنا بندار حدثنا يحيى بن سعيد عن الحجاج بن ارطاة عن علقمة عن مسروق
عن عبد الله بن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات
فقال لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الاشجعي فقال
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق امرأة منا مثل ما قضيت
فيها ففرح بها عبد الله مسعود وفي الباب عن الحراح ويقال الحسن بن الحراح ويقال
الحسن بن الحراح وعبد الله بن اشق عن معقل بن سنان حديث ابن مسعود
حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعامة من يقول الشافعي واحمد
واسحق وهو قول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي بن ابي طالب
وزيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر ان زوج الرجل المرأة ولم يدخل بها ولم
يفرض لها صداقا حتى مات فلها الميراث ولا صداق لها وعليها العدة وهو
قول الشافعي وقال وكيع بن الجراح حدثنا بروع بنت واشق الكندية ثم المحربية ماتت
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الشافعي انما جمع بعضهم هذا القول وقال لحديث بروع
بنت واشق

ابواب الرضاع

باب ما جاء ما يحرم من الرضاع

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا اسماعيل
ابن ابراهيم قال انا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب وفي الباب عن عائشة وابن
عباس وام حبيبة هذا حديث صحيح انما نعرفه من حديث علي بن زيد عن سعيد قال ابو
عيسى قال محمد بن اسمعيل هو بصري الاصل قال ابو عيسى قال ابو معن قال ابو مالك عن علي بن زيد
عن سعيد بن المسيب عن عائشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة هذا حديث
حسن صحيح وحدثنا علي حدثنا سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه والعمل على هذا عند اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعامة من يكره اجر الظئر

باب ما جاء في لبن الفحل

حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا

الشبكة
www.alukah.net

عن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءني عم من الرضاعة يستاذن علي فابيت ان اذن له حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فلتأذن له قالت انما اراه فلانا لرجل من بني فلان عمي صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا لبن الفحل والاصل في هذا حديث عائشة وقد رخص بعض اهل العلم في لبن الفحل والاصل الاول اصح وهو ما فسره مالك بن انس وغير واحد من الائمة قال ابو عيسى وقال ابو معن قال قال مالك بن انس قال سفيان بن عيينة عن عمرو بن الشريد عن ابن عباس انه سئل عن رجل له جاريتان ارضعت احديهما جارية والاخرى غلاما ايحل للغلام ان يتزوج بالجارية فقال لا اللقاح واحد وهذا تفسير لبن الفحل وهذا الاصل في هذا الباب وهو قول احمد واسحق ٥ باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال سمعت ايوب يحدث عن عبيد بن ابي مليكة عن عبيد بن ابي عاتكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان وفي الباب عن ام الفضل وابي هريرة وابن الزبير قال ابو عيسى وقد روى غير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد بن ابي عاتكة عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان وروى محمد بن بشار عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد بن ابي عاتكة عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقالت عائشة انزل في القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ من ذلك خمس وصار الى خمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ٥ حدثنا اسحق بن موسى الانصاري قال حدثنا معن قال قال مالك بن انس عن عبيد بن ابي عاتكة عن عائشة بهذا وبهذا كان يقول عائشة نفي وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال احمد حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة ولا المصتان وقال اذا ذهب الشيء الى قول عائشة في خمس رضعات فهو مذهب قوي وحث عليه ان يقول بشيء فالمعمول عليه عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم خمس رضعات لكثرة الاحاديث في خمس رضعات وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس والاوزاعي وعبيد بن ابي عاتكة ووكيع

وآلفوك

اهل الكوفه باب ما جاء في شهادة المرأة الواحدة والرضاع
مالك عن ابن شهاب عن عقبة بن الحارث قال سمعت ابا ابراهيم عن ايوب عن عبيد بن ابي مليكة قال حدثني
عقبة ابي مرثد عن عقبة بن الحارث قال وسمعته من عقبة ولكني لحديث
عبيد احفظ قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعت
كما اني صلى الله عليه وسلم فقلت له انك تزوجت فلانة فجاءتنا امرأة سوداء
فقالت اني قد ارضعت صاحبتك وهي كاذبة قال فاعرض عني فاتيته من قبل وجهه
فقلت انها كاذبة قال وكيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك
حدثني عقبة بن الحارث حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد هذا الحديث
عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث ولم يذكروا فيه دعها عنك والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اجازوا شهادة المرأة الواحدة
مع الرضاع وقال ابن عباس تجوز شهادة امرأة واحدة مع الرضاع ويؤخذ
بشهادتها وبه يقول احمد واسحق وقد قال بعض اهل العلم لا تجوز شهادة امرأة واحدة
مع الرضاع حتى يكون اكثر وهو قول الشافعي وعبد بن ابي مليكة هو عبد الله
بن عبيد الله بن ابي مليكة وكنيته ابا محمد وكان عبد بن الزبير قد استقضاه
على الطائف وقال ابن ابي حرملة عن ابي مليكة قال ابن عباس لا تجوز
شهادة امرأة واحدة في الرضاع وقال ابن ابي مليكة سمعت عقبة بن الحارث يقول سمعت وكيعا يقول لا تجوز شهادة امرأة واحدة
في الرضاع في الحكم وتقول قطع الرضاع باب ما جاء ان
الرضاعة لا تحرم الا في الصغر دون الحولين وما يذكر فيه عن ابي موسى وابن عباس
هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام هذا
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم ان الرضاعة لا تحرم الا اذا كان دون الحولين وما كان بعد
الحولين الكاملين فانه لا يحرم شيئا وفاطمة ابنة المنذر هي ابنة الزبير بن العوام
وهي امرأة هشام بن عروة باب ما ذكر من
بدء الرضاع حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة وحجاج الاسلمي عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن بدء الرضاع قال غندر عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وامه هذا حديث حسن صحيح
حدثنا سعيد القطان وخالد بن اسمعيل وجميع واحد عن هشام بن عروة

الله عن حجاج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بحروفه ان عيسى عن حجاج
محفوظ والصحيح ما روى هولاء فساق عروة وقال عن عروة يكنى ابا المنذر وقد
ادرك حارثة بن النعمان وقوله ما يحرم من الرضاع يقول انما يعني به ذكر
الرضاعة وحقها يقول اذا اعطيت المرضعة عند الولادة فقد وصلت رحمها وقد
روى عن ابي الطفيل قال كنت جالسا مع النبي اذا اقبلت امراة فبسط النبي رداءه
عليه فلما ذهبت قيل من هذه قال كانت ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم
والامة تعتق ولها زوج قال تخير قال ابو عيسى حدثنا عبد الحميد عن حسان بن
عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان زوج بريرة عبدا يخيرها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم تخيرها قال ابو عيسى وروى
الاعمش عن الاسود عن عائشة قالت كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديث عائشة حديث حسن صحيح هكذا روى هشام عن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كان زوج بريرة عبدا وروى عكرمة عن ابن عباس قال
كان زوج بريرة وكان عبدا لال فلان مغيث وهكذا روى عن ابن عمر والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم وقالوا اذا اعتقت الامة تخير فاختارت فراقه
فلها ان تفارق الزوج اذا اعتقت وكان زوجها عبدا وهو قول الشافعي واحمد
واسحق وروى عمرو واحد عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت
كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابو عوانة عن
هذا الحديث عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة في قصة بريرة قال
الاسود وكان زوجها حرا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم والتابعين وبه
يقول سفيان الثوري واهل الكوفة وبه يقول احمد وقال بعضهم
عن سعيد عن ايوب وقتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان
عبدا اسود يسمى المغيث مثل ما روى الاسود عن عائشة والله اعلم

باب ما جاء ان الولد للفراش اذا لم ينتف منه

حدثنا احمد بن منيع قال نا اسماعيل بن ابرهيم عن سعيد بن ابي عروبة عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد
للفراش وللعاهر الحجر وفي الباب عن عمر وعثمان وعائشة وابي امامة وعمرو بن
خارجة وعبد الله بن عمرو والبراء بن عازب وزيد بن ارقم وابي هريرة حديث
حسن صحيح وقد روى هذا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
والعمل على هذا عند اهل العلم

باب

المراة صحيحه ٥ نا محمد بشار حدثنا عبد الاعلى ح وثنا ابن بشار نا
الحمد لله وهو الدستوائي عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم راى امراة
فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج وقال ان المراة اذا اقبلت اقبلت في صورة شيطان
واذا ادبرت ادبرت فاعجبنه فليات اهله فان معها مثل الذي معها وفي الباب
عن ابن مسعود حديث جابر حديث حسن صحيح غريب ٥ وسماع ابي عبيدة
هو صاحب الدستوائي هو هشام ـ باب ما جاء ما
في حق الزوج على المراة ٥ نا محمود ـ غيلان قال نا النضر بن شميل قال انا محمد
عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت آمر احدا ان
يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها ٥ وفي الباب عن معاذ بن جبل وسراقة
بن مالك بن جعشم وعائشة وانس وابن عباس وعبد الله بن ابي اوفى وطلق بن علي
وابي سلمة واسم ابي سلمة عبد الله بن عبد الله بن عبد الاسد ابن هلال بن عمر
ابن مخزوم ٥ حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ٥ نا هناد قال نا ملازم بن عمرو
قال حدثني عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه طلق بن علي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل زوجته لحاجته فليات وان كان على التنور
هذا حديث حسن غريب ٥ نا واصل عبد الاعلى الكوفي قال نا محمد بن فضيل
عن عبد الله بن عبد الرحمن ابي نعرة عن مسلم الجرمي عن ابي سلمة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة ماتت وزوجها عنها راض دخلت
الجنة ٥ هذا حديث حسن غريب ٥ نا ـــــ ما جاء في حق
المراة على الخروج ٥ وفي الباب ابو بكرة ومعاذ العلاء قال نا محمد بن
عبد الله بن نمير قال نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما
امراة صلت خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها قيل لها
ادخلي الجنة من اي ابواب الجنة شئت ٥ حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن علية
عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو امرت
احدا ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن
من الحق ٥ وفي الباب عن ابن عباس حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ٥ نا الحسن
قال نا الحسن بن علي الجعفي عن زائدة عن شبيب بن غرقدة عن سليم بن
عمرو الاحوص قال حدثني ابي انه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وذكر ووعظ فذكر في الحديث قصة فقال الا واستوصوا بالنساء
خيرا فانما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان ياتين بفاحشة
مبينة فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان اطعنكم
فلا تبغوا عليهن سبيلا الا ان لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم
حقا فاما حقكم عليهن فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يادنن في بيوتكم لمن تكرهون الا وحقهن
عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن ٥ هذا حديث حسن صحيح وسمع

لاهليهم

عوان عندكم يعني استراح اندكره ٥ باب ما جاء في كراهية
اتيان النساء في ادبارهن ٥ احمد ثنا مسلم وهناد قالا ثنا ابو معوية عن عاصم الاحول
عن عيسى الحناط عن مسلم البطين عن طلق قال اتى اعرابي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله الرجل منا يكون في الصلاة فيكون منه الذوحة ويكون في الماء فلة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فعل احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء اعجازهن
قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي معاوية عن عاصم الاحول وروى
غير واحد عن عاصم الاحول عن عمرو بن حزيمة نحو هذا ولا نعرف لعلي بن طلق عن النبي صلى
الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث طلق بن علي
الحنفي وكانه اي ان هذا احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى غير واحد هذا
الحديث ٥ قلت وعمرو واحد فالوا وكيع عن عبد الملك بن مسلم وهو ثقة عن
عاصم عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء
في اعجازهن وعلى هذا هو علي بن طلق ٥ ابو سعيد الاشج قال نا ابو خالد الاحمر
عن الحجاج عن عثمان عن مخرمة بن بكير عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر ٥ هذا حديث
حسن غريب ٥ باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الدين ٥
نا علي بن خشرم قال نا عيسى يعني ابن يونس عن عبيدة عن ابي بكر الهذلي عن
مموية بنت سعيد وكانت خادمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل التي تخرج في الدين عن اهلها كمثل طائر يرفع القطاة لا تفلت لها هذا
حديث لا نعرفه الا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث من
قبل حفظه وهو صدوق وقد روى عنه شعبة والثوري وقد روى عنه بعضهم عن
موسى بن عبيدة ولم يرفعه ٥ باب ما جاء في الغيرة ٥
نا احمد بن منيع قال نا سفيان بن حبيب عن الحجاج الصواف عن يحيى ابي
كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يغار
والمؤمن يغار وغيرة الله ان يأتي المؤمن ما حرم عليه وفي الباب عن عائشة
وعبد الله بن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن غريب وقد روى عن يحيى بن
ابي كثير عن ابي سلمة عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث
وكلا الحديثين صحيح وحجاج الصواف هو حجاج بن ابي عثمان وابو عثمان اسمه ميسرة
وحجاج يكنى ابا الصلت وثقه يحيى بن سعيد القطان نا ابو عيسى قال نا ابو بكر العطار
عن علي بن عبد الله المديني قال قال يحيى بن سعيد القطان عن حجاج الصواف وقال
وطئ حبيبة ٥ باب ما جاء في كراهية اتيان

المراة وحدها ٥ نا احمد منبع قال نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة تومن بالله واليوم
الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا ومعها ابوها او اخوها او زوجها
او ابنها او ذو محرم منها وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابن عمر هذا
حديث حسن صحيح وهو الذي عليه اهل العلم ان المراة اذا كانت موسرة ولم يكن لها محرم هل
يجب عليها الحج فقال بعض اهل العلم لا يجب عليها الحج لان المحرج من السبيل لقول الله تعالى من
استطاع اليه سبيلا فقالوا اذا لم يكن لها محرم فلم تستطع اليه سبيلا وهو قول
سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم اذا كان الطريق امنا فانها
تخرج مع النساء الحج وهو قول مالك بن انس والشافعي ٥ نا الحسن بن علي الخلال
قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا مالك بن انس ح وثنا سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امراة مسيرة يوم وليلة الا ومعها
ذو محرم هذا حديث حسن صحيح ٥ نا ——— ما جاء كراهية
الدخول على المغيبات ٥ نا قتيبة قال نا الليث عن بكير بن ابي بكير عن ابي الخير
عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال
رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت وفي الباب عن
عمرو وجابر وعمرو بن العاص حديث عقبة بن عامر حديث حسن صحيح وانما معنى
كراهية الدخول على النساء نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامراة الا كان
ثالثهما الشيطان ومعنى قول الحمو يعني الحمو هو اخو الزوج خاصة كره ان
يخلو بها ٥ نا ——— نا نصر بن علي قال نا عيسى بن يونس عن بجالد عن
الشعبي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون احدكم بالمغيبات قال الشيطان
يجري من احدكم مجرى الدم قلنا ومنك قال ومني ولكن الله اعانني عليه فاسلم
هذا الحرف من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم في بجالد بن سعيد قد حفظه
وسمع منه حشرج يقول قال سفيان يا عيسى يفسر قول النبي صلى الله عليه وسلم
ولكن الله اعانني عليه فاسلم يعني اسلم انا منه قال سفيان والشيطان لا يسلم
لا تلجوا على المغيبات والمغيبة المراة التي يكون زوجها غائبا والمغيبات جماعة
المغيبة ٥ نا ——— نا محمد بن بشار قال نا عمرو بن عاصم قال نا همام
عن قتادة عن انس ح وثنا ابو الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

حديث

المرأة عشرة فإذا حاضت استوفقها الشيطان هذا حديث حسن صحيح غريب
باب ما الحسن عن فيه قال نا اسمعيل عياش عن خثيم سعيد
عن حالد بن عبد الله عن مزة الحضرمي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا توذي امرأة زوجها الا حدثت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك
الله فانما هو عندك دخيل يوشك ان يفارقك الينا هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي الباب عن ابي هريرة اسمعيل عياش عن السائب من صالح ولد من
اهل الحجاز واهل العراق مناكير ٥ بسم الله الرحمن الرحيم
ابواب الطلاق واللعان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في طلاق السنة ٥ ما فيه سعيد قال نا حماد
ابن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن يونس بن جبير قال سالت ابن عمر عن رجل
طلق امرأته وهي حائض فقال هل تعرف عبد الله بن عمر فانه طلق امرأته وهي
حائض فسال عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يراجعها قال فلت فتحتسب بها
التطليقة قال فمه ان كان عجز واستحمق ٥ ما هناد قال نا وكيع عن عباد بن منصور
عن عبد الله بن موسى آل طلحة عن سالم عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فسال عمر
النبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا حديث يونس حديث
ابن عمر حديث حسن صحيح وكذلك حديث سالم عن ابن عمر وقد روى هذا الحديث
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان طلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير
جماع وقال بعضهم ان طلقها ثلاثا وهي طاهر فانه يكون للسنة ايضا وهو قول
الشافعي واحمد واسحق وقال بعضهم لا يكون ثلاثا للسنة الا ان يطلقها واحدة
وهو قول النخعي واسحق وقالوا في طلاق الحامل يطلقها متى شاء
وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعضهم يطلقها عند كل شهر تطليقة ٥
باب ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة ٥ ما هناد قال نا
قبيصة عن سفيان عن ابن ابي ليلى عن عبد الله بن شداد عن
ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني طلقت امرأتي
البتة فقال ما اردت بها قلت واحدة قال والله قلت والله قال فهو ما اردت هذا
حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم في طلاق البتة فروي عن عمر بن الخطاب انه جعل البتة واحدة وروي عن
علي انه جعلها ثلاثا وقال بعض اهل العلم فيه نية الرجل ان نوى واحدة فواحدة
وان نوى ثلاثا فثلاث ٥ وان نوى ثنتين لم تكن الا واحدة وهو قول الثوري واهل

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث وهو مالك - اسنده البتة ان كان وهو جل بما فهمي ملاك بطلقات
واحده وهي ساعتي ان نوى واحده فهو واحده وان نوى ثلاثا فثلاث فتبين
وان نوى ثلاثا فثلاثه ٥ باب ما جاء اذا امرك بيدك ٥ ما ملك
بن علي عن مالك بن انس عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريره
وعن ابي سلمه عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا خير احدكم امرأته فاختارته فقد طلقها او قال ففارقها هكذا
في حديث مالك وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن ابي سلمه عن ابي
هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خير الرجل امرأته فاختارته
فقد طلقت ٥ باب ما جاء في امرك بيدك ٥ ما ملك بن علي عن
عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
سلمه عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خير الرجل
امرأته فاختارته فقد طلقت ٥ باب ما جاء في امرك بيدك ٥ ما ملك
بن علي عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن ابي
الضحى عن مسروق عن عائشه قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
افكان طلاقا ٥ باب ما جاء في امرك بيدك ٥ ما ملك بن علي عن
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق
عن عائشه مثله هذا حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في هذا
الباب فروي عن عمر وعبد الله بن مسعود انهما قالا ان اختارت
نفسها فواحده بائنه وروي عنهما انهما قالا انها واحده يملك الرجعه وروي
عن علي انه قال ان اختارت نفسها فواحده بائنه وان اختارت زوجها
فواحده يملك الرجعه وقال زيد بن ثابت ان اختارت زوجها فواحده وان
اختارت نفسها فثلاث وذهب اكثر اهل العلم والفقهاء اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ومن بعدهم في هذا الباب الى قول عمر وعبد الله وهو قول الثوري واهل
الكوفه واما احمد فذهب الى هذا القول على ٥ باب ما جاء في
المطلقه ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقه ٥ ثنا هناد قال ثنا ابو خالد عن مجالد عن الشعبي
عن فاطمه بنت قيس طلقني زوجي ثلاثا فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا سكنى لك ولا نفقة قال معبره فذكرته لابراهيم فقال
قال عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم بقول امرأة لا ندري احفظت
ام نسيت وكان عمر يجعل لها السكنى والنفقة ذ ا احمد سمع وكيع ا هشيم
ا حصين واسمعيل مجالد عن الشعبي قال دخلت
على فاطمة بنت قيس فسألتها عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت طلقني
زوجي البتة فخاصمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم سكنى
ولا نفقة وفي حديث داود قال وامرني ان اعتد في بيت ام مكتوم هذا حديث
حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء ابي رباح
والشعبي وبه يقول احمد واسحق وقالوا ليس للمطلقة سكنى ولا نفقة اذا كان الزوج
ح وجها البتة وفي بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم
عمر وعبد الله ان المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة وهو قول سفيان الثوري
واهل الكوفة وفي بعض اهل العلم لها السكنى ولا نفقة لها وهو قول مالك
واهل المدينة وقال الشافعي انما جعلنا لها السكنى بكتاب الله تعالى
ايس والبيت سعد والشافعي وقال الشافعي انما جعلنا لها السكنى بكتاب الله تعالى
وقال بعض اهل العلم لا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة قال
هو البذاء على اهلها واغتلاظها فاطمة بنت قيس لم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم
هو البذاء على اهلها واغتلاظها فاطمة بنت قيس لم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم
السكنى لما كان تبذو على اهلها قال الشافعي ولا نفقة لها لحديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم في قصة حديث فاطمة ابنة قيس ما حالا
طلاق هل النكاح ذ ا احمد منيع وقال هشيم قال ما عامر الاحول عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذوق الرجل
ما لا يملك ولا عتق له وما لا يملك ولا طلاق له وما لا يملك وفي الباب عن علي وسعد
وما لا يملك ولا عتق له وما لا يملك ولا طلاق له وفي الباب عن علي وسعد
وجابر وابن عباس وعائشة حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن صحيح وهو
احسن شيء روي في هذا الباب وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم روى ذلك عن علي وابن عباس وجابر وعبد الله وسعيد
بن المسيب والحسن وسعيد جبير وعلي بن حسين وشريح وخارجة بن زيد
وغير واحد من فقهاء التابعين وبه يقول الشافعي وروي عن ابن مسعود انه
قال في المتوفى عنها انها تطلق حيث شاءت وروي عن ابن عمر النخعي والشعبي وغيرهما من اهل
العلم انهم قالوا اذا وقت نذرك وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس انه
اذا سمى امرأة بعينها او وقتا او قال ان تزوجت فلانة فكذا فانه
ان يتزوج فانها تطلق واما ابن المبارك فسدد في هذا الباب وقال ان فعل لا اقول
هي حرام وذكر عن عبد الله بن المبارك انه سئل عن حديث الملاعنة لا
يتزوج بها ابدا لعلت تزوج هل له حجة ان يأخذ يقول الفقهاء الذين جعلوا

www.alukah.net

وهو افضل ان الملك اذا كان يرى هذا القول حقا من فعلان يسلي بهذه
المسئلة فله ان ياخذ بقوله فاما من لم يرض بهذا فعلما اسلي احب ان ياخذ
بقوله فلا يسعه ذلك وقال احمد ان تزوج لا امرأة ان تفارق امرأته وقال
اسحق اما الجبري والمنصوبة لحديث ابن مسعود وان تزوجها لا اقول يجتمع
عليه امرأته ووسع اسحق في عبد المنصوبة ٥ باب ما جاء ان طلاق
الامة تطليقتان ٥ نا محمد بن بشار البيشاپوري قال نا ابو عاصم عن ابن جريج
قال نا مظاهر بن اسلم قال حدثني القاسم عن عائشة ان رسول صلى الله عليه وسلم
قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان قال محمد بن بشار قال ابو عاصم
قال نا مظاهر بهذا وفي الباب عن عبد الله بن عمر حديث عائشة حديث غريب
لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر بن اسلم ومظاهر لا يعرف له غير هذا الحديث
وعليه هذا الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق ٥ باب ما جاء
في ما تحدث نفسه بطلاق امرأته ٥ نا قتيبة قال نا ابو عوانة عن قتادة
عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم تجاوز
الله لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل به ٥ هذا حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق لم
يكن شيء حتى يتكلم به ٥ باب ما جاء في الخلع والطلاق
٥ نا قتيبة قال نا حاتم بن اسمعيل عن عبد الحميد بن سالم ذكر مولى
عن عطاء عن ابن عباس عن ابي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم ثلاث
جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة هذا حديث حسن
غريب والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
وعبد الحميد هو ابن حبيب بن ابي عبد الله وابن ابي عبد الله هو عندي يوسف
بن ماهك ٥ باب ما جاء في الخلع ٥ نا محمود بن غيلان قال
نا الفضل بن موسى عن سفيان قال نا محمد بن عبد الرحمن وهو مولى ال طلحة
عن سليمان بن يسار عن الربيع بنت معوذ عفراء انها اختلعت على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد حيضة وفي الباب
عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث الربيع بنت معوذ الصحيح انها امرت ان تعتد
حيضة ٥ نا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني قال نا علي بن مسهر قال نا هشام بن يوسف
عن معمر عن مسلم بن اكيمة عن ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس اختلعت
منه وجعل عهدها الى النبي صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتد

هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن عدة المختلعة عدة المطلقة وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم عدة المختلعة حيضة وهو قول علي وابن مسعود وذهب إلى هذا بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول طاوس وعكرمة

باب ما جاء في الخلع

حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الخطاب عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المختلعات هن المنافقات هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أيما امرأة اختلعت من زوجها من غير بأس لم ترح رائحة الجنة حدثنا بذلك محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وهذا حديث حسن ويروى هذا الحديث عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان موقوفا ولم يرفعه وقد رفعه بعضهم

باب ما جاء في طلاق السنة

حدثنا أبو كريب نصر بن عبد الرحمن الكوفي حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كانت تحته امرأة أحبها وكان أبوه يكرهها فأمره أن يطلقها فأبى فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله طلق امرأتك هذا حديث حسن صحيح إنما نعرفه من حديث أبي الزبير

باب ما جاء في كراهية طلاق المرأة بغير سبب

حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن زيد بن أبي أنيسة عن المسيب بن رافع عن أبي هريرة رفع به إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفئ ما في إنائها وفي الباب عن ثوبان وعائشة حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح

باب ما جاء في طلاق المعتوهة والصغيرة والنائمة

حدثنا محمد بن عبد الأعلى وغير واحد قالوا حدثنا سهل بن يوسف الأنماطي عن عطاء بن عجلان عن عمل مولى غفرة عن خالد الحذاء عن أبي هريرة وعن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث عجلان وعطاء عجلان ضعيف ذاهب الحديث والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن طلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز إلا أن يكون معتوها يعرف الإحسان من الطلاق فإذا كان هكذا فطلاقه جائز

حدثنا علي بن حجر أنبأنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان الناس والله أعلم طلق الرجل امرأته ما شاء أن

طلاقها وهي امرأته اذا لم تحض وهي في العدة وان طلقها مائة مرة او اكثر حين قال
لامرأته والله لا اطلقك فتبين مني ولا اووبك اذا قالت وكيف ذاك
قال اطلقك فكلما همت عدتك ان تنقضي راجعتك قد هممت المراة حتى دخل على
عائشة فاخبرتها فسكتت عائشة حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فسكت
النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح
باحسان قالت عائشة فاستانف الناس الطلاق مستقبلا من كان طلق
ومن لم يكن طلق قال ابو عبد الله قال ابو عبد الصمد سألت عبد الرحمن
بن مهدي عن هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه عن عائشة
وهذا اصح من حديث يعلى بن منبه ٥ باب ما جا
في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن مسعود عن ابي السنابل بن بعكك
قال وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بليال وعشر او خمسة وعشرين
يوما فلما تعلت للنكاح فانكر عليها ذلك فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم
فسالاان تفعل فمر حل اجلها ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن مسعود عن ابي السنابل بن بعكك ان سبيعة الاسلمية
نفست بعد وفاة زوجها بليال فذكر نحوه وفي الباب عن ام سلمة حديث ابي السنابل حديث مشهور من
هذا الوجه ولا نعرف لابي السنابل سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت محمدا يقول
لا اعرف ان ابا السنابل تعدا النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا الحديث عند اكثر عائشة
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الحامل المتوفى عنها زوجها
قد حل اذا وضعت حملها بعد زوجها وان كان قد فرغ من غسله وهو قول سفيان الثوري
والشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم تعتد آخر الاجلين والقول الاول اصح ما قسم قال حدثنا الليث عن يحيى
سعيد عن سليمان بن يسار ان ابا سلمة بن عبد الرحمن
واسمه عبد الله وقيل اسمه اسماعيل واسم ابي سلمة عبد الرحمن
اخبره ان ابا هريرة وابن عباس وابا سلمة بن عبد الرحمن
اذا كروا المتوفى عنها زوجها الحامل تضع بعد وفاة زوجها فقال
ابن عباس تعتد آخر الاجلين وقال ابو سلمة قد حل حين تضع وقال ابو
هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة فارسلوا الى ام سلمة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت قد سمعت سبيعة الاسلمية تحدث انها نفست بعد وفاة زوجها بليال
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج وحدثنا هذا الحديث حدثنا
باب ما جاء في عدة المتوفى عنها زوجها قال ابو عيسى قال ابو
قال حدثنا عبيسى قال قال مالك انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد

حدثنا محمد بن رافع ثنا ابن أبي فديك عن أبي سلمة أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة
قال فكانت زينب تحد على أخ لها حميم فدعت بطيب فمسته ثم قالت أما والله ما لي بالطيب
من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت
فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زينب فدخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبو سفيان
بن حرب فدعت بطيب فمست منه ثم قالت أما والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت
فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا قال زينب وسمعت أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال إنما هي أربعة
أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول ٥
أشهر وعشر وفي الباب عن أم حبيبة وزينب وأسماء بنت أبي سلمة وحفصة
قال أبو عيسى حديث أم سلمة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وعلماء المسلمين أن المتوفى عنها زوجها تتقي في عدتها الطيب والزينة
وهو قول سفيان الثوري ومالك والشافعي وأحمد وإسحق ٥ باب ما جاء
في المطلقة ثلاثا أين تعتد ٥ حدثنا أبو سعيد الأشج قال حدثنا عبد الله بن إدريس
عن محمد بن إسحق عن محمد بن عمرو عن عطاء عن سلمة بن عبد الرحمن البياضي
عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة
قال وسمعت محمدا يقول حديث فاطمة حديث حسن صحيح وهو قول سفيان الثوري
ومالك والشافعي وأحمد وإسحق وفي بعض الروايات أن فاطمة أن تكون عليه
كما في الرواية الأولى ٥ حدثنا محمد بن مهدي ٥ حدثنا أبو عامر الخزاز
عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الله بن الشخير قال
حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن رجلا طلق امرأته ثلاثا ثم بدا له أن يتزوجها
فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني طلقت امرأتي ثلاثا ثم بدا لي أن أتزوجها
أفترجع إليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الأول ٥
حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي سليمان

وقال أبو سلمة وحميد عن الزهري أن سلمان بن صخر الأنصاري أحد بني بياضة جعل امرأته
عليه كظهر أمه حتى يمضي شهر ما في نصف من رمضان ووقع عليها قبل أن يكفر فسأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق رقبة
قال لا أجد فقال فصم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا
قال لا أجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفروة بن عمرو أعطه ذلك العرق فليطعم
ستين مسكينا خمسة عشر صاعا وسنة عشر صاعا إطعام ستين مسكينا هذا حديث
حسن وقال سلمان بن صخر وقال بعضهم صخر البياضي والعمل على هذا الحديث عند
أهل العلم في كفارة الظهار

باب ما جاء في الإيلاء

ما جاء في الإيلاء

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا حماد بن زيد عن
أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه وحرم
فجعل الحرام حلالا وجعل في اليمين كفارة وفي الباب عن أنس وأبي موسى وحديث مسلم
بن خالد عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
وليس فيه عن مسروق عن عائشة وهذا أصح من حديث مسلم بن خالد والإيلاء
أن يحلف الرجل أن لا يقرب امرأته أربعة أشهر وأكثر وأحلف أهل العلم
فيما إذا مضت أربعة أشهر فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وبهذا يقول مالك إذا مضت أربعة أشهر يوقف فإما أن تفيء وإما أن يطلق وهو قول مالك
بن أنس والشافعي وأحمد وإسحق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وبهذا يقول سفيان إذا مضت أربعة أشهر حتى يطلق بائنة وهو قول الثوري وأهل الكوفة

باب ما جاء في اللعان

ما جاء في اللعان

حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد الجريري عن سليمان بن عبد الله عن
أبي سلمة عن سعد بن جبير قال سألت عبد الله بن عمر عن الملاعنة أمازوج مصعب الزبير
الذي لاعن بينها فقال بئس ما قلت هجت مكاني إلى منزل عبد الله بن عمر أسأله عن ذلك
فقال لي إنه قاتل فسمع كلامي فقال إن جبير ادخل ما حابك الا حاجة قال
فدخلت فإذا هو معتنق ثديها فقال جل فعلت يا عبد الرحمن الملاعنة بين الرجل
الذي لاعن بينها فقال سبحان الله نعم إن أول من سأل عن ذلك شريك بن سحماء
أبي البي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أنت لواجد رجلا على امرأته على
فاحشة كيف تصنع إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على أمر عظيم
قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله الآيات التي في النور والذين

www.alukah.net

الايدي كثيرة من الناس من الحلال اهي ام من الحرام فمن تركها استبرأ لدينه
وعرضه فقد سلم ومن وقع شيأ منها يوشك ان يواقع الحرام كما انه من يرتع حول
الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه ه هذا حديث
علي ما وكيع عن زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه بمعناه هذا حديث حسن صحيح وقد رواه عمرو واحد عن الشعبي عن النعمان
بن بشير ه باب ما جاء في اكل الذباب ما حدثنا ابو عوانة عن
سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن ابن مسعود قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه وفي الباب
عن عمر وعلي وجابر حديث عبد الله حديث حسن صحيح ه باب ما جاء
في التغليظ في الكذب والزور ونحوه ه حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال نا
خالد بن الحرث عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي بكرة عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الكبائر قال الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول
الزور وفي الباب عن ابي بكرة وابن عمر حديث انس حديث حسن
صحيح غريب ه باب ما جاء في النجاء ونسبته الى ابيهم ه حدثنا هناد وغير
واحد قالوا نا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابي وائل عن قيس بن ابي حازم ه قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسمي السماسرة فقال يا معشر التجار ان الشيطان
والاثم حضرا البيع فشوبوا بيعكم بالصدقة ه وفي الباب عن البراء بن عازب
وابن عمر حديث قيس بن ابي غرزة ه حديث حسن صحيح وقد رواه غير واحد
عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي غرزة ه وقد خرج عليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسمي السماسرة فقال يا معشر التجار ان السماسرة
يحضرها اللغو والحلف فشوبوها بالصدقة ه وفي الباب عن البراء بن عازب
وابن عمر حديث قيس بن ابي غرزة حديث حسن صحيح وقد رواه غير واحد
عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي غرزة ه وقد خرج علينا

عمر صحرو بن حرث عن خرشة بن الحر عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة
لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قلت من هم يا رسول الله فقد
خابوا وخسروا قال المنان والمسبل ازاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب
وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة وابي امامة وتميم بن حذلم وهذا حديث
ابي ذر حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في النهي عن الخيلاء
والتجبر ٥ حدثنا ابو هريرة القرشي قال نا هشيم قال نا علي بن عطاء عن عمارة
بن خريد عن عمرو العامري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ما بك لا تمشي في
كفن هكذا وكان اذا بعث سرية دعا منها اول النهار وكان صخر
تاجرا وكان اذا بعث تجارته بعثها اول النهار فاثرى وكثر ماله وفي
الباب عن علي وبريدة وابن مسعود وانس وابن عمر وابن عباس وجابر حديث
عمرو العامري حديث حسن ولا نعرف لعمرو العامري عن النبي صلى الله عليه وسلم
غير هذا الحديث ٥ باب ما جاء في الرخصة في السير الى الجبل
نا ابو حفص عمرو بن علي قال نا يزيد بن زريع قال نا عمران ٥ ابو حفصة قال
نا عكرمة عن عائشة قالت كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبان قطري بن غلظان
فكان اذا اخذ عرق ثقلا عليه فرخص له من لبس الخز فقلت لقد
بعث اليه فاسرعت اليه فوجدت عنده فقال ما بعث اليه فقلت قد علمت
ما يريد انما يريد ان يذهب بمالي او بدني فقال كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب
الله على ابي من اتقاهم وادلهم للامانة ٥ وفي الباب عن ابن عباس وانس واسماء
ابنة يزيد حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب ٥ وروى وكيع هذا الحديث
عن عمران بن حدير عن عكرمة عن عائشة ولم يذكر فيه عن ابن عباس وروى
محمد بن بشار قال نا ابو عدي عن شعبة عن قتادة عن ابن عباس قال
محمد وانا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن ابن عباس قال مسبب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خمر سعيد وابله بنيقه وقد اسرع له مع نعيم
بعشر صاعا من طعام احد لاهله وقد سمعته وانت يومئذ تقول ما امشي عند
ال محمد صاع تمر ولا صاع حب وان عنده يومئذ لسبع ٥ هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء في كتابة الشروط ٥ نا محمد بن بشار قال نا
معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن ابي الخليل عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالحمار او ولد السرق هذا حديث حسن غريب وحديث ابو
مسعود حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم يلقى السوط وهو ضرب من
الحد يهم وهو قول الشافعي وغير واحد من اصحابنا ٥ باب
بيع الحاضر للبادي ٥ نا قتيبة واحمد بن منيع قالا نا سفيان بن عيينة عن
سعد بن اسحق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال منيع
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد ٥ وفي الباب عن طلحة وانس وجابر وابن
عباس وحكيم ابن يزيد عن ابيه وعمه ثعلبة وعمرو المزني حديث عبد الله وحديث
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ٥ نا نصر بن علي قال اخبرنا منيع قالا نا سفيان بن عيينة
عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا
الناس يرزق الله بعضهم من بعض حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وحديث
جابر وهذا هو حديث حسن صحيح العمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي وغيرهم كرهوا ان يبيع حاضر لباد وخص بعضهم وان يسمسر
حاضر لباد وفي الشافعي بعضه ان يبيع حاضر لباد وان باع فالبيع جائز ٥

باب ما جاء في النهي عن المحاقلة والمزابنة ٥ نا قتيبة قال نا
عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وزيد
ابن ثابت وسعد وجابر وفي البيع حدث ابي سعيد حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح والمحاقلة بيع الزرع بالحنطة والمزابنة بيع الثمر على رؤوس النخل بالتمر
والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا بيع المحاقلة والمزابنة ٥ نا قتيبة قال نا
مالك ح وانا عبيد بن اسحق نا يزيد ابو خالد ابو عاتكة سأل سعيد بن المسيب عن البيضاء
بالسلت فقال ايهما افضل قال البيضاء فنهى عن ذلك وقال سعد سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسأل عن اشتراء التمر بالرطب فقال لمن حوله اينقص الرطب اذا يبس
قالوا نعم فنهى عن ذلك ٥ نا هناد قال نا وكيع عن مالك عن عبد الله بن يزيد مولى
ابي عياش عن سعد بن ابي وقاص بمعناه وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن سعد
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق ٥ باب ما جاء في

كراهية بيع الثمر قبل ان يبدو صلاحها ٥ نا احمد بن منيع قال نا اسمعيل
ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر
حتى يبدو صلاحه هذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنبل حتى يبيض
ويأمن العاهة نهى البائع والمشتري وفي الباب عن انس وعائشة وابي هريرة
وابن عباس وجابر وابي سعيد وزيد بن ثابت حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل

عليه واحد اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا بيع الثمار
قبل ان يبدو صلاحها وهو قول الشافعي واحمد واسحق قال الحسن على الجلاد
قال ابو الوليد وعثمان وسلمة حرب قالوا انا حماد ثنا علي عن حميد عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد
هذا حديث حسن غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث حماد بن سلمة ٥

باب ما جاء في النهي عن بيع حبل الحبلة ٥ حدثنا قتيبة ٥ ثنا حماد
بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة
وفي الباب عن ابن عباس وابي سعيد الخدري قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم وحبل الحبلة نتاج النتاج وهو بيع مجهول
عند اهل العلم وهو من بيوع الغرر وقد روى شعبة هذا الحديث عن ايوب
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عبد الوهاب الثقفي وغيره عن ايوب عن
سعيد بن جبير ونافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح ٥ باب ما
جاء كراهية بيع الغرر ٥ ثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الحصاة وبيع الغرر ٥ وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وابي سعيد وانس
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم كرهوا
بيع الغرر قال الشافعي ومن بيوع الغرر بيع السمك في الماء وبيع العبد الابق وبيع
الطير في السماء ونحو ذلك من البيوع ومعنى بيع الحصاة ان يقول البائع للمشتري
ارمي بهذه الحصاة فعلى اي ثوب وقعت الحصاة فقد وجب البيع في ما بيني وبينك وهو شبيه ببيع
المنابذة وكان هذا من بيوع اهل الجاهلية ٥ باب ما جاء في النهي
عن بيع ثمر حتى يبدو صلاحه ٥ ثنا هناد قال ثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تزهو وفي الباب
عن عبد الله بن عمرو وانس ومحمود بن لبيد وجابر وابن عباس وابي سعيد حديث ابن عمر حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم وقد فسر بعض اهل العلم وقالوا ان بيع الثمرة
ان تقول ابيعك هذا البستان بعد بعشرة وتشبيه بعشرة ولا يعرفه على
احد البيعين فاذا عرفه على احدهما فلا بأس اذا كانت العقدة على واحد منهما
قال الشافعي ومن معنى ما نهى النبي عن بيع الثمرة ان تقول ابيعك ذا بذا حتى
تكدا على ان تبيعني علامك تكدا فاذا وجب لي علامك وجب لك ذا بذا وهذا يتفارق
عن بيع بغير ثمن معلوم ولا يدري كل واحد منهما على ما وقعت عليه صفقته ٥

www.alukah.net

باب ما جاء كراهية بيع ما ليس عنده ○ ما فيه من الرخصة في ذلك

عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يأتي الرجل فيسألني من البيع ما ليس عندي أبتاع له من السوق ثم أبيعه قال لا تبع ما ليس عندك ○ وفيه قال وما حادث بن عبد الله عن أبيه عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع ما ليس عندي هذا حديث حسن وقد روى غير واحد عن عبد الله بن عمرو وهو قول غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال أحمد بن منيع قال إسماعيل بن إبراهيم في قول أيوب قلت لابن أبي نجيح أسمعت مجاهدا يذكر عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا بيع ما ليس عندك قال نعم قال إسماعيل وسألت محمد بن إسحاق عن هذا الحديث فقال هو صحيح قال إسماعيل فبهذا نأخذ لا نرى بأسا أن يسلف الرجل سلفا ويشترط شرطا في بيع إلا أن يكون لقرضه فرصا فلا يتابعه بما يزداد عليه ويحتمل أن يكون بيع ما ليس عندك أن يبيع الرجل شيئا ليس عنده ثم يذهب فيشتري فيسلم فما لم يكن عندك فهو بيع عليك في الذي كره قال وفي كلا الوجهين قال أحمد وإذا قال أبيعك هذا الثوب وعلى خياطته وقصارته فهذا مما لا خير فيه ولم يجز هذا البيع وإذا قال أبيعكه وعلى خياطته فلا بأس به وقال أبيعكه وعلى قصارته فلا بأس به إنما هذا أجر واحد في الذي كما قال حديث حكيم بن حزام حديث حسن وقد روى من غير وجه رواه أيوب السختياني وابن عون عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام وقد روى هذا الحديث عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث مرسل أيضا رواه ابن عيينة عن أيوب السختياني عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عبد الله بن إدريس عن أبيه

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث حجاج بن سليمان ٥ باب ما جاء
في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ٥ نا محمد بن المثنى ابو موسى قال نا
عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وفي الباب عن ابن عباس وجابر
وابن عمر ٥ حديث سمرة حديث حسن صحيح وسماع الحسن من سمرة صحيح هكذا
قال علي بن المديني وعمرو والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم في بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ٥ وهو قول سفيان الثوري واهل
الكوفة وبه يقول احمد وقد رخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم في
بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ٥ وهو قول الشافعي واسحق ٥ نا ابو عمار الحسين
بن حريث قال نا محمد بن بشر عن الحجاج وهو ابن ارطاة عن ابي الزبير عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحيوان اثنين بواحد لا يصلح نسأ ولا بأس به
يدا بيد هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء في شراء العبد
بالعبدين ٥ نا قتيبة قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي
على الهجرة ولا شعر النبي انه عبد فجاء سيده يريد معه فقال النبي بعنيه فاشتراه بعبدين
اسودين ثم لم يبايع بعد احدا حتى يسأله اعبد هو ٥ وفي الباب عن انس حديث جابر
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا بأس بعبد بعبدين يدا بيد
واحتملوا منه اذا كان نساء ٥ باب ما جاء ان الحنطة
بالحنطة مثلا بمثل وكراهية التفاضل فيه ٥ نا سويد بن نصر قال انا
عبد الله بن المبارك عن حامد الجذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن عبادة
بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب مثلا بمثل والفضة
بالفضة مثلا بمثل والتمر بالتمر مثلا بمثل والبر بالبر مثلا بمثل والملح بالملح
مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل من زاد او ازداد فقد اربى بيعوا
الذهب بالفضة كيف شئتم يدا بيد وبيعوا البر بالتمر كيف شئتم يدا بيد
وبيعوا الشعير بالتمر كيف شئتم يدا بيد ٥ وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة
وبلال حديث عبادة حديث حسن صحيح وقد روى بعضهم هذا الحديث عن خالد
بهذا الاسناد وقد سمعوا البر بالشعير كيف شئتم يدا بيد وروى بعضهم
هذا الحديث عن خالد عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن عبادة عن النبي الحديث
وزاد فيه وروى خالد عن ابي قلابة بيعوا البر بالشعير كيف شئتم قد روى
الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم لا يروون ان يباع البر الا مثلا بمثل
والشعير بالشعير الا مثلا بمثل فاذا اختلفت الاصناف فلا بأس ان يباع متفاضلا

اذا كان يدا بيد ولا بأس أن يباع البر بالشعير متفاضلا إذا كان يدا بيد وهو قول
أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول سفيان الثوري
والشافعي وأحمد وإسحق وقال الشافعي والحجة في ذلك حديث النبي عليه السلام البر
بالبر والشعير بالشعير كيف شئتم يدا بيد وقد كره قوم من أهل العلم أن يباع الحنطة بالشعير
إلا مثلا بمثل وهو قول مالك بن أنس والقول الأول أصح وبه
ع الصرف ٥ باب ما جاء في الحنطة بالشعير
ع ما جاء في اختلاف أصناف هذا من يد إلى أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حديثه إذا بايعت فقال لا بأس أن تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل والفضة
بالفضة إلا مثلا بمثل لا تشفوا بعضه على بعض ولا تبيعوا منه غائبا بناجز هذا
الباب عن أبي بكرة وعمر وعثمان وأبي هريرة وهشام بن عامر وأبي سعيد الخدري
وفضالة الليثي وأبي بكرة وابن عمر وأبي الدرداء وبلال الحديث أبي سعيد عن النبي
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي وغيرهم لا نعلم
عن أحد من أصحاب النبي اختلافا في أن لا بأس ببيع الذهب بالذهب متفاضلا والفضة بالفضة
متفاضلا إذا كان يدا بيد وفي هذا الباب عن أبي سعيد وكذلك روى عن بعض
أصحاب النبي هذا وقد رخص بعض أصحاب النبي في هذا وذهبوا إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم
أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم والقول الأول أصح والعمل على هذا عند
أهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق
وروى عن ابن المبارك أنه قال ليس في الصرف اختلاف ٥ باب الحنطة بالشعير
الحلال قال نا محمود قال نا أبو داود قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن سعيد بن
جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير فآخذ مكانها الورق
وأبيع بالورق فآخذ مكانها الدنانير فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته
في بيت حفصة فسألته عن ذلك فقال لا بأس به ما لم تفترقا وبينكما شيء قال أبو عيسى
هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر وروى
غير واحد عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفا والعمل على هذا
عند بعض أهل العلم لا بأس أن يبيع الذهب بالورق والورق من
الذهب وهو قول أحمد وإسحق وذكر بعض أهل العلم من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم منهم علي بن أبي طالب وابن عباس وبه يقول مالك بن أنس وأما
ابن عباس فيروى عنه أنه قال إنما الربا في النسيئة وكذلك روى عن بعض
أصحاب النبي هذا وقد رجع ابن عباس عن قوله حين حدثه

ابن السعيد عليه وسلم حاكم الغرب ثنا الاحاوص والبيع بالبيع
ثنا الاحاوص والسعر والسعر ثنا الاحاوص والتمر بالتمر ثنا الاحاوص
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ومعنى قوله احاوص
يقول يدا بيد ٥ باب ما جاء في ابتياع النخل بعد التأبير
والعبد وله مال ٥ حدثنا قتيبة قال ثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للذي
باعها الا ان يشترط المبتاع ومن باع عبدا وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط
المبتاع ٥ وفي الباب عن جابر حدثنا ابن عمر حديث حسن صحيح هكذا روى من غير
وجه عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع نخلا
بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ومن باع عبدا وله مال فماله
للبائع الا ان يشترط المبتاع وروى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ابتاع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع وروى عن نافع
عن ابن عمر انه قال في من باع عبدا وله مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع
هكذا روى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وغير واحد عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو حديث سالم والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقد روى
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للذي باعها الا ان يشترط المبتاع ٥ باب ما جاء
في التبايع بالخيار مالم يتفرقا ٥ حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال
سمعت شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ح وثنا ابو عمار الحسين بن حريث قال ثنا الفضل بن موسى عن
شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا قال ابو عيسى
وفي الباب عن حكيم بن حزام وابن عمر وسمرة وابن عباس وابي برزة ٥ حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقالوا التفرقة بالابدان لا بالكلام وقد روى عن بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مالم يتفرقا يعني التفرقة بالكلام والقول الاول اصح

www.alukah.net

ان عمر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعلم بمعنى ما روى وروى
عنه انه كان اذا اراد ان يوجب البيع مشى هنيئة ثم وجب البيع وهذا كله اذا روى عن النبي
ان خيار المجلس هو في قوله بعد ما تبايعا وكانا في سفينة معلوم لان اسكان الصوت
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقد ذهب بعض
اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم الى الفرقة بالكلام وهو قول الشافعي وهذا كله روى عن
مالك بن انس وروى عن مالك انه قال كيف ارد هذا والحديث فيه عن النبي
عليه السلام صحيح وقوى هذا المذهب ومعنى قول النبي البيعان بالخيار ومعناه ان
خيار البائع المشتري بعد الجاب البيع فاذا اوجبه فلا خيار للبيع فليس له خيار
بعد ذلك وصح البيع وان لم يفرقا هكذا فسره الشافعي وغيره وما يقوي قول
من يقول الفرقة بالابدان لا بالكلام حدثنا عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال فسه قال نا الليث بن سعد عن ابن عجلان عن نافع عن سعيد عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا الا ان يكون
صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله هذا حديث
حسن ومعنى هذا ان يفارقه بعد البيع خشية ان يستقيله ولو كان الفرقة
بالكلام وقد يكون له خيار بعد البيع لم يكن لهذا الحديث معنى حيث قال
ولا يحل له ان يفارق خشية ان يستقيله باب ما جاء في البيعين بالخيار

حدثنا ابو كريب قال نا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابي
على قال نا ابو اسامة عن حماد بن ابي سليمان عن عمرو بن دينار عن ابي
هريرة عن النبي قال لا يتفرقن عن بيع الا عن رضا هذا حديث غريب حدثنا عمر بن حفص
الشيباني قال نا ابن وهب عن اسامة بن زيد عن نافع بن جبير عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يكون البيع خيارا فاذا كان بيع خيار
فقد وجب باب ما جاء من يخدع في البيع

حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى قال نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن ابي غلاب
عن ابن عمر ان رجلا على عقدته ضعف وكان يبايع وان اهله اتوا النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله احجر عليه فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم
فنهاه فقال يا رسول الله اني لا اصبر عن البيع فقال اذا بايعت فقل ها ولا خلابة
قال نا ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح غريب والعمل على هذا الحديث عند
اهل العلم وقالوا يحجر على الرجل لسوء البيع والشراء اذا كان ضعيفا في عقله
وهو قول احمد واسحق وبه يقول بعض اهل العلم لا يحجر على الحر البالغ باب ما جاء في

ما ذكرت قال نا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابي
الله صلى الله عليه وسلم من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام ان شاء امسكها
وان شاء ردها وصاعا من تمر حدثنا ابو كريب نا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن

باب ما جاء في ... عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم في من اشترى بقرة فهو بالخيار ثلاثة ايام وان
باعه على عيبها ما عاش طعاما لا بد (يعني لا بد البيع) هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا الحديث عند اصحابنا يثبت الشافعي واحمد واسحق باب ما جاء
في الرجل يشتري الدابة عند البيع ... مالك عن ابي حازم المدني انه باع من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا واشترط ظهره الى اهله
هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون الشرط جائزا في البيع اذا
كان الشرط واحدا او هو قول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم لا يصح الشرط
في البيع ولا يتم البيع اذا كان فيه شرط باب ما جاء
في الشفاعة ... ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية عن الاعمش عن ذكوان عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركوب اذا كان
مرهونا ولبن الدر يشرب اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب نفقته
هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عامر الشعبي عن ابي هريرة
وروى غير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم
ليس له ان ينتفع بشيء من الرهن شيء باب ما جاء في شرب الفحل.
وسعيد ذهب وخزرة ... ما قتيبة قال ما الليث عن ابي شجاع ثور بن يزيد عن خالد بن ابي
عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة
باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر
دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل
قال الليث وحدثني ابو شجاع سعيد بن يزيد بهذا الاسناد نحوه هذا حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
كرهوا ان يباع سيف محلى او منطقة مفضضة او مثل هذا حتى تميز وتفصل
وهو قول مالك والشافعي واحمد ولم يجز بعض اهل العلم
ذلك من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم باب ما جاء
اشتراط الولاء ... ذلك ما محمد بن بشار قال ما عبد الرحمن
وروى سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها اراد ت ان تشتري
بريرة فاشترطوا الولاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها

لما اعطى الثمن ولمن ولي النخل مع المال عن عمر حدثنا عائشة حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وحدثنا المعتمر بن كلي ابو الخطاب
الفطان البصري عن علي المدني عن يحيى بن سعيد يقول لم ازل احدث
فقد ملأت يدي من الحديث غير ما قال يحيى ما اجمع ابو هشام الجعفي وعاصم
ابنة بن بهدلة صاحب القرآن وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن ابي الاسود قال قال عبد الله بن
مسعود اثنتان اهل الكوفة ٥ باب ما جاء في بيع المكاتب حدثنا ابو كريب قال ثنا ابو
معاوية عن ابي حنيفة عن حبيب بن ابي ثابت عن حكيم بن حزام ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى حكيم بن حزام ان يبيع حبلة او يبتاع حبلة قال فاشترى له (حبلة
عبد بثمانية دنانير قال فاشترى له) فباع فسلم دينارا فاشترى له اخر
فجاء فسلم دينارا فاشترى له اخر فجاء بدينار فدفعه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اضح بالشاة وتصدق بالدينار حدثنا حكيم بن حزام لا نعرفه الا
من هذا الوجه وحبيب ابو ثابت لم يسمع عندي من حكيم بن حزام ٥ حدثنا احمد بن
سعيد الدارمي قال ثنا حبان قال ثنا هشيم قال ثنا الزبير بن خريت
ابو لبيد عن عروة البارقي قال دفع الي رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا لاشتري
له شاة فاشتريت له شاتين فبعت احديهما بدينار وجئت بالشاة والدينار الى
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ما كان من امره فقال له بارك الله لك
في صفقة يمينك فكان لو خرج يعرف الى كناسة الكوفة فربح الربح العظيم
فكان من اكثر اهل الكوفة مالا ٥ حدثنا احمد بن سعيد قال ثنا حبان قال ثنا سعيد
بن يزيد قال ثنا الزبير بن خريت عن ابي لبيد فذكر نحوه وقد ذهب بعض اهل العلم
الى هذا الحديث وقالوا به وهو قول احمد واسحق وقد رخص بعض اهل العلم
بهذا الحديث منهم الشافعي واحمد واسحق وقد رخص بعض اهل العلم
في هذا الحديث منهم الشافعي واحمد واسحق وقد رخص بعض اهل العلم
لمائة ٥ باب ما جاء في المكاتب اذا كان عنده ما
يؤدي ٥ حدثنا هناد عن عبدة ابن ابي لبابة عن مجاهد عن ابي امامة عن
ابي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في المكاتب
اذا كان عنده ما يؤدي قال هناد يعني ما يؤدي في نجومه قال ما عتق منه
جزء او مرتين ما بقيت عليه مكاتبة وفي الباب عن ام سلمة حديث ابن
عباس حديث حسن وقد روى يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى خالد الحذاء عن عكرمة عن علي نحو قوله والعمل على هذا الحديث
عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول اكثر اهل العلم من
اصحاب النبي وغيرهم المكاتب عبد ما بقي عليه درهم وهو قول سفيان الثوري والشافعي
واحمد واسحق ناقسم وفي باب عبد الواحد ثنا سعيد عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة

www.alukah.net

شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يقول من كاتب
عبده على مائة اوقية فادّاها الا عشرة اواق او قال عشرة الله اعلم ثم عجز فهو رقيق
وهذا حديث غريب والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم ان المكاتب
عبد ما بقي عليه شيء من كتابته وروى الحجاج الطاهري عن عمرو بن شعيب نحوه
ما حدثنا عبد الرحمن المخزومي قال ما سفيان عن الزهري عن ثابت عن ابي سلمة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند مكاتب احدكم ما يؤدي فليحتجب
منه هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث عند اهل العلم على التشديد وقالوا
لا يعتق المكاتب وان كان عنده ما يؤدي حتى يؤدي ٥ باب ما جاء اذا افلس
للرجل غريم فمد عنده متاعه ٥ ما حدثنا قتيبة قال ما الليث عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر
بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن الحرث بن هشام عن
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ افلس ووجد رجل سلعته
عنده بعينها فهو اولى بها من غيره وح الباب عن سمرة واسمر حديث ابي
هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول الشافعي
واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم هو اسوة الغرماء وهو قول اهل الكوفة ٥
باب ما جاء في النهي للمسلم ان يدفع الى الذمي الحمر يبيعها
له ٥ ما حدثنا حشرج قال انا عيسى بن يونس عن مجالد عن ابي الوداك عن ابي سعيد
قال كان عند ناجر لنيم فلما نزلت المائدة اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وقلت انه ليتيم قال اهرق بغبوه وح الباب عن انس مالك حديث ابي سعيد
حديث حسن وقد روى من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وعلى نهاذا
بعض اهل العلم وكرهوا ان يعذ الخمر خلا وامّا كره من ذلك والله اعلم
ان تكون المسلم في يتيم خمر حتى يصير خلا فيخف بعضهم على خلل الخمر اذا
وجد قدرها خلا ٥ باب ما جاء في الرجل يشتري من الرجل طعاما
او شيئا فيقبض بعضه ويجد بعضه ناقصا ٥ ما حدثنا قتيبة قال ما حاتم بن اسمعيل عن
بكير بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك هذا حديث
حسن غريب وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث وقالوا اذا كان للرجل على
اخر شيء فدفع به عوضا له عنده شيء فليس له ان يحبس عنه بقدر ما دفع له
عليه وبهذا قال بعض اهل العلم الشافعي وقال اذا كان له
عليه دراهم فوضع له عنده دنانير فليس له ان يحبس بمكان الدراهم له ان يبيع
الدنانير ويعطيه دراهم فله حبسها ان حبس دون دراهمه بقدر ماله عليه ٥ باب ما جاء ان

العاذيه مولاه ٥ ناهاد وعلى حجر حالا ناسمعت عياش عشر جبل
مسلم الخولانى عن ابى امامه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى خطبته
عام حجة العاذيه مولاه ٥ والنجى عاذ ٥ والدين مقضى ٥ وفى الباب عن عمرو
وصفوان بن امية وابن حدرد الاسلمى امامه حديث حسن وقد روى هذا
عن ابى امامه من غير هذا الوجه يا محمد المثنى قال ابى عدى عن سعيد عن
قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال على اليد ما اخذت حتى
تودى قال قتادة قلت لسعيد الحسن فقال هو امين لا ضمان عليه يعنى العارية هذا
حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبى وغيرهم ليس على صاحب
العاذيه ضمان الا ان يخالف وهو قول الشافعى واهل الكوفة وبه يقول اسحق ٥

باب ما جاء فى الاحتكار ٥ نا اسحق منصور قال انا يزيد
ابن هرون قال انا محمد اسحق عن محمد ابن ابراهيم عن سعيد المسيب عن معمر
عبد الله نضله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحتكر الا خاطئ
قلت لسعيد يا ابا محمد انك تحتكر قال ومعمر قد كان يحتكر والمعنى روى عن
سعيد المسيب انه كان يحتكر النوى والحنطة ونحو هذا وفى الباب عن عمر وعلى وابى
امامه وابن عمر حديث معمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
كره هو الاحتكار الطعام وشدد بعضهم فى الاحتكار فى غير الطعام وقال
ابن المبارك لا بأس بالاحتكار فى القطن والتبن ونحو ذلك ٥

باب ما جاء فى بيع المحفلات ٥ نا هناد قال نا ابو الاحوص
عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبلوا الركبان
ولا يبتاع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله لا يبتاع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا
وفى الباب عن انس وابن مسعود وابى هريرة حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا بيع المحفلة وهى المصراة
لا يحلبها صاحبها اياما او نحو ذلك ليجمع اللبن فيصرها فيعرضها للمشترى وهذا
ضرب من الخديعة والغرر ٥ باب ما جاء فى يمين الفاجرة يقتطع بها مال المسلم ٥ نا هناد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان
قال الاشعث فى والله كان بينى وبين رجل من اليهود ارض
فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك
بينة قلت لا فقال للهودى احلف قلت يا رسول الله اذن يحلف فذهب ليحلف فانزل الله ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية وفى
الباب عن وائل بن حجر وابى موسى وابى امامة تعليق الانصارى وعمران

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ماجاء

احصن حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح ٥ باب

احلف البياع ٥ ثنا قتيبة ثنا سفيان عن اعمش عن عون عن عبد الله

قال سعود وفي الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا احلف البياع فالقول

قول البايع والمبتاع بالخيار هذا حديث مرسل وعون بن عبد الله لم يدرك

ابن مسعود وقد روى عن القاسم عن عبد الله عن مسعود عن النبي

الحديث ايضا وهو متصل ايضا قال محمد اذا احلف البياعان

وليس بينهما بينة فالقول ما قال رب السلعة او يترادان ٥ وبهذا اقول

وبه يقول مالك قال القول قوله وعليه اليمين وقد روى نحو هذا عن بعض اصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم

ماجاء في بيع فضل الماء ٥ ثنا قتيبة قال

ثنا داود بن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار عن ابي المنهال عن ابن عبد

الرحمن قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء والنار وفي الباب عن جابر وبهشة

عن ابيها وابي هريرة وعائشة وانس وعبد الله بن عمرو حديث ابن عباس حديث

حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انهم كرهوا بيع الماء وهو

قول مالك والشافعي واحمد واسحق وقد رخص اهل العلم في بيع الماء

منهم الحسن البصري ثنا قتيبة قال ثنا الليث عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ هذا حديث حسن

ماجاء في كراهية عسب الفحل ٥ ثنا

احمد بن منيع وابو عمار قالا ثنا اسمعيل بن علية عن ابن عجلان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن عسب الفحل وفي الباب عن ابي هريرة وانس

وابي سعيد حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم

وقد رخص قوم في قبول الكرامة عائشة ٥ ثنا عبد الله الحراني البصري

قال ثنا يحيى ابن ادم عن ابي بكر بن عياش عن حميد الاعرج عن هشام بن عروة عن محمد ابن عمرو

النبي ابن مالك ان رجلا سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب

الفحل فنهاه فقيل يا رسول الله انا نطرق الفحل فنكرم فرخص له في

الكرامة هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث ابي بكر بن عياش عن حميد عن هشام بن

عروة ٥ باب ماجاء في ثمن الكلب ٥ ثنا

قتيبة قال ثنا الليث عن ابن شهاب وثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد

قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود

الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي

وحلوان الكاهن هذا حديث حسن صحيح ٥ ثنا محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا

www.alukah.net

معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي هريرة عبد الله بن رافع عن ابي رافع
ح وحدثنا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسب الحجام خبيث ومهر البغي خبيث
وثمن الكلب خبيث وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وابي هريرة وابن عباس
وابن عمر وعبد الله بن جعفر حديث رافع حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم في ثمن الكلب الصيد وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقد رخص بعض
اهل العلم من كلب الصيد ٥ باب ما جاء في كسب الحجام
حدثنا قتيبة حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه انه
استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في اجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه
حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك ٥ وفي الباب عن رافع حديث ابي
جحيفة وحديث ابن ابي اوفى حديث رافع حديث حسن والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم وقد رأى قوم ان يعالج الحجام نفسه واحتجوا بهذا الحديث ٥ باب ما جاء
في الرخصة في كسب الحجام ٥ حدثنا علي بن حجر وغير واحد قالوا حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن حميد قال سئل انس عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه
ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجه
وقال ان افضل ما تداويتم به الحجامة او ان من امثل دوائكم الحجامة ٥
وفي الباب عن علي وابن عباس وانس حديث حسن صحيح وقد رخص
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في كسب الحجام وهو قول
الشافعي ٥ باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور
حدثنا علي بن حجر وعلي بن خشرم قالا حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب والسنور هذا حديث
قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب والسنور هذا حديث مضطرب في
اسناده واضطراب وقد روى هذا الحديث وقد ذكره قوم من اهل العلم ثم الهرة
ورخص فيه بعضهم وهو قول احمد واسحق وقد روى ان قصيبا عن الاعمش عن
ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وغير هذا الوجه ٥ حدثنا موسى
ابن ابي عبد الله الدمشقي قال حدثنا عمرو بن الصباح عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرة وثمنه هذا حديث غريب وعمرو بن ابي لا نعرف
كثير احد روى عنه غير عبد الرزاق ٥ باب ما جاء في ثمن الكلب
حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي المهزم عن ابي هريرة قال نهى عن ثمن
الكلب الا كلب الصيد هذا حديث لا يصح من هذا الوجه وابو المهزم اسمه
يزيد بن سفيان وتكلم فيه شعبة وغير واحد من اصحاب الحجاج وروى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو هذا ولا يصح اسناده ٥ باب ما جاء في ثمن الدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] ما ملكت ايمانكم حدثنا محمد بن بشار حدثنا علي بن مسهر عن القاسم عن
ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القيان ولا تشتروهن
ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا انزلت هذه الآية
ومن الناس من يشتري لهو الحديث الآية قال وفي الباب
عن عمر بن الخطاب حديث ابي امامة انما نعرفه من هذا الوجه وقد
تكلم بعض اهل العلم في علي بن يزيد وضعفه وهو شامي

باب ما جاء

في كراهية ان تفرق بين الاخوين او بين الوالدة وولدها في البيع

حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله عن ابي
الزبير عن ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين
والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة هذا حديث حسن غريب
انما الحسن عن علي قال حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا مهدي عن حماد بن سلمة عن الحجاج
عن ميمون ابي شبيب عن علي قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين فاعتقت
احدهما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل غلامك فاخبرته
فقال رده رده هذا حديث حسن غريب وقد كره بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم التفريق بين السبي في البيع ورخص بعض اهل العلم
في التفريق بين المولدات الا ترى ولدوا في ايام الاسلام والقول الاول اصح وهو
عند بعضهم انه فرق بين والدة وولدها البيع فاسد لهم وبه يقول احمد واسحاق
وفي ذلك فرضت

باب ما جاء من يشتري العبد ويستغله

ثم يجد به عيبا حدثنا محمد المثنى حدثنا عثمان بن عمر وابو عامر العقدي قالا
انبأنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى
ان الخراج بالضمان هذا حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن هذا الوجه
والعمل على هذا عند اهل العلم قال ابو سلمة يحيى حلف وما يحرزون على هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان الخراج بالضمان
وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث هشام بن عروة واستغرب محمد
اسمعيل هذا الحديث وحديث عمر بن علي وقد روى مسلم بن خالد الزنجي هذا الحديث
عن هشام بن عروة وقد رواه جرير عن هشام ايضا وحديث [illegible]
دليس فيه جرير لم يسمعه من هشام بن عروة ومعنى الخراج بالضمان هو
الرجل يشتري العبد ويستغله ثم يجد به عيبا فيرده على البائع فالغلة التي
كانت للمشتري لان العبد لو هلك هلك من مال المشتري وقد ذهب بعض اهل العلم من هذا

بالثمار ٥ باب ـــــ ما جاء من الرخصة في أكل الثمرة للمار بها
ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي البصري ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة ٥ وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعائذ بن شريح وسمرة وجابر وابن عمر وابن عباس وأبي اللحم وأبي هريرة حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه إلا من حديث يحيى بن سليم وقد تكلم بعض أهل العلم لأجل هذا الحديث في يحيى بن سليم وكره بعضهم الأكل من الثمار إذا مر بها وهو قول أحمد وإسحاق ٥ باب ـــــ ما جاء في كراهية بيع الطعام حتى يستوفيه ٥ ثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس وأحسب كل شيء مثله وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم كرهوا بيع الطعام حتى يقبضه المشتري وقد رخص بعض أهل العلم في من ابتاع شيئا مما لا يكال ولا يعاد مما لا يوكل ولا يشرب أن يبيعه قبل أن يستوفيه وأما السنة عند أهل العلم في الطعام وهو قول أحمد وإسحاق ٥ باب ـــــ ما جاء في النهي عن البيع على بيع أخيه ٥ ثنا قتيبة وغير واحد قالوا ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض وفي الباب عن أبي هريرة وسمرة حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يسوم الرجل على سوم أخيه ومعنى البيع في هذا الحديث على النبي صلى الله عليه

عند بعض اهل العلم هو السنة ٥ باب ما جاء في بيع الخمر والنهي
عن ذلك ٥ نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا المعتمر بن سليمان عن ليث عن
عطاء عن جابر عن عباد عن انس عن ابي طلحة انه قال يا نبي الله اني اشتريت خمرا لايتام في حجري
قال اهرق الخمر واكسر الدنان ٥ وفي الباب عن ابن عباس وعائشة وابي سعيد وابن
مسعود وابن عمر وانس حديث ابي طلحة روى الثوري هذا الحديث عن السدي
عن عباد عن انس ان ابا طلحة كان عندنا وهذا اصح من حديث الليث ٥ نا محمد بن
بشار نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن السدي عن يحيى عباد عن انس بن مالك
قال سيد النبي صلى الله عليه وسلم ابعد الخمر خلا قال هذا حديث حسن صحيح ٥
باب بيع الخمر نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابي بشر عن انس بن مالك
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها
وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة
له ٥ هذا حديث غريب من حديث انس وقد روى نحو هذا عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء في اختلاف المواشي
في ادنى الاسنان ٥ نا ابو سلمة يحيى خلف نا عبد الاعلى عن معمر قتادة
عن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما اني احكم على ما شيه
فما كان منها صاحبا فليسن له فان ادنى له فليتخلب وليشرب وان لم يكن منها
احد فليصوت ثلاثا فان اجابه احد فليستأذنه فان لم يجبه احد فليتخلب وليشرب
ولا يحمل وفي الباب عن ابن عمر وابي سعيد حديث سمرة حديث حسن غريب
صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم
الحسن عن سمرة صحيح وقد يكل بعض اهل العلم في رواية الحسن عن سمرة وقالوا
انما يحدث عن صحيفة سمرة ٥ باب ما جاء في بيع جلود الميتة
والاصنام ٥ نا قتيبة قال نا الليث عن سعيد ابي حبيب عن عطاء ابي رباح
عن جابر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول
ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله
ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس
قال لا هو حرام ثم قال رسول الله عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومها
جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وفي الباب عن عمر وابن عباس حديث جابر حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ٥ باب ما جاء في

من الهبة ٥ باب ما جاء عند من الصبي هل يثاب الثقفي هل يا ايوب عن
عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لنا مثل السوء العايد
في هبته كالكلب يعود في قيئه ٥ وفي الباب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يحل لاحد ان يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده هذا حديث حسن صحيح
وهل يا ابن ابي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب انه سمع طاوسا يحدث عن
ابن عمر وابن عباس يرفعان الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم قالوا من وهب هبة
لذي رحم محرم فليس له ان يرجع في هبته ومن وهب لغير ذي رحم محرم فله
ان يرجع فيها ما لم يثب منها وهو قول الثوري وقال الشافعي لا يحل لاحد ان يعطي
عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده واصح الشافعي حديث عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لاحد ان يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما
يعطي ولده ٥ باب ما جاء في العرايا والرخصة في ذلك ٥
حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة الا انه قد اذن لاهل العرايا ان
يبعوها بمثل خرصها وفي الباب عن ابي هريرة وحديث زيد بن ثابت هكذا
روى محمد بن اسحق هذا الحديث عن نافع عن ابي ايوب وعبد الله بن عمر ومالك بن انس عن
نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة قال من ابنه وهذا الاسناد عن زيد بن
ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص في العرايا وهذا اصح وحدثنا محمد بن اسحق
نا ابو كريب قال نا زيد بن الحباب عن مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى
ابي احمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رخص في بيع العرايا فيما
دون خمسة اوسق او كذا نا قتيبة عن مالك عن داود بن حصين بنحوه هذا روى هذا
الحديث عن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق الى ما دون
خمسة اوسق نا قتيبة قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن
ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رخص في بيع العرايا بخرصها وهذا حديث حسن
صحيح وحديث ابي هريرة حديث حسن والعمل عليه عند بعض اهل العلم منهم الشافعي
واحمد واسحق وقالوا ان العرايا مستثنى من جملة نهي النبي صلى الله عليه وسلم اذ نهى
عن المحاقلة والمزابنة واصح الحديث في ذلك حديث زيد بن ثابت وحديث ابي هريرة وقالوا له
ان يشتري ما دون خمسة اوسق ومعنى هذا عند بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم انما اراد الذي سمي عليه هذا الاسم سكوا اليه وقالوا لا بأس بما يسمى من التمر
الا بالتمر حرص لما دون خمسة اوسق ان يسروها فيما كلوا باخرصها ٥

بالحسب على الحلواني قال نا ابو اسامة عن الوليد كثير عن ابي بشير يسار مولى
ابي حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع المزابنة والمزابنة الا اصحاب العرايا فانه اذن لهم ان يبيعوا بخرصها
بالتمر وعن كل ثمر بخرصها هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ٥

باب ما جاء في كراهية التحش ٥ حدثنا احمد بن منيع قال نا سفيان
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تناجشوا وفي الباب عن ابن عمر
وابن عباس حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا
التحش والتحش ان يأتي الرجل الذي يصدر السلعة الى صاحب السلعة فيتبايع
معه قبل ان يلقى الجلب او قبل ان يهبط الجالب الى السوق فيشتري منه
قبل ان يعلم صاحب السلعة بسعر السلعة فيغبنه فيها وهذا ضرب
من الخديعة وفي الباب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب فمن تلقى منه فاشترى منه
فصاحب السلعة بالخيار اذا اتى السوق ٥ باب ما جاء في النهي عن النجش ٥
حدثنا هناد ومحمود بن غيلان قالا نا وكيع عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد
ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء رد وصاعا من تمر
لا سمراء وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر وابي سعيد وابي هريرة حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم يقولون النهي عن التصرية وهو قول الشافعي
واحمد واسحق وقال مالك عن ابي صفوان وذكر الحديث ٥ باب ما جاء في اليمين
الفاجرة والحلف به ٥ نا ابو بكر قال نا اسمعيل بن ابان الوراق عن ابي مالك الاشجعي
عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل
ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فصدقه
فاخذها ولم يعط بها ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها وفى له
وان لم يعطه منها لم يف له ٥ وفي الباب عن ابي امامة وحذيفة وابي مسعود وعمارة
الاطلب ٥ وفي الباب عن ابي البختري وابي قتادة وحذيفة وابي مسعود وعمارة
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ٥ نا هناد قال نا ابو معوية
عن الاعمش عن سفيان عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب
رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان سهلا موسرا وكان
يخالط الناس فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله عز وجل نحن احق
بذلك منه تجاوزوا عنه هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في

www.alukah.net

والرفق به ثنا ابو كريب وابن نمير قالا ثنا اسمعيل بن ابان ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطرم مسكرا اووضع له اه باب ما جاء مطل الغني ظلم ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع وفي الباب عن عمر والشريد حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ومعناه انه اذا احتال احدكم على ملي فليتبع وقال بعض اهل العلم اذا احيل الرجل على ملي فاحتاله فقد برئ المحيل وليس له ان يرجع على المحيل وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم اذا توي مال هذا فلا يرجع عليه فله ان يرجع على الاول واحتجوا بقول عثمان وعمره جيد وقالوا ليس على هذا العمل اشار مسلم نوتي قال اسحق معنى هذا الحديث ليس على مال مسلم نوتي اذا احيل على آخر وهو يرى انه ملي فاذا هو معدم فليس على مال مسلم نوتي ثنا باب ما جاء في المنابذة والملامسة ثنا ابو كريب ومحمود بن غيلان قالا نا وكيع عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المنابذة والملامسة وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا لمست الثوب او نبذته فقد وجب البيع بيني وبينك والملامسة ان يقول اذا لمست الثوب فقد وجب البيع وان كان لا يدري ما في الثوب او كان هذا من بيوع اهل الجاهلية فنهى عن ذلك ثنا باب ما جاء في السلف في الطعام والثمرة ثنا احمد بن منيع قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن ابن المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم وفي الباب عن ابن ابي اوفى وعبد الله بن ابزي حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اجازوا السلف في الطعام والثياب وغير ذلك مما يعرف كيله ووصفه واختلفوا في السلف في الحيوان فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم السلم في الحيوان جائزا وهو قول الشافعي واحمد واسحق وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم السلم في الحيوان وهو قول سفيان الثوري

باب ما جاء في بيع ما ليس عندك ثنا علي بن حجر قال ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن عثمان بن خثيم

www.alukah.net

حدثنا العسكري ثنا حاتم بن عبد السلام النبي صلى الله عليه وسلم عن من كان له شريك
فلم يأته ولا تبع نصيبه حتى يعرضه على شريكه هذا حديث ليس إسناده
بمتصل سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول إنه مات في حياة حاتم بن عيسى
ولم يسمع منه قتادة ولا أبو بشر قال محمد ولا يعرف لأحد منهن سماع من
العسكري إلا أن يكون عمرو بن دينار ولعله سمع منهن في حياة حاتم بن عيسى
ثنا محمد ثنا قتادة عن صحيفة سلم العسكري وكان له كتاب عن حاتم بن عيسى
أبو الحسن البصري واحدها وقال حروفها وهو أيضا إلى قتادة فروى هذا الكتاب
بهذا اللفظ ووجدنا في كتاب سلم العسكري ما حدثنا به أبو كريب
ثنا وكيع عن علي المديني ما جاء في المعاونة
ثنا محمد بن سنان ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا أيوب عن أبي الخير
عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة
قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ما جاء في المعاومة
ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ح وثنا محمد بن المثنى ثنا أبو أحمد
قالا ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن قتادة وطاوس وحميد عن
ابن عباس قال أسلف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سلفنا فقال
أبو القاسم هو المسمى القابض الباسط الرزاق وإني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد
منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال هذا حديث حسن صحيح ما جاء
في كراهية العسب والسوم ثنا علي بن حجر قال أنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء
عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة
من طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال يا صاحب الطعام ما هذا قال
أصابته السماء يا رسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غش
فليس مني ثنا وكيع ثنا أبو عوانة عن عمرو بن دينار عن أبي الحمراء عن ابن عباس وزيد
وأبي هريرة ح وثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
قال العمل على هذا عند أهل العلم كرهوا الغش وقالوا الغش خداع
ما جاء في استئذان البعير أو الشيء من الحيوان
ثنا أبو كريب ثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة
قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فأعطى سنا خيرا من سنه وقال
خياركم أحاسنكم قضاء وفي الباب عن أبي رافع حديث أبي هريرة حديث حسن
صحيح وقد رواه شعبة وسفيان عن سلمة والعمل على هذا عند بعض أهل العلم
أنه لا بأس أن يستسلف من الإبل والبقر والشاة والشيء
وكره بعضهم أن يستسلف الحيوان ثنا محمد بن المثنى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سلمة
بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له

www.alukah.net

فجاء صاحبه فقال سولسه صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا
وقال اشتروا له بعيرا فاعطوه اياه فطلبوا له فلم يجدوا الا سنا افضل من سنه
فقال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء نا محمد بشار قال
نا محمد جعفر قال نا شعبة عن سلمة كهيل نحوه هذا حديث حسن صحيح نا
عبد حميد قال نا روح عباده قال نا مالك ح انس عن ابن ابي رافع عن عطاء بن يسار
عن ابي رافع مولى سولسه صلى الله عليه وسلم قال استسلف سولسه صلى الله عليه وسلم
بكرا فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني سولسه صلى الله عليه وسلم ان
اقضي الرجل بكره فقلت لا اجد في الابل الا جملا خيارا رباعيا فقال سولسه
الله صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خيار الناس احسنهم قضاء هذا حديث
حسن صحيح ٥ نا ابو كريب قال نا ابو خالد سليمان عن معمر ح مسلم عن يونس
عن الحسن عن ابي هريرة ان سولسه صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب سمح البيع
سمح الشراء سمح القضاء هذا حديث غريب وقد روي بعضهم هذا الحديث
عن يونس سعيد المقبري عن ابي هريرة حدثني عباس محمد الدوري
قال نا عبد الوهاب ح عبيد قال نا ابو اسامة ح ابن عطاء الكناني عن
محمد المنكدر عن جابر قال قال سولسه صلى الله عليه وسلم عن الله لرجل كان
قبلكم كان سهلا اذا باع سهلا اذا اشترى سهلا اذا اقتضى هذا حديث
حسن غريب صحيح ٥ وهذا الوجه ٥ ما الحسن على الجلال قال نا يحيى
قال نا عبد العزيز بن محمد قال اخبرني يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن
ابن ثوبان عن ابي هريرة ان سولسه صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم من يبتاع
او يبيع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك واذا رايتم من ينشد فيه
ضالة فقولوا لا رد الله عليك حديث ابي هريرة حديث حسن غريب والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم كرهوا البيع والشراء في المسجد ٥ وهو قول
احمد واسحق وقد رخص بعض اهل العلم في البيع والشراء في المسجد ٥

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ | ابواب

الاحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم | باب ما جاء سولسه صلى الله عليه وسلم في القاضي
نا محمد عبد الاعلى قال نا المعتمر سليمان قال سمعت عبد الملك الحرث
عن عبد الله سوهب ان عثمان قال لان عمر اذهب فاقض بين الناس قال
او تعافني يا امير المومنين قال مما تكره من ذلك وقد كان ابو بكر بعضي قال
اني سمعت سولسه صلى الله عليه وسلم يقول من كان قاضيا فقضى بالحق قال

www.alukah.net

ان ينفلت منه كفلها فاقال حو بعد لك وفي الحديث قصة وفي الباب عن ابي هريرة حديث
ابي عمر حديث غريب وليس اسناده عندي بمتصل وعبد الملك الذي روى عنه المغيرة
هذا هو عبد الملك ابي جميلة ه ناهناد قال نا وكيع عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن بلال
ابي موسى عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل القضاء وكل
الى نفسه ومن اجبر عليه نزل عليه ملك فسدده ه ناعبد بن حميد عبد الرحمن قال نا
حماد عن ابي عوانة عن عبد الاعلى الثعلبي عن بلال بن مرداس الفزاري عن حبيبة
ابي تميمة الهجيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعاء
وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا فسدده وهذا حديث حسن
غريب وهو اصح من حديث اسرائيل عن عبد الاعلى ه نا نصر بن علي الجهضمي قال نا الفضيل
ابن سليمان عن ابي عمر وعن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين هذا حديث
حسن غريب من هذا الوجه وقد روى ايضا من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ه باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطئ ه ناحسين
ابن عبد الله الهدادي قال نا عبد الله بن ادريس قال نا محمد بن عمرو عن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن
ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاخطأ فله اجر
واحد وفي الباب عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر وحديث ابي هريرة حديث حسن غريب
من هذا الوجه لا نعرفه الا من حديث سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد ولا نعرف عبد الله بن
محمد عن سفيان المدني ه ناحسين قال نا وكيع عن سفيان
عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كان اصحاب معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث معاذا الى اليمن قال كيف تقضي اذا عرض لك قضاء قال اقضي بما في كتاب الله قال فان لم يكن في كتاب
الله قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم يكن في سنة رسول الله قال اجتهد برايي قال
الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ه نا محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر وعبد
الرحمن بن مهدي قالا نا شعبة عن ابي عون عن الحرث بن عمرو اخي المغيرة بن
شعبة عن اناس من اهل حمص عن معاذ عن النبي نحوه هذا حديث لا نعرفه
الا من هذا الوجه وليس اسناده عندي بمتصل وابو عون الثقفي اسمه محمد بن عبيد الله ه
باب ما جاء في الامام العادل ه نا علي بن المنذر الكوفي قال نا محمد
ابن فضيل عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احب الناس الى الله يوم القيامة وادناهم منه مجلسا امام عادل وابغض الناس الى
الله وابعدهم منه مجلسا امام جائر وفي الباب عن ابي امامة حديث ابي سعيد
حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ه ناعبد الغفار بن محمد بن ابي بكر العطار

قال يا عمرو عاصي قال يا عمرو بن العاص عن ابي اسحق السبيعي عن ابن ابي اوفى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه وزمه الشيطان
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عمرو بن العاص ٥ باب
ما جاء في القاضي لا تقضي بين الخصمين حتى تسمع كلامهما ٥ ناهاد قال نا حسين عن
زائدة عن سماك بن حرب عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع كلام الآخر فسوف تدري
كيف تقضي قال علي فما زلت قاضيا بعد هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء
في امامة الاعمى ٥ احمد بن منيع قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثني علي بن الحكم
قال حدثني ابو الحسن قال قال عمرو بن مرة لمعاوية اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من امام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة الا اغلق
الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته فجعل معاوية رجلا على
حوائج الناس وفي الباب عن ابن عمر حديث عمرو بن مرة حديث غريب وقد روى
هذا الحديث من غير هذا الوجه عن عمرو بن مرة الجهني يكنى ابا مريم يا على حجر
قال نا يحيى بن حمزة عن ثور بن ابي مريم عن الغاسم بن مخيمرة عن ابي مريم
صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا الحديث بمعناه ٥ باب ما جاء
في من يقضي وهو غضبان ٥ نا قتيبة قال نا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان هذا
حديث حسن صحيح وابو بكرة اسمه نفيع ٥ باب ما جاء هل تؤم المرأة
هذا بالامرأة ٥ نا ابو كريب قال نا اسماعيل ابو اسامة عن داود بن يزيد الاودي عن
المغيرة بن شبيل عن قيس بن ابي حازم عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت اردفني فرددت فقال اردفتك لاني لم اعنف اليك
لا تصلين بصلاة بعيرا دني فانه غلول ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة لهذا
دعوتك فامض لعملك وفي الباب عن عمرو بن مرة والمستورد بن
سيداد وابي حميد وابن عمر حديث معاذ حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه من حديث ابي اسامة عن داود الاودي ٥ باب ما جاء
في الدابة والمرتشي في الحكم ٥ نا ابو كريب قال نا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة
عن ابيه عن ابي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الدابة والمرتشي في الحكم
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعائشة وابن جريدة ولا
حديث ابي هريرة حديث حسن وقد روى هذا الحديث عن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمرو
وروى عن ابي سلمة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا

ARCHIVE
http://Archivebeta.Sakhrit.com

عبد الرحمن يقول في حديث ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم الذائي والمرتشي هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها ٥ نا محمد بن عبد الله بن نمير وابو السائب قالا نا ابن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ٥ نا محمد بن عبد الله بن بزيع قال نا بشر المفضل قال نا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اهدي الي كراع لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت وفي الباب عن علي وعائشة والمغيرة بن شعبة وسلمان ومعونة حديث عبد الرحمن علقمة حديث انس حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في التشديد على من يقضي له بشيء ليس له ان يأخذه ٥ نا هرون بن اسحق الهمداني قال نا عبثر عن سليمان يعني الاعمش عن ابي سفيان عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار فلا يأخذ منه شيئا وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة حديث ام سلمة حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء ان اليمين على المدعى عليه ٥ نا قتيبة قال نا الاحوص عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن ابيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا غلبني على ارض لي فقال الكندي هي ارضي في يدي ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي الك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء قال ليس لك منه الا ذلك قال فانطلق الرجل ليحلف له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ادبر لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض ٥ وفي الباب عن عمر وابن عباس وعبد الله بن عمرو والاشعث بن قيس حديث وائل بن حجر حديث حسن صحيح ٥ نا علي بن حجر قال نا علي بن مسهر وغيره عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم لكن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه هذا حديث واسناده مقال ومحمد بن عبيد الله العرزمي ضعيف والحديث من قبل حفظه ضعفه احمد والبخاري وغيره نا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي قال نا محمد بن يوسف قال نا مسعر عن محمد بن عبد الله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

باب ما جاء في اليمين مع الشاهد ٥ نا محمود بن غيلان الرقي

قال ناعبد العزيز - محمد قال حدثني دسعة - ابي عبد الرحمن عن سهيل ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعين مع الشاهد الواحد
قال سعد وحدثني ابن لسعد عن ابيه قال وحدثني كما ان سعد ان النبي صلى الله عليه
وسلم قضى بالعين مع الشاهد وفي الباب عن علي وجابر قال عباس وبشر وجدير
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالعين مع الشاهد حديث حسن صحيح
ناعمرو بن سواد ومحمد قال ناعبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالعين مع الشاهد ناعلي بن حجر قال انا اسمعيل
ابن جعفر قال ناجعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالعين مع
الشاهد الواحد قضى بها علي عندكم وهذا اصح وهكذا روى سفيان الثوري عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وروى عبد العزيز بن ابي سلمة
وغير واحد هذا الحديث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم رأوا ان القضاء بالعين
مع الشاهد الواحد في الاموال والحقوق والاموال وهو قول مالك بن انس والشافعي
واحمد واسحق وقال الاوزاعي يقضى بالعين مع الشاهد الواحد في الاموال والحقوق
ولم ير بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان يقضى بالعين مع الشاهد الواحد

باب ما جاء في العبد يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه

ناابو حميد مسلم قال انا اسمعيل بن زكريا عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او قال شقيصا او قال شركا له في عبد فكان
له من المال ما يبلغ ثمنه قوم العبد قيما عدلا فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق
قال ايوب وربما قال نافع في هذا الحديث يعني فقد عتق منه ما عتق حدثنا
عمر حديث حسن صحيح وقد رواه سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ناسويد
الحسن على الحلال قال ناعبد الله بن المبارك قال انا معمر عن الزهري عن سالم عن
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ
ثمنه فهو عتيق من ماله هذا حديث حسن صحيح ناعلي بن خشرم قال انا عيسى
ابن يونس عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن
نهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا او قال
شقيصا في مملوك فخلاصه في ماله ان كان له مال وان لم يكن له مال قوم
قيما عدل ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه وفي الباب
عن عبد الله بن عمرو وابن عباس قال ابو عيسى حديث سعيد عن ابي عروبة
عن قتادة وقد روى شعبة هذا الحديث حسن صحيح وهكذا روى ابان بن يزيد عن قتادة
مثل رواية سعيد عن ابي عروبة وروى شعبة هذا الحديث عن قتادة ولم يذكر
فيه امر السعاية واختلف اهل العلم في السعاية فروى بعض اهل العلم السعاية
عن علي وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وبه يقول اسحق وقد قال بعض اهل

عن علي
جابر

اذا كان العمر بن رجلين فاعتق احدهما نصيبه فان كان له مال اقوم
نصيب ما حبه وعتق العمر بن ماله وان لم يكن له مال عتق من العمر ما عتق وله
يستسعى وقالوا بهذا روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول اهل المدينة وبه يقول مالك
والشافعي واحمد واسحق ٥ باب ما جاء في العمرى ٥ حدثنا محمد
ابن بشار قال نا ابو عامر العقدي قال نا سفيان عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال في العمرى هي لاهلها او ميراث لاهلها وفي الباب عن جابر وابن عباس
وجابر وابي هريرة وعائشة وابن الزبير ومعونة ٥ قال ابو عيسى قال نا محمد
ابن بشار قال نا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انما جعل العمرى التي اذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك
اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث هذا حديث حسن صحيح وهكذا روى
معمر وغير واحد عن الزهري مثل رواية مالك وروى بعضهم عن الزهري
ولم يذكر فيه ولعقبه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قال هي
لك حياتك ولعقبك فانها لمن اعمرها لانه يرجع الى الاول واذا لم يقل لعقبك
فهي ترجع الى الاول اذا مات المعمر وهو قول مالك بن انس والشافعي وروى
من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة لاهلها والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا مات المعمر فهي لورثته وان لم يجعل لعقبه
ومرتول سفيان الثوري واحمد واسحق ٥ باب ما جاء في الرقبى ٥
حدثنا احمد بن منيع قال نا هشيم عن داود بن ابي هند عن ابي الزبير عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة لاهلها والرقبى جائزة لاهلها هذا حديث
حسن وقد رواه بعضهم عن ابي الزبير عن جابر موقوفا والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم يرون العمرى والرقبى جائزا وقالوا العمري ولم
يجيزوا الرقبى ان يقول هو لك ما عشت فاذا مات فهو الى ورثتك وقال الرقبى ان يقول
ان مت قبلي فهي الي وقال احمد واسحق الرقبى مثل العمرى وهي لمن
اعطيها ولا ترجع الى الاول ٥ باب ما ذكر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الصلح بين الناس ٥ قال ابو عيسى الصلح على الجواز قال نا ابو عامر
العقدي قال نا كثير بن عبد الله عن عمرو بن عوف عن عمرو المزني عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم
حلالا او احل حراما والمسلمون على شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء الرجل يضع على
حائطه جائزة خشبا ٥ حدثنا عبد الرحمن قال نا سفيان عن عبيد الله عن الزهري

تفسير ان الزبير جابر عن مثل العمري وهو قول احمد واسحق وان بعض اهل العلم الخ

www.alukah.net

ع الاعرج ع ابى هريره قال سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن
احدكم جاريته ان تعزل حسبها وجدانه فلا تمنعه قال وقد حدث ابو هريره طاوس
معاذ ما بالى ان اراكم تعزلون الله لا يمنع شيئا ان اكثافكم ٥ وفى الباب ع ابن عباس وجابر
قال ابو عيسى حديث ابى هريره حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم به يقول
الشافعى وروى عن بعض اهل العلم منهم مالك بن انس قال له ان يبيع جاريته ان يصح حسن
حديثه والقول الاول اصح ٥ باب ما جاء ان اليمين على ما يصدقه
صاحبه ٥ ثنا قتيبه واحمد بن منيع المعنى واحد قالا ثنا هشيم ع عبد الله بن ابى صالح ع
ابيه ع ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمين على ما يصدقك به صاحبك
هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث هشيم ع عبد الله بن ابى صالح وعبد الله
هو ابو شهاب ابن ابى صالح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق ووجه
ع ابرهيم النخعى انه قال اذا كان المستحلف ظالما فالنيه نيه الحالف واذا كان المستحلف
مظلوما فالنيه نيه الذى استحلف ٥ باب ما جاء الطريق اذا
اختلف فيه كم يجعل ٥ ثنا ابو كريب وابن نمير قالا ثنا وكيع ع المثنى بن سعيد الضبعى ع
قتاده ع بشير بن نهيك ع ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا
الطريق سبعه اذرع ٥ ثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا المثنى بن سعيد ع
قتاده ع بشير بن كعب العدوى ع ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اسالتم فى الطريق فاجعلوه سبعه اذرع هذا حديث حسن صحيح وفى
الباب ع ابن عباس حديث بشير بن كعب ع ابى هريره حديث حسن صحيح وروى
بعضهم هذا الحديث ع قتاده ع بشير بن نهيك ع ابى هريره وهو غير محفوظ ٥
باب ما جاء فى تخيير الغلام بين ابويه اذا افترقا ثنا نصر بن على الجهضمى
ثنا سفيان بن زياد بن سعيد ع هلال بن ابى ميمونه ع ابى هريره ان النبى صلى الله عليه وسلم
خير غلاما بين ابيه وامه وفى الباب ع عبد الله بن عمرو وحديث عبد الحميد حديث حسن
حديث ابى هريره حديث حسن صحيح وابو ميمونه اسمه سليم والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم من اصحاب النبى وغيرهم قالوا يخير الغلام بين ابويه اذا وقع بينهما
المنازعه فى الولد وهو قول احمد واسحق وقالا اذا كان الولد صغيرا فالام احق به
فاذا بلغ الغلام سبع سنين خير بين ابويه وهلال هو ابن ابى ميمونه هو هلال بن على
اسامه وهو مدنى وقد روى عنه غير سعيد ابن ابى سعيد ثنا قتيبه ثنا
سليم ٥ باب ما جاء ان الوالد ياخذ من مال ولده اذا احتيج اليه قال
ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائده قال ثنا الاجلح ع عمارة بن

www.alukah.net

عمير عن عمته عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من
كسبكم وان اولادكم من كسبكم ٥ وفي الباب عن عائشة وعبد الله بن عمرو هذا حديث
حسن وقد روى بعضهم هذا عن عمارة عن عمير مولى ام الفضل عن عائشة واكثرهم قالوا عن
عمته عن عائشة والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم قالوا الرجل
الوالد من كسب ولده وماله ولده من كسبه وقال بعضهم لا يأخذ من ماله الا عند الحاجة
اليه ٥ باب ما جاء من يكتسب له الشيء ما يحكم له من ماله
الكاسب ٥ بامحمود بن غيلان قال نا ابو داود الحفري عن سفيان عن حميد عن انس قال
اهدت بعض ازواج النبي الى النبي طعاما في قصعة فضربت عائشة القصعة بيدها فالقت
ما فيها من طعام فقال النبي صلى الله عليه وسلم طعام بطعام وانا نا بكر هذا حديث
صحيح ٥ ما علمت احدا قال في نا سويد نا عبد العزيز بن محمد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
اسعد قصعة فضاعت فضمها لهم وهذا حديث غير محفوظ وانما اراد عندي
سويد الحديث الذي رواه الثوري وحديث الثوري اصح ٥ باب ما جاء
في طلوع الرجل والمرأة ٥ بامحمد بن بشير الواسطي قال نا اسحق يوسف الازرق
عن سفيان عن عبد الله بن عمر عن نافع قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش
وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضت عليه من قابل في جيش وانا ابن خمس عشرة
فقبلني قال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هذا حد ما بين الصغير
والكبير فكتب ان يفرض لمن بلغ خمس عشرة ٥ بان ابي عمر قال نا سفيان
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر
فيه ان عمر بن عبد العزيز كتب ان هذا حد ما بين الصغير والكبير وذكر ابن
عيينة عن حديثه قال نا نافع فحدث به عمر بن عبد العزيز فقال هذا حد ما بين الذرية
والمقاتلة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول
الشافعي واحمد واسحق وقد روي عن ابي بكر الصديق انه قال اذا استكمل خمس
عشرة سنة حكمه حكم الرجال وان احتلم قبل خمس عشرة سنة فحكمه حكم الرجال
وقال احمد واسحق للغلام ثلاث منازل يلزمه خمس عشرة او الاحتلام فان لم يعرف
له احتلام فالانبات يعني العانة ٥ باب ما جاء من يزوج
ابنه او ابنته ٥ نا ابو سعيد الاشج قال نا حفص بن غياث عن اسمعيل عن عبد الله
ثابت عن البراء بن عازب قال خطبني ابو بردة ومعه لواء فقلت ان يولد لي فقال هذا حد ما بين
الله صلى الله عليه وسلم الى جل تزوج امرأة ابيه ان اتيه برأسه ٥ وفي الباب عن
حديث البراء حديث حسن غريب وقد روى محمد اسحق هذا الحديث عن علي بن ثابت

عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وباب ما جاء
في الحلف بغير أحدهما أسفل من الأخر والماء ما فسره في باب الكفارة
عروة أنه حدثه أن عبد الله بن عمرو حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري سرح
الماء يمر فأبى عليه فاختصموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم للزبير اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله
أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر فقال الزبير والله إني لأحسب هذه الآية
نزلت ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا
مما قضيت الآية هذا حديث حسن وروى سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة
عن الزبير عن عبد الله بن الزبير ولم يذكر فيه عن عبد الله بن الزبير وسواه عبيد
وهب عن الليث ويونس عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير نحو الحديث
الأول ٥ باب ما جاء في بعض ما لكنه عنه مؤنة وليس له مال
غيرهم ما فسره في باحاديث بذا أبو عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن
عمران بن حصين الأنصاري أعتق ستة أعبد له عبيدا ولم يكن له مال غيرهم
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قولا شديدا ثم دعاهم فجزأهم
ثلاثة أجزاء فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة في حديث أبي هريرة حديث
عمران بن حصين حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن عمران بن حصين
والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وهو قول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحق
بدون القرعة وهذا في عبد وأما بعض أهل العلم من الكوفة وغيرهم فلم يروا
القرعة وقالوا يعتق من كل عبد الثلث وتسعى في قيمة ما بقي وأبو المهلب
اسمه عبد الرحمن بن عمرو الجرمي ويقال معاوية بن عمرو ٥ باب
ما جاء من ملك ذا رحم محرم ٥ حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا حماد بن سلمة عن
قتادة عن الحسن عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم
فهو حر هذا حديث لا نعرفه مسندا إلا من حديث حماد بن سلمة وقد روى بعض
هذا الحديث عن قتادة عن الحسن عن عمر بن سمرة ولا نعلم أحدا ذكر فيه سمرة
بن جندب غير حماد بن سلمة وهذا عندنا خطأ وروى أيوب وابن عون وهشام
الدستوائي وغير واحد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو
حر ولا نعلم أحدا ذكر في هذا الحديث عن الحسن عن سمرة غير حماد بن سلمة عن قتادة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم وقد روي عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر رواه سمرة بن جندب وسعيد بن المسيب
عن سمرة وبهذا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم احدا روى هذا الحديث
وهو حديث حسن عند اهل الحديث ٥ باب ما جاء من رفع في الصلاة
حدثنا محمد بن بشار نا عبد الله بن نمير نا عبد الله الجعفي عن ابي اسحق عن عطاء بن يزيد
عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من رفع في الصلاة فلا صلاة له من
الرفع شيء وليس له نقضه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابي اسحق الا من
هذا الوجه وحديث سفيان بن عيينة والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
وهو قول احمد واسحق وبه كان محمد اسمعيل يقول في هذا الحديث وقال هو حديث حسن
ولم نعرفه من حديث ابي اسحق الا من رواية شريك وقال محمد وبه يعمل
مالك المصري قال ما نقضه الا صعب عطاء رافع خدج عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
باب ما جاء في التحمل والتسوية بين الولد ٥ نصر
علي ونصير عبد الرحمن المصري واحد قالا نا سفيان عن الزهري عن محمد
ابن عبد الرحمن وعن محمد النعمان بن بشير ان ابا تحمل
ابنه نحل ابنه غلاما فاتى النبي ليشهده فقال اكل ولدك قد نحلته مثل ما نحلت
هذا قال لا فاين ما في وجوه هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن النعمان
ابن بشير والعمل هذا عند بعض اهل العلم يستحبون التسوية بين الولد حتى
في القبل وقال بعضهم يسوى بين ولده في العطية والذكر والانثى سواء هو قول سفيان الثوري وقال بعضهم التسوية بين
الولد ان يعطي الذكر مثل حظ الانثيين مثل قسمة الميراث وهو قول احمد واسحق ٥
باب ما جاء في الشفعة ٥ علي بن حجر نا اسمعيل عن
عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جار الدار
احق بالدار وفي الباب عن السريد وابي رافع واسم حديث سمرة حديث
حسن صحيح وروى هشيم ويونس عن سعيد عن ابي عمرو بن عن قتادة عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله وروى عن سعيد عن ابي عمرو بن عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عند اهل العلم حديث الحسن عن سمرة ولا يعرف لحديث قتادة
عن انس الا حديث عيسى بن يونس وحدثنا محمد بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن
السريد عن ابيه عن النبي في هذا الباب هو حديث حسن وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عمرو بن السرح عن ابن وهب سمعت محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي يحدث عن عمرو بن شعيب صحيح ه

باب ما جاء والشفعة للغائب ه ما قصة على ما حاله

حدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الملك بن عمرو ابو عامر العقدي عن عطاء بن السائب عن ابي سلمة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعته ينتظر به وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا هذا حديث حسن غريب ولا نعلم احدا روى هذا الحديث عن عبد الملك بن ابي سليم عن عطاء عن جابر وقد تكلم سفيان الثوري وغير واحد من اجل هذا الحديث وعبد الملك هو ثقة ما سمعنا عند اهل الحديث بوجه من الوجوه ولا نعلم احدا تكلم فيه عن شعبة في احل هذا الحديث وقد روى وكيع عن شعبة عن عبد الملك هذا الحديث وروى عبد الملك بن سليمان النوفلي عن عبد الملك بن ابي سليم هذا يعني في العلم والعمل عليه هذا الحديث عند اهل العلم ان الجار احق بشفعته وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا وان طال ذلك ه باب اذا حدت الحدود ووقعت السهام فلا شفعة ه ما عبد الله بن محمد قال نا عبد الله بن ادريس قال انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن عبد الله بن جابر عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة له هذا حديث حسن صحيح وقد رواه يحيى بن سليم عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي منهم عمر الخطاب وعثمان وبه يقول بعض فقهاء التابعين مثل عمر بن عبد العزيز وغيره وهو قول اهل المدينة منهم يحيى بن سعيد الانصاري وربيعة ابي عبد الرحمن ومالك بن انس وبه يقول الشافعي واحمد واسحق لا يرون الشفعة الا للمخالط ولا يرون للجار شفعة اذا لم يكن مخالطا وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم الشفعة للجار واحتجوا بالحديث المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جار الدار احق بالدار وقال الجار احق بشفعته وهو قول الثوري وابن المبارك واهل الكوفة ه باب حدثنا ابو يوسف يعقوب بن عيسى قال نا الفضل بن موسى عن ابي حمزة السكري عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي مليكة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشريك شفيع والشفعة في كل شيء هذا حديث لا نعرفه من هذا الوجه الا من حديث ابي حمزة السكري وقد روى غير واحد هذا الحديث عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهذا اصح ه باب ما جاء في الوكالة عن الغائب قال نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه وليس فيه عن ابن عباس وهكذا روى غير واحد عن عبد العزيز بن رفيع مثل هذا ليس فيه عن ابن عباس وهذا اصح

www.alukah.net

(غير)

ابو حمزة ثقة يمكن ان يكون الخطأ من ابي حمزة ٥ ناهاد قال نا
ابو الاحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي ان ابي ملكية عن ابي نحو حديث ابي بكر
بن عياش وقال اكثر اهل العلم انما كتب الشفعة في الدور والارضين ولم يروا
الشفعة في كل شيء وقال بعض اهل العلم الشفعة في كل شيء القول الاول اصح ٥
باب ما جاء في اللقطة وضالة الابل والغنم ٥ ثنا الحسن بن علي
الخلال وغير واحد قالوا نا يزيد بن هرون وعبد الله بن نمير عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن
سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت
سوطا وفي رواية عن يزيد في حديثه فاكتفطت سوطا فاخذته فقالا دعه فلو لا ان
يأكله السباع لاخذته فلم يرخص لي فيه ونهاني عنه قال ابو عيسى
وهذا حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد عن سفيان نحو هذا
وبه يقول غير واحد من اهل العلم لا نعلم بينهم في هذا اختلافا
وقد رخص بعض اهل العلم في اللقطة ان يأخذها وقال بعضهم لا يأخذها
وهو قول الشافعي وابن المبارك واحمد واسحاق قال احمد ان وجد لقطة
الحرم لم يأخذها وان وجد في الطريق الميتة اخذها وقال اسحاق
كما قال احمد الا ان يكون في موضع يخاف على اللقطة ان تؤكل
فحينئذ يأخذها ويتصدق بها وقال الشافعي يعرفها في الموضع الذي
وجدها فيه ان كان يرجو صاحبها ان يجده فان لم يجد صاحبها
فهي كسبيل ماله وقال مالك لا يأخذ اللقطة الا ان يكون
في موضع لا يأمن عليها ان لم يأخذها ان يأخذها الولاة
فيعرفونها سنة ثم هي كسبيل ماله وقال ابو حنيفة
اللقطة امانة في يد من وجدها ان شاء عرفها ابدا حتى يأتي
صاحبها فيؤديها اليه وان شاء تصدق بها فان جاء صاحبها
فامره الى ان يعرفها ما لم يتصدق بها وكان ابو كثير المال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم فامره النبي ان يعرفها فلم يجد من يعرفها فامره النبي ان ياكلها فلو
كانت اللقطة لا تحل الا لمن تحل له الصدقة لم تحل لعلي ابي طالب لان حلت ابي طالب اصاب دينارا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفه فلم يجد من يعرفه فامره النبي ياكله وهذا
على لا تحل له الصدقة وقد رخص بعض اهل العلم اذا كانت اللقطة يسيرة ان ينتفع بها ولا
يعرفها وهو قول بعض اهل العلم اذا كان دون دينار يعرفها جمعة وهو قول سفيان بن عيينة
وابن المبارك وبعض اهل العلم اذا كان دون دينار يعرفها جمعة وهو قول اسحق بن ابراهيم
وقال بعض اهل العلم يعرفها ثلاثة ايام او نحو هذا وقال الشافعي هو بمنزلة سائر مال
عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة فقال عرفها سنة
فان اعترف فادها والا فاعرف عفاصها ووكاءها وعدد ثم كلها فان جاء صاحبها
فادها هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد احتج بعض اهل العلم
بهذا الحديث ٥ باب ما جاء في الوقف ٥ حدثنا محمد قال
انا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فقال
يا رسول الله اصبت مالا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيه قال ان شئت
حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انها لا تباع اصلها ولا توهب ولا تورث
تصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح
على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه قال فذكرت ذلك
لمحمد بن سيرين فقال غير متاثل مالا قال ابن عيينة فحدثني به حديثا آخر انه وافاها
وقطعه اديما اخرجه مناثل مالا هذا حديث حسن صحيح قال اسمعيل وانا قد رايتها
عند آل عبد الله بن عمر فكان فيه غير متاثل مالا والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي وغيرهم لا نعلم بين المتقدمين من منعهم ذلك الا في الوقف
وقف الا ما تنوعه ٥ باب ما جاء في الحث على الصدقة قال انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان
انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له هذا
حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء ان العمرى جائزة حدثنا محمد
انا احمد بن منيع قال انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة والمعدن جبار وفي
الركاز الخمس ٥ وفي الباب عن جابر وعمران بن حصين المزني وعبادة بن الصامت
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ٥ وقد قال بعض اهل العلم في العمرى
بقول المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي ٥ وقال بعض اهل العلم
في العمرى ميراث على فرائض المواريث وهو قول مالك بن انس وتفسير حديث النبي
العمرى جائزة انه لا يجوز ان يقول هذا لا ان فيه ومعنى قوله العمرى جائزة فسر بعض اهل العلم

قال الضحاك البراء المتقلد من صاحبها ما اصابت في انقلابها فلا غرم على صاحبها
والمعدن جبار يقول اذا احفر الرجل معدنا فوقع فيه انسان فلا غرم عليه
وكتب البراء اذا احفرها الرجل للسبيل فوقع فيها انسان فلا غرم على صاحبها
وفي الركاز الخمس ما وجد من دفن الجاهلية فمن وجد شيئا ادى منه الخمس
الى السلطان وما بقي منه فهو له ٥ باب ما ذكر في احياء
الموات ٥ نا محمد بن بشار قال نا عبد الوهاب قال نا ايوب عن هشام بن عروة عن
ابيه عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيى ارضا ميتة فهي له وليس
لعرق ظالم حق ٥ هذا حديث حسن غريب ٥ نا محمد بن بشار قال نا عبد الوهاب
الثقفي عن ايوب عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله عن
النبي قال من احيى ارضا ميتة فهي له هذا حديث صحيح وقد روى غير واحد
عن هشام بن عروة عن ابيه عن النبي مرسلا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي وغيرهم وهو قول احمد واسحق وقالوا له ان يحيي الارض الموات
بغير اذن السلطان وقال بعضهم ليس له ان يحيي الا باذن السلطان والقول
الاول اصح وفي الباب عن جابر وعمر وعن عوف المزني حدثنا محمد بن بشار
ابو موسى محمد بن المثنى قال نا ابو الوليد الطيالسي عن قوله وليس لعرق ظالم
حق معناه العرق الظالم الغاصب الذي ياخذ ما ليس له فقد هو الرجل الذي
يغرس في ارض غيره في هود ٥ باب ما جاء في القطائع
فقد لقيت سعيد بن يحيى قتيبة المازني قال اخبرني ابي عن هشام بن عروة
بهذا الحديث وسمعت ابي يقول سمعت ايضا يحيى بن ايوب يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اقطع الملح فقطع له فلما ان ولى قال رجل من المجلس
الذي قطعت له انما قطعت له الماء العد قال فانزعه منه قال وسالته عما يحمى
من الاراك قال ما لم تبلغه خفاف الابل فاذا بلغته فليس وقال نعم يا محمد يحيى
ابي عمر وقال يا محمد يحيى قتيبة المازني نحوه وفي الباب عن وائل وسمرة
ابي بكر حديث ابيض بن حمال حديث حسن غريب والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي وغيرهم في القطائع يرون جائزا ان يقطع الامام لمن راى
ذلك ٥ نا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابو داود قال نا سفيان عن سماك قال سمعت
علقمة بن وائل يحدث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اقطعه ارضا بحضرموت
فيها حجر او قال حجارة فقال سعيد منا الذي يليه وبعث معه معاوية ليقطعها اياه
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في غرس الشجر
في الفلاة قال نا ابو عوانة عن سماك عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم

www.alukah.net

تعرس عرسا او وضع زقا عما اكل منه انسان او طار او نعمه الا كانت له صدقة
وفي الباب عن ابي هريرة وابي مشيرة وحابر وبريدة حديث انس حديث حسن صحيح
باب ما جاء في المرأة تحج عن الرجل ما اسمه محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد
الله حدثني نافع عن ابن عمر ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ان امي نذرت ان تحج فماتت افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين
اكنت قاضيته اقضوا الله فالله احق بالوفاء وفي الباب عن ابن عباس وبريدة حديث
ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم لم يروا باسا ان يحج الرجل عن المرأة والمرأة عن الرجل وبه يقول
الشافعي واحمد واسحق وكره بعض اهل العلم ان يحج الرجل عن المرأة وبه يقول مالك
والشافعي ولم ير بعضهم ان يحج الرجل عن المرأة الا ان يكون قد حج عن نفسه
باب ما جاء في الرجل يسافر ولا يترك لعياله ما ينفقون عليهم حدثنا
محمد بن بشار ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن عامر بن ربيعة قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم غازيا فاذن لناس من اصحابه فقال لا يخرجن معنا
احد ليس عنده ما ينفق فجاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد كنت لا حدث ان بعض من يخرج معنا ليضع يده في كمه فيعطيني الدرهم بعد
الدرهم حتى نفد ما عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل احدا من اخوانك
يعطيك مثل ذلك فقال رجل من القوم انا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقد كنت لا حدث ان بعض من يخرج معنا ليضع يده في كمه فيعطيني الدرهم بعد
الدرهم حتى نفد ما عندي وفي الباب عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزادة
ولكن امر ان يرفق بعضهم ببعض هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن بريدة
قال ثنا قتيبة ثنا رفيع حدثني عمه اصطفاب بن هبيرة هذا الحديث عن رافع بن خديج
عن عمه منه وبروى عن ظهير بن رافع وهو اخو عمه منه وبروى هذا الحديث
عنه على واحد مختلف بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الديات
باب ما جاء في الدية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثنا
محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سعيد الكندي الكوفي قال
قال ابو امية عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرين بنت مخاض وعشرين بنت لبون
ذكور وعشرين بنت لبون وعشرين حقة حدثنا ابو هشام الرفاعي
قال ثنا ابو خالد الاحمر عن الحجاج عن ابيه نحوه وفي الباب عن عبد الله بن
عمرو حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وقد روي عن
غير واحد موقوفا وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا هو قول احمد واسحق وقد اجمع
اهل العلم ان الدية توجد من ثلاث سنين في كل سنة ثلث الدية وقال بعض
اهل العلم الدية على العاقلة فرأى بعضهم ان العاقلة قرابة الرجل من قبل ابيه وهو قول

مالك والشافعي وفي نصف الدية على الرجل من النساء والصبيان من العصبة
وعند الكوفيين جل مسند ربيع دينار وقد قال بعضهم الى نصف دينار فما بعد الدية والا
فمقدار ثلث العاشر منه وكذا روى عن ابراهيم سعيد البدلي وفي باب
ما جاء في ذات الشيء وفي باب سلمة موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل متعمدا دفع الى اولياء المقتول فان شاءوا قتلوا وان شاءوا
اخذوا الدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وثلاثون خلفة وما صالحوا عليه
فهو لهم وذلك لتشديد العقل حدثنا عبد بن عمرو حدثنا حسن عن زيد

باب ما جاء في الدية كم هي من الدراهم نا محمد بن بشار وفي باب
بعاب هاذي وفي نا محمد بن مسلم هو الطائفي عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه جعل الدية اثني عشر الفا نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وفي
باب ما جاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر
هذا الحديث عن ابن عباس وفي حديث سعيد فذكر ابن عباس هذا ولا نعلم احدا ذكر في
هذا الحديث عن ابن عباس غير سفيان بن عيينة والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
وهو قول احمد واسحق حسبما ذكر بعض اهل العلم الدية عشرة آلاف وهو قول سفيان الثوري
واهل الكوفة وفي الساعي لما اعرفه الدية الا الابل وهي مائة من الابل ٥ ٥

باب ما جاء في الموضحة ٥ نا احمد بن منيع نا يزيد بن
هارون نا الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في
الواضح خمس خمس هذا حديث حسن ٥ والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول
سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق الواضحة خمس من الابل ٥ نا احمد
حاد به الاصابع ٥ نا ابو عامر نا العلاء بن موسى عن الحسن بن واقد عن يزيد
النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية (جامع الدين والواحد
سواء عشرة من الابل لكل اصبع ٥ وفي الباب عن ابي موسى وعبد الله بن عمرو وحديث
ابن عباس حديث حسن صحيح غريب والعمل على هذا عند اهل العلم وبه يقول سفيان
الثوري والشافعي واحمد واسحق ٥ نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر
قالا نا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه
سواء يعني الخنصر والابهام هذا حديث حسن صحيح ٥ نا احمد بن منيع نا يزيد بن
هارون نا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في
الواضح خمس خمس هذا حديث حسن ٥ والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول
سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق الواضحة خمس من الابل ٥ نا احمد
ابو التقي قال ذكر رجل عند مالك بن انس رجلا من الاطباء واستعداه عليه في الموضع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما جاء في الرجل يسأل الله الجنة ثلاثا

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن زر عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سأل الله الجنة ثلاثا قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استجار من النار ثلاثا قالت النار اللهم أجره من النار

حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن

[illegible] عن محمد الرقاشي قال نا ابو الحكم العلي قال سمعت ابا سعيد الخدري وابا
هريرة يذكران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اهل السماء واهل الارض
اشتركوا في دم مؤمن لاكبهم الله في النار هذا حديث غريب ٥ باب
ما جاء في قتل ابنه يقاد منه ام لا ٥ نا علي بن حجر قال نا اسمعيل بن عياش عن
المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رافع بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقاد الاب من ابنه ولا يقاد الابن من ابيه
هذا حديث لا نعرفه الا من حديث رافع بن مالك الا من هذا الوجه وليس
اسناده بصحيح وروى اسمعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح وقد ضعف
يحيى القطان وروى هذا الحديث ابو خالد الاحمر عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا به هناد قال نا ابو خالد
الاحمر عن الحجاج نحوه وروى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب
مرسلا وهذا حديث فيه اضطراب والعمل على هذا عند اهل العلم ان الاب
اذا قتل ابنه لا يقتل به وان اخذ منه لا يجب ذلك نا ابو سعيد الاشج قال نا ابو خالد
الاحمر عن الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد الوالد بالولد يا محمد بن بشار
قال نا ابن ابي عدي عن اسمعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقام الحدود في المساجد ولا يقتل الوالد بالولد ٥
هذا حديث لا نعرفه بهذا الاسناد مرفوعا الا من حديث اسمعيل بن مسلم وابن
مسلم المكي قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه ٥ باب ما جاء
في الحكم بين اهل الملل ٥ نا هناد قال نا ابو معوية عن الاعمش
عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب
الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة ٥ وفي الباب عن عثمان
وعائشة وابن عباس وابن مسعود حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء
في من قتل نفسا معاهدا بغير جناية ما يتعدى سبيل عمار عن عمار
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدة له ذمة الله وذمة
رسوله فقد اخفر بذمة الله فلا يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من
مسيرة سبعين خريفا وفي الباب عن ابي بكرة حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب

www.alukah.net

ما ابو كريب وعلى بن خشرم قالا نا عيسى عن ابى سعيد عن عكرمة عن ابن
عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دفع الى العامرى بن بريه المسلمين وكان له عهد من
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو سعد
البقال اسمه سعيد بن المرزبان ٥ باب ما جاء ما يباح به دم المسلم
القتيل والعصا هو العقوبة نا محمود بن غيلان نا وكيع نا موسى بن اعين عن الوليد بن
مسلم عن الاوزاعى عن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة وعن ابى شريح العدوى
قال لما فتح الله على رسوله مكة قام فى الناس فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال
له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يعفو واما ان يقبل العقل نا ابو عمار الحسين بن
حريث نا الفضل بن موسى عن ابى شريح خويلد بن عمرو نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد وعبد
الرحمن بن مهدى قالا نا سفيان عن ابى سعيد المقبرى عن ابى شريح الكعبى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم
الآخر ان يسفك فيها دما ولا يعضد بها شجرة فان ارخص مرخص فقال
احلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله احلها ولم يحلها للناس وانما احلت لى
ساعة من نهار ثم هى حرام الى يوم القيامة نا ابو بكر محمد بن خلاد الباهلى نا يحيى بن
سعيد عن سفيان ح وثنا هناد نا ابو معاوية كلاهما عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل له قتيل بعد اليوم فاهله بين خيرتين
اما ان يعقلوا واما ان يقيدوا هذا حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم
وقد رخص بعض اهل العلم ان يقبل الدية فى العمد وهو قول احمد واسحق ٥ نا ابو كريب نا معاوية عن
الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قتل رجل فى عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرفع الى القاتل الى وليه فعدل القاتل نا سفيان والله ما دون قتيله
من بأس اما انه ان كان صادقا فقتلت رجلا يحل قتله واما انه ان كان كاذبا فقد
دخلت النار بحلاه انه حل وكان
مكتوفا يستسقى فى محرج فحر سقعة فكان سبب الشقعة هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء فى المثلة ٥ نا محمد بن بشار نا
عبد الرحمن بن مهدى فى نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن
بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او سرية
فى خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم
الله وفى سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا
ولا تقتلوا وليدا وفى الحديث قصة وفى الباب عن ابن مسعود وشداد بن اوس وسمرة

والعبد ٥ وعلى مثله وابى ابوب حديث ثوبان حديث حسن صحيح وكثر اهل
العلم على هذا عند اهل ما احب منع فى ما حكى عن ابى حنيفة عن ابى الاسعث
الصنعانى عن شداد ابى اوس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل
شىء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم
شفرته وليرح ذبيحته هذا حديث حسن صحيح وابو الاسعث اسمه شرحبيل
بن آدة ٥ باب ما جاء فى الحث على الختان
حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشيم عن عبد الله بن المختار
وهب ابو اسمر انه كان جالسا عند ابن عمر فاتاه رجل فقال ان لى جارية
وانا اطؤها وانا احب ان تحبل فقال ابن عمر ما يمنعك الا ان تكون
تحبها حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان
وحماد عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ام عطية
بهذا الحديث هذا حديث حسن صحيح ٥ وروى سعيد المقبرى وابو ابى ابيه
عن عمر وعن ابى سلمة عن ابى هريرة وام عطية عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الختان
يغسل عبد او امة قال الذى يغسل يغتسل ما اعلم فيه شيئا يوجب عليه الغسل ولا اعلم
فيه شيئا يثبت فيه عن النبى ان هذا يقول غير ما قال الشافعى فى غسل الميت
والختان عن عمر بن الخطاب عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر
قال الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء هذا حديث غريب من حديث نافع
عن ابن عمر لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن عمر العمرى وقد تكلم بعض اهل العلم
فى عبد الله بن عمر العمرى من قبل حفظه وهو صدوق عند اهل الحديث
وروى ايوب السختيانى وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الائمة عن نافع عن ابن عمر
والعمل على هذا عند اهل العلم وقال بعض اهل العلم الختان على الرجال سنة
وقال بعضهم اذا بلغ ٥ باب ما جاء لا تقتل مسلم بكافر
حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم قال انا مطرف عن الشعبى قال انا ابو جحيفة قال
قلت لعلى يا امير المؤمنين هل عندكم شيئا ليس فى كتاب الله قال لا
والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ما علمته الا فهما يعطيه الله رجلا فى القرآن وما
فى الصحيفة قال قلت وما فى الصحيفة قال فيها العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل
مسلم بكافر ٥ وفى الباب عن عبد الله بن عمرو حديث على حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول سفيان الثورى ومالك بن انس والشافعى
واحمد واسحق وكره لا يقتل مؤمن بكافر وقال بعض اهل العلم يقتل المسلم بالمعاهد
والقول الاول اصح ٥ ما جاء اذا زنى العبد او قتل او سرق ثم ابق
حدثنا سعيد بن عبد الرحمن حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتل مسلم بكافر
وبهذا الاسناد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال دية الكافر نصف دية المسلم
حدثنا عبد بن حميد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن ابن اسحق
حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عقل الكافر نصف عقل المؤمن

عن عمر الخطاب انه قال دية اليهودي والنصراني كدية الحر المجوسي ثماني مائة درهم وقال مالك والشافعي واسحق وقال بعض اهل العلم دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة ٥ باب ما جاء في الرجل يقتل عبده ٥ حدثنا قتيبة قال نا ابو عوانة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه هذا حديث حسن غريب وقد ذهب بعض اهل العلم من التابعين منهم ابراهيم النخعي الى هذا وقال بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء ليس بين الحر والعبد قصاص في النفس ولا فيما دون النفس وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم اذا قتل عبده لا يقتل به واذا قطع يده عبده و هو قول سفيان الثوري ٥

باب ما جاء في المرأة ترث من دية زوجها ٥ حدثنا ابو عمار وعمرو واحد قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى اخبره الضحاك بن سفيان الكلابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان ورث امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ٥ باب ما جاء في العاقلة ٥ حدثنا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا سفيان عن يونس عن سعيد عن قتادة قال سمعت ذئب لبنة او في يحدث عن عمرو بن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده فوقعت ثنيتاه فاختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل لا دية لك فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم العقل والقصاص ٥ وفي الباب عن علي وابن عباس وهذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الحبس والتهمة ٥ حدثنا سعيد الكندي قال نا ابو المنذر عن ابن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة ثم خلى عنه وفي الباب عن ابي هريرة حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده حديث حسن وقد روى اسماعيل بن مسلم عن بهز بن حكيم هذا الحديث ايضا وهذا الحديث ليس بالطويل ٥ باب ما جاء من قتل دون ماله فهو شهيد ٥ حدثنا سلمة بن شبيب وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو

www.alukah.net

[illegible] هذا حديث حسن صحيح ثنا محمد بن بشار ثنا أبو عامر العقدي وأبو
[illegible] المطلب عن عبد الله بن الحسن عن أبيهم عن محمد طلحة عن عبد الله بن
[illegible] صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون
[illegible] فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون دينه
[illegible] وفي الباب عن علي وسعيد بن زيد وأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وحديث عبد الله بن عمرو
[illegible] حسن وقد روي عنه من غير وجه وقد رخص بعض أهل العلم للرجل أن
[illegible] ماله وقاتل دون ماله حتى يمنعه ويدفع عن ماله ولو أتى ذلك على ما
[illegible] أحق الهمداني قال حدثني محمد بن عبد الوهاب عن سفيان الثوري عن عبد الله
[illegible] الحسن قال حدثني إبراهيم بن محمد بن طلحة قال سفيان وأبي عليه خيرا قال
[illegible] سمعت عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو
[illegible] حق فمن قتل فهو شهيد هذا حديث صحيح ثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد
[illegible] مهدي قال ثنا سفيان عن عبد الله بن الحسن عن إبراهيم بن محمد بن طلحة
[illegible] عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ثنا عبد بن حميد قال أخبرني يعقوب بن إبراهيم
[illegible] عن عبد الله بن عمرو قال ثنا أبي عن أبيه عن إبراهيم بن محمد بن طلحة
[illegible] عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
[illegible] دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه
[illegible] فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد هذا حديث حسن صحيح وهكذا
[illegible] روى غير واحد عن إبراهيم بن سعيد نحو هذا ويقولون هو ابن سعيد
[illegible] إبراهيم بن عبد الرحمن يقولون ابن هرمان ثنا أحمد بن منيع ثنا حاجي
[illegible] القاسم بن مالك قال ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى
[illegible] أبي حثمة قال يحيى وحسبت عن رافع بن خديج أنهما قالا خرج عبد الله بن
[illegible] سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما
[illegible] هناك فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم قدم أقبل إلى رسول الله
[illegible] صلى الله عليه وسلم هو ومحيصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان
[illegible] أصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه قال له رسول الله صلى الله عليه
[illegible] وسلم كبر الكبر فصمت ويتكلم صاحباه فتكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى الله
[illegible] عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون
[illegible] صاحبكم أو قاتلكم قالوا كيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا
[illegible] قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] أعقله من عنده فبعث إليهم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار قال سهل
[illegible] بن أبي حثمة وراجع حديث هذا الحديث لمعناه وهذا حديث

حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم في القسامة وهذا ببعض فقهاء
المدينة يقولون بالقسامة وقال بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان القسامة
لا توجب القود وانما توجب الدية ٥ بسم الله الرحمن الرحيم ٥
ابواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما
جاء من لا حد عليه الحد ٥ نا محمد يحيى القطعي قال نا شريك عن عمر قال نا هناد
عن قبيصة عن الحسن عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم ثلاثة عن
النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المعتوه حتى يعقل وفي الباب عن عائشة
حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى من غير وجه عن علي
وذكر بعضهم وعن البلاء حتى يختلم ولا نعرف للحسن سماعا من علي وعلى هذا اكثر
وقد روى هذا الحديث عطاء السليمي عن ابي ظبيان عن علي بهذا الحديث
ورواه الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي موقوفا ولم يرفعه والعمل
على هذا الحديث عند اهل العلم ابو ظبيان اسمه حصين جندب ٥
باب ما جاء في الحدود ٥ نا عبد الرحمن الاسود ابو عمرو
البصري قال نا محمد بن ربيعة قال نا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن
عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤوا الحدود عن
المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ في
العفو خير من ان يخطئ في العقوبة نا هناد قال نا وكيع عن يزيد بن زياد
نحو حديث محمد بن ربيعة ولم يرفعه وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الرحمن بن
عمرو حديث عائشة لا نعرفه مرفوعا الا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد
بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه وكيع
عن يزيد بن زياد نحوه ولم يرفعه ٥ هكذا رواه وكيع ايضا وقد روى نحو هذا
عن عمرو واحد من اصحاب النبي انهم قالوا مثل ذلك ويزيد بن زياد الدمشقي
ضعيف في الحديث ويزيد بن زياد الكوفي ابن ابي الجعد افقه ٥
باب ما جاء الستر على المسلم ٥ نا قتيبة قال نا ابو عوانة
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن
مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الاخرة ومن
يسر على مسلم يسر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد
في عون اخيه ٥ وفي الباب عن عقبة بن عامر وابن عمر
هذا حديث حسن غريب من حديث ابي هريرة وقد روى عمرو واحد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية ابي عوانة وروى اسباط بن محمد عن الاعمش

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ارجع مرات اقيم عليه الحد وهو قول احمد واسحق وفي بعض اهل العلم
اذا اقر على نفسه مرة اقيم عليه الحد وهو قول مالك والشافعي وحجة
من قال هذا القول حديث ابي هريرة وزيد خالد ان رجلين اختصما الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله
الحديث بطوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم اغد يا انيس الى امرأة هذا
اعترف فارجمها ولم يقل فان اعترفت اربع مرات الخ
ما جاء كراهية ان يشفع في الحدود الخ
حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمتهم المرأة المخزومية التي
سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه
الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال
رسول الله اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال انما هلك
الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق
فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت
لقطعت يدها وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر قال ابو عيسى
هذا حديث عائشة حديث حسن صحيح
ما جاء في تحقيق الرجم
حدثنا قتيبة نا سفيان بن عيينة عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر بن
الخطاب قال ان الله بعث محمدا بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما
انزل عليه اية الرجم فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده واني خائف ان طال
بالناس زمان ان يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة
انزلها الله الا وان الرجم حق على من زنى اذا احصن وقامت البينة او كان حمل
او اعتراف هذا حديث صحيح وبه يقول احمد وغير واحد من اهل العلم
قالوا اذا شهد اربعة على رجل بالزنا وقد احصن رجم وهو قول سفيان
الثوري وابن عيينة ومالك بن انس والشافعي واحمد واسحق
وقال بعض اهل العلم اذا اقر على نفسه مرة اقيم عليه الحد وهو قول
ابن ابي ليلى وقال بعض اهل العلم لا يرجم حتى يقر اربع مرات
وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق
ما جاء في درء الحدود
حدثنا قتيبة نا ابو عوانة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرءوا الحدود عن المسلمين ما
استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ في العفو خير
من ان يخطئ في العقوبة حدثنا ابو كريب نا وكيع عن سفيان
عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادرءوا الحدود ما استطعتم حدثنا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن
ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
حدثنا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة
عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش
عن ابي اسحق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
حدثنا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن الحارث عن علي

فاتاه فقال احدهما اسرك الله بالسوسه لما قضيت بيننا بكتاب الله تعالى
وقال الآخر وهو اعلمهما اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله واذن
لي ان اتكلم فقال تكلم فقال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته
فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة ثم
انى سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة
وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال والذي نفسي بيده
لاقضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والوليدة رد عليك وعلى ابنك
جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها
فغدا عليها فاعترفت فرجمها رواه ابو اسحق موسى الانصاري في ما سمع
في ما مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد
خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه وما قبله في ما الليث
عن ابن شهاب باسناده نحو حديث مالك بمعناه وفي الباب عن ابي بكر
وعبادة بن الصامت وابي هريرة وابي سعيد وابن عباس وحابر بن سمرة
وهزال وبريدة وسلمة بن المحبق وابي شريحة وعمرو بن حزم حديث
ابي هريرة وزيد بن خالد حديث حسن صحيح وهذا روى مالك بن انس
ويحيى وغيره واحد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد
بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم فروى هذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا زنت الامة فاجلدوها فان زنت الثانية فبيعوها
ولو بضفير وروى سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن
ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل فقالوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا
روى ابن عيينة الحديث جميعا عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل وحديث
ابن عيينة وهم وخطأ فيه سفيان بن عيينة ادخل حديثا في حديث والصحيح
ما روى الدستوائي ويونس بن يزيد الايلي عن الزهري عن عبيد الله عن
شبل وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم مالك الاويسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت
الامة وهذا الصحيح عند اهل الحديث وسئل زيد بن خالد لم يدع النبي صلى الله عليه وسلم
الماروي سئل عن عبد الله بن مالك الاويسي عن النبي وهذا الصحيح وحديث ابن عيينة غير محفوظ
وروى عنه انه قال شبل بن خالد وهو خطأ انما هو شبل وخالد وقال ابن
ابي عمر قال ابو عيسى محمد بن اسماعيل البخاري قال ابو عبد الله بن عبد الله بن عتبة
الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا

اقضم

البكر بالبكر جلد مائة ثم الرجم والثيب بالثيب جلد مائة ونفي سنة هذا حديث حسن
والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي
أبي طالب وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود وغيرهم وهو قول الثوري
وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي منهم أبو بكر وعمر وغيرهما الثيب
إنما عليه الرجم ولا جلد وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا في غير حديث
فقضى ما عز وغيره أمر بالرجم ولم يأمر بجلد قال إسحاق يرجم والعمل على هذا
عند بعض أهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد
باب منه بالحبس على من يأتي المرأة في دبرها
أبي عبيدة عن أبي خلاد عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة
أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله إن زوجي أراد مني ما يريد الرجل من امرأته
فوجدت من ذلك وجدا شديدا فبينما أنا جالسة أتاني فذهبت مجلسه مني
فقال لقد أذنب ذنبا عظيما فهل لك توبة فلما رأيت ذلك قمت إليه
فقال لقد تاب توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم هذا حديث
غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة وهذا حديث صحيح
باب ما جاء في تحريم اللواط
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثنا عمرو بن أبي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
فاقتلوا الفاعل والمفعول به هذا حديث حسن غريب من حديث عمرو بن أبي عمرو
وقد روى أيوب وابن جريج وغير واحد هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه عن ابن عباس
وروى بعضهم هذا الحديث عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم قالوا إذا أحصن أهل الكتاب
وإذا فعلوا ذلك فقد حل دماءهم وأموالهم وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم
المسلمين أن يحكموا بينهم بالكتاب والسنة وبأحكام
المسلمين وهو قول أحمد وإسحق وفي بعضه لا ينفي عليه الحد في الزنا
والقول الأول أصح
باب ما جاء في النهي عن أبي كريب
حدثنا أبو كريب قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر أن النبي
صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب
وغرب وفي الباب عن أبي هريرة وخالد بن ساعدة وأبي أمامة حديث ابن عمر
حديث غريب وقد روى عبيد الله بن عمر وأحد عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب
قال أبو عيسى الشيخ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن ليس وهذا روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب عن عبد الله
ابن عمرو نحو هذا وهكذا رواه محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر ان ابا بكر
الصديق وعمر بن الخطاب وان عمر صهر عثمان ولم يذكروا فيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم النعمان رواه ابو هريرة وابن عباس وخالد
ابن عبادة الصامت وغيرهم والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي
منهم ابو بكر وعمر وعلي وابي بن كعب وغيرهم من مسعود وابن عباس
وغيرهم وكذلك روي عن غير واحد من فقهاء التابعين وهو قول سفيان
الثوري ومالك بن انس وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق

باب ما جاء ان الحدود كفارة لاهلها

حدثنا عبيد بن اسباط الكوفي عن ابي اسحاق الكوفي عن عبادة بن الصامت قال كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا
ولا تزنوا فقرأ عليهم الآية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك
شيئا فعوقب عليه في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو
الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وفي الباب عن علي وجرير
وابن عباس وخزيمة بن ثابت وحديث عبادة الصامت حديث حسن صحيح
وقد ذهب الشافعي لم يسمع من هذا الباب ان الحدود كفارة لاهلها شيئا احسن
من هذا الحديث وقال الشافعي واحب لمن اصاب ذنبا فستره الله عليه ان يستتر
بستر الله وتوبة ما بينه وبين ربه وكذلك روي عن ابي بكر وعمر انهما
امرا رجلا ان يستتر على نفسه

باب ما جاء في اقامة الحد
على الامراء بالحسنى على الجلاد قال ابو داود الطيالسي قال ثنا ابو عوانة عن
السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي قال خطب علي فقال يا ايها
الناس اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم من احصن منهم ومن لم يحصن فان
امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاتيتها فاذا هي
حديثة عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت هذا حديث حسن صحيح
قال ابو سعيد الاشج قال ثنا ابو خالد الاحمر قال ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فليجلدها الحد ولا يثرب
الله فان عادت فليجلدها الحد ولو بحبل من شعر وفي الباب عن علي وشبل عن
عبد الله بن مالك الاوسي حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي عنه من
غير وجه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم

ان يقيم الرجل الحد على مملوكه دون السلطان وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم يرفع الى السلطان ولا يقيم الحد هو بنفسه والقول الاول اصح ٥ ما جاء في حد السكران ٥ ما حدثنا ابو كريب وسفيان بن وكيع قالا ثنا ابو خالد الاحمر عن ابي العميس عن ابي الصديق عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم ان شرب فاقتلوه قال مسعر احسبه في الخمر او الشراب حدثنا عبد الرحمن بن ابي حماد وابو هريرة والسايب وابن عباس وعقبة الجهني وجابر وعلي وعبد الله بن عمرو وابو سعيد حديث حسن وابو الصديق الناجي اسمه بكر بن عمرو ٥ ما محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو الاربعين وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحدود ثمانين فامر به عمر حدثنا انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان حد السكران ثمانين ٥ ما جاء ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه ٥ ما ابو كريب قال ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي صالح عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه وفي الباب عن ابي هريرة والشريد وشرحبيل بن اوس وخريم بن فاتك الاسدي وابي الرميذ البلوي وعبد الله بن عمرو حديث معاوية هكذا روى الثوري ايضا عن عاصم عن ابي صالح عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابن جريج ومعمر عن سهيل عن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام سمعت محمدا يقول حديث ابي صالح عن معاوية عن النبي في هذا اصح من حديث ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان هذا في اول الامر ثم نسخ بعد ما كذا روى محمد اسحق عن محمد المنكدر عن جابر عن عبد الله عن النبي قال اذا شرب فاجلدوه ثم ان عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله وكذا روى الزهري عن قبيصة بن ذويب عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا قال فرفع القتل وكانت رخصة والعمل على هذا الحديث عند عامة اهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا في ترك القتل والحديث وما تقوى هذا ما روى عن النبي عليه السلام من وجوه كثيرة انه قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانني رسول الله صلى الله عليه وسلم الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه ٥ ما

الترمذي ١

www.alukah.net

ى كم يقطع السارق ؟ ٥ باعلى حديث عمرة عن عائشة عن النبى
اخرجه عمرة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقطع فى ربع دينار فصاعدا
حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن عمرة عن عائشة
عن عائشة مرفوعا ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة موقوفا ولا نعلم بين
الليث بن سعد وبين نافع مولى ابن عمر فى قطع السارق صلى الله عليه وسلم فى ثمن فيمنه
دينار او اثنى عشر درهما وفى الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وابن عباس وابى هريرة
وابن عمر حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اصحاب
النبى منهم ابو بكر الصديق قطع فى مجنه بدراهم روى عن عثمان وعلى انهما
قطعا فى ربع دينار وروى عن ابى هريرة وابى سعيد انهما قالا لا يقطع السارق الا فى مجنه
قطعا والعمل على هذا عند بعض فقهاء التابعين وهو قول مالك بن انس والشافعى
واحمد واسحق انه لا قطع الا فى ربع دينار فصاعدا وقد روى عن ابن مسعود انه
قال لا قطع الا فى دينار او عشرة دراهم وهو حديث مرسل ورواه العباس عن عبد
الرحمن عن ابن مسعود والعباس لم يسمع من ابن مسعود والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم وهو قول سفيان الثورى واهل الكوفة قالوا لا تقطع فى اقل من عشرة
دراهم باب ما جاء فيمن يسرق ما يعلق بالسراق ٥ ما فيه عن عائشة
وابن عمر وابن الحجاج عن مكحول عن عبد الرحمن بن عوف وابن ماجة
عن المقدمى عن ابن الحجاج عن مكحول عن عبد الرحمن بن عوف وابن ماجة
عن عبد الله بن سعد عن عمه عن ابن اخى ابن شهاب عن سليمان بن يسار
عن رافع بن خديج قال من السنة هو قول الذى سول الله صلى الله
عليه وسلم ان لا قطع فيما اكل ولم يخرج بقطعه بيده مما امر بها فعلقت فى عنقه هذا حديث حسن
غريب لا نعرفه الا من حديث عمر بن على المقدمى عن الحجاج بن ارطاة وعبد الرحمن
بن عوف هو احد عبد الله بن عبد عوف الزهرى وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن
باب ما جاء فى المختلس والمنتهب ٥ ما على حديث جابر فى ابن عيينة عن ابن
جريج عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا منتهب
ولا مختلس قطع هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
وروى غير واحد عن ابى الزبير عن جابر عن النبى نحو هذا وروى ليث بن سعد
عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عيينة
وروى بشر بن المفضل نحو هذا عن ابن جريج وسمعت محمد بن اسماعيل يقول
حديث ابن عيينة اصح من حديث بشر بن المفضل وكذا رأى محمد بن اسماعيل
باب ما جاء فى من سرق من حرز ما يقطع فيه ٥ ما على حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قطع فى ثمر ولا كثر هكذا روى بعضهم عن يحيى بن سعيد
عن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث
الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن مالك بن انس وغير واحد هذا الحديث عن يحيى بن سعيد

ما جاء لا تقطع الأيدي في الغزو

عن النعمان عن عامر قال خرج عبد الله بن يزيد وأخيه عن واسع حيان
عن النعمان عباس عن شيبان عن جابر قال أبي أمية عن شداد أن طاهر
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الأيدي في الغزو هذا حديث غريب
وجدت ولا أعرف لهبيرة سماعا من أحد من الصحابة غير هذا الحديث
على هذا عند بعض أهل العلم منهم الأوزاعي لا يرون أن يقام الحد في الغزو لمخافة
العدو مخافة أن يلحق من يقام عليه الحد بالعدو فإذا خرج الإمام من أرض
الحرب ثم رجع إلى دار الإسلام أقام الحد على من أصاب فيه شيئا من الحدود

ما جاء في الرجل يقع على جارية امرأته

أنا هشيم عن سعيد أبي عروبة وابن أبي مسكين عن قتادة عن حبيب بن سالم
في رجل وقع على جارية امرأته فقال لأقضين فيه بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
لئن كانت أحلتها له لأجلدنه مائة وإن لم تكن أحلتها له لأرجمنه بالحجارة
فجاء بها على حرف فقال أنا هشيم عن أبي بشر عن حبيب بن سالم
عن النعمان بن بشير نحو وقع الباب عن سلمة بن المحبق حديث النعمان في
إسناده اضطراب سمعت محمدا يقول لم يسمع حبيب بن سالم هذا
الحديث إنما رواه عن حبابة عن فطيمة وقد احتلف أهل العلم في
الرجل يقع على جارية امرأته فذهب بعض أصحابنا إلى هذا منهم
علي وابن عمر أن عليه الرجم وقال ابن مسعود ليس عليه حد ولكن يعزر
وبهذا نأخذ ونحن إلى ما روي النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أقرب

ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا هل عليها حد

أنا محمد بن يحيى الذهلي عن الحجاج بن أبي منيع عن جده عبد الله بن دينار
وائل بن حجر أبي قال استكرهت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدرأ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد وأقامه على الذي أصابها وقال لها اذهبي
إنه جعل لها مهرا هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل وقد روى هذا
الحديث من غير هذا الوجه سمعت محمدا يقول عبد الجبار بن وائل لم يسمع من
أبيه ولا أدركه يقال أنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر والعمل على هذا الحديث
عند أهل العلم وأصحاب الرأي غريم أن ليس على المستكرهة حد
وقال محمد بن بشار حدثنا أبو عامر حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد
الحضرمي عن أبيه أن امرأة خرجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة

شبكة الألوكة www.alukah.net

[illegible] حل فتحللها بعض حلقته منها فصلحت وانطلق ومر على ابل فجعل يعدل بعير بعير
[illegible] الرجل فعدل بكذا وكذا وموت بعضها من المهازيل فمالك ان اراك الرجل
[illegible] بكذا وكذا فانطلق واحذ الرجل الذي ظن انه وقع عليها فاتوا فمالك بعير
[illegible] هذا فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما امر به ليرجم قام صاحبها الذي وقع عليها
[illegible] فقال يا رسول الله انا صاحبها فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك وقال للرجل قولا حسنا
[illegible] وقال للذي وقع عليها انطلق فقد تاب توبة لو تابها اهل المدينة لقبل منهم
هذا حديث حسن غريب صحيح وعلقمة وابن سحيم سمع من ابيه وهو اكبر من
عبد الجبار وابن سحيم تسمع من ابيه ٥ باب ما جاء في من قتل البهيمة ٥ حدثنا
قتيبة ٥ نا محمد بن عمرو السواق قال نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه قد وقع على
بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه قيل لابن عباس ما شان البهيمة قال ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا ولكني ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كره ان يوكل من لحمها او ينتفع بها وقد عمل بها ذلك العمل هذا حديث لا نعرفه
الا من حديث عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي عليه السلام حدثنا
الحسين بن عاصم نا ابو عاصم عن ابي بكر بن عبد الله بن ابي مليكة عن ابن
عباس العربي عن عاصم عن ابي بكر بن عبد الله عن ابن عباس انه قال من اتى بهيمة فاقتلوه
واقتلوا بهيمة قيل يا رسول الله ما شان البهيمة قال ما اراد ذلك رجل قط الا
حدثت نفسه بان بهيمته ستقتل بما اتى بها قال ابو عيسى وسالت محمدا عن هذا
الحديث فلم يعرفه الا من حديث عمرو بن ابي عمرو وقد روى ايوب وابن جريج
وغير واحد من الائمة عن عمرو بن ابي عمرو نحو رواية عكرمة عن ابن عباس
موقوفا ولا نعلم احدا رفعه الا ما روى عمرو بن ابي عمرو وقد روى بعض اصحاب
مالك عن مالك عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو رواية عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحديث مالك عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ليس بمحفوظ والصحيح رواية من روى عن عمرو بن ابي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى

احمد سمع ابي يقول حدثنا هشام عن القاسم عبد الواحد المكي عن
عبيد بن محمد عن عقبة انه سمع جابرا يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من
هذا الوجه عن عبيد بن محمد عن عقبة ابي طالب عجايبون يا احد
ما جاء في المرتد ثنا احمد بن عبدة الضبي قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا ايوب عن
عكرمة ان عليا حرق قوما ارتدوا عن الاسلام فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت
انا لم اقتلهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم اكن لاحرقهم
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله فبلغ ذلك عليا فقال
صدق ابن عباس هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم في المرتد
واختلفوا في المراة اذا ارتدت عن الاسلام فقالت طائفة من اهل العلم تقتل
وهو قول سفيان الاحنافي واحمد واسحق وقالت طائفة منهم تحبس ولا تقتل
وهو قول سفيان الثوري وغيره من اهل الكوفة ه يا احد
ما جاء من يشهر السلاح ثنا ابو كريب وابو السايب قالا ثنا ابو اسامة عن بريد
بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
في من جرد علينا السلاح فليس منا وفي الباب عن ابن عمر وابن الزبير وابي
هريرة وسلمة بن الاكوع حديث ابي موسى حديث حسن صحيح ه يا احد
ما جاء في حد الساحر ثنا احمد بن منيع قال ثنا ابو معاوية عن اسمعيل بن مسلم
عن الحسن عن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حد الساحر ضربة بالسيف
هذا حديث لا نعرفه من هذا الوجه واسمعيل بن مسلم المكي
يضعف في الحديث من قبل حفظه واسمعيل بن مسلم العبدي البصري
قال وكيع هو ثقة حدثنا عن الحسن بن الصباح عن جندب موقوفا والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول
مالك بن انس وقال الشافعي انما يقتل الساحر اذا كان يعمل من سحره ما يبلغ
الكفر فاذا عمل عملا دون الكفر فلا نرى عليه قتلا ه يا احد
ما جاء في الغلام ما يصنع به ه يا محمد بن عمرو قال ثنا عبد العزيز بن محمد عن صالح
مولى التوأمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن
الخطاب صلى الله عليه وسلم انه قال اقتلوا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاحرقوا فاحرقوا منابعه
من صالح قد تكلم على اسناده وقد روى عبيد الله بن عمر هذا الحديث
عن صالح مولى التوأمة عن نافع عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يذكر في هذا الحديث فاحرقوه فاحرقوا متابعه وقد روى
غير واحد عن عبيد الله بن عمر عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو رواية عبيد الله بن عمر ولم يذكروا فاحرقوه
فاحرقوا متابعه وهذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول الاوزاعي واحمد واسحق ومالك

www.alukah.net

هذا الحديث فقال انما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو ابو واقد
الليثي وهو مكثر الحديث عن محمد وقد روى غير حديث عن النبي في العالد لم
يأس به يحرق متاعه وقد روى هذا الحديث عن ١ باب
ما جاء من يقول للحر ما تحنث ٥ نا محمد بن رافع قال نا اسحاق
ابن منصور عن ابي حبيب عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل للرجل يا يهودي فاضربوه عشرين
واذا قال لعبده يا زاني فاضربوه عشرين ٥ قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو حبيب اسمه بصري ضعيف
هذا الحديث وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه وقد رواه البراء بن عازب
الحديث ايضا ٥ باب ما جاء في الرجل يدرك امرأته وقد زنى او يدرك غلامه قد سرق
وقد اختلف اهل العلم على هذا عند ايها نبدأ فقالوا ان زنى وهو محرم وهو يعلم فعليه
القتل وقال بعضهم يقتل ولا يحد ٥ باب ما جاء في التعريض ٥ نا قتيبة
نا ابو حبيب عن كثير بن عبيد نا الاشجع عن سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن
ابن عبد الله عن ابي بردة بن نيار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من وقع على ذات محرم فاقتلوه ولو كان غير محصن ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث كثير بن عبيد عن الاشجع وقد احتمل
بعض اهل العلم بهذا الحديث ٥ وقال بعض اهل العلم يقتل بكل حال وهو قول احمد واسحاق
وقال بعض اهل العلم يقتل اذا كان محصنا ٥ وقال الشافعي اذا كان محصنا رجم وان كان غير محصن جلد مائة
وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة ٥ باب ما جاء في الرجل يدرك امرأته وقد زنى او يدرك غلامه قد سرق
ابواب الصيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء ما يحل من الصيد للحلال وما لا يحل نا محمود بن غيلان
نا ابو قتيبة قال نا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن
عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله اني ارمي الصيد فاجد فيه بعد ثلاث ليال وان قتله ما لم يسهم فكل
وان وقع في الماء فلا تأكل ٥ قال وسألته عن المعراض فقال ما خرق
فكل وما اصاب بعرضه فلا تأكل ٥ نا محمد بن يحيى قال نا محمد بن يوسف قال
نا سفيان عن منصور نحوه الا انه قال وسألته عن المعراض وهذا حديث
حسن صحيح ٥ نا احمد بن منيع قال نا يزيد بن هرون قال انا الحجاج عن مكحول
عن ابي ثعلبة والحجاج عن الوليد عن ابي مالك عن عباد الله بن عبد الله انه سمع
ابا ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله انا اهل صيد فما يحل لنا مما يصيد كلابنا

www.dlakan.net

وذكرت اسم الله عليه فامسك عليك فكل قلت وان قتل قال وان وجد
قلت انا اهلنا في ارض ماء نرمي عليك فوقع فيكل قال قلت انا اهل
سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير انيتهم قال فان لم تجدوا
غيرها فاغسلوها بالماء كلوا فيها واشربوا وفي الباب عن عدي حاتم
وهذا حديث حسن وعند الله هو ابو ادريس الخولاني ثنا
ما جاء في صيد كلب المجوسي ثنا يوسف بن عيسى قال ثنا وكيع قال ثنا
عن الحجاج عن القاسم ابي بزة عن سلمان البشكري عن حاتم
قال نهينا عن صيد كلب المجوس هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا يرخصون في صيد كلب المجوسي
والقاسم ابي بزة هو القاسم بن ابي المكي
في صيد البزاة نا نصر بن علي وهناد وابو عمار قالوا نا عيسى بن يونس عن
مجالد عن الشعبي عن عدي حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد
البازي فقال ما امسك عليك فكل هذا حديث لا نعرفه الا من حديث
مجالد عن الشعبي والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بصيد البزاة والصقور
باسا وقد رخص مجاهد في البزاة والطير الذي يعلم من الجوارح الى قوله
يعلم وما علمتم من الجوارح مكلبين فسر الكلاب والطير الذي يصاد به
وقد رخص بعض اهل العلم في صيد البازي واذا اكل منه وقالوا انما علمه
اخانه وكرهه بعضهم والعمل على كراهيتهم قالوا اذا كل واذا اكل منه
باب ما جاء في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه
حدثنا محمود بن غيلان قال نا ابو داود قال انا شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير يحدث
عن عدي حاتم قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاجد فيه من الغد قال
قال اذا علمت ان سهمك قتله ولم ترم انه سبع فكل هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وروي سعيد هذا الحديث عن
ابي بشر وعبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير عن عدي حاتم
وكلا الحديثين عندي صحيح وفي الباب عن ابي ثعلبة الخشني
باب في من يرمي الصيد فجده متاع الماء
حدثنا مسلم قال نا اسماعيل قال نا حريز بن عثمان عن الاحوص عن الشعبي عن عدي
حاتم قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا رميت
بسهمك فاذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل الا ان
يجده قد وقع في ماء فلا تاكل فانك لا تدري الماء قتله او سهمك هذا
حديث حسن صحيح وقد روى ابو عمر قال نا سفيان عن عاصم عن الشعبي عن
عدي حاتم قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب المعلم

وان ادرك صيدك وقد سمى الله فكل ما امسك عليك حتى اكل فلا
تاكل فانما امسك على نفسه قلت يا رسول الله ارسل كلبي واسمي فاجد
عليه اخر فاسمي ايهما اخذ قال انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره قال
سفيان كره له اكله والعمل على هذا عند بعض اصحاب النبي وغيرهم في الصيد
والذبيحة اذا وجد مع الكلب غيره وعلم ان كلبه اخذه اذا قطع الكلب
وجع واما غاب عنه فاتاه فاذا هو يأكل وهو قول ابن المبارك وقد اختلف
اهل العلم في الكلب اذا اكل من الصيد فقال اكثر اهل العلم اذا اكل الكلب
منه فلا تاكل وهو قول سفيان وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد
واسحق وقد رخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في
الاكل منه وان اكل الكلب منه ٥ باب ما جاء في صيد
المعراض ٥ حدثنا يوسف بن عيسى قال نا وكيع قال نا زكريا بن ابي زائدة
عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض
فقال ما اصبت بحده فكل وما اصابت بعرضه فهو وقيذ ٥ نا ابن ابي عمر
قال نا سفيان عن زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه هذا حديث صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ٥ باب ما
جاء في الذبح بالمروة ٥ نا محمد بن يحيى قال نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رجلا من قومه صاد ظبيا او بسببه فسأل
عن ذلك فقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فامره ان لا يأكل حتى
يذكيه بمروة وفي الباب عن محمد بن صفوان وابي رافع وعدي بن حاتم وقد رخص بعض اهل
العلم في ان يذكي بمروة ولم يروا باكل الذئب باسا وهو قول اكثر اهل
العلم وقد كره بعضهم اكل الذئب وقد احتج اصحاب الشعبي في
هذا الحديث فروى داود بن ابي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان وروى
عاصم الاحول عن الشعبي عن صفوان بن يعلى ومحمد بن عجلان وروى
جابر الجعفي عن الشعبي عن جابر بن عبد الله نحو حديث قتادة عن الشعبي
ويحتمل ان يكون الشعبي روى عنهما جميعا قال محمد حديث الشعبي عن جابر
عن صفوان ٥ باب ما جاء في كراهية اكل المضبوح ٥ نا ابو كريب
قال نا عبد الله بن نمير عن اسمعيل عن ابي ادريس الخولاني عن ثعلبة بن مالك عن
سعيد بن المسيب عن ابي ثعلبة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله انا بارض قوم اهل الكتاب افناكل في آنيتهم وفي ارض صيد افاصيد
بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك
قال اما ما ذكرت انك بارض قوم اهل الكتاب فلا تاكلوا في آنيتهم الا ان لا تجدوا
غيرها فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها ثم كلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله
عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك
الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكل ٥ حدثنا محمد بن يحيى قال نا عبد الرزاق
قال نا معمر عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وزاد فان اكل الكلب فلا تاكل فانما
امسك على نفسه وان خالط كلابا اخرى قد اكلت منه فلا تاكل

www.alukah.net

كل ذي ناب من السبع وعن كل ذي مخلب من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية
وعن المتثمة وعن الخليسة وان توطى الحبالة حتى يضع ما في بطونهن قال
محمد بن عيسى هو القطعي سئل ابو عاصم عن المتثمة فقال ان ينصب الطير
الطير او السبع حتى يموت وسئل عن الخليسة فقال الذئب او السبع يدركه الرجل
فياخذه فيموت في يده قبل ان يذكيها ١ قال محمد بن عيسى عبد الاعلى هو
الثقفي البصري سمع عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يحدى عليه الدواب قال هذا حديث
حسن صحيح ١

باب ما جاء في كراهية الخنق ١ حدثنا محمد بن بشار قال
ثنا عبد الرحمن ومحمد بن جعفر قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن
ابي البختري عن ابي سعيد الخدري قال ذكاة الجنين ذكاة امه ١ وفي الباب
عن ابي هريرة وابي امامة وابي الدرداء وابي ظهيرة وهذا حديث
حسن وقد روي من غير هذا الوجه عن ابي سعيد والعمل على هذا عند اهل
العلم من اصحاب النبي وغيرهم وهو قول سفيان بن عيينة والشافعي
واحمد واسحاق وابو البختري اسمه سعيد بن فيروز ١

باب ما جاء في كراهية ما قطع من ذي ناب ومخلب ١ حدثنا احمد بن منيع
قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي ثعلبة الخشني
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير ١
قال ابو عيسى حديث ابي ثعلبة حديث حسن غريب ١ وقد روى ابن عباس وغير واحد
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع
وهذا حديث حسن صحيح وانما نهى عن اكل ما له ناب من السباع ١ وقد روى
مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني
عن النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع ١ قال ابو عيسى سمعت
محمود بن غيلان قال قال ابو النضر قال شعبة عن عمار الدهني عن ابي الضحى عن
ابي مسلم عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم خيبر عن
الانسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير ١ وفي
الباب عن ابي هريرة وعرفاجة وابن عباس وحديث ابن عباس حديث
حسن غريب ١ قال محمد بن اسمعيل قال قال ابو عبد الله العربي محمد عن محمد بن عمرو عن ابي
سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل ذي ناب من السباع
وهذا حديث حسن والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول عبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق ١

باب ما جاء ما قطع من الحي فهو ميتة ١ حدثنا محمد بن
عبد الاعلى الصنعاني قال ثنا سلمة بن رجاء قال ثنا عبد الله بن لهيعة عن
يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن ابي سنان عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي
المدينة وهم يجبون اسنمة الابل ويقطعون البيات الغنم فقال ما قطع من

www.alukah.net

[illegible] وهي حية فمي ميته ما ابو عيسى حديث يعقوب قال نا ابو النضر عن عبد الرحمن
[illegible] وبيات نحوه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث دينار
[illegible] والعمل على هذا عند اهل العلم وابو واقد اللثي اسمه الحرث بن عوف ٥
[illegible] باب ما جاء في الذكاة في الحلق واللبة ٥ ناهناد نا محمد بن العلاء
[illegible] ح وثنا عبد بن حميد نا يحيى بن ادم قالا نا زيد بن عياش عن ابي العشراء عن ابيه قال قلت يا رسول الله اما تكفي الذكاة الا في
[illegible] الحلق واللبة فقال لو طعنت فخذها لاجزاءك قال احمد نا يحيى قال نا زيد
[illegible] هذا في الصيد ٥ وفي الباب عن رافع بن خديج وهذا حديث غريب
[illegible] لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمة ولا نعرف لابي العشراء اسمه عن هذا الحديث
[illegible] واسم ابي العشراء على بن قهطم ويقال
[illegible] باب ما جاء
[illegible] قتل العصفور وما اشبهه بغير حقه ناهناد وكيع عن سفيان عن سهل ابن طالح عن
[illegible] ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا عبثا عج الى الله يوم القيامة يقول يا رب ان فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني منفعة
[illegible] الاولى كان له كذا وكذا حسنة قال وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وابي شريح وحديث ابي هريرة
[illegible] وكذا احسنه قال وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وابي شريح وحديث ابي هريرة
[illegible] حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في قتل الحيات ٥ ناهناد نا عبيدة عن الاعمش عن ابراهيم عن
[illegible] الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والابتر فانهما يلتمسان البصر
[illegible] ويسقطان الجبلى ٥ وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وابي هريرة وهذا
[illegible] حديث حسن صحيح وقد روى عن عمر عن ابي لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] نهى بعد ذلك عن قتل حيات البيوت وهي العوامر وروى عن عمر عن
[illegible] عبد الله بن الخطاب انه قال عند ذكر المبارك ما اكره من قتل الحيات
[illegible] الا التي تلوي ذنبها قصها لا تلتوي على مستيقظ ٥ ناهناد قال نا
[illegible] عبدة عن عبيد الله بن عمر عن صفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
[illegible] عليه وسلم ان لبيوتكم عمارا فحرجوا عليهن ثلاثا فما بدا لكم بعد ذلك منهن
[illegible] فاقتلوه هكذا روى عبيد الله بن عمر هذا الحديث عن صيفي عن ابي سعيد
[illegible] وروى مالك بن انس هذا الحديث عن صيفي عن ابي السائب مولى هشام
[illegible] بن زهرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث قصة ما ذكر الا بعض
[illegible] قال نا سعيد قال نا مالك وهذا اصح من حديث عبيد الله بن عمر
[illegible] وقد روى محمد بن عجلان عن صيفي نحو رواية مالك ناهناد قال نا ابو
[illegible] معاوية عن ثابت البناني عن عبد الرحمن ابي ليلى قال قال ابو ليلى قال
[illegible] اذا لمحرت الحية في المسكن فحولوا لها انا سالنا بعض

ابو داود الا يود ساقان عادت فاقتلوها هذا حديث حسن غريب لا نعرفه
من حديث بابت السباني الا من هذا الوجه من حديث ابي ليلى ٥ باب
ما جاء في قتل الكلاب ٥ نا احمد سمع وكيعا يا هسيم قال (نا منصور بن
زاذان وليس بالحبنطي عن عبد الله بن معقل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها كلها فاقتلوا منها كل اسود
بهيم وفي الباب عن ابن عمر وجابر وابي رافع وابي ايوب وحديث عبد الله
بن مغفل حديث حسن صحيح وروى بعض الحديث ان الكلب الاسود
البهيم شيطان والكلب الاسود البهيم الذي لا يكون فيه شيء من البياض وقد
كره بعض اهل العلم صيد الكلب الاسود البهيم ٥ باب
من امسك كلبا ما ينقص من اجره كل يوم قيراط نا احمد سمع وكيعا قال نا اسمعيل بن
ابرهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى
كلبا او الحد كلبا ليس بضاري ولا كلب ماشية نقص من اجره كل يوم
قيراطان وفي الباب عن عبد الله بن مغفل وابي هريرة وسفيان بن ابي زهير
وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
او كلب زرع ما فيه فمن ذا حدث زيدا عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب ماشية فقيل
لابي هريرة يقول او كلب زرع فقال ان ابا هريرة له زرع هذا حديث
حسن صحيح بالحسن على وغير واحد قالوا نا عبد الله بن الصقر قال نا معمر عن
الزهري عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيدا نقص من اجره
كل يوم قيراط هذا حديث صحيح وروى عن عطاء ابن يسار انه رخص
في امساك الكلب وان كان للحائط او الجرة نا نصر بن علي نا سفيان بن عيينة
قال نا محمد بن عجلان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او ارض فانه ينقص من عمله
كل يوم قيراط نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله
قيراط الا كلب حرث او كلب غنم هذا حديث حسن وقد روي
هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب
ما جاء في الذكاة في الفخذ والعضو
نا هناد قال نا ابو الاحوص عن سماك عن عباية بن رفاعة بن رافع عن جده
رافع بن خديج ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر

احب الى ان يصرف عنه ولا يحمى فلا ياكل منه شيا ويصرف
بقاكله باب ما يستحب من الاضاحى ثنا ابو سعيد الاشج
قال ثنا حفص عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال ضحى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحيل ياكل فى سواد ويمشى فى سواد
ويطرح فى سواد هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث
حفص بن غياث باب ما الحكمة من الاضاحى ثنا على بن حجر
قال ثنا حرمى بن عمارة عن يحيى بن ابى كثير عن سلمة بن عبد الرحمن
عن عبيد بن رفاعة الزرقى عن ابيه قال قال النبى يا فاطمة قومى الى اضحيتك فاشهديها
فان لك باول قطرة تقطر من دمها ان يغفر لك ما سلف من ذنوبك قالت يا رسول الله
الهذا ولنا اهل البيت خاصة او لنا وللمسلمين عامة قال بل لنا وللمسلمين
قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد روى عن ابى سعيد عن سلمة بن عبد الرحمن عن النبى
صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه
الا من حديث حرمى بن عمارة عن البراء عن العمل على هذا الحديث عند اهل
العلم باب ما يكره من الاضاحى ثنا الحسين بن على
الحلوانى قال ثنا يزيد بن هرون قال انا سفيان بن عيينة عن ابى اسحق عن شريح
ابن النعمان عن على قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين
والاذن وان لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء قال الحسين بن على
قال ابو عيسى سالت ابا زرعة عن هذا الحديث فقال هو حديث صحيح
على عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل هذا ويذهب الى المقابلة ما قطع طرف اذنها
والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المثقوبة والخرقاء
المشقوقة هذا حديث حسن صحيح وشريح بن النعمان الصائدى كوفى وشريح
ابن الحرث الكندى القاضى يكنى ابا امية وشريح هانى كوفى وهانى
له صحبة وكلهم من اصحاب على بن ابى طالب باب
الجذع من الضان فى الاضاحى ثنا يوسف بن عيسى قال نا وكيع قال نا عثمان
ابن واقد العمرى عن عبد الرحمن بن ابى كباشة قال حلبت غنما جذعانا الى
المدينة فكسدت على فلقيت ابا هريرة فسالته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول نعم او نعمت الاضحية الجذع من الضان قال ابو عيسى وانما تنهب الناس وفى
الباب عن ابن عباس وام بلال بنت هلال عن ابيها وجابر وعقبة بن عامر
قال ابو عيسى حديث ابى هريرة حديث غريب
وقد روى هذا عن ابى هريرة موقوفا والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب
النبى وغيرهم ان الجذع من الضان يجزى فى الاضحية ما فسد
من اسنان الابل والبقر عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

اعطاء عما يقسمها على اصحابها فبقي عنده داود جدي حدثني لك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فاضحى له اثنتان فاكل وجميع الجدي فذكر ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اذبحه اثنتان او سبعة او ستة
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير هذا الوجه عن عقبة بن عامر
انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم الضحايا فبقيت جذعة فسألت النبي فقال ضح بها
انت يا مالك محمد بن بشار قال حدثنا ابو داود قال انا هشام الدستوائي
عن يحيى ابي كثير عن يحيى بن عبد الله بن عبد الله بن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الحديث ٥ باب ما جاء في الاشتراك في الاضحية ٥ ابو عيسى
الحسين بن حريث قال انا الفضل موسى عن الحسين وابو عمار علباء احمر
عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر
الاضحى فاشتركنا في البقرة سبعة في البعير عشرة قال وفي الباب عن ابي الدرداء
الشلمي عن ابيه عن جده وابي ايوب وحديث ابن عباس حديث حسن غريب لا
نعرفه الا من حديث الفضل موسى ما سمعنا احدا من اصحابنا ذكر في
حديثه عن الحسين عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجزور نشترك
الجماعة في البقرة سبعة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك
واهل الكوفة والشافعي واحمد واسحق وقالا اسحق تجزي البقرة عن عشرة واحتج
واحتج بحديث ابن عباس ٥ باب ما جاء في الاشتراك في الاضحية عن كم يجزي
حدثنا علي بن حجر قال انا شريك عن سلمة بن كهيل عن حجية بن
عدي عن علي قال البقرة عن سبعة قلت فاين ولدت قال ادخ ولدها معها
قلت فالعرجاء قال اذا بلغت المنسك قلت فالكسيرة قال لا بأس امرنا
او امرنا رسول الله ان نستشرف العين والاذن هذا حديث حسن صحيح
وقد رواه سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل نحو هذا وقد روى شعبة عن سعيد بن
قتادة عن حجية بن عدي الكندي عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضحي
قتادة عن حجية بن عدي الكندي عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضحي
باعضب القرن والاذن قال قتادة فذكرت لسعيد بن المسيب فقال
العضب ما بلغ النصف فما فوق ذلك هذا حديث حسن صحيح ٥ باب
ما جاء ان الشاة الواحدة تجزي عن اهل البيت ٥ حدثنا موسى قال انا ابو بكر
الحنفي قال انا الضحاك بن عثمان قال حدثني عمارة بن عبد الله قال سمعت عطاء بن يسار
يقول سألت ابا ايوب كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى
الناس كما ترى هذا الحديث حسن صحيح وعمارة بن عبد الله هو مدني وقد روى
عنه مالك بن انس والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحق واحتجا

www.alukah.net

لحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه حتى يتبين فعمل هذا عند من لم يسمع من امتي
وقد ذهب اهل العلم الا خرى الساء الا يعيد واجبه وهو قول عبد الله بن المبارك
وغيره من اهل العلم ٥ باب ما جاء في ما احدث مسيح حتى ما هشيم عن
ابي حجاج عن عجلة ح ونجيح ان رجلا سال ابن عمر عن الاجيبة اواجبة هي فقال حتى
رسول الله والمسلمين فاعادها عليه فقال اتعقل حتى رسول الله والمسلمين هذا
حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم ان الاجيبة ليست بواجبة ولكنها
من سنن النبي صلى الله عليه وسلم يستحب ان يعمل بها وهو قول سفيان الثوري
والمبارك ٥ باب ما جاء في ايجاب الاضاحي حدثنا
اسماعيل بن موسى عن ابن ابي زائدة عن الحجاج بن ارطاة عن نافع
عن ابن عمر قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشر سنين يضحي هذا حديث
حسن ٥ باب ما جاء في الذبح بعد الصلوة ٥ باب حدثنا
ابو السائب حدثنا ابن ادريس عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن البراء بن عازب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال لا تذبحن احد كم حتى يصلي قال فعاجلني
خالي فقال يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه مكروه وانى عجلت نسيكتي لاطعم اهلي واهل
داري او جيراني فقال ثانية اذبح ولا جذعة هي خير من ثنية اذبح ولن تجزي جذعة
عن احد بعدك وفي الباب عن جابر وجندب وانس وعويمر بن اشقر وابن عمر
وابي بردة الانصاري وهذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان
لا يضحي بالمصر حتى يصلي الامام وقد رخص قوم من اهل العلم لاهل القرى في الذبح
اذا طلع الفجر وهو قول ابن المبارك وقد اجمع اهل العلم ان لا يجزي الجذع من
المعز وقالوا انما يجزي الجذع من الضان ٥ باب
كراهية اكل الاضحية فوق ثلاثة ايام ٥ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تاكلوا احد كم من لحم الاضحية فوق ثلاثة ايام وفي
الباب عن عائشة واسلمة حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وانما كان النهي من اجل
ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى من اجل الدافة ان يطعمهم قبل ان يتسع
ثم اكلوا بعد ثلاث ٥ باب ما جاء في الرخصة في اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث ٥ حدثنا
محمد بن بشار وغير واحد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث
ليتسع ذو الطول على من لا طول له فكلوا ما بدا لكم واطعموا واد خروا وفي
الباب عن ابن مسعود وعائشة وابي سعيد وعبد الله بن انيس وانس وسلمة
وام سلمة وحديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قال ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عابس

الشبكة
www.alukah.net

ب ربيعة عن ام سلمة ان المومنين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهي عن لحوم الاضاحي
بعد ثلاث ثم قال بعد لكن قد من كان يهي من الناس فاحب ان يطعم من لم يكن يهي فليفعل كما
مدبح الفرع فنا كله بعد عشرة ايام هذا حديث حسن صحيح وام المومنين هي
عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عنها هذا الحديث من غير وجه ٥
باب ما جاء في الفرع والعتيرة ٥ ما محمد بن عبيل وابو عبد الله انبا قال
انا محمد عن الدهري عن ابي المتيب عن ابي هريرة وابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه وهو الباب عن
نبيشة وبخنف شليل وهذا حديث حسن صحيح والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها
في رجب تعظمها سهد رجب لانه اول شهر من اشهر الحرم والشهر
الحرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم واسمه الحج لشوال وذو القعدة
وعشر من ذي الحجة كذلك روي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان اشهر الحج باب ما جاء في العقيقة ٥ ما يحيى خلف وابو
عاصم الفضل وابو داود سفيان حدثني عن يوسف ما هكذا انهم
دخلوا على حفصة بنت عبد الرحمن فسالوها عن العقيقة فاخبرتهم ان عايشة
اخبرتهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافاتان
وعن الجارية شاة وفي الباب عن علي وام كرز وبريدة وسمرة وابي
هريرة وعبد الله بن عمرو وانس وسلمان بن عامر وابن عباس وحديث
عايشة حديث حسن صحيح وحفصة هي ابنة عبد الرحمن ابي بكر الصديق
ما الحسن بن علي الخلال قال ما عبد الله انبا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الله
ابن حبيب بن اساف قال ان محمد بن اسحاق اخبره ان ام كرز
اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال عن الغلام
شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم اذكرانا كن ام اناثا هذا حديث
صحيح ٥ ما الحسن بن علي قال ما عبد الله انبا زكريا بن ابي زايدة عن حفصة بنت
سيرين عن الرباب عن سلمى عن ام كرز الكعبية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مع الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى قال الحسن بن علي
قال ما عبد الله انبا ابن عيينة عن عاصم بن سليمان الاحول عن
حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله هذا حديث صحيح ما محمد بن بشار قال ما يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي
قالا ما سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة
بالصلوة هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

في العقيقة من عمر وجه ع العلاء سابات مكي فاتان وع الحارث بن شاه
مسلم ع النبي صلى الله عليه وسلم انه عق ع الحسن على بشاه وقد ذهب
بعض اهل العلم الى هذا الحديث ٥ ا ح ——— ا سلمة ث سفين قال
نا ابو المغيرة ع عفير بن معدان ع سليم بن عامر ع ابي امامة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاضحية الكبش وخير الكفارة العتيرة
عفير وعفير بن معدان يضعف في الحديث ٥ ا خ ——— نا احمد
بن منيع نا روح ث عباده وهي نا ابو عون هي نا الوليد بن ملاعب بن شرحبيل
قال كنا وفودا مع ابي صلى الله عليه وسلم نعرفا فسمعته يقول يا ايها الناس على
كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة هي التي يسميها
الرجبية هذا حديث حسن غريب ولا نعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه
من حديث ابن عون ٥ ا ح ——— نا محمد بن يحيى القطعي هي نا عبد
الاعلى ع محمد اسحق ع عبد الله ابي بكر ع محمد بن علي بن الحسين عن علي
ابي طالب قال حق رسول الله صلى الله عليه وسلم ع الحسن بشاه وقال
يا فاطمة احلقي راسه وتصدقي بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما
او بعض درهم هذا حديث حسن غريب واسناده ليس بمتصل ابو جعفر محمد بن
علي لم يدرك علي ابي طالب ٥ ا ح ——— نا الحسن بن علي الخلال هي
نا ابن عيينة ع ابن ابي نجيح ع سباع بن ثابت ع ام كرز الكعبية قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن العقيقة شاتان مكافئتان
وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام اناثا هذا حديث صحيح
وسباع بن ثابت ثقة وام كرز الكعبية اسمها زينب بنت الحارث ٥
ا ح ——— نا احمد بن منيع البغوي هي نا محمد بن جعفر غندر ع شعبة ع

مالك عن أنس عن عمرو أو عمر بن مسلم عن سعيد المسيب عن أبي سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من أهل ذي الحليفة وإن أراد أن يحج فليهل حين من عمرته
ولا من الطفيل هذا حديث حسن صحيح هو عمر بن مسلم وقد روى عنه محمد بن عمرو
وعلقمة وعمرو واحد وغير واحد وروى هذا الحديث عن سعيد المسيب عن أبي سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه نحو هذا وهو قول بعض أهل العلم وبه كان
يقول سعيد المسيب وإلى هذا الحديث ذهب أحمد وإسحق وبه نحو يقول بعض أهل العلم
قالوا لا بأس أن يحرم من العقيق وغيره وأطماء وهو قول الشافعي وأصح الحديث
في ذلك في هذا الباب كان سعيد بالهرع من المدينة فلا يحب شيئا مما يحب منه
عائشة ٥ أبواب الحج والإيمان عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ٥ باب ما جاء ما يوصف أن يوسم به أن لا يحج ومعصيته
فيه وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وجابر وعمران بن حصين هذا حديث لا نعرفه إلا من الزهري
وقد سمع هذا الحديث من أبي سلمة سمعت محمد إسماعيل يقول روى عمرو أحد منهم
لم يسمع هذا الحديث من أبي عتيق عن الزهري عن سليمان بن قتة عن أبي هريرة أبي كثير عن أبي
موسى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد والحديث هو هذا وأبو سلمة
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد والحديث هو هذا وأبو سلمة
سمع أحاديث يوسف الذي روى أبو سلمة سمع ثلاثة فأتى حديث أبي بكر
سمع أبي أويس عن سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة وعبد الله بن أبي عتيق عن
أبي سلمة سليمان بن قتة عن يحيى أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله
الزهري عن سليمان بن قتة عن يحيى أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا ينبغي لأحد أن يحرم بحج أو عمرة من طريق المغرب أو من
وسلم قال لا ينبغي لأحد أن يحرم بحج أو عمرة من طريق المغرب أو من
طريق الشام أو من طريق اليمن بعد هذا حديث غريب وهو
أصح من حديث أبي أويس عن سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة وعبد الله بن أبي عتيق عن
أبي سلمة سليمان بن قتة عن يحيى أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم وعن هم لا ينبغي لأحد أن يحرم بحج أو عمرة من طريق المغرب أو من
صلى الله عليه وسلم وعن هم لا ينبغي لأحد أن يحرم بحج أو عمرة من طريق المغرب أو من
طريق الشام أو من طريق اليمن بعد هذا حديث غريب وهو قول
أحمد وإسحق وأصح الحديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة وقال بعض أهل
أحمد وإسحق وأصح الحديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة وقال بعض أهل
العلم من أصحاب النبي وغيرهم لا ينبغي لأحد أن يحرم بحج أو عمرة من طريق المغرب أو من
العلم من أصحاب النبي وغيرهم لا ينبغي لأحد أن يحرم بحج أو عمرة من طريق المغرب أو من
طريق الشام أو من طريق اليمن بعد هذا حديث غريب وهو قول مالك
والشافعي قالا سمعت سعيد عن مالك عن طلحة عن عبد الملك الأيلي عن القاسم
والشافعي قالا سمعت سعيد عن مالك عن طلحة عن عبد الملك الأيلي عن القاسم
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه
ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه ٥ باب الحث على الحلال قال وقال سعيد
ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه ٥ باب الحث على الحلال قال وقال سعيد
عن عبيد بن عمير عن طلحة عن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة عن
عن عبيد بن عمير عن طلحة عن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن صحيح وقد رواه يحيى أبي كثير
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن صحيح وقد رواه يحيى أبي كثير
عن القاسم عن عائشة وهو قول بعض أهل العلم من أصحاب النبي وغيرهم وبه يقول
عن القاسم عن عائشة وهو قول بعض أهل العلم من أصحاب النبي وغيرهم وبه يقول
مالك والشافعي قالوا لا يعصي الله وليس فيه كفارة يمين إذا كان المنذور
مالك والشافعي قالوا لا يعصي الله وليس فيه كفارة يمين إذا كان المنذور
معصية ٥ باب لا ينذر فيما لا يملك ابن آدم ٥ قال أحمد
معصية ٥ باب لا ينذر فيما لا يملك ابن آدم ٥ قال أحمد
سمع وقتيبة قالا سفيان بن عيينة عن هشام الدستوائي عن يحيى أبي كثير عن أبي سلمة

عائشة والصنابحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على العبد في دابته ولا في غلامه صدقة وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعمران بن حصين هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية الذباذ المسيب قال سمعت سعد بن أبي وقاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وفي الباب عن عدي بن حاتم وأبي موسى وأبي هريرة وأبي أيوب وعائشة وعبد الله بن عمرو وأبي هريرة وأبي سلمة وأبي موسى وجزء بن معاوية عم عبد الرحمن بن جزء قال أبو عيسى حديث سعد حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الكفارة قبل الحنث قال أبو عيسى حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك بن أنس ح وحدثنا سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وفي الباب عن أبي موسى وابن مسعود وعدي بن حاتم وعائشة وابن عمر وأبي أيوب وسلمة بن الأكوع وأبي سلمة وأبي هريرة حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وبه يقول غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الكفارة قبل الحنث أحب إلي العلم لا يكفر الرجل بعد الحنث وهو قول مالك والشافعي وأحمد وإسحق وقال بعض أهل العلم لا بأس أن يكفر بعد الحنث أحب إلي وإن كفر قبل الحنث أجزأه باب ما جاء في الاستثناء في اليمين حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنث عليه وفي الباب عن أبي هريرة حديث ابن عمر حديث حسن وقد رواه عبيد الله بن عمر وغير واحد عن نافع عن ابن عمر موقوفا وهكذا روى غير واحد عن ابن عمر موقوفا ولا نعلم أحدا رفعه عن أيوب السختياني وقد رفعه بعضهم أيضا وقد روى عن أيوب أنه كان أحيانا يرفعه وأحيانا لا يرفعه والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الاستثناء إذا كان موصولا باليمين فلا حنث عليه وهو قول سفيان الثوري والأوزاعي ومالك بن أنس وعبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق وقال يحيى بن أبي كثير وأبو عبد الرحمن الأعرج قال أبو عيسى وروى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث وقد رفع بعضهم هذا الحديث وقال هذا حديث خطأ أخطأ فيه عبد الله بن [illegible] حديث

www.alukah.net

يطوف الليلة على سبعين امرأة كل امرأة غلاما يطأ على عقبه فلم يطف على منهن الا امرأة نصف غلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لكان كما قال هكذا روى عبد الله بن ادريس عن معمر عن ايوب عن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة وروى غير واحد عن معمر عن ايوب وهشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث عبد الرزاق وروى هذا الحديث عن معمر عن ايوب وهشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة على مائة امرأة

باب كراهية الحلف بغير الله

حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه ان عمر حلف بأبيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى مالك بن انس وغير واحد من الائمة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث سفيان بن عيينة وروى ايوب وعبيد الله بن عمر وغير واحد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر يحلف بأبيه فناداه ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم وروى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك وسفيان بن عيينة وروى ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر حلف بأبيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك وهذا حديث حسن وتفسير هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان قوله فقد كفر او اشرك على التغليظ والتجهم وذلك لحديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر يقول وابي وابي فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم وحديث ابي هريرة فليقل لا اله الا الله وهذا مثل ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والعزى فليقل لا اله الا الله وقد فسر بعض اهل العلم هذه الآية من كان يرجو لقاء الله فليعمل عملا صالحا ولا يرائي بها

باب ما جاء في من حلف

بالمشي ولا يستطيع حدثنا عبد الجبار بن الوزير حدثنا محمد بن العطاء البصري حدثنا عاصم بن عمر بن العطاء عن حميد بن انس قال نذرت امرأة ان تمشي الى بيت الله فسئل لي الله عن ذلك فقال ان الله لغني عن مشي امرأة مروها فلتركب وفي الباب عن عائشة وابن عباس وعقبة بن عامر وابن عباس حديث انس حديث حسن صحيح وقد روى محمد بن المثنى وغير واحد عن يحيى بن سعيد عن حميد عن انس قال قال ابو موسى بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسأل عن اسمه فقالوا يا رسول الله ابو اسرائيل فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي فقال ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه فأمره ان يركب

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل

العلم وكرهوا ان يدع الرجل ان يمشي ويركب وليهرشاة ٥ باب
وكراهية الذهاب الى المسجد العشاء ٥ نا محمد بن العلاء عن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذهب ولا يأتي الذهب الا بعمل
من الفقه شيء وانما يسجد به من الخيل والماء عن عمر حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم كرهوا الذهب وفي عبد الله بن المبارك معنى الكراهية في الذهب في الطاعة
والمعصية واما الذهب الرجل بالطاعة هو في به فلا بأس به ٥ باب
ما جاء في الذهاب الى المسجد ٥ نا اسحق بن منصور نا يحيى بن سعيد العطار
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت
ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية فكيف ترى ذلك قال اوف بنذرك قال في الباب عن
عبد الله بن عباس وحديث عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض
اهل العلم الى هذا الحديث قالوا اذا سلم الرجل وعليه نذر وطاعة فليف به وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم لا اعتكاف الا بصوم وقال احمد من
اهل العلم ليس على المعتكف صوم الا ان يوجب على نفسه صوما واحتجوا
بحديث عمر انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية فامره النبي صلى الله عليه وسلم
بالوفاء وقال احمد واسحق ٥ باب كيف كان يمشي النبي
صلى الله عليه وسلم ٥ نا علي بن حجر نا عبد الله بن المبارك وعبد الله بن جعفر
عن موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله عن ابيه قال كان كثيرا ما تقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب هذا حديث حسن
صحيح ٥ باب ما جاء في ثواب من اعتق رقبة ٥ نا قتيبة عن الليث
عن ابن الهاد عن عمرو بن علي الحسين عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة هو منه اعتق الله منه
بكل عضو عضوا من النار حتى يعتق فرجه بفرجه ٥ وفي الباب عن عائشة
وعمرو بن عبسة وابن عباس وواثلة الاسقع وابي امامة وكعب بن
مرة وعقبة بن عامر حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه
وابن الهاد اسمه يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد وهو مدني تابعي
روى عنه مالك بن انس وغير واحد من اهل العلم ٥ باب
الرجل يلطم خادمه ٥ نا ابو كريب نا ابو خالد الاحمري عن سعيد بن حصين عن
هلال بن يساف عن سويد بن مقرن المزني قال لقد رأيتنا سبعة اخوة ما لنا
خادم الا واحدة فلطمها احدنا فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم
ان نعتقها وفي
الباب عن ابن عمر وهذا حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد هذا الحديث
عن حصين عن عبد الرحمن وذكر بعضهم في هذا الحديث فقال لطمها على وجهها
باب ما جاء في

باب ما جاء في سورة يوسف الا رزق عما شاء لاستوى على الى قوله عما كانوا يعملون ٥ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد روى غير واحد عن ابي اسحاق عن ناجية عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث ٥ باب ما جاء في شارب الخمر اذا سكر هذى واذا هذى افترى واذا افترى حد ثمانين جلدة ٥ حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه ان رجلا من كندة اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ارضنا ارض ريف وانا نصيب من هذا الشراب فما يحل لنا منه فقال لا تشربوا مسكرا فانه من شرب مسكرا بعث يوم القيامة يتجر على وجهه فقال بلى قد شربت فقال اعد علي فاعاد عليه ثلاثا كل ذلك يقول

نا ابو عوانة عن عطاء بن السائب عن ابي البختري ان حذيفة بن اليمان كان امرهم شيء فقال سلمان الفارسي حاصروا قصر المدائن او قصر فارس فقالوا انا اعيينا الله الا تنهد اليهم فقال دعوني ادعوهم كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فاتاهم سلمان فقال انما انا رجل منكم فارسي يرون العرب يطيعوني فان اسلمتم فلكم مثل الذي لنا وعليكم مثل الذي علينا وان ابيتم الا دينكم تركناكم عليه واعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون فقال ما نعطي الجزية ولكنا بيننا وبينكم السيف فقال ابيتم ما نذناكم على سواء فقالوا ما كنا نظن ان العرب يعطي الجزية ولكنا نقاتلكم فقاتلوا فقال عبد الله الا تنهد اليهم فقال لا دعهم فانا اولى بذلك منهم ثم قال انهدوا اليهم فنهد اليهم فصبحهم فلك القصر وفي الباب عن بريدة وابي هريرة والنعمان بن مقرن وابن عمر وابن عباس وحديث سلمان حديث حسن لا نعرفه الا من حديث عطاء السائب وسمعت محمدا يقول ابو البختري لم يدرك سلمان لانه لم يدرك عليا وسلمان مات قبل علي وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم الى هذا الحديث اذا ابوا ان يدعوا قبل القتال وهو قول احمد واسحق ابن ابي حنيفة قال يجب ان يدعوهم فان لم يدعوهم فكيف ذلك اهبيب وقال بعض اهل العلم لا يدعوهم الا ان يكونوا قد بلغتهم الدعوة وقال احمد لا اعرف النبع احدا بدئ به وقال اسحق لا بد ان يدعوا الا ان يكونوا قد علموا انه لم تعطل عنهم الدعوة فان لم يدعوا حتى يقاتلوا فلا شيء عليهم

حدثنا ابو كريب نا يحيى بن ابي عمر العدني المكي وتكنى ابا عبد الرحمن الرجل الصالح قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية يدعو لها العدو حتى يدعوا لها اذا اتيت مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا حسنا او شريدا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وهو حديث سفيان بن عيينة

حدثنا احمد بن منيع نا الانصاري وهو محمد بن عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج الى خيبر اتاها ليلا وكان اذا اتى قوما بليل لم يغر عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم الى هذا الحديث اذا اظهروا على قوم اقاموا بعرصتهم ثلاثا هذا حديث حسن صحيح وحديث حميد عن انس حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم في الغارة بالليل وان يبيتوا وكرهه بعضهم وقال احمد واسحق لا بأس ببيات العدو ليلا ومعنى قوله الخميس يعني به الجيش

حدثنا ابو كريب نا ابو خالد الاحمر عن الحجاج والحسن بن عمرو الفقيمي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرف حديث النضر

وتقطع وهي النوبة حامل الله بحاما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على
اصولها فباذن الله وليخزي الفاسقين وفي الباب عن ابن عباس وهذا حديث حسن
صحيح وقد ذهب جمع من اهل العلم الى هذا ولم يروا بأسا بقطع الاشجار وتخريب
الحصون وكره بعضهم ذلك وهو قول الاحناف اعني قالوا الاحناف اعني بهما ابو بكر
العتيق ان يقطع شجرا مثمرا او يخرب عامرا وعمد ذلك المسلمين بعد
وقال الشافعي لا بأس بالتحريق ارض العدو وقطع الاشجار والنخل قال الاحمد
وقد تقطع مواضع الحروب منه بدا فاما العنب فلا يحرق وقال اسحق
الحق سنة اذا كان اذلكم به ما جاء
ما جاء عبد الجبار بن وائل بن حجر عن ابيه عن ابي عن ابي
امامه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فضلني على الانبياء او قال امتي على الامم
احلت لنا الغنائم وفي الباب عن علي وابي ذر وعبد الله بن عمرو وابي موسى وابن
عباس حديث ابي امامه حديث حسن صحيح وسياتي هذا ان شاء الله تعالى مولى
ابي ذر يقال له سليمان النوبي وعبد الله بن بجير وغير واحد يروون عن
ابي ذر واسمه جندب بن جنادة العفاري وعبد الرحمن عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء باعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب
واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا واوتيت السلطان الى
الخلق كافة وختم بي النبيون هذا حديث حسن صحيح ما جاء
في سهم الخيل ما جاء عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم
في عبد الله بن عمر نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم
النفل للفرس سهمين وللرجل سهما قال ابو عيسى هكذا روى مالك عن نافع
وروى غير واحد عن نافع نحو هذا وروى ايوب عن نافع عن ابن عباس وابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك وهذا حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري
والاحناف اعني ومالك بن انس والشافعي واحمد واسحق وقالوا
للفارس ثلاثة اسهم سهم له وسهمان لفرسه وللراجل سهم ما جاء
ما جاء في السرايا حدثنا محمد بن يحيى الازدي البصري ونعمان وغير واحد قالوا
حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابي قال سمعت يونس بن يزيد الايلي عن عبد الله بن عبد الله
عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصحابة اربعة
وخير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اثنا عشر الف ولن يغلب اثنا عشر
الفا من قلة هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن وهب
وانما روى هذا الحديث عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وحديث
حيان بن علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس

ودواه الليث ع سعيد ع عقيل ع الزهري ع النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا

باب ما جاء من يعطى الغنيمة

ن محمد ع اسمعيل بن ابي اويس ع ابن ابي حازم ع اسمعيل بن محمد بن سعد ع سعد
سأله هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزو بالنساء وهل كان يضرب
لهن بسهم فقال كتبت اليه ابن عباس كتب الي تسألني هل كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعزو بالنساء وكان يعزو بهن فداوين المرضى ويحذين من
الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن بسهم وفي الباب ع ابن عباس وابن عطية
وهذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول
سفيان الثوري والشافعي وقال بعضهم يسهم للمرأة والصبي وهو قول
الاوزاعي وهو الاوزاعي واسم النبي صلى الله عليه وسلم للصبيان لحنين واسمه
انه المسلمين لكل مولود ولد في ارض الحرب قال الاوزاعي واسم النبي صلى الله
عليه وسلم للنساء لحنين واحد بذلك المسلمون بعده وما يدرك على تخشى
قال انا عسى يوشك الاوزاعي بهذا ومعنى قوله ويحذين من الغنيمة
يقول يرضخ لهن بشيء من الغنيمة يعطين شيئا وما جاء هل
يسهم للعبد ثنا هناد قال ثنا يونس المعلم ع محمد بن زيد ع عمير مولى
ابي اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في سوسي صلى الله عليه وسلم وكلموه
في مملوك لي فامرني فعلقت السيف فاذا انا احزه فامر لي بشيء من خرثي
المتاع وعرض عليه حديث ثنا ابن عباس وهذا حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم ان لا يسهم للمملوك ولكن يرضخ له بشيء وهو
قول الثوري والشافعي واحمد واسحق وما جاء هل
يسهم للمسلمين مع المسلمين ثنا ابو كريب ثنا ابن ادريس ع ابن اسحاق ع
حاج اهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم قال ثنا الانصاري
قال ثنا معن قال ثنا مالك ع ابن شهاب ع عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة ان ابا سفيان بن حرب ع عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى بدر حتى
اذا كان بحرة الوبرة لحقه رجل من المشركين تذكر منه
جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما
اسعى للمشرك قال له النبي صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال ارجع فلن
استعين بمشرك وفي الحديث كلام اكثر من هذا هذا حديث حسن غريب
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا لا يسهم لاهل الذمة وان قاتلوا مع
المسلمين العدو وقال بعض اهل العلم اذا شهدوا القتال مع المسلمين
ويروى عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اسهم لقوم من اليهود قاتلوا معه فانا لا نرى
هذا ثنا ابو سعيد الاشج قال ثنا حفص عن ابن عون ع الزهري
بهذا قال ابو سعيد الاشج قال ثنا حفص عن ابن عون قال ما ترى وهو قول عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة ان ابا موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر

يسهم

من الاشعريين حبر قاسم لنامع الدين اصحوها احمد احدث حسن صحيح غريب
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قال الامام اعني من لحق بالمسلمين قبل ان يسهم
للخيل اسهم له ٥ باب ما جاء في الاسباع ماته المشركين
ما جاء في خمع الطلى قال ابو عيسى سلمة قتيبة قال ابو شعيد عن ابوب عن ابي
قلابة عن ابي ثعلبة الخشني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور
الجعونة قال انقوها غسلا واطبخوا فيها ونهى عن كل سبع ذي ناب وقد
روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابي ثعلبة رواه ابو ادريس الخولاني
عن ابي ثعلبة وابو ادريس لم يسمع من ابي ثعلبة انما رواه عن ابي اسماء عن ابي
ثعلبة هنا قال قال المبارك عن جبير بن نشير قال كنت وقعت
بزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس الخولاني عائذ الله قال سمعت
ابا ثعلبة الخشني يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله انا بارض قوم اهل كتاب ناكل في انيتهم قال ان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها فان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها هذا حديث حسن
صحيح ٥ باب ما جاء في النقد يا محمد بن بشار قال قال عبد الرحمن
مهدي قال ابو سفيان عن عبد الرحمن الحرشي عن سلمة بن موسى عن مكحول عن
ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
ينفل في البداءة الربع في القفول الثلث ٥ وفي الباب عن ابن عباس وحبيب بن
مسلمة ومعن بن يزيد وابن عمرو سلمة بن الاكوع وحديث عبادة حديث
حسن وقد روى هذا الحديث عن ابي سلام عن رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى قال ابو داود سمع ابا سلام عبد الله بن
عبد الله عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل سيفه ذا
الفقار يوم بدر ٥ وهو الذي ٥ اي قتيبة الرواية يوم احد هذا حديث حسن
غريب انما نعرفه من هذا الوجه من حديث ابن ابي الزناد وقد اختلف
اهل العلم في النفل من الخمس فقال مالك بن انس سمعت ابن شهاب
يقول لم يبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل مقاتلة كلها وقد بلغني انه نفل بعضه وانما ذلك على
وجه الاجتهاد من الامام يرى ذلك لاهل الغناء والبلاء منهم قال ابو عيسى قلت
لاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل ربع الخمس بعد الخمس وان نفل
الثلث بعد الخمس قال يجوز الخمس لم ينفل مما بقي ولا يجاوز هذا وهذا
الحديث على ما قال ٥ الخمس النفل من الخمس قال اسحق

باب ما جاء من قتل قتيلا فله سلبه ما لا يصلح
قال ابو عيسى قال مالك بن انس عن سعيد بن عمرو بن حريث ابو

www.alukah.net

عن ابن محمد مولى ابى قتادة عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل
قتيلا له عليه بينة فله سلبه وفي الحديث قصة وذلك ابى عمر قال ابو عيسى
حديث ابى قتادة حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث غير واحد عن مالك وهذا اصح
عند اهل العلم من حديث ابن لهيعة وابن لهيعة ليس بالحافظ عند اهل الحديث
وقد روى هذا الحديث بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو
قول الكوفيين والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم للامام ان يخرج من السلب
الخمس وقال الشافعي الاصل ان يقول الامام من اصاب شيئا فهو له ومن
قتل قتيلا فله سلبه فهو حائط وليس فيه الخمس وقال اسحاق السلب
للقاتل الا ان يكثر فلا ارى للامام ان يخرج منه الخمس كما فعل عمر
بن الخطاب ٥ باب ما جاء في كراهية بيع المغانم حتى تقسم ٥
حدثنا هناد قال حدثنا اسمعيل عن حميد عن عبد الله عن محمد ابن ابرهيم عن
محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن شراء المغانم حتى تقسم وفي الباب عن ابي هريرة وهذا حديث
غريب ٥ باب ما جاء في كراهية وطي الحبالى من السبايا ٥
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عاصم النبيل وهب ابن حبيب قال
حدثني ام حبيبة بنت عرباض بن سارية ان ابا ها اخبرها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان توطا السبايا حتى يضعن ما في بطونهن وفي الباب
عن رويفع بن ثابت وحديث عرباض حديث غريب والعمل على هذا عند
اهل العلم وقال الاوزاعي اذا اشترى الرجل الجارية من السبي وهي حامل
فوقع عليها قبل ان يستبرئها بحيضة فقد اساء وقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال لا توطا حامل حتى تضع وقال الاوزاعي
واما الحرائر فعدتهن ثلاث حيض والاماء عدتهن حيضتان وقال بعض اهل العلم
عدة الحرة والامة سواء حيضة واحدة ٥ باب ما جاء في طعام المشركين ٥
حدثنا الحسين بن حريث قال حدثنا سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته فقلت لا اعطي اليوم من هذا
احدا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ٥ حدثنا ابو داود
حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عائذ عن ابيه قال اصبنا طعاما ونحن بخيبر قال
فجاء رجل فاخذ منه حتى شبع ثم ذهب فتضلع ثم قام فقال ما يشبع هذا منا احد
حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن سماك عن عبد الرحمن بن عائذ
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال محمود وقال وهب بن جرير عن
شعبة عن سماك بن حرب عن مرثد بن وطرف عن عبد الرحمن بن عائذ عن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند اهل العلم من الرخصة في الطعام

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب ما جاء كراهية الفرق بين السبي

البياني قال ثنا عبد الله وهب قال اخبرني حيي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابي
ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدة وولدها
فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة وفي الباب عن علي وهذا حديث حسن غريب
والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي وغيرهم كرهوا التفريق بين السبي
بين الوالد ومولده فاما بين الولد والوالده وبين الاخوة فلم يجدوا
فيه شيئا كذا في النسخ والصواب فلم يجدوا كما في الترمذي
وحدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا اسود ابو عبد الرحمن الجعفري قال ثنا يحيى بن زكريا ابي زائدة عن
سفيان بن سعيد عن هشام بن عروة عن سيرين عن عبيدة عن علي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال في اسرى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى
لتركتهم له قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وابي سعيد
وابي قتادة وجبير بن مطعم هذا حديث حسن غريب
صحيح لا نعرفه الا من حديث اسرائيل عن ابي اسحاق وروى ابو اسامة عن هشام
بن سعد عن زيد بن اسلم عن عبيد عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وروى ابن ابي عون
عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وابو داود الحفري
اسمه عمر بن سعد قال ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن
عمرو بن شرحبيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء رجلين من المسلمين برجل
من المشركين هذا حديث حسن صحيح وعمرو ابو ميسرة هو الهمداني واسمه عبد
الرحمن بن عمرو ويقال معدان بن عمرو وابو ميسرة اسمه عبد الله بن رباح الحرمي
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان للامام
ان يمن على من شاء من الاسارى ويقتل من شاء منهم ويفدي من شاء واختار بعض
اهل العلم القتل على الفداء وقال الاعمش اراه ان هذه الاية منسوخة وقوله فاما
منا بعد واما فداء اسخطتها هؤلاء واختاروا ان تقتلوهم كما قتل هناك
وقد ذهب الى هذا بعض اهل العلم وقال الاعمش اراه في اسوق منصور قلت لابي عيسى
الاسير يقتل او يفادى احب اليك فكان قد وان تفادوا فخذ منه بقدر
وان فدى فما اعلم به باسا وفي الاسر حق الاثخان احب الي الا ان يكون معروفا
فانه يقتل مع الكثرة

باب ما جاء في النهي

والصبيان هذا قول مالك بن انس وغير واحد من اهل العلم وقد رخص
بعض اهل العلم في قتل النساء والصبيان اذا كانوا ممن يقاتل مع المشركين
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان

www.alukah.net

علم سلم ذلك وبعض عن قتل النساء والصبيان ٥ وفي الباب عن بريدة ورباح
وبعلاء رباح الربيع والاسود سريع وابن عباس والصعب بن جثامة
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا قتل النساء والولدان وهو قول سفيان الثوري والشافعي
واحمد واسحق وبعض اهل العلم في البيات لم يروا قتل النساء فيه والولدان وهو قول احمد واسحق
وقد روى هذا الحديث عن الصعب بن جثامة من غير وجه
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله ان
خيلنا اوطئت من نساء المشركين واولادهم قال هم منهم يعني هذا حديث حسن
صحيح ٥ باب
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن
ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا
لرجلين من قريش فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكرتهما الحرج
ثم قال ان وجدتم فلانا وفلانا فاقتلوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعذب بالنار الا الله تعالى
قال وحدثنا هما فاقتلوهما وفي الباب عن ابن عباس وحمزة بن عمرو الاسلمي
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد ذكر محمد بن
اسحق بن يسار وابن ابي هريرة رجلا في هذا الحديث سماه عمرو احد
منهما ولا يرى الليث وحديث الليث اشبه واصح ٥ باب ما
جاء في الغلول ٥ حدثنا ابو موسى حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن سالم ابي الجعد عن
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من الكبر والغلول
والدين دخل الجنة ٥ وفي الباب عن ابي هريرة قال قال خالد الجهني يا محمد
يشاب قال ابو عوانة عن قتادة عن سالم ابي الجعد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سالم
ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث الكبر والغلول والدين دخل
الجنة هكذا قال ابو الحسن سعيد الكبر وقال ابو عوانة في حديثه الكبر
ولم يذكر فيه عن معدان في روايته سعيد صحيح ٥ ابو الحسن سعيد قال قال يا عبد
الصمد عبد الوارث قال يا عكرمة بن عمار قال يا سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب قال قلت يا رسول الله ان
فلانا قد استشهد قال كلا قد رأيته في النار بعباءة قد غلها قال ثم قال
يا عمر فناد انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قال فناديت ألا انه هذا حديث
باب ما جاء في خروج النساء والحرب ٥ حدثنا
الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا حفص بن غياث عن انس قال كان رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم يعزو بامه تسلى ونسوه معها من الانصار تبكين الحمام ويداوين
الجرحى وفي الباب عن الربيع بنت معوذ وهذا حديث حسن صحيح وبه
ما جاء في قبول هدايا المشركين حدثنا علي بن سعيد الكندي قال نا
سلمة بن ابراهيم قال ثنا بقية عن ابيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كسرى
اهدى له فقبل وان الملوك اهدوا اليه فقبل منهم وفي الباب عن جابر وهذا
حديث حسن غريب وثويبة مولاة ابي لهب كان ابو لهب اعتقها فارضعت النبي
وتوفيت بعد خديجة وقبل ان يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
حدثنا محمد بن يسار قال نا ابو داود عن عمران القطان
عن قتادة عن يزيد بن عبد الله الشخير عن عياض بن حمار انه اهدى للنبي
صلى الله عليه وسلم هدية او ناقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت فقال لا قال
فانه نهاني عن زبد المشركين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعنى
قوله انى نهيت عن زبد المشركين يعني هداياهم وقد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يقبل من المشركين هداياهم وذكر في هذا الحديث الكراهية
واحتمال ان يكون هذا بعد ما كان يقبل منهم نهي عن هداياهم
ما جاء في سجدة الشكر حدثنا محمد المثنى قال نا ابو عاصم قال نا بكار بن عبد
العزيز ابن ابي بكرة عن ابيه عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه امر فسر به
او سر به فخر ساجدا هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث
بكار بن عبد العزيز والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم او اسجدة الشكر
ما جاء في امان المرأة والعبيد ما نحن اكثم قال نا
عبد الرحمن ابن حارث عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة لتأخذ للقوم يعني تجير على المسلمين وفي الباب
عن ام هاني وهذا حديث حسن غريب قال ابو الوليد الدمشقي قال نا الوليد
مسلم قال حدثني ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي مرة مولى عقيل
ابن ابي طالب عن ام هاني انها قالت اجرت رجلين من احمائي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد امنا من امنت هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم ان المرأة تجير وهو قول احمد واسحق واحتجوا باجارة ام هانئ
والعبد يجير وروي عن عمر بن الخطاب انه اجاز امان العبد وابو مرة مولى
عقيل ابي طالب وقال له انما مولى ام هانئ واسمه يزيد وروي عن علي
ابن ابي طالب وغير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذمة المسلمين واجازوا
امان العبد بهذا ومعنى هذا عند اهل العلم ان من اعطى الامان من المسلمين فهو
جائز على كلهم ما جاء في الغزو قال نا محمود

قال نا ابو داود حدثنا اسماعيل بن سعيد قال اخبرني ابو الغيث قال سمعت سليم
عامر يقول كان بين معوية وبين اهل الروم عهد وكان يسير في بلادهم حتى اذا
انقضى العهد اغار عليهم واذا رجل على دابة او على فرس وهو يقول الله اكبر
وفاء لا غدر واذا هو عمرو بن عبسة فسأله معوية عن ذلك فقال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدا ولا
يشدنه حتى يمضي امده او ينبذ اليهم على سواء قال فرجع معوية بالناس هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء ان لكل غاز يا لواء يوم القيامة ٥ نا احمد بن
منيع قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثني حميد بن هلال عن ابي مرة عن ابي
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة
وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وابي سعيد الخدري وانس وهذا
حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في النزول على الحكم ٥ نا
قتيبة قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر انه قال لما نهض الاحزاب سعد بن معاذ
فقطعوا اكحله او اكحله فحسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنار فانتفخت يده
فتركه فنزفه الدم فحسمه اخرى فانتفخت يده فقال اي ذلك قال اللهم لا
تخرج

باب أخذ الجزية من المجوس

نبي يا الحاج ثنا طاه ع عمرو بن دينار ع بجاله ثنا جديه قال كنت كاتبا
لجزء بن معاوية عم الاحنف فجاءنا كتاب عمر انظروا مجوس من قبلكم ممن
من مجوس هجر هذا حديث حسن قال أبي عمرو فحدثني عمرو بن دينار
عن بجاله ان عمر كان لا يأخذ الجزية من المجوس حتى اخبره عبد الرحمن بن عوف
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس هجر وفي الحديث كلام اكثر من
هذا هذا حديث حسن صحيح

باب ما حاء ما يحل من اموال
اهل الذمة

نا هناد ثنا ابو الاحوص عن سماك ابن حرب عن ابي عبيدة عن ابي حية عن ابي الجريري
عن جابر بن عامر قال قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلا هم يضيفونا ولا هم يؤدون
الينا ما علينا من الحق ولا نحن ناخذ منهم عنوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابوا
الا ان تاخذوا اكرها فخذوا هذا حديث حسن وقد رواه الليث بن سعد عن سماك
ان ابا حية ابا معنى هذا الحديث انهم كانوا يحرثون في الغزو فيمرون
ابي حية ولا يحرثون من الطعام ما يشترون بالثمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابوا
الا ان تاخذوا الا ان تاخذوا اكرها فخذوا هكذا روى بعض الحديث مختصرا
وقد روى عن عمر نحو هذا الحديث

باب ما جاء في الهجرة

نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا زياد بن عبد الله قال نا منصور
هو المعتمر عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
وفي الباب عن ابي سعيد وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن حبشي وهذا حديث
حسن صحيح وقد رواه سماك الثوري عن منصور المعتمر نحو هذا

باب ما جاء في سعة النبي صلى الله عليه وسلم

نا سعيد الاموي قال نا عبيد الله بن موسى نا شيبان عن الاعمش عن يحيى ابي كثير عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله ح وحدثنا احمد بن منيع نا اسحاق بن سليمان عن ابي سنان عن ثابت
عن عبد الله بن رباح عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما حفر الخندق رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فانكفات الى امرأتي
فقلت هل عندك شيء فاني رايت برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت
الي جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت الشعير
فلما فرغت قطعت البهيمة فسلختها ثم غسلت اللحم ووضعته في البرمة ثم
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم والعجين قد انكسر والبرمة بين الاثافي قد كادت
ان تنضج فقلت طعيم لي فقم انت يا رسول الله ورجل او رجلان فقال كم هو
فذكرت له فقال كثير طيب قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى
آتي فقال قوموا فقام المهاجرون والانصار فلما دخل على امرأته قال ويحك
جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت هل سالك
قال نعم فقال ادخلوا ولا تضاغطوا فجعل يكسر الخبز ويجعل بين يديه
ثم يخمر البرمة ويقرب التنور فلا يخرج منه شيء حتى يأخذ ويقرب ثم
يكسر الخبز ويغرف حتى شبع القوم وبقي منه وبقي طعامنا كما هو
وفي الباب عن سلمة بن الاكوع وابن عمر وعباد وحبشي بن عبد الله وهذا
هذا الحديث عن عيسى بن يونس عن الاعمش عن يحيى بن ابي كثير قال وفي حديث
عبد الله ولم يذكره ابو سلمة ثنا قتيبة نا ابو حاتم الرازي اسمه سهل بن حمدان
وفي حديث سلمة بن الاكوع على اي شيء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
الحديبية قال على الموت هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابي عبيد
مولى عبد الرحمن بن ازهر عن عمر قال كما تابع رسول الله صلى الله عليه وسلم

على السمع والطاعه مفعول لما استطعتم هذا حديث حسن صحيح ما اجتمع
قال ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن عبيد وهي لم يتابع رسول
صلى الله عليه وسلم على الموت انما بايعناه على ان لا نفر هذا حديث حسن صحيح
ومعنى كلا الحديثين صحيح قد حدث بعض من اصحابه على الموت والنجاة
لانه الذي لا شريك له ما لم تقتل وبايعه اخرون فعلموا الا يفروا
ما جاء في كم البيعة حدثنا ابو عمار قال ثنا وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل بايع اماما فان اعطاه وفى له وان لم يعطه
لم يف له هذا حديث حسن صحيح ما جاء في بيعة العبد
حدثنا هناد قال ثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر انه قال جاء عبد فبايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا يشعر النبي صلى الله عليه وسلم انه عبد فجاء سيده فقال النبي بعنيه فاشتراه
ببعيرين اسود بن ولبايع احدا بعد حتى يسأله اعبد هو وفي الباب عن
عائشة حدثنا حدثنا حسن غريب صحيح لا نعرفه الا من حديث ابي الزبير
باب ما جاء في بيعة النساء حدثنا قتيبة قال ثنا سفيان عن محمد المنكدر
سمع اميمة ابنة رقيقة تقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة فقال لنا فيما
استطعتن واطقتن فلت الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا فقلت يا رسول
الله بايعنا قال سفيان تعني صافحنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قولي
لمائة امراة كقولي لامراة واحدة وفي الباب عن عائشة وعبد الله بن عمر
واسماء بنت يزيد وهذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث محمد المنكدر
وروى سفيان الثوري ومالك بن انس وغير واحد هذا الحديث عن محمد المنكدر
نحوه باب ما جاء في عدة اصحاب بدر قال ثنا واصل
عبد الاعلى الكوفي قال ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كنا
نحدث ان عدة اصحاب بدر يوم بدر بعدة اصحاب طالوت بضعة
وثلاثة عشر وفي الباب عن ابن عباس وهذا حديث حسن صحيح وقد
روى الثوري وغيره عن ابي اسحق باب ما
جاء في الخمس قتيبة قال ثنا عبد الله بن عبد الله المهلبي عن ابي جمرة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس امركم ان تؤدوا خمسا من المغنم
وفي الحديث قصة هذا حديث حسن صحيح قال سمعت محمد بن اسماعيل يقول
ابو جمرة عن ابن عباس نحوه باب ما جاء كم اخذ النبي
صلى الله عليه وسلم من الصفي قال ثنا ابو كريب قال ثنا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن

www.alukah.net

وقاعد عن اسه عن جده اجمع قال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فقل سرقت الناس فتعجلوا من العشاء فاطبخوا جاء رسول الله واخبرني
الناس فقال اعذقه فامرتها فاكفتت ثم قسم بينهم فعدل بعشر العشاء شياه ٥
ما دي سفيان الثوري عن اسه عن عبايه عن جده اجمع خرج ولم يركب
فيه عن اسه ما ذلك بحمود بن غيلان قال نا وكيع عن سفيان وهذا اصح
وعبايه وقاعد سمع من جده ثم اجمع خرج وح الباب عن نقلبه
الحج واس والنبي بحانه وابي الدرداء وعبد الرحمن بن سمره حديث حابر
وحابر دابي هريره وابي ايوب ٥ نا محمود بن غيلان قال نا عبد الرزاق
عن معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انتهب
فليس منا هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث انس ٥ نا
ما جاء في تسليم على اهل الكتاب ٥ نا قتيبه قال نا عبد العزيز بن محمد عن
سهيل ابي صالح عن اسه عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في الطريق فاضطروه
الى اضيقه وح الباب عن ابن عمر وانس وابي بصره الغفاري صاحب النبي
صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث لا تبدؤا اليهود
والنصارى في بعض اهل العلم انما نهي به الكراهيه لانه كتب يعظمهم
وانما امر المسلمون ان لا يبدؤهم بذلك وكذلك اذا لقي احدهم في الطريق فلا تتركه
الطريق عليه لان فيه تعظيمهم ٥ نا علي بن حجر قال نا اسمعيل بن جعفر عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا
سلم عليكم احدهم فانما يقول السام عليك فقل عليك هذا حديث حسن
صحيح ٥ نا ما جاء في كراهيه المقام من اظهر المشركين
نا هناد قال نا ابو معويه عن اسمعيل ابي حازم عن
جرير بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سريه الى خثعم فاعتصم
ناس بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر لهم بنصف
العقل وقال انا بري من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول
الله ولم قال لا تتراءى ناراهما ٥ نا هناد قال نا عبده عن اسمعيل ابي
حازم عن قيس ابي حازم مثل حديث ابي معويه ولم يذكر فيه عن جرير
وهذا اصح وح الباب عن ابي سمره واكثر اصحاب اسمعيل رواه عن اسمعيل
عن قيس ابي حازم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
به عن جرير حدثنا سلمه عن احمد بن منيع قال نا اسمعيل عن خالد

عن عبيد عن حرب مثله حدثنا ابي معونة وسمعت محمدا يقول الصحيح حديث
قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلاوى كموه احمد عن النبي صلى
الله عليه وسلم حال الا ساكنوا المسكين ولا تجامعوهم في مساكنهم او جامعهم
فهو مثلهم ٥ باب ما جاء في اخراج اليهود والنصارى من
جزيرة العرب ٥ نا موسى بن عبد الرحمن الكندي في ما ربنا حباب
في ابا سفيان الثقفي عن ابي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لئن عشت ان شاء الله لاخرجن اليهود والنصارى
من جزيرة العرب نا الحسن بن الصباح في ما ابو عاصم وعبد الله بن
عمر قالا نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني
عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود
والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلما هذا حديث حسن
صحيح ٥ باب ما جاء في تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم
بامهات المؤمنين قال ابو الوليد قال نا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال جاءت فاطمة الى ابي بكر فقالت من يرثك فقال
اهلي وولدي فقالت فما لي لا ارث ابي فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله
وانفق منها رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفق عليه وقال الباب عن عمر وطلحة
والزبير وعبد الرحمن عوف وسعد وعائشة حديث ابي هريرة حديث
حسن غريب من هذا الوجه انما اسنده حماد بن سلمة وعبد الوهاب بن
عطاء عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة وغيره وروى هذا الحديث عن
غير وجه عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم نا الحسن علي
الحلال قال نا بشر بن عمر قال نا مالك بن انس عن ابن شهاب عن مالك بن
اوس بن الحدثان قال دخلت على عمر بن الخطاب ودخل عليه عثمان
والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص فجاء علي
والعباس يختصمان فقال لهم عمر انشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والارض
اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا قد قال
ذلك عمر فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي رسول الله
فجئت انت وهذا الى ابي بكر انت تطلب ميراث ابيك من ابنه وتطلب
هذا ميراث امرأته من ابيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة والله يعلم انه صادق بار راشد تابع للحق وفي الحديث

www.alukah.net

فقه طويل هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث مالك بن انس ه

باب ما جاء لا تزال أمتي بخير ما عجلت الصلاة

حدثنا سفيان بن وكيع ثنا يحيى بن سعيد عن زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي عن الحرث عن مالك بن مرثد عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتي بخير ما عجلوا الصلاة اذا عجلوا المغرب وقالوا بلغتها وفي الباب عن ابن عباس وسلمة بن صخر البياضي وهذا حديث حسن صحيح وهو حديث زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي لا نعرفه الا من حديثه ه

باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال

حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن النعمان بن مقرن قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم قتال القوم فكان اذا طلع الفجر امسك حتى يطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل وكان عند ذلك تهب رياح النصر ويدعو المؤمنون بجيوشهم في صلاتهم وقال وفي هذا الباب عن مقرن بن سنان واسمه اصح من هذا وعبد الله بن مسعود وابي موسى والبراء بن عازب والحسن عن الجلال وابن عباس وسلمة بن الحاج ومنهال والبا حاجب وسلمة وابن ابي اوفى وابي عمران الجوني وعبد الله المزني قال ابو عيسى حديث النعمان بن مقرن الى الصلاة احسن شيء روى في هذا الباب وقد ذكر الحديث بطوله وقال النعمان بن مقرن شهدت مع رسول الله فكان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتهب الريح وينزل النصر وهذا حديث حسن صحيح وعلقمة عبد الله هو ابو كثير عبد الله المزني

باب ما جاء في الطيرة

حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة من الشرك وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل قال ابو عيسى سمعت محمد بن اسمعيل يقول كان سليمان الاعمش يقول في هذا الحديث وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل قال سليمان هذا كلامي قول عبد الله بن مسعود وفي الباب عن سعد وابي هريرة وحابس التميمي وعائشة وانس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث سليمان التيمي حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود الطيالسي عن شعبة ح وثنا سفيان بن وكيع ثنا ابي عن شعبة ح وثنا ابن ابي عدي عن هشام عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال الاعرابي لا اطيق ولا اطيقه واجب القتال قالوا يا رسول الله وما القتال قال
الكلمة الطيبة هذا حديث حسن صحيح ٥ يا محمد بن رافع هو ابو عامر
العقدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن انس مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يحمله اذا خرج لحاجته ان سمع باذان اشد بالخير ٥ هذا حديث صحيح
غريب ٥ باب ما جاء في وصية النبي صلى الله عليه وسلم في القتال ٥
يا محمد بن بشار قال يا عبد الرحمن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا
على جيش او سرية اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا
وقال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا
تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من
المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فايتها اجابوك
اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم الى الاسلام والتحول من
دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فان لهم ما
للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان ابوا ان يتحولوا منها فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم ما يجري على الاعراب ليس
لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا فان هم ابوا فاستعن بالله عليهم
وقاتلهم واذا حاصرت حصنا فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة
رسوله فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه واجعل لهم ذمتك وذمم
اصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم اصحابكم خير من ان تخفروا
ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم
على حكم الله فلا تنزلهم ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب
حكم الله فيهم ام لا او نحو هذا وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح يا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن
علقمة بن مرثد نحوه بمعناه وزاد فيه قال ابو عيسى فخذ منهم الجزية فان
ابوا فاستعن بالله عليهم هكذا رواه وكيع وغير واحد عن سفيان
وروى عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن مهدي وذكر فيه امر
الجزية ٥ يا الحسن بن علي الخلال قال يا عفان قال يا حماد بن سلمة قال
يا ثابتي انس مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغير
صلاة الفجر فاذا سمع اذانا امسك والا اغار فسمع ذات يوم رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال على الفطرة فقال اشهد ان لا اله

www.alukah.net

الله وقد خرجت هذا الباب عن الحسن وما أبو الوليد فهو شامي حماد بن سلمة
بهذا الإسناد مثله هذا حديث حسن صحيح ○ أبواب فضائل
الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ باب
فضل الجهاد ○ حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن صالح
أبي الخليل عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ما يعدل الجهاد قال لا تستطيعونه
فرددوا عليه مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال الثالثة مثل
المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القائم الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام
حتى يرجع المجاهد في سبيل الله ○ حدثنا أبو كريب حدثنا أبو
معاوية وابن نمير وأبو سعيد ومالك البهزي قالوا حدثنا الأعمش
ح وحدثنا أبو سعيد ومالك البهزي قالوا حدثنا الأعمش عن أبي صالح
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ○ حدثنا محمد بن
بشر العبدي حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن جاهد في سبيله
لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بأن يدخله الجنة
أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة هذا
حديث حسن صحيح من هذا الوجه ○ باب
فضل من مات مرابطا ○ أخبرنا عبد الله بن المبارك الهروي أنا حيوة
بن شريح قال أخبرني أبو هانئ الخولاني أنه سمع عمرو بن مالك الجنبي أخبره
أنه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كل
ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطا في سبيل الله فإنه ينمى له عمله
إلى يوم القيامة ويأمن فتنة القبر ○ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول المجاهد من جاهد نفسه وفي الباب عن عثمان وعامر بن عبسة
وفضالة حديث حسن ○ صحيح ○ باب
ما جاء في فضل
الصوم ○ حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا يعلى بن عبيد عن أبي الأسود
عن عروة وسليمان بن يسار أنهما حدثاه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم في سائر أيامه يوم وفي سبيل الله فإن الله عز وجل يباعد
بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا أحدهما تقول سبعين والآخر تقول
خريفا يعني هذا حديث غريب من هذا الوجه وأبو الأسود اسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي
المدني وفي الباب عن أبي سعيد وعقبة بن عامر وأبي أمامة ○ حدثنا
سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان بن عيينة
ومخلد بن خفاف بن عبد الله بن موسى عن سفيان عن سهيل بن أبي صالح

عن العباس بن ابي عباس الرقاشي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا صوم بعد ثلاث سئل الله الا عاذ ذلك البعير الذي على وجهه سبعين
حربا هذا حديث حسن صحيح ما روى الا من هذا الوجه وروى هارون ابو الوليد حمل
عن العباس بن عبد الرحمن عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في من صام يوما
في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض هذا حديث
غريب من حديث ابي امامة ٥ باب ما جاء في فضل النفقة
في سبيل الله ٥ حدثنا ابو كريب نا حسين الجعفي عن زائدة عن الركين بن
الربيع عن ابيه عن بشير بن عميلة عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبع مائة ضعف
وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن ما نعرفه من حديث الركين بن
الربيع ٥ باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله
نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن صالح بن كيسان عن الحرث عن العباس
ابي عبد الرحمن عن عدي بن حاتم الطائي انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
الصدقة افضل قال الخدمة عبد في سبيل الله او ظل فسطاط او طروقة فحل
في سبيل الله وروى عن معمر عن صالح هذا الحديث مرسلا وحولف زيد
في بعض اسناده وروى الوليد بن حمل هذا الحديث عن العباس ابي عبد الرحمن
عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم بأتم لك نا ابو موسى نا هرون نا
الوليد بن حمل عن العباس ابي عبد الرحمن عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من خدم غازيا في سبيل الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صفة هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في اعتزال
مسلم عن يزيد بن أبي مريم قال لقيت
عباية بن رافع وأنا ماش إلى الجمعة قال أبشر فإن خطاك هذه
سمعت أبا عبس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت
قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار هذا حديث حسن صحيح غريب
وأبو عبس اسمه عبد الرحمن بن جبير وفي الباب عن أبي بكرة
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد بن أبي مريم هو خال شامي بن وعي عنه
الوليد مسلم ولحي بن حمزة وعمرو بن أحد من أهل الشام ويزيد بن أبي مريم
كوفي أبوه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واسمه مالك بن ربيعة ٥
باب ما جاء فضل الغبار في سبيل الله ٥ حدثنا
أبو الخطاب زياد بن عبد الرحمن البصري حدثنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن عبد الرحمن
طلحة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار رجل بكى
من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان
جهنم هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة مدني ٥
باب ما جاء من شاب شيبة في سبيل الله ٥ حدثنا هناد قال
حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مرة
البهزي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الإسلام
واحدثني فيما أحسب قال كانت له نورا يوم القيامة وفي الباب عن عمرو بن عبسة وعبد الله بن عمرو
وأبي بكرة وكعب بن مرة حديث كعب بن مرة حديث حسن هكذا رواه الأعمش عن عمرو بن مرة
وقد روى هذا الحديث شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد ولم يذكر بينه وبين
كعب بن مرة في الإسناد أحدا ويقال كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب
البهزي والمعروف من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرة بن كعب البهزي
وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث ٥ باب ما جاء في منصور بن زاذان
والحسن بن ذكوان وسعيد بن أبي عروبة وقتادة وهمام بن يحيى وشعبة وسعيد بن بشير
الحصري عن عمرو بن عبسة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب
شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة هذا حديث حسن صحيح
غريب وحسين المعلم هو حسين بن ذكوان المعلم ٥ باب ما جاء من

ان تبا عرساع سبل الله ٥ ناعيسه ناعبد العزيز عن سهيل ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في
نواصيها الخير الى يوم القيامه الخيل لثلاثه هي لرجل اجر وهي لرجل ستر
وعلى رجل وزر فاما التي هي له اجر فالذي يتخذها في سبيل الله فيعدها
له هي اجر لا تغيب في بطونها شيئا الا كتب الله له به اجرا هذا حديث حسن
صحيح وقد روى مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحو هذا الحديث ٥ باب ماجاء في فضل الرمي في
سبيل الله نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون انا محمد بن اسحق عن عبد بن
عبد الله بن ابي حبيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليدخل
بالسهم الواحد ثلاثه الجنه صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به
والممد به وقال ارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا
كل شيء يلهو به الرجل المسلم باطل الا ثلاثه تاديبه فرسه وملاعبته
اهله فانهن من الحق ٥ نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون انا هشام الدستوائي
عن يحيى ابي كثير عن ابي سلام عن عبد الله بن زيد عن عقبه بن عامر
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفي الباب عن كعب بن مره وعمرو بن عبسه
عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث عقبه بن عامر حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام
وعبد الله بن عمرو هذا حديث حسن ٥ نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام
عن ابيه عن قتاده عن سالم ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحه عن ابي
عن ابيه عن قتاده عن سالم ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحه عن ابي
طلحه السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله
فهو له عدل محرر هذا حديث حسن صحيح والوليد هو ابو عمرو عبسه
السلمي ٥ باب ماجاء في فضل الخرس نا نصر
بن علي الجهضمي نا بشر بن عمر نا سعيد بن زيد ح ونا ابو موسى نا عطاء الخراساني
عن عطاء ابي رباح عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشيه الله وعين باتت تحرس
في سبيل الله وفي الباب عن عمر وابي امامه حديث ابن عباس حديث حسن
غريب لا نعرفه الا من حديث سعيد بن زيد ٥ باب ماجاء
في ثواب الشهيد نا ابو عمار حسين بن حريث نا سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار
عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان ارواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنه او من شجر الجنه هذا
حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكندي عن عامة العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد احسن
عبادة الله ونصح لمواليه هذا حديث حسن ٥ ثنا يحيى طلحة الكوفي ثنا ابو بكر
عن عائشة عن حميد عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل في
سبيل الله يكفر كل خطيئة فقال جبريل الا الدين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
الا الدين قال والذي نفسي بيده وجابر وابي هريرة وابي قتادة وحديث
انس حديث غريب لا نعرفه من حديث ابي بكر الا من حديث هذا الشيخ وسألت
محمدا عن هذا الحديث هل تعرفه وقال اي انه اراد حديث حميد
عن انس عن النبي انه قال ليس احد من اهل الجنة يسره ان يرجع الى الدنيا
الا الشهيد ٥ ثنا علي بن خشرام ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من عبد يموت له عند الله خير يحب ان يرجع الى
الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة فانه يحب
ان يرجع الى الدنيا فيقتل مرة اخرى هذا حديث صحيح ٥ باب ما جاء
في فضل الشهيد عند الله ما قتله ما ان لهيعة عن عطاء بن دينار عن ابي الخير
الحولاني انه سمع عقبة بن عبد يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشهيد الا ستة حل مومن حيد الا ما لقي
العدو وصدق حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس اليه اعينهم يوم القيامة
هكذا رفع راسه حتى وقعت قلنسوته قال دراج فلا ادري اقلنسوة عمر اراد
ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه حل مومن حيد الا ما لقي العدو
فكبكب ما مر به جلده ببتوك طلح من الجنة هذا حديث ثنا سهل بن عثمان
وغير واحد قالا ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يموت فيجد من الله خيرا
يحب ان يرجع الى الدنيا الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل
لما يرى من فضل الشهادة هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث
سفيان بن عيينة عن ابي الزبير ٥ ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا سفيان عن ابي الزبير عن عطاء بن دينار عن الشريد بن سويد
الثقفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد
ومن قتل دون اهله او دون دمه او دون دينه فهو شهيد ٥ باب ما جاء
في غزو البحر ما ذكر عن موسى الانصاري نا معن نا مالك عن اسحق بن
ابي طلحة عن انس انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على

عن ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عباده بن الصامت فدخل
عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته وجعلت تفلي راسه فنام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك فقالت ما يضحكك
يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج
هذا البحر ملوك على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع راسه ثم استيقظ وهو يضحك
فقلت له ما ادا يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل
الله نحو ما قال في الاول فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت
من الاولين فركبت ام حرام البحر في زمان معوية بن ابي سفيان فصرعت
عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت هذا حديث حسن صحيح وام حرام
بنت ملحان هي اخت ام سليم وهي خالة انس بن مالك ٥ باب
ما جاء من يقاتل رياء وللدنيا ٥ حدثنا ابو معونة عن الاعمش عن شقيق
عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة
ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة
الله هي العليا فهو في سبيل الله وفي الباب عن عمر هذا حديث حسن صحيح
محمد المثنى عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم عن علقمة
بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى ما هاجر اليه الى الله
والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها
او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه هذا حديث حسن صحيح قد روى
عن مالك انس وسفيان الثوري وغير واحد من الائمة هذا عن يحيى بن سعيد
ولا نعرفه الا من حديث يحيى بن سعيد ٥ باب ما جاء في الغدو
والرواح في سبيل الله ٥ حدثنا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة في سبيل الله او روحة خير من
الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع يده من الجنة خير من الدنيا
وما فيها ولو ان امراة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما
بينهما ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها
هذا حديث صحيح ٥ حدثنا العطاف بن خالد المخزومي عن ابي حازم عن
سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل

الله اخر من الدماء وما فيها وموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها
وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابي ايوب وانس هذا حديث حسن
صحيح ورواه ابو سعيد الاشج ويا ابو خالد الاحمر عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي حازم عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال عدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها
هذا حديث حسن غريب وابو حازم الذي روى عن ابي هريرة هو الاشجعي واسمه
سلمان وهو مولى عزة الاشجعية ٥ باب ما جاء في صفة الجنة حدثنا احمد بن منيع
ويعقوب ابن ابراهيم قالا حدثنا اسباط بن محمد ويا ابو اسحاق الشيباني عن ابي حيان
التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حديث طويل ذكر فيه صفة من صفات اهل الجنة قال اول زمرة تلج الجنة
على صورة القمر ليلة البدر والذين على اثرهم كاحسن كوكب دري في السماء
اضاءة لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان على كل واحدة سبعون حلة يرى مخ ساقها
من وراء حللها وما في الجنة اعزب ولا امرأة ليس بها سقم ولا تباغض ولا
تحاسد آنيتهم وامشاطهم الذهب والفضة ومجامرهم الالوة وازواجهم الحور العين
اخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا في السماء
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الباقيات الصالحات
قال ابو عيسى قال لنا ابو الوليد الطيالسي عن عطاء بن السائب عن ابيه عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الناس ٠ حل معتول في عنقه له يودي حق الله فيها
الا اخبركم بشر الناس ٠ حل يسأل بالله ولا يعطي به هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه وروى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم ٥ باب ما جاء من سأل الشهادة حدثنا احمد بن
منيع نا روح بن عبادة نا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مالك بن يخامر
السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل
في سبيله صادقا من قلبه اعطاه الله اجر الشهيد هذا حديث صحيح يا محمد
حدثنا عسكر نا القاسم بن كثير نا عبد الرحمن بن سرح انه سمع سهل بن
ابي امامة بن سهل يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من سأل الله الشهادة من قلبه صادقا بلغه منازل الشهداء وان مات على
فراشه هذا حديث حسن غريب وحديث سهل بن حنيف لا نعرفه الا من حديث
عبد الرحمن بن سرح وقد تكلم بعض اهل العلم في عبد الرحمن بن سرح وعبد
الرحمن بن سرح يكنى ابا سرح وهو اسكندراني روى الليث عن معاذ بن عبد
الرحمن ٥ باب ما جاء في المحافير والمكاتل والناس في ذلك

الله اباهم ٥ ثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم الجاهد في سبيل الله والمكاتب
يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف هذا حديث حسن ٥ ثنا احمد
منيع ثنا روح عبادة ثنا حريز عن سليم عن موسى عن مالك بن يخامر عن معاذ بن
جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جاهد في سبيل الله من رجل مسلم فواق
ناقة وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء
يوم القيامة كاعز ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك هذا حديث
صحيح ٥ باب ما جاء فضل من يكلم في سبيل الله ٥ ثنا
قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن
يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة اللون لون الدم والريح ريح المسك هذا
حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب اي الاعمال افضل ٥ ثنا ابو كريب ثنا عبيدة عن محمد عن عمرو ثنا ابو
سلمة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل فقال
ايمان بالله ورسوله قيل ثم اي شيء قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم اي شيء قال حج
مبرور هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب ٥ ثنا قتيبة ثنا جعفر بن سليمان الضبعي
عن ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن ابي موسى الاشعري قال سمعت ابي يحضر
العدو ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف
فقال رجل رث الهيئة انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكره قال نعم
فرجع الى اصحابه فقال اقرأ عليكم السلام وكسر جفن سيفه فضرب به حتى
قتل هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث جعفر بن سليمان وابو عمران
الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب وابو بكر بن ابي موسى قاله احمد بن حنبل هو ابن
انسه ٥ باب ما جاء اي الناس افضل اثنا ابو هشام ثنا الوليد بن
مسلم عن الاوزاعي وحدثني الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل قال رجل يجاهد في سبيل الله
بنفسه وماله ثم مؤمن في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما عدل بالجهاد ثنا عبد الرحمن بن
بشر ثنا حماد يعني ابن زيد عن الوليد بن كثير عن سعد عن حالد بن معدان عن عبد الله بن
معدان عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم للسعدي عبد الله بن حبيب

[illegible] ... من الجنة وكان من عداب القبر الغبر
وما فيه من الفزع الاكبر ويقع على انسه باح الوقاب الباحوته مما
حوى من الدنيا وما فيها وروح انس وسعين ... وجه من الحور العين وشفع
في سبعين من اقارب به هذا حديث صحيح غريب يا محمد بشار يا معاذ
هشام حدثني ابي عن قتادة يا انس مالك في قبر سوسه صلى الله عليه وسلم
ما من احد من اهل الجنة نسره ان يرجع الى الدنيا غير الشهيد فانه يحب
ان يرجع الى الدنيا يقول حتى اقتل عشر مرات في سبيل الله مما يرى من
الله من الكرامة هذا حديث حسن صحيح يا محمد بشار يا محمد جعفر يا
شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه يا ابو بكر
ابي النضر حدثني ابو النضر يا عبد الرحمن عبد الله دينار عن ابي صالح
عن سهل سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بعد في سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها ولقاب قوس احدكم او موضع قيد يعني سوط
من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها هذا
حديث صحيح هو مالك ابي عمر يا سفيان يا محمد المكي قال ورد سلمان الفارسي
على جبلك الشمط وهو من ارض البلقاء وقد سقف عليه وعلى اصحابه فقال
لاصحابه ما قال الشمط لحديث سبعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ابا مرة حرس في سبيل الله افضل
مما قال حرس من صيام شهر وقيامه ومن مات عنه وهي عنه العمل ونمي له
عمله الى يوم القيامة هذا حديث حسن يا علي بن حجر انا الوليد بن مسلم عن
اسمعيل بن رافع عن سعيد ابي ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لقي الله بغير اثر من جهاد لقي الله وفيه ثلمة هذا حديث غريب
من حديث الوليد بن مسلم عن اسمعيل بن رافع واسمعيل بن رافع قد ضعفه
بعض اهل الحديث وسمعت محمدا يقول هو ثقة مقارب الحديث وقد روى هذا
الحديث غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث سلمان
ليس اسناده بمتصل محمد المكي لم يدرك سلمان الفارسي وقد روى هذا
الحديث عن ابي ... موسى عن مكحول عن شرحبيل الشمط عن سلمان عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه يا الحسن علي الخلال يا هشام بن عبد الملك يا ابو
سعد حدثنا ابو عقيل ... هزة بن سعيد عن ابي صالح مولى عثمان بن عفان
سمعت عثمان وهو على المنبر يقول اني كتمت حديثا سمعته من رسول الله صلى الله

كذا هيه يعرفع عني يم ند الى انا احدثكموه لحتاث امر ولفسته ما بد الله سمعت
رسول الله تقول يا ابا بوح سئل الله حر من الف نوع فيما سواه من الخلائل
هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وفي محمد الوصالي مولى عثمان اسمه تركان
ناحمد بتياب واحمد بصير البسايوني وعمر واحد فكوا ناصفوان عسى نا
يحيى عملان عن القعقاع حكيم عن ابي صالح عن ابي هريره وفي سوسه
صلى عليه وسلم ما يجد الشهيد من القتل الا كما يجد احدكم من مس القرصه
هذا حديث حسن غريب صحيح ٥ نا رباد ابو يحيى نا مروان هو ذو نا الوليد
حميل العاصم ابي عبد الرحمن عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليس
شي احب الى الله من قطرتين واثرين قطره دموع من خشيه الله وقطره
دم تهراق في سبيل الله واما الاثران فاثر في سبيل الله واثر فريضه من
فرايض الله هذا حديث حسن غريب ٥ بسم الله الرحمن
الرحيم ٥ ابواب الجهاد عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء في اهل الغنى في
القعوده نا نصر عن الخصيب يا المعمور سلمه عن ابيه عن ابي اسحق عن البرا
عن ابي اب رسول الله صلى الله عليه وسلم في اسوى بالكتف او اللوح فكتب
لا يستوي القاعدون من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله
وعمرو ابن مسلم خلف ظهره فقال ادعوا لي زيدا فجاء زيد بالكتف او اللوح فكتب
وحج الباب عن ابن عباس وجابر وعبد الله بن ابي اوفى هذا حديث حسن صحيح غريب
من حديث سلمه النهي عن ابي اسحق وقد روى شعبه والثوري عن ابي اسحق
هذا الحديث ٥ باب ما جاء من خرج في الغزو وترك
ابويه ٥ نا محمد بشار نا يحيى سعيد عن سفيان وسمعه عن حبيب ابي
بابت عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
يستاذنه في الجهاد فقال ايك والدان قال نعم قال ففيهما فجاهد والباء عن
ابن عباس هذا حديث حسن صحيح وابو العباس هو الشاعر الاعمى المكي واسمه
السايب قد روى ٥ باب ما جاء الرجل يبعث سريه
وحده ٥ نا محمد يحيى نا حجاج يعني ابن محمد قال ابن جريج في قوله تعالى اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال عبد الله حدثني يعلى بن مسلم عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا

www.alukah.net

حدثنا حرمي ٥ باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل
وحده ٥ نا أحمد بن عبدة الضبي البصري نا سفيان عن عاصم بن محمد عن أبيه عن
ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما أعلم من الوحدة
ما سار راكب بليل يعني وحده ٥ نا إسحق بن منصور الأنصاري نا معن نا مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم على الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب
حدثنا عمر حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عاصم
وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وحديث عبد الله بن عمرو أحسن

باب ما جاء في الحصة في الكذب والخديعة والخروج
نا أحمد بن منيع وبشر بن هلال نا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن
عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وفي الباب عن علي
وابن عباس وأبي هريرة وأسماء بنت يزيد وكعب بن مالك وأنس
وابن مالك هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء

في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم وكم غزا ما محمود بن غيلان نا وهب بن
جرير وأبو داود قالا نا سفيان عن أبي إسحق قال كنت إلى جنب زيد بن أرقم
فقال لهم كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة قال سبع عشرة فقلت كم
غزوت أنت معه قال سبع عشرة قلت وأيهن كان أول قال ذات العشيرة
أو العشيرا هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الصف
والتعبية عند القتال ٥ نا محمد بن حميد الرازي نا سلمة بن الفضل عن محمد
ابن إسحق عن محمد بن كعب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال عبأنا النبي صلى الله
عليه وسلم يدر ليلا وفي الباب عن أبي أيوب هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا
الوجه وشيخ محمد إسمعيل عن هذا الحديث لم يعرفه وقال محمد إسحق
سمع من كل منه وحسبه أنه كان حسن الذاري قال محمد حميد الرازي ثقة
صدوق بعد ٥ باب ما جاء في الدعاء عند القتال ٥ نا
أحمد بن منيع نا يزيد بن هارون نا إسمعيل بن أبي خالد عن أبي أوفى قال
سمعته يقول دعا النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على الأحزاب فقال اللهم منزل
الكتاب سريع الحساب اهزم الأحزاب اللهم زلزلهم وفي الباب عن عبد الله بن مسعود
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الوليد ٥ نا أبو كريب محمد
ابن العلاء الكوفي ومحمد بن رافع قالوا نا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم

عن ابن عباس عن ابي الدرداء حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه ابيض هذا
حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن ادم عن سفيان وسالت محمدا عن هذا
الحديث فلم يعرفه الا من حديث يحيى بن ادم عن سفيان وقال عمرو احد عن شريك عن
عاصم عن ابي الدرداء حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء
قال محمد والحديث هو هذا او الذهلي نقص من حديثه وعمار الذهلي هو عمار بن
معاوية الذهلي ويكنى ابا معاوية وهو كوفي ثقة عند اهل الحديث ٥

باب ما جاء في الدباء ٥ ثنا احمد بن منيع ثنا يحيى بن زكريا بن ابي
زائدة ثنا ابو يعقوب الكوفي ثنا يونس عن محمد بن المنكدر عن جابر عن عمر بن
الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدباء فان كان
عبدا من يقطين ٥ وفي الباب عن علي وابن عباس وانس ٥ هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث يحيى بن زكريا بن ابي زائدة وابو يعقوب
الكوفي اسمه نبهان مولى ابي هريرة وروى عنه غير واحد من اهل العلم
منهم يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما ٥ حدثنا
محمد بن اسماعيل ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا ابو عوانة عن ابي يعفور
قال سمعت انس بن مالك يقول اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم طير
فاعجبه فاطعمنا اياه ٥ وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن عباس
وابي رافع وابي هريرة ٥ هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الشواء ٥ ثنا محمود بن غيلان ثنا وكيع ثنا سفيان
عن ابي اسحق عن المهلب بن ابي صفرة قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يقول ان يشتهي ان يتغدى فقال ما عندنا الا كراع وهكذا روى بعضهم
عن ابي اسحق مرسلا وابو اسحق يروي عنه المهلب ابي صفرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم مرسلا ٥

باب ما جاء في صفة سيف النبي صلى الله
عليه وسلم ثنا محمد بن يحيى البغدادي ثنا ابو عبيد الحداد عن سعيد عن اسرائيل
عن ابي اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة قال صنع سيفه على سيف منبه بن الحجاج
الذي صنع سيفه على سيف النبي صلى الله عليه وسلم وكان حمائل هذا حديث غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه ومن كلام يحيى بن سعيد القطان وعاصم بن سعد الكاتب وضعف
من قبل حفظه

باب ما جاء في القطر عبد الغفار بن احمد
ثنا محمد بن موسى بن عبد الله الهاشمي ثنا سعيد بن عبد العزيز عن علقمة بن مرثد
عن مرثد ابي سعيد الحضرمي قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ان
الطهرات قاد سائلها القدر فامرنا بالقطر فاقطرنا جمعون هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في الخروج عند الفزع ٥ ثنا محمود بن
غيلان ثنا ابو داود الطيالسي انبانا شعبة عن قتادة ثنا انس بن مالك قال كان فزع
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فركب فرسا لابي طلحة بطيئا له مندوبا معه فما كان بعد ذلك
الفزع فرجع وحدها بحرا وفي الباب عن عمر بن الخطاب هذا حديث حسن صحيح غريب

باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده قال كان قائم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم محلى بفضة

طلحة عن الباب عن صفوان بن امية والسائب بن يزيد هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث محمد بن اسحق ٥ باب ما جاء في المغفر
ما فيه يا مالك بن اسماعيل عن ابن سلمة عن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
عام الفتح وعلى رأسه المغفر فقيل له ان خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه
هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه بكبره واحد رواه عن مالك عن الزهري ٥
باب ما جاء فضل الخيل ٥ يا هناد وغير واحد قالوا ثنا عبثر بن القاسم عن حصين عن
الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود في نواصي الخيل
الى يوم القيامة الاجر والمغنم ٥ وفي الباب عن ابن عمر وابي سعيد وجرير وابي هريرة
وابن عباس يزيد والمغيرة بن شعبة وجابر هذا حديث حسن صحيح وعروة هو ابن
ابي الجعد البارقي ويقال عروة بن الجعد وهو احد من روى عنه احمد بن حنبل وغيره هذا الحديث
الخير مع كل امام الى يوم القيامة ٥ باب ما يستحب من
الخيل ٥ يا محمد بن الصباح الهاشمي البصري يا يزيد بن هرون انبأنا اسمعيل
يعني هو ابن عبد الله الرحمن يا عتبة بن عبد الله عن ابي عياش قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بن الخيل في الشقر هذا حديث حسن غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه من حديث اسمعيل يا احمد بن محمد يا عبد الله المبارك انبأنا
لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال خير الخيل الادهم الاقرح الاثم الاغر المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم
فكميت على هذه الشية يا محمد بن سنان انبأنا وهب بن جرير يا ابي عن ابوب عن
ابن ابي حبيب نحوه بمعناه هذا حديث حسن غريب صحيح ٥ باب
ما كره من الخيل ٥ يا محمد بن سنان يا يحيى بن سعيد يا سفيان يا سلمة بن عبد الرحمن
عن ابيه عن عمرو بن مرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الشكال
في الخيل هذا حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن ابي
زيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الشكال في الخيل يا محمد بن محمد
الدارمي يا حرمي بن عمارة يا شعبة قال قال لي ابراهيم النخعي اذا حدثني محدثني
عن الحسن فحدثني مرة لحديث ثم سألته بعد ذلك ستين مما احفظ منه
حرفا واحدا ٥ باب ما جاء في الذهاب ٥ يا محمد بن العلاء يا اسحق بن يوسف
الازرق عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجرى الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع وبينهما ستة اميال
او سبعة اميال واجرى الخيل من ثنية الوداع الى مسجد بني زريق وبينهما ميل او نحوه ومن
اجرى قد كنت في فرسي حينئذ ٥ وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وعائشة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب

من حديث السعدي ٥ نا ابو كريب نا وكيع عن ابي ديب عن نافع عن ابي
ابن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر ٥

باب ما جاء في كراهية ان تنزا الحمر على الخيل ٥ نا ابو كريب
نا اسمعيل ابن ابان نا موسى بن سالم ابو جهضم عن عبد الله بن بريدة
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا فاتاه اعرابي فقال
يا رسول الله اني تزوجت امرأة وانا احب ان تدخل معي الخلوة وانا لا اريد
ان تمنعني من نفسها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت تريد ان
تتبعها بكل صداقها فافعل ولا تضرب ظعينتك ضرب امتك وفي الباب
عن عمرو بن العاص قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وروى سفيان الثوري
عن ابي جهضم هذا فقال عن عبد الله بن بريدة عن ابن عباس عن العاص وسمعت
محمدا يقول حديث الثوري عن ابي جهضم غير محفوظ وهم فيه الثوري والصحيح ما روى اسمعيل
ابن جعفر ومحمد بن ابي حميد عن ابي جهضم عن عبد الله بن بريدة عن ابن عباس عن
ابي بن كعب ٥ باب ما جاء في استفتاح صلاة المسلمين ٥
نا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم نا عبد الحميد بن جعفر اخبرني نوفل بن ابي عقرب
عن حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي بكر الصديق قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا افتتح
احدكم الصلاة فقال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ثم يقول لا اله الا الله ثلاثا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه
ونفخه ونفثه قال همزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر قال ابو عيسى حديث ابي بكر
حديث حسن وقد روى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا
يستفتحون بسبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وبه يقول
غير واحد من اهل العلم من التابعين وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحاق ٥ باب ما جاء في الاستفتاح بصلاة الليل ٥
نا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم نا عبد الحميد بن جعفر اخبرني نوفل بن ابي عقرب
عن حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي بكر الصديق قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا
افتتح احدكم الصلاة فقال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ثم يقول لا اله الا الله ثلاثا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه
ونفخه ونفثه قال همزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر قال ابو عيسى حديث ابي بكر
حديث حسن وقد روى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا
يستفتحون بسبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وبه يقول
غير واحد من اهل العلم من التابعين وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحاق ٥ باب ما جاء في الاستفتاح بصلاة الليل ٥
نا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم نا عبد الحميد بن جعفر اخبرني نوفل بن ابي عقرب
عن حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي بكر الصديق قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا

الى موسى عن معقوفا وحدثنا اسماعيل عن معقوفا وواه ابو ضمرة بشار الرماد عن سليمان
ابن بريدة عن عبد الله بن بريدة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرني بذلك محمد عن ابو ضمرة بشار في حديثه وذاه عمرو واحد عن سليمان عن بريدة
عن ابي بردة عن النبي مرسلا وهذا اصح وفي حديث ابو اسحق ابو ضمرة عن معاذ
ابن هشام عن ابيه عن قتادة عن انس عن النبي قال ان الله سائل كل راع عما
استرعاه سمعت محمدا يقول هذا اغرب معقوفا وانما الصحيح عن معاذ هشام
الله عن قتادة عن الحسن عن النبي مرسلا ٥ باب

ما جاء في طاعة الامام ٥ حدثنا محمد بن يحيى نا ابو نعيم نا اسرائيل عن ابي اسحق عن
العيزار بن حريث عن ابي الحصين الاسدي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
في حجة الوداع وعليه بردة قد التفع به من تحت ابطه قال فما انطر الى عضله
من عضده تتزعزع سمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي
مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما اقام لكم كتاب الله وفي الباب عن ابي هريرة وعرباض
ابن سارية هذا حديث حسن صحيح وروى من غير وجه عن ابي حصين ٥

باب ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ٥ حدثنا
ابو الوليد نا عبد الله بن عمر عن ابي ليث عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر
بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة وفي الباب عن علي وعمران بن حصين قال ابو عيسى
حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء

في الصلاة خلف الشارب المدمن ٥ حدثنا محمد بن بشار نا يحيى وابو داود قالا نا شعبة عن
قتادة عن الحسن عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب
فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم ان شرب فاجلدوه ثم قال في الرابعة فاقتلوه قال
ابو عيسى حديث حسن صحيح وقد روى عن غير واحد عن ابي حصين ٥ باب ما جاء

في الصلاة خلف المبتدع ٥ حدثنا محمد بن المثنى نا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني
عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عتيك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اعان على خصومة ظالما او هو يعلم انه ظالم فقد باء بغضب
من الله وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر وابي بكرة وابي هريرة وابي امامة
قال ابو عيسى حديث جابر حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن عثمان
بن خثيم وقد تكلم بعض اهل العلم في عبد الله بن عثمان بن خثيم من قبل حفظه

وفي الباب عن جرت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز معاذ هذا حديث ما نعرفه
والكبير ما كتب ان نفرض لمن بلغ الخمس عشرة باب ابي عمرنا سفيان عن عبد الله
نحوه بمعناه الا انه قال وقال عمر هذا حكم ما بين الذي ذكره والمقاتلة ولم يذكر انه كتب
ان يعرض حدثنا اسحق بن موسى حدثنا حسن صحيح غريب من حديث سفيان
الثوري ٥ باب ما جاء من يستشهد وعليه
دين ٥ ثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم خطيبا فذكر لهم ان
الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله
ارايت ان قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي فقال له رسول الله نعم ان قتلت في سبيل
الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر فقال يا رسول الله كيف قلت قال
ارايت ان قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي فقال له رسول الله نعم وانت صابر
محتسب مقبل غير مدبر الا الدين فان جبريل عليه السلام قاله لي وفي الباب
عن انس وعمر بن الخطاب وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح روى بعضهم
هذا الحديث عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي نحو هذا وروى يحيى بن سعيد
الانصاري وغير واحد نحو هذا عن سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة
الانصاري وعبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي وهذا اصح من حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة ٥ باب
ما جاء في الشهداء ٥ ثنا هناد ثنا مروان بن معاوية الفزاري ثنا عبيد الله بن ابي بكر
ابن انس عن عمه انس بن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك عن النبي نحو
حديث يحيى بن سعيد الانصاري وغير واحد نحو هذا عن سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه عن النبي وهذا اصح من حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة ٥ باب
ما جاء في الشهداء ٥ ثنا هناد ثنا مروان بن معاوية الفزاري ثنا عبيد الله بن ابي بكر
عن انس بن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك عن النبي نحو حديث يحيى بن سعيد
الانصاري وغير واحد نحو هذا عن سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة
الانصاري وعبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي وهذا اصح من حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة ٥ باب
ما جاء في الشهداء ٥ ثنا هناد ثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن عبد الله قال لما كان يوم بدر وجيء بالاسارى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسارى وذكر قصة طويلة
وفي الباب عن عمر وابي ايوب وانس وابي هريرة هذا حديث حسن وابو عبيدة
لم يسمع من ابيه وروى عن ابي هريرة وهو ما ليس باحد الا عنه
منه ٥ لاصحابه
من سوسه صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء لا تعادي جيفة
الاسد ٥ ثنا محمد بن عمار ثنا ابو احمد ثنا سفيان عن ابي ليلى عن الحكم عن
عن ابن عباس ان المشركين اهدوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم من المشركين فقال النبي

ابا يسمع هذا حديث لا نعرفه الا من حديث الحجاج بن ارطاة وقد سمعت
الجارود قال سمعت احمد بن حنبل يقول ابو ليلى لا نحتج بحديثه وقال
محمد اسمعيل ان ليلى صدوق ولكن لا نعرف صحيح حديثه من سقيمه ولا يحتج
بسيء وابو ليلى هو صدوق عندهم وقد يخطئ الاسناد ناصح على عبد الله
داود عن سفيان الثوري في فقهاء وقال ابو ليلى وعبد بن ثابت مولى
باب ما جاء ان ابي عمر ما سفيان عن مرة ابي يعفور عن عبد الرحمن
ابي ليلى عن ابن عمر قال بعثنا رسول صلى الله عليه وسلم في سرية فحاض الناس حيضة
عند ماء المرسة فاختبأنا بطاق فلما هلكنا ما ابشار رسول صلى الله عليه وسلم فعلنا ما يقول
الله من الصلاة فقال انتم الكافرون وانا صحيح هذا حديث حسن لا نعرفه
الا من حديث مرة ابي زياد ومعنى قوله فحاض الناس حيضة يعني انتشروا
من الفزع ومعنى قوله فاختبأنا بطاق والكاف الذي يبنى الى اعلاه ليستتر
فيه من المطر والريح ونحو ذلك باب ما جاء في المحرم يغتسل
ما ابو داود ما سفيان عن الاسود قيس قال سمعت شيخ العشيرة يحدث عن
جابر بن عبد الله قال لما كان بعد اجداث عمي ما ابي ليلى لتعرفه ومقابرنا وهادي
منادي رسول صلى الله عليه وسلم الا ان الصلاة جامعة هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء تلقي الغائب اذا قدم باب ابي عمرو سفيان عبد الرحمن قال لما
سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد قال لما قدم رسول صلى الله عليه وسلم
من تبوك خرج الناس يلقونه الى ثنية الوداع قال السائب فخرجت مع الناس
وانا غلام هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في
باب ابي عمر ما سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال سمعت
ابن ابي ليلى عن عمر قال كانت اموال بني النضير مما افاء
الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم خالصة فكان رسول صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله
سنة ما يحمل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله هذا حديث حسن
صحيح بسم الله الرحمن الرحيم
ابواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في الحرير والذهب للذكور قال سمعت مصعب ابن
عبد الله عن عمر عن نافع عن عمر سمعت ابي عمر عن
ابي موسى الاشعري ان رسول صلى الله عليه وسلم قال حرم لباس الحرير والذهب
على ذكور امتي واحل لاناثهم وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة بن عامر

www.alukah.net

وام هانی و اسمه حریفه و عبد الله بن عمرو و عمرو بن حصن و عدی بن ثابت الزرقی
و حسان و ابی بحامه و ابو عمرو البراء هذا حدیث حسن صحیح یا محمد بن اسماعیل یا معاذ
بن هشام حدثنی ابی عن قتاده عن الشعبی عن سوید بن غفله عن عمر انه خطب
بالجابیه فقال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الحریر الا موضع اصبعین او ثلاث
او اربع هذا حدیث حسن صحیح ٥ باب ما جاء فی لبس
الحریر و الحریر ٥ یا محمود بن غیلان یا عبد الصمد عبد الوارث یا هشام
یا حماد عن انس ان عبد الرحمن بن عوف و الزبیر شکوا القمل
الی النبی فی غزاة لهما فرخص لهما فی قمص الحریر فرأیته علیهما هذا حدیث
حسن صحیح ٥ باب یا ابو عمار یا الفضل بن موسی عن محمد
بن عمرو حدثنی و اخبرنی عمرو بن سعید بن معاذ قال قدم انس مالک فاتیته
فقال من اراد ان یعلم اما و اخبر عمرو قال فبکی و قال انک لتشبه بشیخ ان
سعد الکتاب من اعظم الناس و اطوله و انه بعث الی النبی صلی الله علیه وسلم حلته
من دیباج مسوح فیها الذهب فلبسها سوسه فصعد المنبر فقام او قعد
فجعل الناس یلمسونه فقالوا اما انا کالصبع ثوبا فقال المحمود من هذا
لهادیه سعد الحلته حسن صحیح ٥ باب ما جاء فی الرخصة فی الثوب الاحمر
لله حال ٥ یا محمود بن غیلان یا وکیع یا سفیان عن ابی اسحق عن البراء قال ما رأیت
من ذی لمة فی حلة حمراء احسن من رسول الله صلی الله علیه وسلم له شعر یضرب
منکبیه بعید ما بین المنکبین لیس بالقصیر و لا بالطویل ٥ و فی الباب عن جابر
بن سمره و ابی جحیفه هذا حدیث حسن صحیح ٥ باب
ما جاء فی کراهیة المعصفر للرجال ٥ یا قتیبه یا مالک بن انس عن نافع عن
ابن عمر بن عبد الله بن حسن عن ابیه عن علی قال نهی رسول الله صلی الله علیه
وسلم عن لبس القسی و المعصفر و فی الباب عن انس و عبد الله بن عمرو حدیث
علی حدیث حسن صحیح ٥ باب ما جاء فی لبس الفراء یا اسحاق
بن موسی الخطمی یا معن یا مالک عن سلمة بن عبد الله بن سفیان الهذلی عن
ابی عثمان عن سلمان قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول السمن و الجبن و الفراء
قال فسئل عن السمن و الجبن فقال الحلال
ما احل الله فی کتابه و الحرام ما حرم الله فی کتابه و ما سکت
عنه فهو مما عفا عنه و فی الباب عن المغیره هذا حدیث غریب لا نعرفه من حدیث
الوجه و روی شعبة و غیر واحد عن سلمة بن کهیل عن ابی عثمان عن سلمان قوله و روی
هذا الحدیث الموقوف اصح ٥ باب ما جاء فی جلود المیتة اذا دبغت ٥

نا قتيبة نا الليث عن يزيد ابي خبيب عن عطاء ابي رباح قال سمعت ابن عباس
يقول مات شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة
قال انما حرم منها لحمها فسألنا عنه وقال اخبرني به وهو الى شاة سلمة الخبيث ميمونة وعائشة حدثنا
ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحو هذا وروى عن ابن عباس عن ميمونة وروى عنه عن سودة وسمعت
محمد بن اسمعيل يصحح حديث ابن عباس عن النبي وحديث ابن عباس عن ميمونة وقال
احمد ان كان روى ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا
وروى ابن عباس عن النبي ولم يذكر فيه عن ميمونة والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق
نا قتيبة نا سفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي قالا نا مالك بن انس عن عبد الرحمن
ابن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد
طهر هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا دبغ جلود
الميتة اذا دبغت فقد طهرت وفي الشافعي ايما اهاب دبغ فقد طهر الا
الخنزير والكلب واصح شيء في هذا الحديث وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم جلود السباع ولبسها والصلوة فيها
وفي اسحق انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر
انما يعني به جلد ما يؤكل لحمه هكذا فسره الضر بن شميل وقال انما تقال
اهاب للجلد ما لم يدبغ وكره مالك واحمد واسحق والحميدي
الصلوة في جلود السباع ونا محمد بن طريف الكوفي نا محمد بن فضيل عن الاعمش
والشيباني عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال
اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا
عصب هذا حديث حسن ويروى عن عبد الله بن عكيم عن مشيخة له هذا
الحديث وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقد روى هذا الحديث
عن عبد الله بن عكيم انه قال اتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين
سمعت احمد بن الحسن يقول كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه
قبل وفاته بشهرين وكان يقول هذا آخر امر النبي صلى الله عليه وسلم ثم رأيت
هذا الحديث قد اضطرب في اسناده حيث روى بعضهم فقال عن عبد الله بن
عكيم عن مشيخة من جهينة ثم ذكر
جزأ لا نه ثنا الانصاري نا معن نا مالك وثنا قتيبة نا مالك عن نافع
وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ثوبه خيلاء

باسمه ن سب والحسن على الجلال وعمرو واحد قالوا ثنا عبد الله ثنا وانا
معمر عن الزهري عن انس بن عبد الله ن حسن عن ابيه عن علي ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى ن التختم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة
في الركوع والسجود وعن لباس المعصفر هذا حديث حسن صحيح ثنا يوسف
بن حماد المعني البصري ثنا عبد الوارث ثنا شعبة عن ابي التياح ثنا حفص الليثي
قال اسمه عاصم بن حفص ابن عمر بن الخطاب قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن الباذق عن علي وابن عمر وابي هريرة ومعنى حديث
عمران حديث حسن صحيح وابو التياح اسمه يزيد بن حميد

باب ما جاء في خاتم الفضة

ثنا قتيبة وعمرو بن عبد الله ن وهب عن يونس عن
ابن شهاب عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق وكان
فصه حبشيا وعن الباذق عن ابن عمر وبريدة هذا حديث حسن صحيح غريب
من هذا الوجه

باب ما جاء ما يستحب من فص الخاتم

ثنا محمود بن غيلان ثنا حفص ن عمر عبد الطنافسي ثنا زهير
ابو خيثمة عن حميد عن انس قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من
فضة فصه منه وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه

باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين

ثنا محمد بن عبد
الملك الدقيقي ثنا عبد العزيز ابن ابي حازم ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ذهب فجعل فصه في بطن كفه
فكان يلبسه هكذا فحلق النبي صلى الله عليه وسلم الخاتم في يمينه ثم جلس
على المنبر فقال اني كنت ألبس هذا الخاتم في يميني لم أره وبيده اليسرى
ثم ألقاه فصه وفي الباب عن علي وجابر وعبد الله بن جعفر وابن
عباس وعائشة وانس وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روى هذا
الحديث عن نافع عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه ولم يذكر فيه انه
جعل فصه في بطن كفه والعمل على هذا عند اهل العلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه
ثنا محمد بن حميد الرازي ثنا جرير عن محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله
ابن نوفل قال ان ابن عباس يتختم في يمينه وعن الباذق عن ابن عمر ان رسول
الله يتختم في يمينه قال محمد بن اسمعيل حديث محمد بن اسحق عن الصلت
ابن عبد الله بن نوفل حديث حسن ثنا قتيبة ثنا حاتم بن اسمعيل عن
محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما
وهذا حديث صحيح ثنا احمد بن منيع ثنا هرون بن حاتم بن سلمة قال ثنا ابن ابي فديك
عن موسى بن يعقوب عن ابي الحويرث عن عبد الله بن جعفر قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه قال ثنا ابن ابي فديك عن عبد الله بن جعفر

الوراقة
alwaraqa.net

والخاتم الذي يختم في قفاه مثل مجمع وهذا أصح يسند روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا

الباب ٥ ما جاء في نقش الخاتم ٥ نا محمد بن بشار ومحمد بن

يحيى وغير واحد قالوا نا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة عن أنس بن مالك

قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله

سطر ولم يقل محمد يحيى في حديثه ثلاثة أسطر وفي الباب عن عمر حديث أنس

حديث حسن صحيح غريب نا الحسن بن علي الخلال نا عبد الرزاق نا معمر عن ثابت عن

أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من فضة ونقش فيه

محمد سطر ثم قال لا ينقشن أحد على خاتمه محمدا سطر ١ نا يحيى منصور نا سفيان

عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

عند النجاشي منقوشا محمد رسول الله ثم صار إلى أبي بكر فكان عنده ثم صار إلى عمر

فكان عنده ثم صار إلى عثمان فكان عنده حتى وقع من بئر أريس فنقش عليه

محمد رسول الله ثم قال لا ينقشن أحد على خاتمه هذا حديث حسن صحيح غريب ٥

١ باب ما جاء في نزع الخاتم عند دخول الخلاء

ما جاء في الصفة ٥ نا أحمد بن منيع نا روح بن عبادة نا زكريا بن إسحاق

قال سمعت أبا الزبير يحدث عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفة

بيت لله وفي الباب عن علي وأبي طلحة وعائشة وأبي هريرة

وأبي أيوب حديث جابر حديث حسن صحيح نا يحيى موسى الأنصاري نا معن

نا مالك عن النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه دخل على أبي طلحة

الأنصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف فدعا أبو طلحة إنسانا ينزع له

القمل فقال له سهل لم تنزعه فقال كان فيها نتن وقال فيه النبي ما قد علمت

فقال سهل ولم نقل إلا ما كان من قمل أو ثؤلول فقال بلى ولكنه أطيب لنفسي هذا حديث

حسن صحيح ٥ ما جاء في المصورين ٥ نا قتيبة نا حماد بن

زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من صور صورة عذبه الله حتى ينفخ فيها يعني الروح وليس بنافخ فيها أبدا ومن استمع

إلى حديث قوم يفرون منه صب في أذنيه الآنك يوم القيامة وفي الباب

عن ابن مسعود وأبي هريرة وأبي جحيفة وعائشة وابن عمر حديث

ابن عباس حديث حسن صحيح ٥ ما جاء في الخضاب

نا قتيبة نا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود وفي الباب عن ابن

عباس وجابر وأبي ذر وابن أبي فتيه وأنس وأبي رمثة وأبي

جحيفة وابن عمر وحديث أبي هريرة حديث

صحيح وقد روي عن غير

واحد من أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم

أنهم كرهوا الخضاب

www.alukah.net

ابي ذئب عن النبي صلى الله عليه وسلم في ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم
هذا حديث حسن صحيح وابو الاسود الدؤلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان
باب ما جاء في الجمة والترجيل والتسعير
حدثنا محمد بن عبد الوهاب الثقفي حدثنا حميد عن انس قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم اسمى اللون وكان شعره ليس بسبط ولا جعد اذا مشى تكفأ وفي الباب عن عائشة والبراء وابي هريرة وابن عباس وابي سعيد وابن عمر وجابر وابي رمثة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه
وروى غير حميد هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة
وروى عن عروة عن عائشة قالت كنت اغسل اباك رسول الله صلى الله عليه وسلم من اباء واجيد وكانت له سبوغ فوق الجمة ودون الوفرة هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه
وروى من غير وجه عن عائشة قالت كنت اغسل اباك رسول الله صلى الله عليه وسلم من اباء واجيد وقد ذكروا فيه هذا الحرف وكانت له سبوغ فوق الجمة واما ذكره عن عبد الرحمن ابن ابي الزناد وهو ثقة حافظ
باب ما جاء في النهي عن الترجل الا غبا
حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية ح وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجل الا غبا
حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحوه هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن انس
باب ما جاء في الاكتحال
حدثنا محمد بن حميد قال اخبرنا عبد الله بن المبارك وابو داود الطيالسي
عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة
يكتحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه
حدثنا علي بن حجر ومحمد بن يحيى قالا حدثنا عبد الله بن نمير عن عباد بن منصور نحوه وفي الباب عن جابر وابن عمر
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن لا نعرف هذا اللفظ الا من حديث عباد بن منصور وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر
باب ما جاء في النهي عن استنان الصماء والاحتباء في ثوب واحد
حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
لبستين الصماء وان يحتبي الرجل بثوبه ليس على
الباب عن علي وابن عمر وعائشة وابي سعيد وجابر
وابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي هذا عن
النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء
انه رخص لعبد الله بن
النبي صلى الله عليه

www.alukah.net

والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والمستوشمة هي التي تأخذ الوشم في اللثة
هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وأسماء أبي بكر
ومعقل بن يسار وابن عباس ومعوية رضي الله عنهم ٥ باب ما جاء
في كحل الصبيان ٥ حدثنا علي بن حجر نا علي بن مسهر نا أبو إسحق الشيباني
عن الشعبي عن معوية بن سويد بن مقرن عن البراء عن النبي
صلى الله عليه وسلم عاد كحل الصبيان وفي الباب عن ابن عباس ومعوية
حديث البراء حديث حسن صحيح وقد روى شعبة عن أبي إسحق عن الشعبي
وهذا الحديث قصة ٥ باب ما جاء في مواشاة النبي صلى الله عليه وسلم
ما على محمد إذا على مشبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت
المالكي وفي الباب عن سودة خلق النبي صلى الله عليه وسلم الذي ينبغي عليه أن يتحشوه
لف هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن حفصة وجابر ٥ باب
ما جاء في القميص ٥ أخبرنا محمد الدارمي حدثنا أبو نعيم وأبو الفضل
موسى قالا حدثنا عبد الله بن عبد الملك عن خالد بن عبد الله بن أسيد عن أبيه
سلمة قال كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص هذا
حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبد الملك بن خالد يرويه وهو
مزدي يقال وفي بعض هذا الحديث عن أبي ثميلة عن عبد الملك بن خالد
ابن أسيد عن أمه أم سلمة وسمعت محمد بن إسماعيل قال حديث
عبد الله بن أسيد عن أمه أم سلمة أصح وإنما ذكر فيه أبو ثميلة عن أمه ٥
باب ما جاء أبو ثميلة عن عبد الملك بن خالد عن عبد الله بن أسيد عن أمه
أم سلمة قال كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ٥ باب ما جاء
في العمل موسى عن عبد الملك بن خالد عن عبد الله بن أسيد عن أم سلمة قالت
كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ٥ باب ما جاء في نصرة على
الجهني نا عبد الصمد نا عبد العزيز نا سعيد عن الأعمش عن أبي صالح عن
أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لبس قميصا بدأ بميامنه وقد
روى عمرو أخو هذا الحديث شعبة نحو هذا الإسناد ولم يرفعه وإنما رفعه
عبد الصمد نا عبد الله بن محمد بن الحجاج الصواف البصري نا معاذ بن هشام
الدستوائي حدثني أبي عن قتادة العنبري عن شهر بن حوشب عن أسماء
بنت يزيد السكن الأنصارية قالت كان كم يد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
الرسغ هذا حديث حسن غريب ٥ باب ما يقول إذا لبس ثوبا
جديدا ٥ نا سويد نا عبد الله المبارك عن سعيد الجريري عن أبي نضرة

عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه
عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك خيره
وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروى الكاب عن عمرو
عن ابي سلمة بن يوسف الكوفي عن القاسم عن مالك المزني عن الحريري نحوه
هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء في لبس الجبة ٥ حدثنا يوسف
بن عيسى ووكيع قالا ثنا ابو اسحق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة
الكمين هذا حديث حسن صحيح قتيبة قال ثنا ابو عوانة عن الحسن بن
عياش عن ابي اسحق السبيعي عن الشعبي عن عروة شعبة انفرد بهذا
الكلبي لبس جبة حرير فلبسها وفي الباب عن جابر وعن عامر وجبة
فلبسها حتى يحرقا الا ترى الى هذا ما جاء لهذا حديث حسن غريب
وابو اسحق الذي روى هذا عن الشعبي هو ابو اسحق الشيباني عن الشعبي
واسمه سلمى والحسن عياس هو احو ابي بكر بن عياش ٥ باب
ما جاء شد الاسنان بالذهب ٥ احمد منيع ثنا علي هاشم بن البريد
وابو سعد الصنعاني عن ابي الاشهب عن عبد صه الرحمن طرفة عن
عرفجة قال اصيب انفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت
انفا من ورق فانتن علي فامرني رسول الله ان اتخذ انفا من ذهب قال علي
حدثنا احمد بن منيع ثنا يزيد وحدثنا محمد بن بشار ثنا ابو اسامة عن ابي الاشهب
نحوه هذا حديث حسن انما نعرفه من حديث عبد الرحمن طرفة وقد
روى سلمة بن ثابت عن عبد الرحمن طرفة نحو حديث ابي الاشهب عن
عبد الرحمن طرفة وقال ابو مهدي سلمة بن يزيد هو وهم وليس
اسمه وقد روي عن عمرو واحد من اهل العلم انهم شدوا اسنانهم بالذهب
وفي هذا الحديث رخصة لهم ٥ باب ما جاء النهي عن جلود
السباع ٥ ابو كريب قال ثنا ابن المبارك وبشر وعبد بن حميد قالوا ثنا سعيد
عن قتادة عن ابي المليح عن ابيه ان النبي نهى عن
جلود السباع ان يفترش يا محمد بشار يا بشر سعيد يا سعيد عن
قتادة عن ابي المليح عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع
ولا نعلم احدا روى عن ابي المليح عن ابيه غير سعيد ابي عروبة يا محمد بشار
يا محمد جعفر عن سعيد عن يزيد الرشك عن ابي المليح ما جاء في النهي عن
جلود السباع وهذا اصح ٥ باب ما جاء في الصلاة في الفراء
حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن ابي اسحاق
عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي في فراء

هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة يا محمد
بشار يا ابو داود يا همام عن قتادة قال قلت لانس انت مالك كنتم تكرهون
ان تمشوا حفاة قال نعم قال لنا فبلاغ هذا حديث حسن صحيح ٥ يا حج
يا حاج عن الهيثم في النعل الواحدة ٥ يا قتيبة عن مالك وهو الانصاري
يا معن يا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليحفهما جميعا هذا حديث
حسن صحيح وفي الباب عن جابر يا ابن هرون مروان البصري يا الحريث
بن قبان عن معمر عن عمار عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يمشي الرجل في نعل واحدة هذا حديث غريب وروى عبيد بن عمر والرقي
هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن انس وكلا الحديثين لا يصح عند اهل وكل
الحديث والحريث بن قبان ليس عندهم بالحافظ ولا يعرف لحديثه هذا عن
قتادة اصلا ٥ يا ابو جعفر السمناني يا سلمة بن عبد الله الرقي يا عبد الله
ابن عمرو عن معمر عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمشي الرجل
في نعل واحدة وهو قائم هذا حديث غريب قال محمد اسمعيل ولا يصح هذا الحديث
ولا الحديث معمر عن عمار عن ابي هريرة ٥ يا حج
يا حاج الهيثم في النعل الواحدة ٥ يا العباس بن دينار الكوفي يا اسحق
ابن منصور السلولي كوفي يا هشيم وهو ابن بشير الواسطي عن ابن عون
عن القاسم عن عائشة قالت رخص النبي صلى الله عليه وسلم
في نعل واحدة ٥ يا احمد سمع يا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن القاسم
عن عائشة عن عائشة انها مشت بنعل واحدة وهذا اصح هكذا روى
سفيان الثوري وغيره عن عبد الرحمن القاسم موقوفا وهذا اصح ٥
يا حا ما حاء في جلد الميتة اذا دبغ ٥ يا الانصاري يا معن
يا مالك وما قتيبة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دبغ احدكم فليبد انتفع فليبد انا بيمين واذا دبغ
فليبد انا بالسماك فليكن الميمين اولها بنعل واخرها بنعل هذا حديث حسن
صحيح يا حا ما حاء في رفع الثوب ٥ يا يحيى موسى يا
سعيد بن محمد الوراق وابو يحيى الحماني قالا يا صالح بن حسان عن عروة
عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لك من الحوض بمنزلة
فليكن زادك في الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقن
ثوبا حتى ترقعه هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث صالح بن حسان
سمعت محمدا يقول صالح بن حسان منكر الحديث وصالح بن ابي حسان الذي

روى عنه ا ابى ذئب ثقه وبقى حوله واياك وجالسه الاغبيا هو نحو ما
روى عن ابى هريره عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من فضل عليه
فى الخلق والخلق فليطر الى من هو اسفل منه ممن فضل هو عليه فانه
اجدر ان لا تزدرى نعمة الله وروى عن عمرو بن عبد الله عن عائشه قال كنت
الاعنا فلما احدا اكثر منى فما اى دابة حمرا مرحا بنى وتوفا خيرا ان
ثوبى وصحب العلق افاستوحش ٥ باب ما ان ابى عمار ما سقرن
عليه عن ابى يحيى عن مجاهد ام هانى بعلى طلع سوسه صلى الله عليه وسلم
يعنى مكه وله ا ربع عنه ابن هذا حديث غريب يا محمد بن بشار يا عبد الرحمن
ا مهدى يا ابرهيم يا فع المكى عن ابى يحيى عن مجاهد عن ام هانى
قالت قدمت سوسه صلى الله عليه وسلم مكه وللك ربع صحابى هذا حديث
حسن وعبد الله ابى يحيى مكى وابو يحيى اسمه سمعان قال محمد لا اعرف
لمجاهد سماعا عن ام هانى ٥ باب يا محمد يا مسعده يا
محمد حدثنا عن ابى سعيد وهو عبد الله بن سعيد قال سمعت انا ابرهيم
كنيته ابا محمد يقول كان من كلام اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بطحا هذا
حديث منكر وعبد الله بن سعيد بصرى هو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه
يحيى بن سعيد وغيره بطح يعنى تخلى واسع ٥ باب يا حفصه يا
ابو الاحوص عن ابى اسحق مسلم بن كيسان عن حذيفه قال اخذ بيدى
الله صلى الله عليه وسلم يعملنى شاخ ادبار ساقى فقال هذا موضع الازار
فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق للكعبين هذا حديث حسن
صحيح وروى شعبه والثورى عن ابى اسحق ٥ باب يا حفصه
يا محمد نبئت عن ابى الحسن العسقلانى عن ابى جعفر محمد بن كعب
عن ابيه ان ابا كان مما منع النبى صلى الله عليه وسلم حضرته النبى صلى الله عليه وسلم
فى بكاء له سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان ورق ما نساء من المشركين
العام على القلانس هذا حديث غريب واسناده ليس بالقائم ولا يعرف
ابا الحسن العسقلانى ولا ابا كعب ٥ باب يا حفصه يا
محمد حميد بن مدرك حماد وابو تميلة عن عبد الله بن مسلم عن عبد الله
ابن بريده عن ابيه قال جاء جلد الى النبى صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من جلد
فقال مالى اراى عليك حليه اهل النار فجاء وعليه خاتم من صفر فقال
مالى اجد منك ريح الاصنام فجاء وعليه خاتم فرفع فقال مالى اراى
عليك حليه اهل الجنه قال من اى شى اتخذه قال من ورق
ولا ثمنه شيئا هذا حديث غريب وعبد الله بن مسلم بن يسار الطفاوى
وهو مروزى ٥ باب يا حفصه يا ابى عمار ما سقيان عن عاصم

عن ابي موسى قال سمعت علينا يقول لها في سعيد صلى الله عليه وسلم
عن القتبي والمنيه الحمراء اوان السرجاني في هذه 220 هذه واسناد الى
النبي ابه والوسطي هذا حديث حسن صحيح وابي موسى هو ابو بردة ت
ابو موسى واسمه عامر ه باب ما جاء في اكل الطعام
حدثنا هشام حدثني ابي عن قتادة عن انس قال كان احب الثياب الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها الحبرة هذا حديث حسن صحيح ه
حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا سفيان عن قتادة عن انس
قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان
ولا سكرجة وما خبز له مرقق قط قلت لقتادة فعلام كانوا يأكلون قال
على هذه السفر هذا حديث حسن غريب من حديث محمد بن بشار نحو هذا
هو يونس الاسكيف وقد روى محمد الواحد عن سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن انس نحوه ه باب ما جاء في اكل الاذن ه
حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود انا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت انسا
يقول اهدت امنا ام الظهران فسعى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حلفها
قال كنتما فاحدثتما فاتت بها ابا طلحة وقد لحمها ثمروه فصنع منها لحمها او بوركها
الى النبي فاكله قلت اكله قال نعم وفي الباب عن ابن عباس وعمار وعمر صفوان وعمه
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا يرون باكل
الاذن باسا وقد كره بعض اهل العلم اكل الاذن وقالوا انها تذري ه
باب ما جاء في اكل الضب ه حدثنا قتيبة نا مالك بن انس عن عبيد الله بن
عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن اكل الضب فقال لا اكله ولا احرمه قال
الباب عن عمر وابي سعيد وابن عباس وبانة وودعة وحابر وعبد الرحمن
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كره اهل العلم في اكل الضب فرخص
فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وكرهه بعضهم وروى
عن ابن عباس انه اكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما تركه
رسول الله تقذرا ه باب ما جاء في اكل الضبع ه حدثنا احمد
ابن منيع نا اسمعيل ابن ابراهيم نا ابن جريج عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابي
عمار قال قلت لجابر الضبع اصيد هي قال نعم قلت اكلها قال نعم قلت اقاله رسول
الله قال نعم هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا لم يروا
باسا باكل الضبع وهو قول احمد واسحق وروى عن النبي حديثا وكره اخرون

اكل الضبع وليس اسناده بالقوي وقد كره بعض اهل العلم اكل الضبع وهو قول
الشافعي وقال يحيى القطان وروى حرب حدثنا هذا الحديث عبد بن سعيد
عبد بن سعيد عن ابي عامر عن حاتم عن عمر مولى وحدثنا احمد
ابن منيع قال حدثنا ابو معاوية عن اسمعيل بن مسلم عن عبد الكريم ابي امية عن خزيمة
خزيمة عن اخيه حزيمة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع فقال
وما كل الضبع احد وسالته عن اكل الذئب فقال وما كل الذئب احد قال ابو عيسى هذا
حديث ليس اسناده بالقوي لا نعرفه الا من حديث اسمعيل بن مسلم عن عبد الكريم
ابي امية وقد تكلم بعض اهل الحديث في اسمعيل وعبد الكريم ابي امية وهو
عبد الكريم بن مالك الجزري وعبد الكريم بن مالك ثقة ٥

باب ما جاء في اكل لحوم الخيل ٥ ما في فيه ونصر على قالا نا
سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الخيل والبغال والحمير وقال لا تاكلوا الا بانثيت ابي كريب هذا حديث حسن
صحيح وهكذا روى غير واحد عن عمرو بن دينار عن جابر وروى حماد بن زيد عن
عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر وابو الزبير عنه اصح وسمعت محمدا
يقول سفيان عنه احفظ من حماد بن زيد ٥ باب ما جاء
في لحوم الحمر الاهلية ٥ محمد بن بشار نا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن مالك بن انس عن الزهري وابي سلمة ابي عمر نا سفيان بن عيينة عن
الزهري عن عبيد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما علي قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية نا سعيد
ابن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان عن الزهري عن عبيد الله والحسن ابني محمد بن
علي عن الزهري وكان اضبطهما الحسن بن محمد وقال عن سفيان عبد الرحمن
عن ابيه وكان اضبطهما عبد الله بن محمد نا ابو بكر بن الحسن علي عن
ابيه عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة والحمار الانسي وعن
اللبن عن علي وجابر والبراء ابي اوفى وانس والعرباض بن سارية
وابي ثعلبة وابي سعيد هذا حديث حسن صحيح وقد روى عبد العزيز
ابن محمد وغير واحد عن محمد بن عمرو هذا الحديث وانما ذكروا فيه تحريم
لحوم الحمر الاهلية وقد روى غير واحد عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع ٥ باب ما جاء في الاكل

www.alukah.net

عن ابيه الكعابة ه باب اخذ الطاي باسلم قتيبة باسعيد عن ابوب
ابي قلابة عن ابي ثعلبة قال سيل سعيد صلى الله عليه وسلم عن قدر المجوس فقال
انقوها غسلا واطبخوا فيها وبهى عن كل سبع ذي ناب هذا حديث مشهور
حسن ابي ثعلبة قد روى عنه من غير هذا الوجه وابو ثعلبة الخشني اسمه جرثوم
وبعال جرهم وبعال نابت وقد ذكر هذا الحديث عن ابي قلابة عن ابي اسما
الرحبي عن ابي ثعلبة نا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي نا عبد الله بن محمد القرشي
نا حماد بن سلمة عن ايوب وهشام عن ابي قلابة عن ابي اسما الرحبي عن ابي ثعلبة
الخشني انه قال يا رسول الله انا بارض اهل كتاب فنطبخ في قدورهم ونشرب
في انيتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء ثم قال
يا رسول الله انا بارض صيد فكيف نصنع في اذا رميت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله تعالى فقتل فكل وان اكل عن معلمك قد ذكي فكل واذا
رميت بسهمك وذكرت اسم الله فقتل فكل هذا حديث صحيح ٥ باب
ما جاء في الغاية تموت في السمن نا محمد
سعيد عبد الرحمن ابو
عمار قالا نا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان فارة
وقعت في السمن فماتت فسئل عنها النبي فقال القوها وما حولها وكلوه وفي
الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن
الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ان النبي لم يذكر فيه عن ميمونة وحديث
ابن عباس عن ميمونة اصح وروى معمر عن الزهري عن سعيد المسيب عن
ابي هريرة عن النبي نحوه وهو حديث غير محفوظ سمعت محمد اسمعيل
يقول حديث معمر عن الزهري عن سعيد المسيب عن ابي هريرة عن النبي
في هذا خطا والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة
باب ما جاء في النهي عن الاكل والشرب بالشمال ٥
نا اسحق منصور انا عبد الله بن نمير نا عبيد الله بن عمر عن ابن شهاب
عن ابي بكر بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ياكل احدكم بشماله ولا يشرب بشماله قال الشيطان ياكل بشماله ويشرب
بشماله وفي الباب عن جابر وعمر ابي سلمة وسلمة الاكوع وانس ومسلم
وحفصة هذا حديث حسن صحيح وهكذا روى مالك وابن عيينة عن الزهري

عن ابي بكر ثنا عبد الله عن اسرائيل عن ثوير وهو ابن ابي فاختة عن عبد الله بن سلمة
عن عمر وهو ابن ابي سلمة وابن عيينة اصح ٥ باب ما جاء
في تعليق الاصابع ٥ ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا عبد العزيز
الدراوردي عن سهيل ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اية طعامه البركة وفي الباب
عن جابر وكعب بن مالك وابن عباس حديث ابي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه من حديث سهيل ٥ باب ما جاء في اللقمة تسقط
ما يصنع بها ثنا قتيبة ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن ابي الدرداء عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما كان بها من اذى
وليأكلها ولا يدعها للشيطان وامرنا ان نسلت الصحفة وقال انكم لا تدرون في اي طعامكم
البركة هذا حديث حسن صحيح ما نعرفه على الجهة الا من حديث ابي اسحاق
ابو اليسار هو حدثني حدثني ابو عاصم وكان ابو وليد لسنا ثنا سلمة قال
دخل علينا بشيشة الخير ولحس ما كان في قصعته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اكل ما في قصعته لم تحسد القصعة هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث المعلى بن اسد وقد روى بديل هذا وعمرو اخو من الامة
عن المعلى بن اسد هذا الحديث ٥ باب ما جاء
كراهية الاكل من وسط الطعام ٥ ثنا ابو جابر ثنا حرس عن عطاء
السائب عن سعيد بن عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة
تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه هذا حديث
حسن صحيح وانما نعرفه من حديث عطاء السائب وقد رواه شعبة
والثوري عن عطاء السائب وفي الباب عن عمر ٥ باب
ما جاء اكل الثوم والبصل ٥ ثنا اسحق بن منصور ثنا يحيى بن سعيد العطار
عن حريز بن عثمان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه
الشجرة الثوم ما في الثوم والبصل والكراث فلا يقربنا في مساجدنا
هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عمر وابي ايوب وابي هريرة وابي سعيد
وجابر بن سمرة وقرة وابن عمر ٥ باب
ما جاء في الرخصة
في اكل الثوم والبصل مطبوخا ثنا محمود بن غيلان ثنا
ابو داود انبا شعبة عن سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن ابي ايوب وكان اذا اكل طعاما بعث اليه بفضله فبعث اليه يوما بطعام
فلما اكل منه اتى فاخبر ابا ايوب الذي رأى له ذلك فقال اتى فيه الثوم فقال
يا رسول الله احرام هو قال لا ولكني اكرهه من اجل ريحه هذا حديث حسن
صحيح يا محمد بن مدوية يا مسدد يا الحراح يا ملح عن ابي اسحق عن سريك
حسن على هذا نهى عن اكل الشيء الا منتنا خاصة وقد روى هذا على قوله
يا هناد يا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحق عن سريك يا حسن على انه كره
اكل الشيء الا منتنا خاصة هذا حديث ليس اسناده بذلك القوي هكذا روى عن
شريك يا حسين على عن ابي مرثد يا الحسن الصباح يا سفيان بن عيينة عن
عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه ان ام ايوب اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل
عليهم فكلفوا له طعاما فيه من بعض هذه البقول فكرهه فاكله فقال
لاصحابه كلوه فاني لست كاحد منكم اني اخاف ان اوذي صاحبي هذا حديث حسن
صحيح غريب وراجع هاني هي امرأة ابي ايوب الانصاري يا محمد بن حميد يا ابن
المبارك عن ابي خلدة عن ابي العالية عن الثوم من طيبات الناس وابو
خلدة اسمه خالد بن دينار وهو ثقة عند اهل الحديث وقد روى عن انس بن
مالك وسمع منه وابو العالية اسمه رفيع وهو الذي روى عن عبد الله بن
سهيل كان ابو خلدة خياطا مسلمان باب
ما جاء في تخمير الاناء واطفاء السراج والنار عند المنام ٥ ثنا قتيبة عن مالك
عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اغلقوا الباب واوكوا السقاء
واكفئوا الاناء او خمروا الاناء واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يفتح
غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف اناء ولو ان الفويسقة تضرم على الناس بيتهم
بيتهم ٥ وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني وابن عباس هذا حديث حسن صحيح
وقد روى من غير وجه عن جابر عن ابي عمرو عن عمرو واحد فاكوا عن سفيان عن
الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا النار في
بيوتكم حتى تناموا هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما
جاء في كراهية القران بين التمرتين ٥ ثنا محمود بن غيلان يا ابو احمد
الزبيري وعبيد الله عن الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي عمرو بن حريث قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين التمرتين حتى يستأذن صاحبه وفي الباب
عن سعد مولى ابي اسيد هذا حديث حسن صحيح ٥ باب
استحباب التمرة

www.alukah.net

عن ابي بكر بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما وعن معمر وعقيل عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر رضي الله عنه مالك وابن عيينة اصح ٥ باب ما جاء
في لعق الاصابع ٥ حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي ثنا عبد العزيز
الدراوردي عن سهيل ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة رواه مالك
عن ابي الزناد وعيب مالك وانما هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه من حديث سهيل ٥ باب ما جاء في اللقمة تسقط
ما قبل ثنا قتيبة عن ابي الاحوص عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
احدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما كان به منها ثم ليطعمها ولا يدعها
للشيطان وامرنا ان نسلت الصحفة وقال انكم لا تدرون في اي طعامكم
البركة هذا حديث حسن صحيح ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا المعلى بن راشد
ابو الهيثم قال حدثني حدثني ابو عاصم وكان ابو ولد لسنان بن سلمة قال
دخل علينا بنيشة الخير وهي ناكل في قصعة فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث المعلى بن راشد وقد روى غير واحد من الائمة
عن المعلى بن راشد هذا الحديث ٥ باب ما جاء
كراهية الاكل من وسط الطعام ٥ ثنا ابو عوانة عن عطاء
السائب عن سعيد بن عبيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة
تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه هذا حديث
حسن صحيح وانما نعرفه من حديث عطاء السائب وقد رواه شعبة
والثوري عن عطاء بن السائب وابي السائب عن عمرو باب
ما جاء في اكل الثوم والبصل ٥ ثنا اسحق بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان
عن حريز بن عثمان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه
الشجرة اي من الثوم فلا يقربنا في مساجدنا
هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عمر وابي ايوب وابي هريرة وابي سعيد
وجابر بن سمرة وقرة وابن عمر ٥ باب ما جاء في الخبيصة
في اكل الثوم والبصل مطبوخا ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود انبانا
شعبة عن سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

عن ابي ايوب وكان اذا اكل طعاما بعث اليه بفضله فبعث اليه يوما بطعام
فلما اكل منه اتى فلما اتى ابو ايوب الى حذى له لكما فقال اتى فيه الثوم فقال
اما سوسه احرزلم هو قال لا ولكني اكرهه من اجل ريحه هذا حديث حسن
صحيح يا محمد بن مرزوق يا مسدد يا الحراح ح وملح عن ابي اسحق عن سويد بن
غفلة عن علي قال نهى عن اكل الثوم الا مطبوخا وقد روى هذا عن علي من
غير هذا الوجه عن ابي اسحق عن سويد ح وحدثنا عن ابي اسحق عن سويد بن
غفلة عن علي انه كره اكل الثوم الا مطبوخا هذا احدث ليس اسناده بذلك القوي وقد روى عن
شريك ح وحيل عن ابي مرثد يا الحسن الصباح يا سفيان بن عيينة عن
عبيد بن ابي نزيد عن ابيه ان ام ايوب اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل
عليهم فكلفوا له طعاما فيه من بعض هذه البقول فكره اكله فقال
لاصحابه كلوه فاني لست كاحدكم اني اخاف ان اوذي صاحبي هذا حديث حسن
صحيح غريب وراجع هاني هي امرأة ابي ايوب الانصاري يا محمد بن حميد يا ابن
المبارك عن ابي خلدة عن ابي العالية قال الثوم من طيبات الزناق وابو
خلدة اسمه خالد دينار وهو ثقة عند اهل الحديث وقد روى عن انس بن
مالك وسمع منه وابو العالية اسمه رفيع وهو الرياحي قال عبد الله بن
عبد الرحمن سمعت ابا خلدة خياط امسلمان يا

باب ما جاء في تخمير الاناء واطفاء السراج والنار عند المنام

حدثنا قتيبة عن مالك ح وحدثنا ابو كريب يا ابو اسامة عن هشام بن عروة
عن ابي الدرداء عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اغلقوا الباب واوكوا السقاء
واكفئوا الاناء او خمروا الاناء واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يفتح
غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف اناء وان الفويسقة تضرم على الناس بيتهم
بيتهم ح وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وابن عباس هذا حديث حسن صحيح
وقد روى من غير وجه عن جابر عن ابي عمرو عن عمرو احدهما او كلاهما سفيان عن
الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في
بيوتكم حتى تنام وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية القران بين التمرتين

حدثنا محمود عن ابي احمد الزبيري وعبيد الله عن اسرائيل ح وحدثنا سفيان بن وكيع عن ابيه
الزبيري وعبيد الله عن اسرائيل عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين التمرتين حتى يستأذن صاحبه وفي الباب
عن سعد مولى ابي اسيد وهذا حديث حسن صحيح

باب استحباب التمر

نا محمد بن سهل عسكر وعبد بن حميد عبد الرحمن قالا نا يحيى بن حسان نا
سليم يعني ابن حيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تنكح المرأة بغير اذن اهلها ولا يأذن في البيت الا باذنه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة الا
من هذا الوجه ٥ باب ما جاء في الحمد على الطعام اذا فرغ
منه ٥ نا هناد ومحمود بن غيلان قالا نا ابو اسامة عن زكريا بن ابي
زائدة عن سعيد بن ابي بردة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة او يشرب الشربة فيحمده عليها وفي
الباب عن عبد الله بن عامر وابي سعيد وعائشة وابي ايوب وابي امامة وابي
حديث انس حديث حسن وقد روى هذا الحديث عن زكريا بن ابي زائدة نحوه ولا نعرفه
الا من حديث زكريا ٥ باب ما جاء في الاكل مع المجذوم نا
احمد بن سعيد الاشقر وابو همام محمد بن الزبرقان قالا نا ابن يونس يعني محمد بن الفضل
عن فضالة بن حميد السهيدي عن محمد المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فادخله معه في القصعة ثم قال كل بسم الله ثقة
بالله وتوكلا على الله وفي الباب عن عمر هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يونس
بن محمد عن المفضل فضالة والمفضل فضالة هذا اشيخ بصري يقال له المفضل
فضالة بن حميد ويقال ابن ابي حميد وهو اخو مصري ابن ابي حميد وقد روى شعبة هذا
الحديث عن فضالة السهيدي عن ابي بردة ان عمر اخذ بيد مجذوم وحديث
شعبة اشبه عندي واصح ٥ باب ما جاء ان المؤمن يأكل
في معا واحد ٥ نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا عبيد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في
معا واحد هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي هريرة وابي سعيد وابي
بصرة وابي موسى وجهجاه الغفاري وميمونة وعبد الله بن عمرو ما اسند
موسى بن مالك عن شهدل ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم اخرى فشرب حلابها ثم اخرى فشرب حلابها
حتى شرب حلاب سبع شياه ثم اصبح من الغد فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحلبت شاة فشرب حلابها ثم اخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

الرجل يشرب بيمينه واجب والكراهة يشرب بشماله اما هذا حديث حسن
غريب ٥ باب ما جاء طعام الواحد يكفي الاثنين ٥ نا الانصاري
نا معن نا مالك وثنا قتيبة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي
الاربعة وفي الباب عن ابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح وروى جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي ثمانية ٥ نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن الاعمش عن
ابي سفيان عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا الحديث وروى جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب ما جاء في اكل الجراد ٥ نا احمد بن
منيع نا سفيان بن عيينة عن ابي يعفور العبدي عن عبد الله بن ابي اوفى انه سمعه يقول غزونا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد
هكذا روى سفيان بن عيينة عن ابي يعفور هذا الحديث وقال ست غزوات
وروى سفيان الثوري عن ابي يعفور هذا الحديث وقال سبع غزوات
وفي الباب عن ابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح وابو يعفور اسمه واقد
ويقال له وقدان ايضا وابو يعفور الاخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن
نسطاس نا محمود بن غيلان نا ابو احمد والمؤمل قالا نا سفيان عن ابي يعفور
عن ابي اوفى وفي الباب عن ابن ابي اوفى بنحوه سبع غزوات نأكل الجراد نا سنة
محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة هذا ٥ باب ما
جاء في اكل لحوم الخيل والبغال ٥ نا هناد نا عبدة عن محمد بن اسحق عن
عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل
لحوم الخيل والبغال وفي الباب عن خالد بن الوليد وابن عباس هذا حديث حسن غريب وروى
الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا نا محمد بن
بشار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن خالد بن دريك عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الخيل والبغال وعن الضب ومن الشفعة
وفي محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن خالد بن
دريك عن ابن عباس عن النبي نحوه هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الله بن
عمرو ٥ باب ما جاء في اكل الدجاج ٥ نا ابو سلمة الخزاعي
نا ابو خيثمة عن ابي العوام عن قتادة عن زهدم الجرمي قال دخلت على
ابي موسى وهو يأكل دجاجا معكوفا فقال عام اب دنا فاكل معه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله

يا محمد بن سهل عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا نا
سليمان بن حسان نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله
قال لا بأس به لا نعرفه إلا من حديث سليمان بن أبي داود الحراني
حدثنا حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا
من هذا الوجه ٥ باب ما جاء الحمد على الطعام إذا فرغ
منه ٥ حدثنا هناد ومحمود بن غيلان قالا نا أبو أسامة عن زكريا بن أبي
زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله
ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة ويشرب الشربة فيحمده عليها وفي
الباب عن عائشة وابن عمر وأبي أيوب وأبي أمامة قال أبو عيسى
حديث حسن وقد رواه غير واحد عن زكريا بن أبي زائدة نحوه ولا نعرفه
إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة ٥ باب ما جاء الأكل مع المجذوم وما
أجد سعيد الاسكندراني أبو عثمان بصري ثقة قال نا أنس بن عياض
وفضالة بن حميد المسمعي عن محمد المنكدر عن جابر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ادخل معه في القصعة ثم قال كل بسم الله ثقة
بالله وتوكلا على الله عليه هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أنس
عن محمد المنكدر وفضالة والمفضل فضالة هذا أشيخ بصري والمفضل
وفضالة شيخ آخر مصري أوثق من هذا وأشهر وروى شعبة هذا
الحديث عن حبيب المعلم عن أبي بريدة عن أبي عمر احديث مجذوم وحديث
سعيد أشبه عندي وأصح ٥ باب ما جاء المؤمن يأكل
في معا واحد ٥ حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا عبيد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في
معا واحد هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وأبي
بشير وأبي موسى وجهجاه الغفاري ومعونة وعبد الله بن عمرو ما أسحق
موسى نا معن نا مالك عن سهيل أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا
أتى النبي صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فأمر له النبي صلى الله عليه وسلم
بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فشرب حلابها ثم أخرى فشرب حلابها
حتى شرب حلاب سبع شياه ثم إنه أصبح من الغد فأسلم فأمر له النبي صلى الله عليه وسلم
فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فلم يستتمها فقال النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة
عليه ٥ باب ما جاء في طعام الواحد يكفي الاثنين ٥ ثنا الانصاري
ثنا معن ثنا مالك ح وثنا قتيبة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي
الاربعة ح والباب عن ابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح وروى جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي ثمانية ٥ ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي سفيان وروى سفيان الثوري عن ابي يعفور هذا الحديث وروى جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين ٥ باب ما جاء في اكل الجزاء ٥ ثنا محمد
بن بشار ثنا عثمان بن ابي شيبة العبدي عن عبد الله بن ابي اوفى انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول مع سوسسه عليه وسلم ستة غروات ياكل الجراد
فاكلت وروى سفيان بن عيينة عن ابي يعفور هذا الحديث وقال ستة غزوات
وروى سفيان الثوري عن ابي يعفور هذا الحديث وقال سبع غزوات
وفي الباب عن ابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح وابو يعفور اسمه واقد
ويقال له وقدان ايضا وابو يعفور الاخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد
بن نسطاس ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو احمد والمؤمل قالا ثنا سفيان عن ابي يعفور
عن ابي اوفى نحوه ٥ باب ما جاء في اكل الدجاج ٥ ثنا ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر
وقال ثنا ابو حنيفة عن ابي العوام عن قتادة عن زهدم الجرمي عن
ابي موسى وهو يا كل دجاجا فقال ادن فكل فاني اب

هذا حديث حسن وقد روى هذا من غير وجه عن خالد ولا نعرفه الا من حديث
خالد وابو العلاء هو عمران القطان ثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن ايوب
عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يأكل لحم دجاج وفي الحديث كلام اكثر من هذا هذا حديث حسن صحيح وقد روى
ايوب السختياني هذا الحديث عن القاسم التميمي عن خالد الحذاء ٥

باب ما جاء في اكل الجبن والفالوذج ٥ ثنا الفضل بن سهل الاعرج
البغدادي قال ثنا ابو هريرة عبد الرحمن بن مهدي عن ابي هلال عن محمد بن سيرين
انه سمع جده قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم دجاج هذا حديث
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبي
ويقال ابن اخت محمد بن سيرين ٥ باب ما جاء في اكل
البطيخ بالرطب ثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج
اخبرني محمد بن يوسف ان عطاء بن السائب اخبره ان ابا سلمة اخبره انها
خرجت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بطبق فاكل منه ثم قام الى الصلوة وما توضأ وهي
الباب عن عبد الله بن الحرث والمغيرة وابي رافع هذا حديث حسن صحيح
غريب من هذا الوجه ٥ باب ما جاء في كراهية الاكل
متكئيا ثنا قتيبة ثنا شريك عن علقمة الاقمر عن ابي جحيفة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا اكل متكئا وفي الباب عن علي وعبد الله بن
عمرو وعبد الله بن العباس هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث
علقمة الاقمر وروى زكريا بن ابي زايدة وسفيان بن سعيد وغير واحد عن
الاقمر هذا الحديث وروى شعبة عن سفيان الثوري هذا الحديث عن
علقمة الاقمر ٥ باب ما جاء في حب النبي صلى الله عليه
وسلم الحلواء والعسل ٥ ثنا قتيبة ثنا ليث وهو ابن سعد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى والعسل هذا حديث حسن
صحيح غريب وقد رواه غير واحد عن هشام بن عروة وهذا الحديث كله
اكثر ما هذا ٥ باب ما جاء في اكثار المرق ٥ ثنا محمد بن عمر
بن علقمة المقدمي قال ثنا مسلم بن ابي مريم قال ثنا محمد بن هاشم
بن عبد الله المزني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اشتريت لحما فكثر مرقته فانظر جارا من لحمها واصب منه وهو حديث

الباب عن ابي ذر هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث حميد بن قيس
وحميد قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه وقد تكلم فيه سليمان التيمي
عبد بن حميد المزني نا الحسين بن علي الاسود البغدادي قال نا عمي نا محمد العنزي
عن قال سمعت ابا الدرداء صالح بن ابي عامر الخزاعي عن ابي عمران الجوني عن
عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن احدكم
شيئا من المعروف وان لم يجد فليلق اخاه بوجه طليق واذا اشترى لحما او
طبخ قدرا فاكثر من مرقه واغرف لجارك منه وقد روى هذا سعيد عن ابي
عمران الجوني هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء في فضل
الثريد ٥ نا محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة
سمعت ابا عبيدة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل
من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على
النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ٥ وفي الباب عن عائشة وانس هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء في النهشة واللحم نهشا ٥ نا احمد بن منيع
قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم ابي امية عن عبد الله بن الحرث قال رأيت النبي
النبي صلى الله عليه وسلم صفوان بن امية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انهشوا اللحم نهشا فانه اهنأ وامرأ وفي الباب عن عائشة وابي هريرة هذا
حديث لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم وقد تكلم بعض اهل العلم في عبد الكريم
المعلم من قبل حفظه منهم ايوب السختياني ٥ باب ما جاء
النبي صلى الله عليه وسلم من الذراع وقطع اللحم بالسكين نا محمود بن غيلان قال نا
عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عمرو بن امية الضمري عن ابيه
انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من شاة فدعي الى الصلوة
فقام يصلي هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن المغيرة بن شعبة ٥ باب
ما جاء اي اللحم كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نا واصل عبد
الاعلى قال نا محمد بن الفضيل عن ابي حيان التيمي عن ابي زرعة عن عمرو بن جرير
عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكان
يعجبه فنهس منها وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وعبد الله بن جعفر وابي
جحيفة هذا حديث حسن صحيح وابو حيان اسمه يحيى بن سعيد بن حيان التيمي
وابو زرعة عن عمرو بن جرير اسمه هرم نا الحسن بن محمد الزعفراني قال
نا يحيى بن عباد ابو عباد قال نا فليح بن سليمان عن عبد الوهاب بن عبد المجيد
عن عبيد الله بن ابي بكر عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت ما كان الذراع احب

اللحم الى سوسه صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الا عناقا فكان يعجل
اليه لانه اعجلها نضجا هذا حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه ٥

باب ما جاء في اكل الخل

حدثنا الحسن بن عرفه قال نا مبشر عن سعيد يعني ابن عبد العزيز عن مكحول
عن عبد الله بن عامر اليحصبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في نعم الادام الخل
حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي قال نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في نعم الادام الخل ٥ حدثنا محمد بن اسماعيل
البخاري قال نا سعيد بن محمد بن سهل بن عسكر البغدادي قال نا
يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في نعم الادام الخل حدثنا عبد الرحمن بن
ابي حماد قال نا يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال نحوه الا انه قال في نعم
الادام او الادم الخل هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه
من حديث هشام بن عروة الا من حديث سليمان بن بلال ابو بكر بن ابي شيبة
ابو بكر بن عياش عن ابي حمزة الثمالي عن الشعبي عن ام هانئ بنت ابي طالب
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم شيء فقلت لا الا كسيرات
يابسة وخل فقال الى صلى الله عليه وسلم قربيه منا فان خير الادام ما فيه
خل هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ام هانئ الا من هذا الوجه
وام هانئ مات بعد علي ابي طالب بزمان ٥ باب ما جاء في اكل الرطب
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الجرمي قال نا معن قال نا هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل الطبخ بالرطب وفي الباب عن انس هذا حديث حسن
غريب وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا ولم يذكر فيه عن عائشة وقد روى عن عبيدة بن ابي رائطة وغير واحد
عن هشام بن عروة عن عائشة نحو هذا الحديث ٥ باب ما جاء في اكل القثاء بالرطب
حدثنا اسمعيل بن موسى الفزاري قال نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الله بن جعفر
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب هذا حديث حسن صحيح غريب
لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن سعد ٥ باب ما جاء في شرب
ابوال الابل ٥ حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال نا عفان قال نا حماد بن
سلمة قال نا حميد وثابت وقتادة عن انس ان اناسا من عكل وعرينة قدموا المدينة
فاجتووها فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابل الصدقة فقال اشربوا
من البانها وابوالها هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ثابت وحميد وقتادة
وقد روى هذا الحديث عن وجه عن انس رواه ابو قلابة عن انس ونحو رواه سعيد

www.alukah.net

ابي عمرو به عن عباده عن انس ٥ باب الوضوء قبل الطعام
وبعده ٥ نا يحيى موسى حدثنا عبد الله يعني ابن نمير حدثنا
حماد يعني ابن زيد نا ايوب الكريم الحرجاني عن عيسى بن الربيع المعنى واحد عن ابي هاشم
عن زاذان عن سلمان قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده
قال ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرته ما قرأت في التوراة
قال بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده
قال ابو داود في الباب عن انس وابي هريرة لا نعرف هذا الحديث الا من حديث قيس
الربيع وقيس يضعف في الحديث وابو هاشم الرماني اسمه يحيى دينار ٥
نا يحيى هو ابن سعيد نا اسمعيل ابن ابي خالد عن ابي يوسف عن ابي ملكية عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه طعام
فقالوا الا نأتيك بوضوء قال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة هذا حديث
حسن وقد رواه غير واحد عن سعيد الجريري عن ابن عباس وقال علي
ابن المديني قال يحيى سعيد كان سفيان الثوري يكره عتبة الدرجال
الطعام وكان يكره ان يوضع البعير تحت القصعة ٥ باب
ما جاء في اكل الزبد ٥ نا قتيبة نا سعيد يعني ابن ابي الليث عن يعقوب يعني صالح
عن ابي طالوت قال دخلت على ابن مالك وهو يأكل القرع وهو يقول
يا رب شجرة ما احبني الى نبي صلى الله عليه وسلم اياك ٥ وفي
الباب عن ابن عباس قال ابو داود هذا الحديث من هذا الوجه ما اعلم
يروى الا من حديث يعقوب عن ابي طالوت عن انس قال ابو داود وسليمان
ابن بلال قد روى عن يعقوب عن ابي طالوت عن انس مالك وهو ابن اكل القرع وهو يقول
يا رب شجرة ما احبني الى نبي صلى الله عليه وسلم اياك ٥ وفي
الباب عن ابن عباس قال ابو داود هذا الحديث حسن صحيح وقد روي
هذا الحديث من غير وجه عن انس بن مالك ٥ باب ما
جاء في اكل التين ٥ نا يحيى موسى نا عبد الله يعني ابن نمير عن معمر عن يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
التين فان هو فاكهة من فاكهة الجنة فانه يطفئ البواسير ويجذم عن الجذام ٥ وهذا حديث لا نعرفه الا
من حديث عبد الله بن كثير وكان عبد الله بن كثير يتطرف في رواية هذا
الحديث هل يذكر فيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر ابو داود
على الشك فعلى (حسبه) عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيما قال عن
عمر (سلم) عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة ٥ نا ابو توبة نا سلم
يعني ابن قتيبة قال نا عبد الله يعني ابن عمر عن زيد بن اسلم عن ابي هريرة عن ابي
صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر ٥ نا محمود

ابو احمد الزبيري ثنا ابو بكر ثنا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل يقال
له عطاء من اهل الشام عن ابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من
الزيت وادهنوا به فانه شجرة مباركة هذا حديث غريب ما نعرف هذا الوجه
انما نعرفه من حديث عبد الله بن عيسى ٥ باب ما جاء في الاكل
مع المملوك ٥ نا نصر بن علي قال نا سفيان عن اسمعيل ابي خالد عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى احدكم
خادمه طعامه حره ودخانه فليناوله لقمة معه فان ابى فليطعمه
لقمة فليطعمها اياها هذا حديث حسن صحيح وابو خالد الدالاني اسمه
سعيد ٥ باب ما جاء في فضل الطعام ٥ نا يوسف
بن حماد قال نا عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن حميد بن ابي حميد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اغشوا السلاح واطعموا الطعام واصربوا الهام
تورثوا الجنان ورح الجنان عن عبد الله بن عمرو وابي عمرو انسه عبد الله بن
سلام وعبد الرحمن بن عائش وخرج ابن ماجة عن ابيه هذا حديث حسن
صحيح غريب من حديث ابي هريرة نا هناد قال نا ابو الاحوص عن عطاء السليمي
عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افشوا السلام
واطعموا الطعام وصلوا الرحم وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام هذا حديث حسن
صحيح ٥ باب ما جاء في فضل العشاء ٥ نا محمد بن موسى البغدادي الكوفي قال نا عبد الله بن
محمد بن عقيل قال نا عبد الرحمن الاغر عن عبد الملك بن علاق
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعشوا ولو بكف من حشف
فان ترك العشاء مهرمة هذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه
وعبد الله بن عيسى ضعيف في الحديث وعبد الملك بن علاق مجهول ٥ باب
ما جاء في التسمية على الطعام ٥ نا عبد الله بن الصباح الهاشمي قال نا
عبد الاعلى بن ابي المخارق هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه دخل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن يا بني فسم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك وقد روى هشام بن عروة عن ابي وجزة
السعدي عن ابن جدعان عن عمر بن ابي سلمة وقد اختلف اصحاب
هشام بن عروة في روايته هذا الحديث فبعضهم اسنده عن هشام
عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة وبعضهم يقول عن هشام عن ابي وجزة السعدي
عبيد بن عمير بن هشام قال نا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابي السوية
ابو الهذيل قال حدثني عبد الله بن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يعشي يوم مزنة عشية صدقات لم الحب سوء الحساب
معدة من المدينة موجزة خاكسار من المغارب والاصاغر

بدي ما تطعم يو الى ان ا وسلمه حتى كل من طعام ما اسنا لحفه كثره
التربيه و الوذمه فاخذنا ناكل منها فحطت يدي في نواحيها واكل رسول
الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فجالت يده في ناحية الصحفه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه
الوان التمر و البطيخ فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل من بين يدي وجالت
يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق فقال يا عكراش كل من حيث شئت
فانه غير لون واحد ثم اتينا بماء فغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده
ومسح بلله كفيه وجهه ورأسه وقال يا عكراش هذا
الوضوء مما غيرت النار قال اخبرني عن حديث لا اعرفه الا من حديث الاعلاب
الفضلي قد تفرد الاعلاب بهذا الحديث وفي الحديث قصة قال ابو بكر محمد
ابن عمرو بن حبيش حدثنا الحسن بن ابي شيخ الرسنوابي عن ابن ملهب ميسره العقيلي
عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ام كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلينقل بسم الله فان نسي فلينقل بسم الله في
اوله و اخره و بهذا الاسناد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياكل طعاما في ستة من اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه لو سمى لكفاكم هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء كراهية النفخ في الطعام

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان حساس
لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومن
الا نفسه هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روى سهيل ابو صالح
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا حدثنا محمد بن بشار
حدثنا جعفر المدائني قال حدثنا منصور ابو السري عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر
فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من
حديث الاعمش الا من هذا الوجه

ابواب الاشربة

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
وهو يدمن عليها لم يشربها في الاخرة

وعمرو بن عثمان وعباد وابي مالك الاشجعي واسماعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم وقد روى من غير وجه عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه
رضي الله عنه وروى ابو مالك اشجعي ايضا عن عمر موقوفا ولم يرفعه
وهذا حديث حسن صحيح من احاديث عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم العلم
لم يعمل به لم يزده علما الا بعدا ما ثابت تاب الله عليه وما عاد لم يقبل الله
له صلاة لم يعمل بها ما ثابت تاب الله عليه وما عاد لم يقبل الله
له صلاة لم يعمل بها ما ثابت تاب الله عليه وما عاد لم يقبل الله
له صلاة لم يعمل بها ما ثابت تاب الله عليه وتنقاه من نهر الخبال
قيل يا ابا عبد الرحمن ما نهر الخبال قال نهر من صديد اهل النار
هذا حديث حسن وقد روي نحو هذا عن سعد عمرو وابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء كل مسكر حرام
ابو عيسى موسى الانصاري وغير واحد قالوا حدثنا ابن نمير
عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام ما عيد بن اسباط حدثنا محمد بن ربيع ابو سعيد
الانصاري قال ابا عبد الله بن سعد حدثنا عمرو عن ابي سلمة عن عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام هذا حديث
حسن صحيح وروى الليث عن عمرو عن ابي سعد وابي موسى
والبتع الخمر بلغة حمير ومعنى قوله وعائشة وابن عباس ونهى سعد
والبتع الخمر بلغة حمير ومعنى قوله وعبد الله بن سعد مغفل وابي سلمة وبذيمة وابي
هريرة وابن شهاب ومعمر وعبد الله بن سعد بن ابي هند احد بن حسن وحدث روى عن ابي
سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وكلا هما صحيح حدث روى
عمرو واحد عن محمد عمرو وعن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه وعن ابي سلمة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما
اسكر كثيره فقليله حرام حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر
وابن علية جميعا عن اسمعيل بن جعفر عن داود بن بكر ابي الفرات
عن محمد المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
اسكر كثيره فقليله حرام وفي الباب عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو
وابن عمر وحوات قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وحديث جابر بن محمد
بن المنكدر حدثنا محمد بن عبد الاعلى عن هشام بن حسان عن محمد بن
سيرين وابن ابي عدي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين واحمد
ابن عبد الله بن سعد بن معوذ الحراني عن مهدي بن ميمون المعنى واحد عن
ابي عثمان الانصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن كل مسكر حرام وما اسكر الفرق منه ملء الكف منه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما جاء في الختنة

باب ما جاء في الخوف الذي يحرم منه الحمزة نا محمد بن يحيى قال نا
محمد بن يوسف قال نا اسرائيل قال نا ابراهيم بن مهاجر عن عامر الشعبي عن النعمان
بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الحنطة حمرا ومن التمر حمرا
ومن الزبيب حمرا ومن العسل حمرا وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث
غريب نا الحسين بن الحسن الهلالي قال نا يحيى بن ادم عن اسرائيل نحوه حدثني
ابو حيان التيمي هذا الحديث عن الشعبي عن عمر قال ان من الحنطة
حمرا فذكر هذا الحديث انا عبد الله بن احمد بن شبويه نا عبد الله بن يزيد نا سعيد عن ابي
حيان التيمي عن الشعبي عن عمر عن عمر بن الخطاب نحو هذا او هذا اصح من حديث
ابراهيم بن مهاجر قال علي المدني وقد سمع سعيد الحمار ذكر انا الامام ابو عيسى
قال انا ابو كريب السجستاني قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحمرتان الخمر والعسل هذا حديث حسن
صحيح وابو كريب التميمي هو الغنوي واسمه يزيد بن عبد الرحمن عمله ٥

باب ما جاء في خليط البسر والتمر ٥ نا قتيبة
نا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن ابي خباب عبد الله ابن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان ينتبذ البسر والرطب جميعا هذا حديث صحيح نا سفيان بن
وكيع قال نا حرمي بن عمارة عن سليمان التيمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن الخليطين التمر ان يخلط بعضهما على بعض والزبيب والتمر ان يخلطا
جميعا ونهى عن الجر لان ينتبذ فيها وفي الباب عن انس وجابر وابي قتادة
وابن عباس وام سلمة وسعيد بن كعب عن امه هذا حديث حسن صحيح ٥

باب ما جاء في كراهية الشرب في انية الذهب والفضة
نا ابو كريب قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن الحكم قال سمعت ابا ليلى
يحدث ان حذيفة استسقى فاتاه انسان بانا من فضة فرماه به وقال
اني كنت قد نهيته قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب
في انية الذهب والفضة ولبس الحرير والديباج وقال هي لهم في الدنيا ولكم
في الاخرة ٥ وفي الباب عن ام سلمة والبراء وعائشة هذا حديث حسن صحيح
حسن ٥ باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما ٥ نا محمد
بشار قال نا ابو عدي عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يشرب الرجل قائما فقيل له فالاكل قال ذاك اشد او اخبث هذا حديث
حسن صحيح نا محمد بن بشار قال نا خالد الحذاء عن سعيد عن قتادة
عن ابي مسلم الاغر عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب

www.tayeb.net

عن ابي سعيد وابي هريرة وابن عباس هذا حديث حسن غريب وهكذا روى
عمرو واحد هذا الحديث عن سعيد عن قتادة عن ابي مسلم عن الحارث عن علي
صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عبد الله بن الشخير عن ابي مسلم
عن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في صفة المسلم بفتح الباء والحاء المهملة
المعلى يقال ان العلاء الصحيح المعلى ٥ باب ما جاء في الشرب قائما حدثنا ابو السائب
سلم بن جنادة سلم الكوفي قال ابو حفص عمرو بن علي عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب
ونحن قيام هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر حدثنا ابو عمار حدثنا عمران بن حدير هذا الحديث عن ابي البختري عن
ابي سعيد وابو البختري اسمه سعيد بن فيروز حدثنا عطاء بن احمد بن منيع قال نا هشيم
قال نا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان يشرب من فم وهو قائم وفي الباب عن علي وسعد وعبد الله بن
عمرو وعائشة هذا حديث حسن صحيح ما قيس قال نا محمد بن جعفر
عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب قائما وهذا عندنا هذا حديث حسن ٥ باب
ما جاء في السقي في الآنية ٥ ما قيس وابو يوسف قالا نا عبد الوارث
عن سعيد عن ابي عطاء عن ابن عباس مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يسقى في الآنية ثلاثا ويقول هو امرأ واثى وفي هذا حديث حسن صحيح رواه
هشام الدستوائي عن ابي عطاء عن انس فروى عن هشام وشعبة وغير واحد عن قتادة
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم كان ومالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يسقى في الآنية ثلاثا هذا حديث صحيح ٥ نا ابو كريب قال نا وكيع عن
يزيد بن سنان الجزري عن ابن لعطاء ابن ابي رباح عن ابيه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن
اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم هذا
حديث غريب ويزيد بن سنان الجزري هو ابو فروة الرهاوي ٥
باب ذكر الشرب بنفسين ٥ حدثنا عيسى بن يونس عن يزيد بن سنان
قال نا عيسى بن يونس عن يزيد بن سنان الرهاوي عن ابيه عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث يزيد بن سنان الرهاوي وقد روى عبد الرحمن بن مهدي عن يزيد بن
سنان الرهاوي والقول عندي ما قال ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل
انه صحيح واكره ان يتنفس في الاناء وهما حولنا وعلينا

باب ما جاء كراهية النفخ في الشراب ٥ ثنا علي حدثنا
وكيع ثنا عيسى بن يونس عن مالك بن انس عن ابي طوالة حبيب انه سمع
انا الهيثم الجهني يذكر ابا سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
النفخ في الشراب فقال رجل القذاة اراها في الاناء فقال اهرقها قال فاني لا اروى
من نفس واحد قال فابن القدح اذا فنفس هذا حديث حسن صحيح وقد روى
ابن عيينة وغير واحد عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه هذا حديث حسن
صحيح ٥ باب ما جاء كراهية التنفس في الاناء ثنا يوسف
ابن عيسى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا هشام عن يحيى
ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء هذا حديث حسن صحيح ٥
باب ما جاء في اختناث الاسقية ٥ ثنا قتيبة ثنا سفيان
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد وابي هريرة انه نهى عن
اختناث الاسقية وفي الباب عن جابر وابن عباس وابي هريرة هذا
حديث حسن صحيح ٥ باب الترخيص في ذلك ٥ ثنا محمد بن موسى
البصري ثنا عبد الله بن نافع ثنا عبد الله بن عمر عن عيسى بن عبد الله بن انيس
عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم قام الى قربة معلقة فحلها ثم شرب
من فمها وفي الباب عن ابي سلمى هذا حديث ليس اسناده بصحيح وعبد الله بن
عمر العمري ضعيف من قبل حفظه ولا اعلم احدا سمع من عيسى بن انيس الا ما روى
ابن عجلان عن عيسى بن عبد الله بن انيس عن ابيه ثنا ابو كريب ثنا ابو خالد
الاحمر عن ابن عجلان عن عيسى بن عبد الله بن انيس عن ابيه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من فم قربة معلقة ثنا ابو كريب ثنا
ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن عيسى بن عبد الله بن انيس عن ابيه
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من فم قربة معلقة هذا حديث
حسن صحيح غريب وقد روى يزيد بن ابي حبيب عن عيسى بن عبد الله بن انيس
هو اخو عبد الله بن انيس يزيد بن ابي حبيب وهو اقدم منه موتا ٥ باب
ما جاء في الاختناث والشرب ٥ ثنا الانصاري ثنا معن ثنا
مالك عن ابن شهاب ح وثنا قتيبة ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن سباط
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن
يساره ابو بكر فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وفي الباب عن
ابن عباس وسهل بن سعد وابن عمر وعبد الله بن بسر هذا حديث حسن
صحيح باب ما جاء ان ساقي القوم آخرهم شربا ٥ ثنا قتيبة قال
ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ساقي القوم آخرهم شربا وفي الباب عن ابن عباس وابي
هريرة هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الشرب

احب الى رسول صلى الله عليه وسلم الحلو الباردا هكذا روى غير واحد
عن ابن عيينة مثل هذا عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة والصحيح
ما روى الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ابو احمد محمد قال ابو عبد الله
ابن المبارك قال انا معمر ويونس عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب
اي الشراب اطيب قال الحلو البارد هكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهذا اصح من حديث ابن عيينة ٥

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ ابواب

البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ باب

ما جاء في بر الوالدين ٥ ما يمنعك قال ما لحيني سعيد قال ما تهرتني كلمة قال
حدثني ابي عن جدي قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قال قلت ثم من
قال امك قال قلت ثم من قال ثم ابوك ثم الاقرب فالاقرب وفي الباب عن
ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعائشة وابي البداح ولهرتي حكيم هو ابن حكيم
ابن حزام القشيري وهذا حديث حسن وقد تكلم شعبة في بهز بن حكيم
وهو ثقة عند اهل الحديث روى عنه معمر وسفيان الثوري وحماد بن سلمة
وغير واحد والاسناد ٥ باب

ما احمد محمد قال ما عبد الله
ابن المبارك عن المسعودي عن الوليد العبسي ح وحدثنا ابو عمرو الشيباني
اسمه سعد بن اياس مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله اي الاعمال
احب الى الله قال الصلوة لميقاتها قلت ثم ماذا يا رسول الله قال بر الوالدين قال قلت
ثم ماذا يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله ثم سكت عني ولو استزدته لزادني هذا حديث حسن صحيح وقد روى
وروى شعبة هذا الحديث عن الوليد العبسي وقد روى هذا الحديث من غير وجه
عن ابي عمرو الشيباني عن ابي مسعود وابو عمرو الشيباني اسمه سعد
ابن اياس ٥ باب

الفضل في رضا الوالدين ٥
ما ابو ابي عمر قال نا سفيان عن عطاء الخراساني عن ابي عبد الرحمن السلمي
عن ابي الدرداء قال جاء رجل فقال ان لي امرأة وان امي امرتني بطلاقها
فقال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب
الجنة فان شئت فاضع ذلك الباب او احفظه ٥ وبهذا قال سفيان ان امي
وبهذا قال ابي هذا حديث صحيح وابو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب
ما ابو حفص عمرو بن علي قال نا خالد الحذاء عن سعيد عن عطاء عن
ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رضا الرب في رضا الوالد
وسخط الرب في سخط الوالد ٥ ما محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا سعيد عن

www.alukah.net

يعلى عطاء ابنه عن عبد الله عمرو موقوفا ولا يعلم احدا تابعه عن ابن جريج غير سعيد وخالف الحرث فيه مأمون سمعت محمد المسندي يقول ما دام بالبصرة مثل خالد الحرث ولا بالكوفة مثل عبد الله يعني ابن نمير ح ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي ثنا مسعود ح ثنا ---- ما جاء في عقوق الوالدين ح ثنا محمد بن بشير ثنا مسعود يعني ابن كدام عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس وكان متكئا فقال وشهادة الزور او قول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ح ثنا ابو كريب ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن ابي سعيد هذا حديث حسن صحيح والوكيع اسمه سفيان بن وكيع بن الجراح ثنا سعيد يعني ابن الحكم ثنا الليث ثنا سعيد يعني ابن ابي هلال عن ابي حميد عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر ان يستم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويستم امه فيستم امه هذا حديث صحيح ح ثنا ---- ما جاء في اكرام الوالد ح ثنا احمد بن محمد المكي ثنا عبد الله بن المبارك قال انا حيوة بن شريح قال انا ابو الوليد يعني التوزي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه وفي الباب عن ابي اسيد هذا حديث اسناده صحيح وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر من غير وجه ح ثنا ---- ما سفيان بن وكيع قال ثنا ابي عن اسرائيل وانا محمد بن حميد وهو ابن مدوية قال ثنا عبد الله بن سعيد يعني ابن ابي هند واللفظ لحديث عبد الله عن ابي اسحق الهمداني عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الخالة بمنزلة الام وفي الحديث قصة طويلة هذا حديث صحيح ثنا ابو كريب قال ثنا ابو معاوية عن محمد يعني ابن سوقة عن ابي بكرة حفص عن عمر ابن ابي بكرة عن ابي بكرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك من ام قال لا قال هل لك من خالة قال نعم قال فبرها وفي الباب عن علي قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث ابي بكرة لا نعرفه الا من حديث سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة عن ابي بكرة حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر وهذا اصح من حديث ابي معاوية وابو بكرة حفص هو ابن عمر بن سعد ابي وقاص ح ثنا ----

ما جاء دعا الوالدين ح ثنا علي بن حجر قال انا اسمعيل يعني ابن جعفر عن العلاء يعني الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده قال ابو عيسى هذا حديث

www.alukah.net

الحسن عن ابي كثير نحو حديث هشام وابو جعفر الذي روى عنه هو
يقال له ابو جعفر المؤذن ولا يعرف اسمه وقد روى عنه يحيى ابو كثير نحو
عن ابي هريرة ٥ باب ما جاء في حق الوالد ٥ نا احمد بن منيع
نا موسى بن داود نا حماد بن سلمة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه
فيعتقه هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث سهيل بن ابي صالح وقد روى
هذا الحديث سهيل عن ابي صالح وعمرو اخيه عن سهيل هذا الحديث ٥ باب ما جاء في قطيعة
الرحم ٥ نا ابو كريب نا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة
عن ابي هريرة ابي سلمة وكان اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف فقال
حدثهم واوصلهم ما علمت يا محمد فقال عبد الرحمن سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى خلق الرحم وشقق لها من اسمه
وصلها وصلته ومن قطعها بتته ٥ وفي الباب عن ابي سعيد وابي اوفى
وعامر بن ربيعة وابي هريرة وحديث مطيع حديث سفيان عن الزهري
حديث صحيح وقد روى معمر عن الزهري هذا الحديث عن ابي سلمة عن داود
البيتي عن عبد الرحمن بن عوف ومعمر كذا يقول في حميد وحديث مغيرة
خطأ باب ما جاء في صلة الرحم ٥ نا ابو عمر قال نا
سفيان قال نا شعبة وسهيل وقطن بن خليفة عن حاجب عن عبد الله بن عمرو
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل اذا انقطعت
رحمه وصلها هذا حديث حسن صحيح ٥ وفي الباب عن سلمان وعائشة قال
ابو عمر وسمعت علي بن سعيد عبد الرحمن المخزومي قال قال لنا سفيان عن الزهري
عن محمد حديث مطيع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة
قاطع قال ابو عمر قال سفيان يعني قاطع رحم هذا حديث حسن صحيح ٥
باب ما جاء في حب الولد قال ابو عمر قال نا سفيان عن ابي هم
ميسرة قال سمعت ابا سويد يقول سمعت عمي عبد العزيز يقول
سمعت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
يوم وهو محتضن احد ابني ابنته وهو يقول انكم لتبخلون وتجبنون
وتجهلون وانكم لمن ريحان الله وفي الباب عن ابي عمرو الاشعث قيس حديث
ابي عيسى عن ابي هم ميسرة لا نعرفه الا من حديثه ولا نعرف لحبيب عبد
العزيز سماعا من خولة ٥ باب ما جاء في [illegible]
الولد ٥ قال ابو
عمر وسمعت عبد الرحمن قال نا سفيان عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي هريرة
وفي الباب عن الاقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل
الحسن او الحسين فقال ان لي من الولد عشرة ما قبلت احدا

انه من لا يرحم لا يرحم ٥ وفي الباب عن انس وعائشة وابي سلمة عبد الرحمن
اسمه عبد الله عبد الرحمن ٥ باب ما جاء في العقة على البنات ٥
نا احمد بن محمد قال نا عبد بن المبارك قال انا اسامة عن سهيل ابن
صالح عن ايوب بن بشير عن سعيد الاعشى عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له ثلاث بنات او ثلاث اخوات او ابنتان
او اختان فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة قال قال ابو عيسى
العرزمي محمد عن سهيل ابي صالح عن سعيد عن الزهري عن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكون لاحد كم ثلاث بنات او ثلاث
اخوات فيحسن اليهن الا دخل الجنة وفي الباب عن عائشة وعقبة بن عامر
وانس وجابر وابن عباس وابو سعيد اسمه سعد بن مالك بن سنان سعد
ابي وقاص هو سعد بن مالك بن وهيب وقد روى هذا الاسناد جملة
ما الا العلاء بن كثير قال نا عبد المحسن عن العرزمي عن معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتلي بشيء من
البنات فصبر عليهن كن له حجابا من النار هذا حديث حسن نا احمد بن محمد
قال نا عبد الله بن المبارك عن ابن ابي معشر قال نا عبد الله بن
ابي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة قال دخلت امراة معها ابنتان لها تسأل
فسألت فلم تجد عندي شيئا غير تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها
ولم تأكل منها شيئا ثم قامت فخرجت ودخل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له سترا من
النار هذا حديث حسن صحيح ٥ نا محمد بن يزيد الواسطي قال نا محمد بن عبيد
الطنافسي نا محمد بن عبد العزيز الكوفي اخو حفص بن ابي بكر عن عبيد الله بن انس عن مالك
قال نا محمد بن عبد العزيز الكوفي اخو حفص بن ابي بكر عن عبيد الله بن انس عن مالك
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين دخلت
انا وهو الجنة كهاتين واشار باصبعيه هذا حديث حسن غريب وقد
روى محمد بن عبيد عن محمد بن عبد العزيز عن حفص بن عبيد الله عن انس ٥ باب
ما جاء في كراهية التعري عند الجماع ٥ نا سعيد يعقوب الطالقاني قال نا المعتمر بن سليمان
قال سمعت ابي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا جامع احدكم فليستتر ولا يتجرد تجرد العيرين وايا كم والتعري فان معنا
ملكين كراما حافظين فاذا قام احدنا من الخلاء وقضى حاجته فلا يفارقه حتى يغتسل
فربما اصاب احدنا البلل فيتجرد ويغتسل عند ذلك فقال لا تعرين ٥ وفي الباب عن
جرير بن عبد الله البجلي وابي امامة وسهل بن سعد وحنش هو حسين بن قيس
الرحبي وسليم الذي يقول حنش وهو ضعيف عند اهل الحديث سمعت عبد الله بن عبد الرحمن
يقول سألت ابا العاصم المكي القرشي قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل

سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم في الجنة
كهاتين واشار باصبعيه يعني السبابة والوسطى هذا حديث حسن صحيح ٥
باب ما جاء في رحمة الصبيان ٥ حدثنا محمد بن بشار وابو سعيد
الاشج واحمد بن منيع قالوا حدثنا ابو خالد الاحمر قال سمعت انس بن مالك قال
صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما لطا الصوع عينه او توسجوله فما علمت النبي صلى الله عليه وسلم
قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابي هريرة
وابن عباس وابي امامة هذا حديث غريب وانما نعرفه من حديث ابن ابي خالد
عن مالك وعنده ابو بكر محمد بن اسماعيل قال حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي
عن عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من
لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر هذا
حديث غريب من حديث محمد بن عبيد الطنافسي عن عمرو بن سعيد حديث حسن صحيح وقد
روى عن عبد الله بن عمرو هذا الوجه ايضا وقد تكلم بعض اهل العلم في معنى قول
النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا ليس من سنتنا يقول ليس من ادابنا قال علي
بن المديني قال يحيى بن سعيد القطان معنى ابي خالد قال ما حسب ابي خالد
قال حدثني حسين بن علي بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يرحم الناس
لا يرحمه الله هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابي سعيد
وابن عمر وابي هريرة وعبد الله بن عمرو ٥ حدثنا محمود بن غيلان قال انبأنا ابو داود قال
انبأنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت ابا الشعثاء سليم بن اسود يقول لا يرحم
الله رحمه الامنا. يتقي هذا الحديث حسين وابو عثمان هو الذي روى عن ابي هريرة
واسمه سعد وهو والد موسى ابي عثمان الذي روى عنه ابو الزناد
وقد روى ابو الزناد عن موسى ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم غير حديث هذا ابو عمر قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن ابي عاصم
عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن
ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء الرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها
وصله الله ومن قطعها قطعه الله هذا حديث حسن صحيح ٥ حدثنا قال
حدثنا صفوان بن عيسى عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة ثلاث مرات قالوا
لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم هذا حديث حسن
وفي الباب عن ابن عمر وتميم الداري وحكيم بن حزام وابن عباس
وابن عمر بن الخطاب وابي بن كعب وابي امامة قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

و اسناده نحوه و البيع لكل مسلم ٥ هذا حديث حسن صحيح حسن ن

باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم ٥ نا عبد اسباط
نا محمد القرشي قال نا ابن عياش نا سعد عن بديل عن ابي صالح عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا
يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه التقوى ها هنا
بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم هذا حديث حسن غريب ٥ نا
الحسين بن الجلال وغير واحد قالوا نا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله بن ابي
بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا هذا حديث صحيح وفي الباب
عن ابي ايوب نا احمد بن منيع قال نا عبد الله بن نمير قال نا يحيى بن عبد الله
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم مرآة
اخيه فان رأى به اذى فليمطه عنه ويحيى بن عبد الله ضعيف بهذا وفي
الباب عن انس ٥ باب ما جاء في التشديد على المسلمين ٥ نا عبيد
ابن اسباط القرشي قال نا ابي قال نا الاعمش قال حدثت عن ابي صالح عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا
نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر في
الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر
الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه
وفي الباب عن ابن عمر وعقبة بن عامر هذا حديث حسن وقد روى ابو عوانة
وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه ولم يذكروا فيه حدثنا عن ابي صالح ٥ باب

ما جاء في الترغيب عن المسلم ٥ نا احمد بن منيع قال نا عبد الله بن ابي بكر التمشلي
عن ابيه وقد ادرك ابا بكر النهشلي عام الوفود قال اتى ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من يذد عن عرض اخيه بدأ عن وجهه النار يوم القيامة وفي
الباب عن اسماء بنت يزيد هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء
كراهية الهجرة ٥ نا ابو عمر قال نا سفيان قال نا الزهري وقال نا سعيد
ابن عبد الرحمن قال نا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وانس وابي هريرة ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
وابن ابي عمر قالا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث

سعوف المدينة أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد الربع فقال
علم إفاتهم مالي بصفين ولي أخذ أباك ما طلق أحدهما فاذا لا تغضب عدتها وحيها
فقال يا رسول الله لكم أهلك ومالك دلوني على السوق فدلوه على السوق فما رجع
يومه الا ومعه سي من أقط وسمن فما استفضله فراه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك وعليه وضر صفرة فقال مهيم فقال تزوجت امرأة من الأنصار
قال ما أصدقتها قال نواة قال أحمد أوقال وزن نواة من ذهب فقال أولم
ولو بشاة هذا حديث حسن صحيح وقال أحمد حنبل فزن نواة من ذهب وزن
ثلاثة دراهم وثلث وقال إسحق وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم أخبرنا
مالك إسحق منصور أحمد حنبل إسحق باب ما جا
في الغيبة حدثنا هناد ثنا عبدة عن العلاء عن أبيه
عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ما الغيبة قال ذكرك أخاك بما يكره قال إن
ان كان فيه ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول
فقد بهته وفي الباب عن أبي بكرة وابن عمر وعبد بن عمرو هذا حديث حسن
صحيح باب ما جاء في الحسد حدثنا عبد الجبار العلاء عبد
الجبار العطار وسعيد عبد الرحمن قالا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن
أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا
تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن أبي بكر الصديق والزبير العوام ولابن عمر
وأنس مسعود وأبي هريرة وأبي عمر قال نا سفيان قال نا الزهري عن سالم
عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد إلا في اثنين رجل آتاه الله مالا
فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل
وآناء النهار هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن أبي مسعود وأبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو هذا باب ما جاء في التباغض حدثنا هناد
قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ولكن في التحريش بينهم وفي الباب عن
أنس وسليط عمرو الأحوص عن أبيه هذا حديث حسن وأبو سفيان اسمه
طلحة بن نافع باب ما جاء في إصلاح ذات البين
نا محمد بن بشار قال نا أبو أحمد قال نا سفيان وقال محمود عن أبي نعيم قال
وأبو أحمد قالا نا سفيان عن أبي إسحق عن عمرو بن شعيب عن إسماعيل
بن يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب إلا في ثلاث يحدث

www.alukah.net

ام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الكافر
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن
منصور عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من

عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه وفي الباب عن علي وابن عمر وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يرون على الرجل ان يطعم مملوكه مما يطعم ويلبسه مما يلبس ولا يكلف مملوكه من العمل الا ما يطيق

باب النهي عن ضرب الخدم وشتمهم

حدثنا قتيبة حدثنا عمرو يعني ابن ابي عمرو عن ابي نعيم عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في الرؤيا من قذف مملوكه بريئا مما قال له اقيم عليه الحد يوم القيامة الا ان يكون كما قال هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى وعبد الله بن عمرو هو عبد الله بن احمد بن ابي نعيم البجلي يكنى ابا الحجوه يا محمود بن غيلان قال يا مؤمل حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود قال كنت اضرب مملوكا لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لله اقدر عليك منك عليه قال ابو مسعود فما ضربت مملوكا لي بعد ذلك هذا حديث حسن صحيح وابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد بن شريك بن طارق

باب ما جاء في ادب الخادم

حدثنا محمد قال انا عبد الله عن سفيان عن ابي هرون العبدي عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم وابو هارون العبدي اسمه عمارة بن جوين وقال يحيى سعيد ضعف شعبة ابا هرون العبدي قال يحيى ومات الاعمش روى عن ابي هرون حتى مات

باب ما جاء في ادب الخادم

حدثنا قتيبة حدثنا سعيد عن ابي هرون الحولاني عن عباس بن خالد الحجري وهو لقب خليفة عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم فصمت ثم اعاد عليه الكلام فقال كل يوم سبعين مرة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وابو هارون الحولاني يقال له هذا الاسناد نحوه

حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن وهب عن ابي هانئ الحولاني يقال له هذا الاسناد نحوه وهذا ما فيه قال ثنا عبد الله بن وهب عن ابي هانئ الحولاني يقال له هذا الاسناد نحوه وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب يقال له عبد الله بن عمرو

باب ما جاء في ادب الخادم

حدثنا بشر بن معاذ عن اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

لان تودى الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع هذا حديث غريب وباسناده
الحلا الكوفى ليس عند اهل الحديث بالقوى ولا نعرف هذا الحديث الا من هذا
الوجه وباسناده سمع احمد بصرى يروى عن عمار بن ابى عمار وغيره ما نصه على
هامش النسخة
قال ياعامر ابى عامر الخزاز قال ما ابوك قال موسى عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما نحل والد ولدا من نحل افضل من ادب حسن
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عامر بن ابى عامر الخزاز وابوه
موسى هذا ان عمرو بن سعيد بن العاص وهذا اصح حديث مرسل ٥

باب ما جاء فى قبول الهدية والمكافاة عليها ٥ حدثنا
ابو كثير وعلى خشرم قالا انا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها وفى الباب عن
ابى هريرة وابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا
الوجه لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس ٥ باب
ما جاء فى الشكر لمن احسن اليك ٥ حدثنا احمد بن محمد قال انا عبد الله بن المبارك
قال انا الربيع بن مسلم قال نا محمد بن زياد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لا يشكر الناس لا يشكر الله هذا حديث صحيح ٥ وهذا قول
النبى صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفى الباب عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفى الباب عن ابى هريرة والاشعث
ابن قيس وكعب بن مالك وانس هذا حديث حسن ٥ باب ما جاء
فى صانع المعروف ٥ حدثنا عباس العنبرى قال نا النضر بن محمد
اليمامى قال نا عكرمة بن عمار قال نا ابو زميل عن مالك بن مرثد عن
ابن بريدة الاسلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجل رجلا يقول اجزاك
الله خيرا فقد ابلغ فى الثناء ٥ وفى الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وابى
هريرة وطلحة بن عبيد الله وانس هذا حديث غريب ٥ وقد روى بعضهم هذا
الحديث عن عكرمة بن عمار عن ابى زميل عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه
وسلم ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث عكرمة بن عمار ٥ حدثنا
احمد بن منيع البغدادى نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا
ما تكافئونه فادعوا له حتى تعلموا انكم قد كافأتموه ٥ حدثنا
محمد بن بشار نا ابو عاصم نا سفيان عن ابى حيان التيمى عن ابى زرعة عن
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى اليه معروف فقال لفاعله
جزاك الله خيرا فقد ابلغ فى الثناء ٥ حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقى
نا عبد الواحد بن زياد نا عاصم الاحول عن ابى عثمان عن اسامة بن زيد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا
فقد ابلغ فى الثناء ٥ حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقى نا عبد الواحد
بن زياد نا عاصم الاحول عن ابى عثمان عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ فى الثناء ٥ حدثنا
احمد بن منيع نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى
تعلموا انكم قد كافأتموه ٥ حدثنا محمد بن بشار نا ابو عاصم نا سفيان وشبل عن
عاصم الاحول عن ابى عثمان عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اتى اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ فى الثناء ٥ حدثنا
احمد بن منيع نا ابو كريب قال نا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحق عن ابى
اسحق عن طلحة بن مصرف قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة يقول سمعت البراء

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من منع منيحة لبن او هدية ورق فما كان له مثل عتق نسمة هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابي اسحق عن طلحة بن مصرف لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روى منصور والمعمش وسفيان عن طلحة بن مصرف هذا الحديث ح وفي الباب عن البراء بن عازب وانس ومعنى قوله من منح منيحة ورق انما يعني به قرض الدراهم وقوله او هدية ورق انما يعني به هداية الطريق وهو مثل يضرب للسبيل ح

باب ما جاء ما يطرد الاذى عن الطريق ثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن سهيل عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي في الطريق اذ وجد غصن شوك فاخره فشكر الله له فغفر له وفي الباب عن ابي برزة وابن عباس وابي ذر هذا حديث حسن صحيح ح

باب ما جاء في الجلوس بالامانة ثنا احمد بن محمد قال ثنا عبد الله بن المبارك عن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عطاء عن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر عن عتبة بن عبد السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي امانة هذا حديث حسن وانما نعرفه من حديث ابي ذئب ح

باب ما جاء في السماح ثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى الحساني البصري قال ثنا حاتم بن اسماعيل قال ثنا ابو عمران الجوني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله ليس يوتى الا ما ادخل على الرجل افاعطى قال نعم ولا توتى حبوكا عليك وفي الباب عن عائشة ح ابو هريرة هذا حديث حسن صحيح حسنه بعضهم هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابي عمران الجوني عن عبادة بن عبد الله الرقاشي عن اسماء بنت ابي بكر وروى غير واحد هذا الحديث عن ابي عمران الجوني ولم يذكروا فيه عن عبادة بن عبد الله الرقاشي عن اسماء بنت ابي بكر ثنا الحسين بن عرفة قال ثنا سعيد بن محمد الوراق قال ثنا عبد الله بن سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث احد عن سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة الا من حديث سعيد بن محمد الوراق وسعيد بن محمد الوراق هو اخو عبد الله بن سعيد المقبري روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن عائشة شيئا مرسلا ح

باب ما جاء في البخل ثنا ابو حفص عمرو بن علي قال ثنا ابو داود قال ثنا صدقة بن موسى قال ثنا مالك بن دينار عن عبد الله بن الحسين الجبلي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان

www.alukah.net

في مومن الجنة وصوا الخلق وح الباب عن ابي هريرة هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صدقة بن موسى فاجمت منه قال ما يريد بهذا مشرف قال ناصدقة بن موسى عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة خلق سيء ولا بخيل وما هذا حديث حسن غريب نا محمد نا وكيع قال نا عبد الله بن نافع عن ابيه عن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المومن غر كريم والكافر خب لئيم هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

باب ما جاء في النفقة على الاهل

نا احمد بن محمد قال نا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على اهله صدقة وح الباب عن عبد الله بن عمرو وعمر بن اميه وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الدنانير دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار تنفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة بدا بالعيال ثم قال واي رجل اعظم اجرا من رجل يعول صغارا يغنيهم الله به او يعنشهم الله به

باب ما جاء في الضيافة

هذا حديث حسن صحيح نا قتيبة نا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته اذناي حين تكلم به قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته قال يوم وليلة قال والضيافة ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت هذا حديث حسن صحيح نا ابو عمار نا سفيان بن عيينة عن سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يسئمه على صاحب المنزل والحرج هو الضيق كما قوله حتى يحرجه يقول حتى يضيق عليه وح الباب عن عائشة وابي هريرة وحدثوا مالك عن ابن شهاب عن سعيد المقبري عن ابي شريح هذا حديث حسن صحيح وابو شريح الخزاعي هو الكعبي وهو

العدوي واسمه حويلد بن عمرو ٥ باب ما جاء في
السعي على الأرملة واليتيم ٥ حدثنا أبو قدامة ثنا الأنصاري قال ثنا معن قال ثنا مالك عن
صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الأرملة
والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل ثنا الأنصاري
قال ثنا معن قال ثنا مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثل ذلك هذا حديث حسن صحيح غريب وأبو الحباب اسمه
سعيد بن يسار مولى عبد الله بن عامر بن كريز وثقه يحيى بن معين ٥
باب ما جاء في طلاق الوجه وخمس النفس ٥ حدثنا قتيبة ثنا
الليث بن سعد عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل معروف صدقة وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه
طلق وأن تفرغ من دلوك في دلو أخيك وفي الباب عن أبي ذر هذا حديث
حسن صحيح ٥ باب ما جاء في الصدقة والكدح ٥ هناد ثنا
أبو معاوية عن الأعمش عن سفيان بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فإن الصدقة تهدي إلى البر وإن
البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدقة حتى يكتب عند
الله صديقا وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور
يهدي إلى النار وما يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا
وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعبد الله بن عامر بن كريز وابن عمر هذا حديث حسن
صحيح ثنا محمد بن موسى قال قلت لعبد الرحمن بن مهدي الصباحي حدثكم عبد العزيز
ابن أبي حازم عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كذب العبد
تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به قال لي ما قال عبد الرحمن هذا
وقال نعم هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه نحو حديث عبد الرحمن
ابن مهدي ٥ باب ما جاء في الفحش ٥ محمد بن عبد الأعلى
وعبد الواحد قالوا ثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن أنس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شيء إلا شانه وما كان الحياء
في شيء إلا زانه وفي الباب عن عائشة هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث
عبد الله بن إدريس ٥ باب ما جاء في الغيبة قال أبو داود قال أبو بكر بن أبي شيبة عن الأعمش
قال سمعت أبا وائل يحدث عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خياركم أحاسنكم أخلاقا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا
ولا متفحشا هذا حديث صحيح ٥ باب ما جاء في الغيبة ٥

www.alukah.net

محمد المثنى قال ثنا عبد الله بن مهدي قال ثنا هشام عن قتادة عن سمرة بن
جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا
بالنار ٥ وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة وابن عمر وعمران بن حصين
هذا حديث حسن صحيح ثنا محمد بن المثنى الازدي البصري قال ثنا محمد بن ابي عدي عن
اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي هذا
حديث حسن غريب وقد روى عن عبد الله من غير هذا الوجه ثنا بندار
اخبرنا الطيالسي قال ثنا شعبة عن عمرو قال ثنا ابان بن تغلب عن قتادة
عن ابي العالية عن ابن عباس قال قلما لعن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار ما معناه وانه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت
اللعنة عليه هذا حديث غريب لا نعلم احدا اسنده غير بسر بن عمر ٥

باب ما جاء في تعليم النسب ٥ ثنا احمد بن محمد قال انا عبد الله
بن المبارك عن عبد الملك يعني ابن ابي سليمان عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان
صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر هذا حديث غريب
من هذا الوجه ومعنى قوله منساة في الاثر يعني به البقاء في العمر ٥

باب ما جاء في دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب ٥ ثنا محمد بن
بشار قال ثنا سفيان بن عبد الله ح وثنا ابو زياد انبا عبد الله بن يزيد
عن عبد الله بن عياش عن ابي ميسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما دعوة اسرع اجابة من دعوة
غائب لغائب هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه والاويسي يضعف
في الحديث وهو عبد الله بن زياد انبا الاويسي ٥ باب

ما جاء في الشتم ٥ ثنا قتيبة قال ثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلين سبا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال المستبان ما قالا فعلى
البادي منهما ما لم يعتد المظلوم وفي الباب عن سعد وابن مسعود وعبد الله
بن معقل هذا حديث حسن صحيح ٥ ثنا محمود بن غيلان قال ثنا ابو داود الحفري
عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء وقد جاء (عن) سفيان
في هذا الحديث فروى بعضهم مثل رواية الحفري عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت رجلا يحدث عن المغيرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٥ ثنا محمود بن غيلان قال قال ابو داود

الألوكة
www.alukah.net

عن ابن عمر عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر قال وحدثنا ابي وائل انبأنا محمد بن عبد الله قال نعم
هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في قول المعروف ٥ ثنا علي بن حجر قال
انا علي بن مسهر عن عبد الله بن عثمان عن اسحق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها
فقام اعرابي فقال لمن هي يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام
واديم الصيام وصلى لله بالليل والناس نيام هذا حديث غريب لا نعرفه الا
من حديث عبد الله بن اسحق ٥ باب ما جاء في فضل المملوك
الصالح ٥ ثنا ابو عمر وثنا سفيان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ما لاحدهم ان يطيع الله ويودي حق سيده
يعني المملوك وقال لعبد صدق الله ورسوله وابو موسى وابو عمرة
حديث حسن صحيح ثنا ابو عزيز قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن
ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على كثبان المسك
يوم القيامة عبد ادى حق الله وحق مواليه ورجل امّ قوما
وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من حديث سفيان وابو العطوف اسمه عمار بن سيف ٥
باب ما جاء في معاشرة الناس ٥ ثنا سلم قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن ابي ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيثما كنت وامح السيئة الحسنة
تمحها وخالق الناس بخلق حسن ورواه الليث عن ابي قزعة هذا حديث حسن
ثنا محمود بن غيلان قال ثنا ابو احمد وابو نعيم عن سفيان عن حبيب بهذا الاسناد
قال محمود وثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن
معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال محمود والصحيح حديث ابي ذر ٥
باب ما جاء في طين الشوك ٥ ثنا ابو عمر قال ثنا سفيان عن الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والطين قال الطين
اكذب الحديث هذا حديث حسن صحيح سمعت عبد بن حميد يذكر عن بعض اصحاب
سفيان قال قال سفيان الطين طينان وطين ايتم وطين ليس بايتم فاما الطين الذي
هو ايتم فالذي يطين طينا ويتكلم به واما الطين الذي ليس بايتم فالذي يطين طينا ولا
يتكلم به ٥ باب ما جاء في الخراج ٥ ثنا عبد الرحمن العوفي
الكوفي قال ثنا عبد الله بن ادريس عن اشعث عن ابي النباح عن انس بن مالك

ـ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتها حتى ان كان رسول الله ﷺ لياخذ لي صغيرا فيضعه
عند صماخ اذني يسمع ما هنالك قال ابو داود وكيع عن سفيان عن ابي الخباب عن ابي
نحوه هذا حديث حسن صحيح وابو الخباب اسمه يزيد بن حميد ابو العباس بن محمد
الدوري عن علي بن الحسن قال ابو عبد الله الخباب عن اسامة بن زيد عن سعيد
المقبري عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا قال اني لا اقول
الا حقا هذا حديث حسن ومعنى قوله انك تداعبنا تعني انك تمازحنا
محمود بن غيلان قال ثنا اسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن انس
مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين قال محمود قال ابو اسامة
انما يعني بهذا كما تقول للانسان يا حارثي قال ابو عيسى هذا حديث
اشار ان رجلا استحمل النبي صلى الله عليه وسلم قال اني حاملك على
ولد الناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهل تلد الابل الا النوق هذا حديث صحيح غريب ه باب
ما جاء في المزاح ما عفنه ـ مكارم بصري قال نا ـ ابي خديج قال اخبرني
سلمة ـ عبد الله النيلي عن انس ـ مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة ومن ترك المراء وهو
محق بني له في وسطها ومن حسن خلقه بني له في اعلاها هذا حديث
حسن لا نعرفه الا من حديث سلمة بن وردان عن انس ه ما جاء في
العضة الكوع قال نا ابو بكر ـ عياش قال نا ـ وهب ـ منبه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفا بك اثما ان لا تزال مخاصما هذا
حديث غريب لا نعرفه مثل هذا الا من هذا الوجه نا ـ زياد ـ ايوب قال
نا اسماعيل بن علية عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه وعبد الملك هذا هو ابن ابي سليمان ه باب
ما جاء في المزاح ه نا ـ ابو كريب قال نا ـ ابو معاوية عن محمد بن عبد الملك عن
عروة ـ الزبير عن عائشة قالت قلت يا رسول الله حسبك من صفية يعني قصيرة
وانا عنده فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته قالت وحكيت له انسانا
فقال ما احب اني حكيت انسانا وان لي كذا وكذا قالت يا رسول الله انها
امرأة فقال ان من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس او ودعه
هذا حديث حسن صحيح ه باب ما جاء في الاقتصاد في
الحب والبغض ه نا ابو كريب قال نا سويد ـ عمرو الكلبي عن عمار بن عبد الله عن

بشر د

ايوب عن محمد سيرين عن ابي هريرة انه زعم حتى احب حسنك هونا
ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما واتق بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك
يوما ما هذا حديث لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه وقد روي
هذا الحديث عن ايوب باسناد غير هذا رواه الحسن بن ابي جعفر وهو
ضعيف سمعت ابا اسناد له عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح هذا
على موقوف ٥ باب ما جاء في الكبر ٥ حدثنا ابو هشام
الرفاعي قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن علقمة عن عبد الله بن
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل
من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان ٥ وفي الباب
عن ابي هريرة وابن عباس وسلمة بن الاكوع وابي سعيد هذا حديث حسن
صحيح ٥ حدثنا محمد المثنى وعبد الله بن عبد الرحمن قالا حدثنا يحيى بن حماد
قال حدثنا سعيد بن ابان بن تغلب عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان قال وقال الله تعالى
حسنا وتعلى حسنة قال ان الله تحب الجمال ولكن الكبر من بطر الحق
وغمط الناس هذا حديث حسن صحيح غريب ٥ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية
عن عمرو بن راشد عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه
ما اصابهم هذا حديث حسن غريب ٥ حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي قال
حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن نافع بن جبير مطعم
عن ابيه قال سمعت رجلا من بني فهر وهو يقول يا رسول الله اني لاحب الجمال واعجب ان يكون
شراك نعلي حسنا وشسع نعلي حسنا فهل ذلك من الكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس ذلك من الكبر ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس ٥ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابي وائل عن
حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قتات ٥ حدثنا
ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله ٥ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة
من خردل من كبر ولا يدخل النار احد في قلبه مثقال حبة من ايمان ٥ حدثنا
ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما
قذفته في النار ٥ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى الكبرياء ردائي والعظمة
ازاري فمن نازعني واحدا منهما قصمته ٥ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى
الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في جهنم

لبلغ به ذا وجه صاحب الصوم والصلاة هذا حديث غريب من هذا الوجه
نا ابو كريب قال نا عبد الله ابن ادريس قال حدثني ابي عن حرى عن ابي هريرة
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكثر ما يدخل الجنة الناس فقال
تقوى الله وحسن الخلق وسئل عن اكثر ما يدخل الناس النار فقال
الفم والفرج هذا حديث حسن صحيح غريب وعبد الله ابن ادريس هو ابن يزيد
عبد الرحمن الاودي نا احمد بن عبدة قال نا ابو وهب عن عبد الله بن
المبارك انه وصف حسن الخلق فقال هو بسط الوجه وبذل المعروف
وكف الاذاة باب ما جاء في الاحسان والعفو
نا بندار واحمد بن منيع ومحمود بن غيلان قالوا نا ابو احمد عن سفيان عن ابي
عن ابي الاحوص عن ابيه قال قلت يا رسول الله الرجل امر به فلا يقريني ولا
يضيفني فمر بي فما حكم فيه قال لو اقريته قال وتابي الثياب فعلى هل لك
من مال قلت من كل المال قد اعطاني الله من الابل والغنم قال فليرى عليك
وفي الباب عن عائشة وجابر وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح وابو الاحوص اسمه
سلام بن مالك بن نضرة الجشمي ومعنى قوله اقريته تقول اضفه والقرى هو الضيافة
نا ابو هشام الرفاعي قال نا محمد بن فضيل عن الوليد بن عبد الله بن ابي
الطفيل عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة تقولون
ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن
الناس ان تحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا
من هذا الوجه باب ما جاء في اكاء الاخوان هنا
محمد بن بشار والحسين بن ابي كبشة البصري قالا نا ابو عاصم عن يعقوب المدني
قال نا ابو سنان القشملي عن عمه سنان ابي سوده عن ابي هريرة قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا او زار اخا له في الله ناداه مناد ان طبت وطاب
ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا هذا حديث غريب وابو سنان اسمه عيسى بن
سنان وقد روى حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو هذا باب ما جاء في الحياء
نا ابو كريب قال نا عبدة عن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن بشير
نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء
والحشمة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار والحياء والايمان
قرنا جميعا فاذا رفع احدهما رفع الآخر قال وفي الباب عن ابن عمر وابي امامة وعمران بن حصين هذا حديث حسن صحيح باب

في الثلاثي والعجلة انصب على ما نوح ثنا حسين عن جعفر عن عمران عن عاصم
الاحول عن عبد الله بن سرجس المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السمت الحسن
والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة وفي الباب عن ابن
عباس هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث نوح بن قيس عن عبد الله بن عمران
عن عبد الله بن سرجس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقد روى عن عاصم
والصحيح حديث نصر بن علي نا محمد بن عبد الله بن بزيع نا بشر المفضل
عن قرة بن خالد عن ابي حمزة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاشج
بني عبد القيس ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة وفي الباب عن الاشج
العصري نا ابو مصعب المدني قال نا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاناة من الله والعجلة من
الشيطان هذا حديث غريب وقد تكلم بعض اهل العلم في عبد المهيمن بن عباس
ومعه من قبل حفظه والاشج عبد القيس اسمه المنذر بن عائذ ٥

باب ما جاء في الرفق نا ابو عمر قال نا سفيان عن عمرو بن
دينار عن ابي الشعثاء عن ابي هريرة عن البراء بن عازب عن ابي بكر الصديق
عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطي حظه من الرفق فقد اعطي حظه من خير الدنيا
والآخرة وصرف عنه حظه من الخير ٥ وفي الباب عن عائشة وجرير
وابن عباس وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في دعوة
المظلوم نا ابو موسى قال نا وكيع عن شريك عن ابي اسحق عن سعيد بن عبيدة عن
ابي عبد الرحمن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال
اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب هذا حديث حسن صحيح
وابو عبد الرحمن اسمه ناخذ وفي الباب عن ابن ابي اوفى وعبد الله بن عمرو وابي
سعيد ٥ باب ما جاء في خلق النبي صلى الله عليه وسلم نا قتيبة نا جعفر
بن سليمان الضبعي عن ثابت عن انس قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما
قال لي اف قط ولا ما فعلت لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وكان
النبي صلى الله عليه وسلم ما احسن الناس خلقا ولا مسست خزا قط ولا
حريرا ولا شيئا كان الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا قط
ولا عطرا كان اطيب من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي الباب عن عائشة
والبراء هذا حديث حسن صحيح ٥ نا محمود غيلان قال نا ابو داود قال انا
شعبة عن ابي اسحق قال سمعت ابا عبد الله الجدلي يقول سالت عائشة عن
خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ع الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح هذا حديث حسن
صحيح وابو عبد الله الجدلي اسمه عبد عبد ٥ باب ما جاء
في حسن العهد ٥ ثنا ابو هشام الرفاعي قال ثنا خلف بن خليفة عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم
ما غرت على خديجة وما رأيتها ولكني احببت ان اكون مثلها وما ذاك الا لكثرة ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم لها وان كان ليذبح الشاة فيتتبع بها صدائق خديجة
فيهديها لهن هذا حديث حسن صحيح غريب ٥ باب ما جاء في
معالي الاخلاق ٥ ثنا احمد بن الحسن حدثنا اسد بن موسى قال ثنا حماد بن
سلمة قال ثنا هلال قال ثنا ابو بكر بن عبد الله بن ابي سعيد عن سعيد بن
المسيب عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من احبكم الي واقربكم مني
مجلسا يوم القيامة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم مني يوم القيامة
الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا
الثرثارين والمتشدقين فما المتفيهقون قال المتكبرون وفي الباب عن ابي
هريرة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه الثرثار هو كثير الكلام
والمتشدق الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبذو عليهم وروى بعضهم
هذا الحديث عن المبارك فقاله عن محمد المنكدر عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن عبد الله بن سعيد وهذا اصح ٥
باب ما جاء في اللعن والطعن ٥ ثنا بندار قال ثنا ابو عامر
عن كثير بن زيد عن سالم بن عبد الله عن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون
المؤمن لعانا وفي الباب عن ابن مسعود هذا حديث حسن غريب
وروى بعضهم هذا الحديث فقالوا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
لا يسعى للمؤمن ان يكون لعانا ٥ باب ما جاء في كراهية الغضب
ثنا ابو كريب قال ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني شيئا ولا تكثر علي لعلي اعيه قال لا
تغضب فردد ذلك مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وفي الباب عن ابي سعيد
وسلمان صحيح هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وابو حصين اسمه
عثمان بن عاصم الاسدي ثنا العباس بن محمد الدوري قال ثنا عمرو بن عاصم قال ثنا عبد الله
بن بديل المصري قال سمعت ابا الجوزاء قال حدثني ابو ايوب قال حدثني ابو مسلم عبد الرحمن
بن ميمون عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيامة على

ووسا الخلائق حتى بحرة حي اي الخوف شاهد احديث حسن غريب ٥
باب ما جاء في احلال الكبيرة ما محمد المثنى هو ما يزيد سا كيان
العقيلي هو ما ابو الله جابر الانصاري عا انس مالك قال قال سوسر صلى
عليه وسلم ما اكوم شاب يسخ السنه الا قيض له من يكرمه عند سنه هذا
حديث غريب لا نعرفه الا من حديث هذا الشيخ يزيد بن سنان وابو الجحاف
الانصاري احزه باب ما جاء في المشاحرين ٥ ما حدثنا محمد بن
عبد العزيز بن محمد عا سهيل ابي صالح عا ابيه عا ابي هريرة ان رسول الله صلى
عليه وسلم قال في صحيح ابواب الجنة تفتح الاثنين والخميس فيغفر فيهما لكل
عبد لا يشرك بالله الا المتشاحرين يقول دوا هذين حتى يصطلحا هذا حديث
حسن صحيح ويروى دوا هذا دين ومعنى قوله المتشاحرين يعني المتصارمين
وهذا مثل ما روى عا النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاثة ايام ٥ باب ما جاء في الصبر ٥ ما الانصاري قال
ما معن قال ما مالك انس عا الزهري عا عطاء بن يزيد عا ابي سعيد ان
ناسا من الانصار سالوا النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم
ثم قال ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستغن يغنه الله
ومن يستعف يعفه الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطي احد شيا هو
خير واوسع من الصبر ٥ وفي الباب عن انس هذا حديث حسن صحيح
ويروى هذا الحديث عا مالك فلن ادخره عنكم ويروى عنه حلم ادخره
عنكم والمعنى عنه واحد يقول لن احبسه عنكم ٥ باب ما جا
في ذي الوجهين ما هناد قال ابو معاوية عن الاعمش عا ابي صالح عا ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر الناس عند الله يوم
القيامة ذو الوجهين وفي الباب عن عمار وانس هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء في الثناء ٥ قال ابي عمر قال سفيان عن منصور
عن ابي وائل عن همام بن الحرث قال مر رجل على حذيفة فرفع الثناء فعمل له
هذا بلغ الامراء الحديث عن الناس فقال حذيفة سمعنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات قال سفيان والقتات النمام هذا
حديث حسن صحيح ٥ باب ما جاء في العي ٥ ما احمد بن
منيع قال ما يزيد بن هرون عا ابي عمران الجوني عن عبد الله بن رباح
عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والبيان شعبة من النفاق هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث
ابن عيينة بهذا الاسناد مطرف قال والعي قلة الكلام وهو الفحش في الكلام
والبيان هو كثرة الكلام مثل ما ذكر الله تعالى في الخطباء الذين يحسنون وصفه بعض
الكلام وتصحيفه من مدح الناس بما ليس فيهم باب ما جاء
ما جاء من البيان بتحريكه ما حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن اسلم
عن عمران بن حطان قدم وفد من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل منهم فحمد الله
واثنى عليه ثم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمنا من البيان
سحرا او ان بعض البيان سحر وقال عمار وابن مسعود وعبد الله
بن الشخير هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في التواضع
حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله وفي الباب عن عبد الله بن
عوف وابن عباس وابن كبشة الانماري واسمه عمرو بن سعد هذا حديث
حسن صحيح باب ما جاء في الظلم حدثنا عباس العنبري قال حدثنا ابو داود
الطيالسي عن عمران يعني القطان عن قتادة عن انس بن مالك عن
عمر بن الخطاب صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيامة وفي الباب عن
عبد الله بن عمر وعائشة وابي موسى وابي هريرة هذا حديث حسن غريب
من حديث ابن عمر باب ما جاء في ترك الغيبة للتبعة
ما حدثنا محمد قال حدثنا عباس العنبري عن الاسود بن عامر ابي حازم
عن ابي هريرة قال ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك ضحكا قط اذا انتهاه
اكله والاتزكه هذا حديث حسن صحيح وابو حازم هو الاشجعي واسمه
سلمان مولى عزة الاشجعية باب ما جاء في تعظيم المؤمن
ما يجب اكرم والحاء وبه معاذ قالا انا الفضل موسى قال انا الحسين
واحد عن زائدة عن عاصم بن بهدلة عن زر قال قال صفوان بن عسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المبر فنادى بصوت رفيع قال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يفض الايمان
الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة
اخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف
بيته قال وتطرف عمر يوما الى الكعبة فقال ما اعظمك واعظم

الألوكة
www.alukah.net

خرمتك والموحن عنك اشد اعظم حرمة منك هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن واقد
وقد روى اسحق بن ابرهيم السمرقندي عن حسين بن واقد
نحوه وروى عن ابن بريدة الاسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في النجار حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد
عن الحارث بن عبد الرحمن عن دراج ابي السمح عن ابي حبيب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة
هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ○

باب ما جاء في المتشبع بما لم يعط حدثنا علي بن حجر
انا اسمعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن ابي الزبير عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطي عطاء فوجد فليجز به
ومن لم يجد فليثن فان من اثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر
ومن تحلى بما لم يعط كان كلابس ثوبي زور وفي الباب عن اسماء
بنت ابي بكر وعائشة هذا حديث حسن غريب ومعنى قوله
كتم فقد تلك النعمة حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري والحسين الحليل
المروزي بمكة قالا ثنا الاسود بن عامر شاذان عن
عن ابي عمر الهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء
هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث اسامة بن زيد
الا من هذا الوجه وقد روى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

www.alukah.net

ولنذكر نقل ما ذكره العلماني شان هذه الشركة ثم نتبعه بما عندنا فيها مع الكلام
على كل بحث من ابحاث السؤال فنقول اعلم انه لم يتكلم المتقدمون من اهل العلم على هذه الشركة
ولا وجدوا لها في مصنفاتهم ولكنه تكلم عليها بعض المتاخرين من اهل العلم الموجودين بعد
الالف من الهجرة وقبله بقليل للحاجة الى ذلك وقوع الخصام فيها بين من يرثون رجلا
وتركون التركة حتى تحصل لهم محصلات من اجر او غير ها من غلات تلك الاموال المتروكة
لهم ميراثا من مورثهم وهم الذين تولوا العاملون فيها جميعا او كانوا اعملوا اعمالا
في غير هم فيمتنع لهم ما كانوا يكتسبون به ويتشاجرون فيها بحدة ذكر وتقول بعضهم
انه يجب ان يكون قسم الكسب على قدر انصبا الميراث ان كانت من غلة الاموال الموروثة او على قدر السعي
والعمل ان كانت حاصلة بالسعي والعمل وتقول الاخر تقسم على السوية على السعي
هذا حتى الشركة العرفية وهي كلام المتاخرين على انحائها وليست من احاديث الشركة المدونة في كتب الفقه
يرد ما ورد من الخصومات المتعلقة بها فقال شارع المسائل المرتضاة ما قال الخاص العامي عبد الله يحيى الظاهري
ولفظه اذا كان حاصله اخره او غيرهم شركين في الاعمال كان بعضهم يعمل والمال او بعضهم يخدم التمر ويحلقون
النخل في عمله الا يخفاه الاخر له في العمل فاذا كانوا كذلك فهذه شركة ابدان فكل ما حصل من المال بين
كل واحد شركة بينهم بحسب الافضل لاحدهم على احد لان ذلك حكم شركة الابدان انتهى المقصود
ان هذه الشركة شركة ابدان والثاني بعد انها غير صحاو لكنها مجتلبة بها قياسا وانكل ممنوع
اما كونها من شركة الابدان فلا شك في بطلانه فان هذه التي المتكلم على مقتضى كلام صاحبنا
والعروة وهم يصرحون ان شركة الابدان انما هي تقبل الاجير ان يتقبل ويعمل عنه في قدر معلوم مما استوجر عليه بين الصناع وصرحوا
بان الربح والخسران يتبعان العمل وصرحوا بان هذه الشركة هي من باب الوكالة فتقرر
بهذا ان الشركة العرفية ليست من شركة بل لا يصح ما سماها عليها الوجود الفارق
فضلا عن ان يكون بينهما تمام حكم بعد اخر امر ان كلا واحد من المسالة مثل الاخر للافضل
احد على احد ونصريحه بان حكم ذلك حكم شركة الابدان مخالفا لما قرروه من شركة الابدان
كما عرفت فان الربح فيها على قدر التقبل كما هو صريح به وبهذا فقد قرر المتاخرون
كلام الناصري هذا وعملوا به فانه فارسي شاعنا الحسن الشيبي ان المختار كلام الناظر
للوقف وهذا الذي جرت به فتاوى مولانا المتوكل على الله وبه عمل المتاخرون فاكسب
احد الشركاء فهو للجميع وعلى الجميع ولو اضافه الى نفسه هكذا قال وهو الذي يختاره شيوخ
المذاهب الموجودون في عصرنا الآن فانظر كيف وقع الحمل على كلام الناصري واطبق عليه
المتاخرون مع انه لم ينقل ذلك احد فضلا ان يكون اعتمادا بل راوا ان الشركة العرفية هي شركة ابدان او شركة الابدان
وقد شعروا انها ليست شركة ابدان لما في المقصد وسماها
شركة ابدان لم تكن للجميع وللاستواجه فان للابدان شركة ما عرفت الربح فيها
تابع للتقبل وعلى فرض ان العمل قائم مقام التقبل فالربح بحسب ما يتبع العمل والعمل